أكاديمية الإمام البخاري الدولية
INTERNATIONAL IMAM EL BOUKHARY ACADEMY

مجلة البحث العلمي الإسلامي

مجلة إسلامية علمية محكَّمة تُعنى بالبحوث والدراسات الإسلامية

ISSN:2708-1796
E-ISSN: 2708-180x

السنة العشرون - عدد رقم ٦٧ - ٣٠ / ٣ / ٢٠٢٥م.

1446 2025





ISSN: 2708 1796
E-ISSN: 2708 180X

مجلة إسلامية علمية محكمة

تعنى بالبحوث والدراسات الإسلامية

السنة العشرون عدد رقم ٦٧ ٣٠ / ٣ / ٢٠٢٥م.

المراسلات:

لبنان طرابلس ص ب.: 208

تلفاكس: 00961 6 471 788

بريد الكتروني:

albahs_alalmi@hotmail.com

الحوالات المصرفية باسم:

- **مجلة البحث العلمي الإسلامي**
بنك البركة لبنان طرابلس
حساب رقم: 13903
- **ويسترن يونيون لبنان طرابلس**

www.boukharysrc.com

معتمدة لدى قاعدة بيانات:







قواعد النشر في المجلة

إتاحــةً في الفرصــة للإفادة مــن أبحاث العلمــاء والباحثين ، فــإن إدارة المجلة ترحب بنشر الأبحاث وفق الشروط التالية:

١ أن يكون البحث متخصصاً في مسألة من المسائل العلمية أو قضية من القضايا الإسلامية النازلة.

٢ أن يتسم البحث بالأسلوب العلمي وفق قواعد وأسس البحث العلمي ، مع التوثيق وعزو المصادر وتخريج الآيات والأحاديث.

٣ أن يكون البحث جديداً غير منشور سابقاً ولا مستلاً من رسالة الباحث العالمية الماجستير أو العالمية العالية الدكتوراه.

٤ أن لا تزيــد عدد صفحــات البحث عن ٤٨ من حجم الورق A4 مقاس الكلمة ١٦ للمتن و ١٤ للهوامش.

٥ إرفاق ملخص عن البحث باللغة الإنجليزية ، لا يزيد عن صفحة واحدة.

٦ إرفاق نسخة عن سيرة الباحث الذاتية مع كتابة العنوان بالتفصيل.

٧ يتم وضع عنوان البحث واسم الباحث باللغتين العربية والانجليزية.

٨ إرســال البحث علــى عنوان المجلة بالبريــد الالكتروني علــى برنامج: Wordو PDF بخط: Traditional Arabic.

٩ يخضع البحث قبل نشره للتحكيم ، ويتم إبلاغ الباحث بالنتيجة.



مجلة إسلامية علمية محكمة

تعنى بالبحوث والدراسات الإسلامية

مجلة
البحث العلمي الإسلامي

السنة العشرون عدد رقم ٦٧ ٣٠ / ٣ / ٢٠٢٥م.

الهيئة الإستشارية



مجلة البحث العلمي الإسلامي

مجلة إسلامية علمية محكَّمة

تعنى بالبحث العلمي والدراسات الإسلامية المتخصصة:

إعتماداتها:

- مسجلة في وزارة الإعلام اللبنانية تحت الرقم ٢٠٠٤/٣٦٤.
- حائزة على الرقم الدولي ISSN للنسختين الورقية والإلكترونية.
- معتمدة في قاعدة بيانات آرسيف.
- معتمدة لدى قاعدة بيانات دار المنظومة، الرياض.

www.boukharysrc.com



Arab Citation & Impact Factor
Arab Online Database
معامل التأثير والاستشهادات المرجعية العربي
قاعدة البيانات العربية الرقمية
Arcif Analytics
معرفة e-MAREFA

التاريخ: 2024/10/20
الرقم: L24/1039 ARCIF

سعادة أ. د. رئيس تحرير مجلة البحث العلمي الإسلامي المحترم
مركز الإمام البخاري للبحث العلمي و الدراسات الإسلامية، طرابلس، لبنان
تحية طيبة وبعد،،،

يسر **معامل التأثير والاستشهادات المرجعية للمجلات العلمية العربية (ارسيف – ARCIF)**، أحد مبادرات قاعدة بيانات "**معرفة**" للإنتاج والمحتوى العلمي، إعلامكم بأنه قد **أطلق التقرير السنوي التاسع للمجلات للعام 2024**.

يخضع معامل التأثير "ارسيف Arcif" لإشراف "مجلس الإشراف والتنسيق" الذي يتكون من ممثلين لعدة جهات عربية ودولية: (مكتب اليونيسكو الإقليمي للتربية في الدول العربية ببيروت، لجنة الأمم المتحدة لغرب آسيا (الإسكوا)، مكتبة الاسكندرية، قاعدة بيانات معرفة). بالإضافة للجنة علمية من خبراء وأكاديميين ذوي سمعة علمية رائدة من عدة دول عربية وبريطانيا.

ومن الجدير بالذكر بأن معامل "**ارسيف Arcif**" قام بالعمل على فحص ودراسة بيانات ما يزيد عن **(5000)** عنوان مجلة عربية علمية أو بحثية في مختلف التخصصات، والصادرة عن أكثر من **(1500)** هيئة علمية أو بحثية في العالم العربي. ونجح منها **(1201)** مجلة علمية فقط لتكون معتمدة ضمن المعايير العالمية لمعامل "**ارسيف Arcif**" في تقرير عام **2024**.

ويسرنا تهنئتكم وإعلامكم بأن **مجلة البحث العلمي الإسلامي** الصادرة عن **مركز الإمام البخاري للبحث العلمي و الدراسات الإسلامية، طرابلس، لبنان، قد نجحت في تحقيق معايير اعتماد معامل "ارسيف Arcif"** المتوافقة مع المعايير العالمية، والتي يبلغ عددها **(32) معياراً**، وللاطلاع على هذه المعايير يمكنكم الدخول إلى الرابط التالي: http://e-marefa.net/arcif/criteria/

وكان **معامل "ارسيف Arcif" العام** لمجلتكم لسنة 2024 **(0.0182)**.

كما صُنفت مجلتكم في **تخصص الدراسات الإسلامية** من **إجمالي عدد المجلات (103)** على المستوى العربي ضمن الفئة **(Q3)** وهي الفئة الوسطى، مع العلم أن **متوسط معامل "ارسيف" لهذا التخصص** كان **(0.082)**.

راجين العلم أن حصول أي مجلة ما على مرتبة ضمن الأعلى (10) مجلات في **تقرير معامل "ارسيف" لعام 2024** في أي تخصص، لا يعني حصول المجلة بشكل تلقائي على تصنيف مرتفع كتصنيف فئة Q1 أو Q2، حيث يرتبط ذلك بإجمالي قيمة النقاط التي حصلت عليها من المعايير الخمسة المعتمدة لتصنيف مجلات تقرير "ارسيف" (للعام 2024) إلى فئات في مختلف التخصصات، ويمكن الاطلاع على هذه المعايير الخمسة من خلال الدخول إلى الرابط: http://e-marefa.net/arcif/

وبإمكانكم الإعلان عن هذه النتيجة سواء على موقعكم الإلكتروني، أو على مواقع التواصل الاجتماعي، وكذلك الإشارة في النسخة الورقية لمجلتكم إلى معامل "**ارسيف Arcif**" الخاص بمجلتكم.

ختاماً، نرجو في حال رغبتكم الحصول على شهادة رسمية إلكترونية خاصة بنجاحكم في معامل "**ارسيف**"، التواصل معنا مشكورين.

وتفضلوا بقبول فائق الاحترام والتقدير

أ.د. سامي الخزندار
رئيس مبادرة معامل التأثير
" ارسيف Arcif"



+962 6 5548228 -9
+ 962 6 55 19 10 7
info@e-marefa.net
www.e-marefa.net
Amman - Jordan
2351 Amman, 11953 Jordan





Fresh Ideas for Growing your Citations

Certificate

This is to certify that **The Islamic Academic Quest Journal - مجلة البحث العلمي الإسلامي** is indexed in International Scientific Indexing (ISI). The Journal has Impact Factor Value of **3.481** based on International Citation Report (ICR) for the year **2024-2025** . The URL for journal on our server is https://isindexing.com/isi/journaldetails.php?id=16813

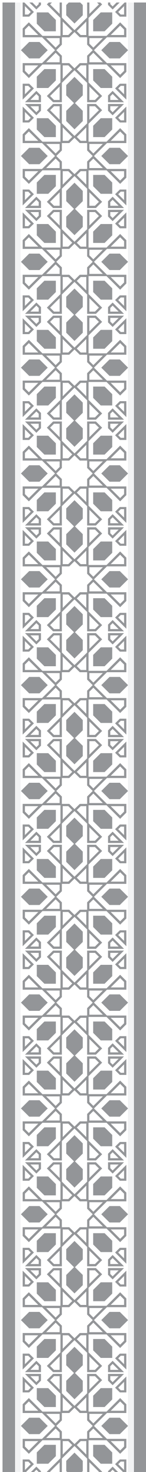
Editor ICR Team
(ISI)

International Scientific Indexing
(ISI)


بسم الله الرحمن الرحيم

المحتويات

السنة العشرون عدد رقم ٦٧ ٣٠ / ٣ / ٢٠٢٥م.



الافتتاحية

بقلم: رئيس التحرير

الحمد لله مديم النِعم، مزيلِ النِقم ، كاشفِ الغم وفارجِ الهم، نحمده ونستغفره ونتوبُ إليه، ونصلي ونسلم على عبده ونبيِه محمدَ وعلى آله وصحبه أجمعين.

أما بعد ...

فيصادف صدور هذا العدد ثلاث مناسبات:

المناسبة الأولى وفاةُ العلامةِ المحدث الشيخ أبي إسحاق الحويني رحمه الله.

وإن موت العلماء ثلمةٌ في الإسلام ، قال الله تعالى: ﴿ أَوَلَمْ يَرَوْا أَنَّا نَأْتِي الْأَرْضَ نَنقُصُهَا مِنْ أَطْرَافِهَا ﴾ [الرعد/٤١] قال ابن عباس رضي الله عنهما ومجاهد رحمه الله: «موت علمائها». قال أبو بكر الآجُري رحمه الله : أنشدنا أحمد بن غزال لنفسه:

الأرض تحيا إذا ما عاش عالمها — إن يمت عالمٌ منها يمت طرفُ
كالأرض تحيا إذا ما الغيث حل بها — وإن أبى عاد في أكنافها التلفُ

وقال أيوب السختياني رحمه الله: «إني أُخبر بموت الرجل من أهل السنة فكأني أفقد بعض أعضائي» [رواه اللالكائي في شرح أصول الاعتقاد].

وأنشد الإمام الشافعي رحمه الله:

على العلم نبكي إذ قد اندرس العلمُ — ولم يبقَ فينا منه روحٌ ولا جسمُ
ولكن بقي رسم من العلم دارسٌ — وعما قليل سوف يندرس الرسمُ
فآن لعينٍ أن تسيل دموعها — وآن لقلب أن يصدعه الهمُ

فـإن بتـرك العلـم شـراً وفتنةً	وتضييـعَ دين أمـره واجبٌ حتمُ
ومـا سائـر الأعمـال إلا ضلالةً	إذا لـم يكـن للعامليـن بها علمُ
وما النـاس دون العلم إلا بظلمةٍ	من الجهل لا مصباح فيها ولا نجمُ
فهـل يهتـدى إلا بنجـم سمائـه	إذا مـا بدا من أُفقه ذلك النجمُ
فهـذا أوان القبضـ للعلم فلينُح	عليه الذي في الحبَ كان له سهمُ

وفي الحديث: «إن الله لا يقبض العلم نزعاً ينتزعه من صدور العلماء ، ولكـنِ يقبضـ العلم بقبض العلمـاء، حتى إذا لم يُبقِ عالمـاً اتخذ النـاسُ رؤوسـاً جهالاً فسُئلـوا فأفتوا بغير علمٍ فضلـوا وأضلوا» [أخرجه البخاري ١٠٠ ومسلم ٢٦٧٣]

لقـد فقـدت الأمة الإسلامية علَمـاً من أعلامها، ومحدثـاً من علماء الحديـث والسنة، العلامة المحـدث الشيخ أبا إسحاق الحويني عليه رحمة الله . فقد بذل نفسه لنشر العلم، وخدمة السنة، والدفاع عن الإسلام، وإنا لنرجو الله أن يتقبله في عليين، وأن يخلفَه في أهله في الغابرين.

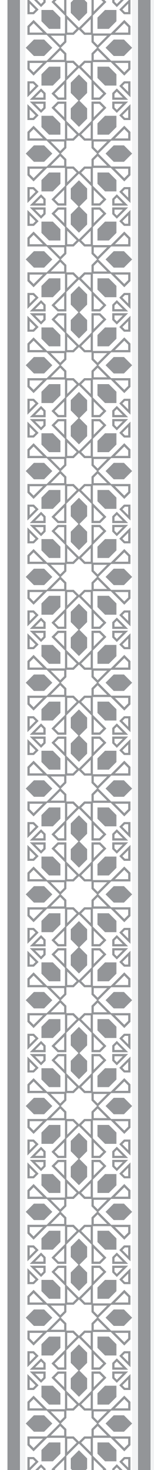
وأن يخلفنا خيراً منه إنه سميعٌ مجيب.

وإن أملنـا بالله سبحانه، ثم بطلاب العلم الشرعي، أن يسدوا مسدَه ببـذل الجهد واستفراغ الوسع في طلب العلم ونشره وتعليمه ، فيستمر هذا الدين وتبقى السُنةُ ظاهرةً بظهور أهلها والداعين إليها.

اللهم ارحم عبدك الشيخ أبا إسحاقِ الحويني رحمةً واسعةً وتقبله في الشهداء والصالحين وحسُنَ أولئك رفيقاً.

والمناسبة الثانية انتهاء شهر رمضان المبارك مع ما حمل للأمة من خيـرٍ وبركة لمـن عمل الخير في الزمـان المبارك، سائليـن الله أن يتقبل مـن جميـعً المسلمين صيامهم وقيامهـم وما قدموه من خيـرٍ وبرٍ في هذا الشهـر المبـارك، وما أجمل مـا قاله الحافظ ابن رجـب الحنبليَ في وداع شهر رمضان:





شهـر رمضـان ترفق، دموع المحبيـن تدفق، قلوبهم مـن ألم الفراق تشقق، عسى وقفة للوداع تطفئ من نار الشوق ما أحرق.

والمناسبـة الثالثة دخول شهر شوال واستهـلال عيد الفطر السعيد، وهـو اليوم الذي يفرح فيه المسلمـون بفطرهم من صيامهم، كما يفرحون برجـاء الثواب علـى قيامهم. والعيدُ مظهرٌ من مظاهـر وسطيةِ هذه الأمة حيث أنها تفرح وتمرح في يومِ العيد بالتوسعة على الأهل فرَحاً بطاعة الله ، وترويحـاً عـن النفس من كلَفِ العبادة ، وقد قـال نبينا ﷺ: «إن لكل قومٍ عيداً وهذا عيدُنا» [أخرجه البخاري(٩٥٢)ومسلم(٨٩٢)].

ويسـر أسـرة مجلـة البحث العلمـي الإسلامـي أن تتقدم إلـى الأمة الإسلاميـة بخالص معاني التهنئة والتبريك بالعيـد السعيد ، سائلين الله أن يتقبل منهم صيامهم وقيامهم .

ولا يفوتنـا أن ندعـو لأهلنا في غزة بالفرج القريـب ، سائلين الله أن يحقن دماءهم، ويحفظ أرواحهـم، ويتقبل شهداءهم ، ويجعل لهم من كل ضيـقٍ مخرجاً ومـن كل هم فرجاً . وهذا جهد المقل العاجز إلا من الدعاء راجينَ من الله الإجابة ، اللَّهم اغفر تقصيرنا وفرج وارحم .

د. عبد الله بن عطا الله الحسيني
قسم القراءات بكلية القرآن الكريم بالجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة
Dr. Abdullah bin Atallah AL-Hosainy
Aalbara_21@hotmail.com

معجم القراءات العشـرة المتواترة
«باب الهمزة»
من فرش سورة الإسراء إلى فرش سورة الناس
«جمع وترتيب»

A Dictionary of the Ten Mutawatir Readings
«The Hamza Section»
From the Detailed Readings of Surah Al-Isra to Surah Al-Nas
«Collection and Arrangement»

ملخص البحث: بدأ البحث بمقدمة موجزة تعريفية، ثمَّ تمهيدٍ يسير عن معاجم القراءات. ثمَّ في صُلب البحث قام الباحث بإرجاعِ ألفَاظِ القراءات العشرية الفَرشية المتواترة إَلى أصولَها الاشتقاقيةِ اللغوية؛ ثم رتب هذه الجذورَ (المَوادِّ) الثلاثيةِ الأصولِ الترتيبَ الألفبائيَّ: (أ، ب، ت، ...). ثُـمَّ أُدرجت كلُّ قراءةٍ تحـتَ جِذْرِها الذي اشتُقَّتْ منه؛ وذلك مقتصر على الموادِّ التي تعود جذورُها إلى باب الهمزة فقط؛ لأنها أَوَّل الحروف.

وشمل البحث القراءاتِ الواردةِ في الفرش من سورة الإسراء إلى سورة الناس، واقتصَرَ على مـا في النشر والطيبة لابن الجزري؛ لأنه عُمدةُ مَن جاء بعده في هذا العلمِ الشريفِ. ثم الخاتمة، وبعدها الفهارس.

الكلمات المفتاحية: معجم – القراءات – الفرش – الإسراء – الناس – الهمزة.

Abstract:

The research begins with a brief introduction, followed by a preliminary discussion on Qur'anic reading dictionaries. The core of the study focuses on compiling and organizing the lexicon of the Ten Mutawatir Qur'anic

Readings by tracing their words back to their linguistic etymological roots. These trilateral roots were then arranged alphabetically (A, B, T, ...). Each reading is listed under its respective root, with the study exclusively covering entries related to the Hamza section, as it is the first letter.

The research examines the Qur'anic readings found in the Farsh from Surah Al-Isra to Surah An-Nas, relying exclusively on the works of Ibn Al-Jazari, particularly Al-Nashr and Al-Tayyibah, as his contributions serve as the primary reference for later scholars in this noble discipline. The study concludes with a summary of key findings, followed by general indexes.

Keywords: Dictionary – Qur'anic Readings – Al-Farsh – Al-Isra – An-Nas – Hamza.

المقدمة

الحمـد لله رب العالمين، والصلاة والسلام على خاتم النبيين، وعلى آله وصحبه أجمعين، أما بعدُ:

فالباحث في مجال القراءات القرآنية يجد فيها مادة ثرية في خدمة المعاجم العربية، حيث تسند هذه المعاجم بيان ألفاظ القرآن الكريم، وما جاء في سنة نبينا محمد صلى الله عليه وسلم.

وفكـرة هذا البحثِ قائمةٌ على بنـاء معجم للقراءات الفرشية وَفق طريقة المعاجم العربية، وقـد تمَّ تقسيمُـه إلى: مقدمةٍ، وفيهـا: أهمية الموضوع وأسبـاب اختيارِه، والدراسـات السابقة، ومنهـج البحث، وخطتـه. وتمهيدٍ؛ فيـه: التعريفُ بمعاجم القـراءات القرآنيـة. وبعدهـما: صُلب البحـث؛ وفيه: ترتيب وجمْع جذورٍ باب الهمزة من القراءاتِ العشرية من فرش سورة الإسراء إلى فرش سورة النـاس وفق ما ورد في كتاب (نشر القراءات العشر) لابن الجزري.

ثم تتبع ما جاء في هذه الجذور من خلال النظر في كتب العلماء المتقدمين، من أهل اللغة، والقراءات، والتفسير، وتوجيه القراءات، ونحوها.

وأسأل الله الكريم أن ينفع به المطالعين والباحثين وغيرهم، ممن له إسهام في هذا الباب، وأن يتقبل هذا البحث بقبول حسن، إنه جواد كريم.

موضوع البحث:

بنـي البحث علـى الدراسـة النظريـة، والدراسـة الاستقرائية؛ فبعـد النظر فـي المعاجم وطرائقهـا تم استقراء بعض القراءات العشرية التي تعـود جذورها ومادتها إلى باب الهمزة؛ لأنه أول الحـروف. ثـم ترتيبهـا وجمْعها، وذكر القـراءات الواردة تحت كل مـادة اشتقاقية من سورة الإسراء إلى سورة النـاس.

مشكلة البحث:

لم أقف على ترتيب للقراءات العشرية الفرشية على نهج المعاجم العربية، وهذا مما يعين على جمع النظائر بين القراءات، ومعرفة أصلها اللغوي، ونحو ذلك.

أسئلة البحث:

السؤال الأول: ما معاجم القراءات القرآنية؟

السؤال الثاني: كم عدد الكلمات القرآنية التي يعود اشتقاقها إلى باب الهمزة من فرش سورة الإسراء إلى فرش سورة الناس؟

السؤال الثالث: كم عدد المواد المعجمية من باب الهمزة التي اشْتُقَّت منها القراءاتُ الفرشيةُ من فرش سورة الإسراء إلى فرش سورة الناس؟

حدود البحث:

الدراسة استقرائية للمواد المعجمية لباب الهمزة من القراءات العشرية من فرش سورة الإسراء إلى فرش سورة الناس من كتاب (نشر القراءات العشر)، لابن الجزري.

مصطلحات البحث:

مصطلحات البحث: القراءات العشر - فرش - معاجم القراءات - باب الهمزة - النشر.

أهداف البحث:

يهدف هذا البحثُ إلى تحقيق عدة أمورٍ، منها:

الكشف عن مناهج معاجم القراءات.

إبراز ترابط معاني القراءات بعضِها ببعضٍ على اختلاف ألفاظها.

إبراز العلاقة البينية التي تربط القراءات القرآنية والمعاجم العربية.

إثراء علم توجيه القراءات بطريقةٍ مبتكرةٍ.

أهمية موضوع البحث وأسباب اختياره:

تَظهر لهذا الموضوع أهميةٌ من عدةِ جوانبَ، هي من أسبابِ اختيارِه أيضاً، منها:

إثراء المعاجم العربية بجذور معجمية؛ أو إيراد شواهد على مواد معروفة، من خلال القراءات القرآنية.

الابتكار في جمع فرش القراءات وَفق الترتيب المعجمي (الألفبائي).

إبراز العلاقة التكاملية بين القراءات القرآنية والمعاجم العربية.

قلة عناية أصحاب المعاجم بإيراد القراءات القرآنية في المواد المعجمية في معاجمهم.

◇◇◇

الدراسات السابقة:

نـواة البحـث عبارة عن فكرة أ.د. عبد الرحمن الجهني من قسـم القراءات في كلية القرآن الكريم بالجامعة الإسلامية في المدينة المنورة، والأبحاث المكتوبة في ذلك:

معجم القراءات العشرة المتواترة باب الهمزة من فرش سورة البقرة «جمع وترتيب»، إعداد الدكتور عبد الرحمن بن سعد الجهني[١].

مفـردات القـراءات الفرشية من باب الهمزة، من سورة آل عمـران إلى سورة النحل «جمعا وترتيبا» للدكتور محمد بن سعيد الغامدي[٢].

معجـم القراءات العشرة المتواترة باب الواو من فرش سورة البقرة إلى سورة الكهف «جمع وترتيب»، إعداد الدكتور علوي بن عبد الرحيم الردادي[٣].

خطة البحث:

قسمّت هذا البحثَ على الترتيب الآتـي:

مقدمة البحث؛ وفيها:

أهـمية الـموضوع وأسباب اختيارِه.

الدراسات السابقة.

منهج البحث.

خطة البحث.

التـمهيد؛ وذكرت فيها تعريفا موجزًا بمعاجِم القراءات.

موضوعُ البحث، وفيه: ترتيب وجمّع جذور بابِ الهمزة من القراءات العشرية من فرش سورة الإسراء إلى فرش سورة الناس من كتاب (نشر القراءات العشر) لابن الجزري.

الـخاتـمة؛ وفيها أبرز النتائج والتوصيات.

الفهارس.

منهج البحث:

يقوم البحث على المنهج الاستقرائـي التحليلي، وَفق النقاط الآتية:

استقـراء الكلمـات الفرشية من سـورة الإسراء إلـى فرش سورة الناس مـن (النشر) لابن

---

(١) نشر في العدد السابع من المجلة العلمية لكلية القرآن الكريم للقراءات وعلومها بطنطا عام ١٤٤٢هـ.

(٢) نشر في مجلة آداب الفراهيدي الصادرة عن كلية الآداب بجامعة تكريت، المجلد (١٥) العدد (٥٤) للعام ٢٠٢٣م.

(٣) منشور في مجلة تبيان للدراسات القرآنية الصادرة عن الجمعية العلمية السعودية للقرآن وعلومه، العدد (٤٩) في العام ١٤٤٦هـ.

الجزري[١]؛ التي تعود أصولها إلى باب الهمزة فقط[٢].

ترتيب المواد المعجمية لباب الهمزة وَفق الترتيب الهجائي (الألفبائي).

ذكر كلام أهل العلم حول ما ورد في معاني ودلالات الجذر المعجمي للقراءة الفرشية.

العناية بعلامات الترقيم الحديثة أثناء كتابة البحث.

كتابة الآيات القرآنية بالرسم العثماني؛ وذكر رقم الآية بعد سُورتِها.

(١) الطبعة المعتمَدة لكتاب ابن الجزري «نشر القراءات العشر»؛ هي التي بينتها في فهرس المصادر والمراجع.
(٢) لو أوردَ المؤلِّفُ كلمةً فرشيةً في سورة؛ لكنَّها من سورة أخرى فهي داخلةٌ في هذا المعجم.

التمهيد؛ وفيه:

التعريفُ بمعاجم القراءات

في هذا التمهيد سأذكر معاجم القراءات، وبعض خصائصها، وهي كالآتي:

١. معجم القراءات القرآنية مع مقدمة في القراءات وأشهر القراء:[١]

ومن أبرز خصائصه:

أنَّ معيارَ المؤلِّفينِ في قبول القراءة أو رفضها: معيارٌ لُغويٌّ صِرْفٌ.

أنَّه لم يميز بين القراءات المتواترة والشاذة.

اعتمَد مؤلفاه على عشرينَ مصدراً أساسياً، وزادا عليها بعضَ المصادرِ أحياناً، وجعلا لكلِّ مصدرٍ رمزاً معيناً.

لم توجّه فيه القراءات.

٢. معجم القراءات[٢]:

قضى المؤلِّف في إعداد هذا المعجم نحواً من خمسٍ وعشرينَ سنةً، ومِن خصائصِه:

جاء في هذا المعجم الجمَع بين القراءات المتواترة والشاذة.

أنه اعتمَد على كتاب (البحر المحيط) لأبي حيَّان؛ كمصدرٍ أساسٍ، وزاد عليه من مصادرَ أخرى.

أنه اهتمَّ بتوجيه بعض القراءات الواردة في معجمه.

٣. معجم القراءات الشاذة الواردة عن القراء العشرة[٣]:

ومِن خصائصِه:

أصلـه رسالة دكتـوراه، بعنوان: (القـراءات الشاذة الـواردة عن القراء العشـرة: منزلتها، وأثرها في توجيه المعنى التفسيري وترجيحه).

رتب حسب ترتيب سور القرآن الكريم.

---

(١) إعداد: د. عبد العال سالم مكرَم، د. أحمد مختار عمر (توفي ٢٠٠٣ م)، من مطبوعات جامعة الكويت، (ط٢) عام ١٤٠٨ هـ، وصدر في ثماني مجلدات، وخُصَّ الجزآنِ التاسعُ والعاشرُ: للفهارسِ التحليليةِ فقط.

(٢) تأليف: الدكتور عبد اللطيف محمد الخطيب، دار سعد الدين، دمشق، (ط١)، ١٤٢٢هـ، وصدر في أحدَ عشرَ مجلداً، خَصَّ الأخيرَ منه: للأصولِ والمصطلحاتِ والفهارسِ فقط.

(٣) إعداد: د. مجتبى محمود عقلة بني كنانة، ونوقشت الرسالة في جامعة اليرموك بالأردن عام ١٤٣٤هـ

٤. **معجم قراءات الصحابة**[١]:

قام بجمْعه وترتيبه وضبطه وتوثيقه: الأستاذ الموافي الرفاعي بيلي.

٥. **معجم القراءات الشاذة وتوجيهها**

وهو في خمسةِ أجزاءٍ؛ تمَّ إنجازُ بعضِها، وترتيبُها تاريخيّاً؛ على النحو التالي:

أ. معجم القراءات الشاذة وتوجيهها: الفاتحة والبقرة فقط:

موسوعة متخصصة في القراءات الشاذة؛ بتمويل من كرسي الملك عبد الله بن عبد العزيز للقرآن الكريم وعلومه، بالجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة، بإشراف إدارة كلية القرآن الكريم بالجامعة الإسلامية، وقد أكمل الفريق العلمي البحثي منه: سورتَي الفاتحةِ والبقرةِ فقط، قبل عام ١٤٣٩ هـ، لكن لَمْ تتِمَّ طِباعَتُه حتى الآن.

ب. معجم القراءات الشاذة وتوجيهها؛ من أول سورة آل عمران إلى آخر سورة الأنعام؛ جمعاً ودراسةً:

إعداد: د. خليل بن محمد الطالب، وأصله: رسالة دكتوراه بكلية القرآن الكريم بالجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة، نوقِشت عام ١٤٤١هـ.

ت. معجم القراءات الشاذة وتوجيهها؛ من أول سورة الأعراف إلى آخر سورة هود؛ جمعاً ودراسةً:

إعداد الباحث: عمر يسري الخولي، وأصله: رسالة دكتوراه بكلية القرآن الكريم بالجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة، سُجّلت: ١٤٤٠هـ.

ث. معجم القراءات الشاذة وتوجيهها؛ من أول سورة يوسف إلى آخر سورة الكهف؛ جمعاً ودراسةً:

إعداد الباحث: محمد إبراهيم عناني، وأصله: رسالة دكتوراه بكلية القرآن الكريم بالجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة، نوقشت عام ١٤٤٢هـ.

ج. معجم القراءات الشاذة وتوجيهها؛ من أول سورة مريم إلى آخر سورة الفرقان؛ جمعاً ودراسةً:

إعداد الباحث: محمد يسري الخولي، وأصله: رسالة دكتوراه بكلية القرآن الكريم بالجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة، وسجل عام ١٤٤٢ هـ.

ح. معجم القراءات الشاذة وتوجيهها من أول سورة الشعراء إلى آخر سورة الصافات «جمعًا ودراسة»:

---

(١) من مطبوعات المكتبة العصرية للنشر والتوزيع، عام ٢٠١٥ م.



إعـداد الباحـث: فريد وحسيـن، وأصلـه: رسالة دكتـوراه بكلية القـرآن الكريـم بالجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة، واعتمد تسجيله عام ١٤٤٣هـ.

خ. معجـم القـراءات الشـاذة وتوجيهها من أول سـورة ص إلـى آخر سـورة الواقعة «جمعًا ودراسة»:

إعـداد الباحث: محمود عيسى حليم، وأصلـه: رسالة دكتوراه بكلية القرآن الكريم بالجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة، واعتمد تسجيله عام ١٤٤٣هـ.

د. معجـم القـراءات الشاذة وتوجيهها من أول سورة الحديد إلـى آخر سورة القرآن» «جمعًا ودراسة»:

إعداد الباحث: مصطفى سعد سلمان، وأصله: رسالة دكتوراه بكلية القرآن الكريم بالجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة، واعتمد تسجيله عام ١٤٤٤هـ.

وبعـد هذا التمهيد الموجز الذي شمل استعراض عدد من المصنفات في معاجم القراءات، ومناهـج مؤلفيهـا في ذلك، ومـا أبرز خصائـص كل مصنف؛ أبـدأ -مستعينا بالمولـى سبحانه وتعالى- في عرض ما وقفت عليه من الجذور في المقدار المحدد من البحث.

موضوعُ البحث؛

وفيه: (مَسْرَد جذورِ القراءاتِ)؛

ويقوم على:

ترتيب وجمْع جذور باب الهمزة

من القراءات العشرية من فرش سورة الإسراء إلى فرش سورة الناس

من كتاب (نشر القراءات العشر) لابن الجزري.

لكتاب نشر القراءات العشر شهرة واسعة عند أهل الفن، وهو عمدة في بابه؛ ومن هنا كان مدار القراءات في هذا البحث على ما ورد فيه.

ومن خلال استقراء جذور الهَمزة من فرش الإسراء إلى فرش سورة الناس من النشر لابن الجزري: وجدت أنها بلغت سبعة عشر جِذراً صريحاً، اشتُقَّ منها (٤٣) كلمةً قرآنيةً فيها قراءاتٌ عشريةٌ.

ثم بالنظر في معاجم اللغة العربية وبعض الكتب التي اعتنت بتوجيه القراءات وكتب معاني القرآن الكريم؛ تبين -فيما يظهر لي- صحة دلالة هذه الجذور على القراءات الفرشية التي أرجعت إليها.

وجاء ترتيب هذه الجذورَ اللغويةَ وَفقَ الترتيبِ الهِجائيِّ (الألِفبائيِّ)، على النحو التالي:

١. باب الهمزة والثاء والراء (أثر) وحروف القرآن المختلف في قراءتها من هذا الباب [أَثَرِي- آثَار - تُؤْثِرُونَ][١].

وهذا الجذر لَهُ ثَلَاثَةُ أُصُولٍ: تَقْدِيمُ شيءٍ ما، أو ذِكْرُه، أو رَسْمُ الْبَاقِي منه.[٢]

٢. باب الهمزة والخاء (أخ) وجاء الخلاف فيه في حرف [أَخَوَيْكُمْ][٣].

وَأَمَّا الْهَمْزَةُ وَالْخَاءُ فَأَصْلَانِ: [أَحَدُهُمَا] تَأَوُّهٌ أَوْ تَكَرُّهٌ، والأَخُّ والأَخَّةُ: لُغَةٌ فِي الأَخ والأُخْتِ.[٤]

فكأن المرء إن حصل له مسبب التأوه ونحوه هرع بحثا عن أخيه؛ ليسليه ويخفف مصابه.

---

(١) قال في: النشر (٣٢١/٢): «وَاخْتَلَفُوا فِي: عَلَى أَثَرِي، فَرَوَى رُوَيْسٌ بِكَسْرِ الْهَمْزَة، وَإِسْكَان الثَّاء، وَقَرَأَ الْبَاقُونَ بفَتْحِهِمَا». وفي الروم: «وَاخْتَلَفُوا فِي: آثَار رَحْمَةِ اللَّهِ فَقَرَأَ الْمَدَنِيَّانِ، وَالْبَصْرِيَّانِ، وَابْنُ كَثِير وَأَبُو بَكْر (أَثَرِ) بِقَصْرِ الْهَمْزَةِ وَحَذْف الأَلِف بَعْدَ الثَّاء عَلَى التَّوْحِيد، وَقَرَأَ الْبَاقُونَ بِمَدِّ الْهَمْزَة وَأَلِف بَعْدَ الثَّاءِ عَلَى الْجَمْع، وَهُمْ فِي الْفَتْحِ وَالإِمَالَة عَلَى أُصُولِهِمْ». وَفِي الأعلى: «وَاخْتَلَفُوا فِي: بَلْ تُؤْثِرُونَ فَقَرَأَ أَبُو عَمْرو بِالْغَيْبِ، وَانْفَرَدَ ابْنُ مِهْرَانَ بِذَلِكَ عَنْ رَوْحٍ فِي كُلِّ كُتُبِهِ وَبِالْخِلَافِ عَنْ رُوَيْسٍ فِي بَعْضِهَا، وَقَرَأَ الْبَاقُونَ بِالْخِطَابِ، وَهُمْ فِي إِدْغَامِ اللَّامِ عَلَى أُصُولِهِمْ».

(٢) ينظر معجم مقاييس اللغة لابن فارس (٥٣/١)

(٣) قال في: النشر (٣٧٦/٢): «وَاخْتَلَفُوا في: بَيْنَ أَخَوَيْكُمْ فَقَرَأَ يَعْقُوبُ بِكَسْرِ الْهَمْزَةِ، وَإِسْكَانِ الْخَاءِ وَتَاءٍ مَكْسُورَةٍ عَلَى الْجَمْعِ، وَقَرَأَ الْبَاقُونَ بِفَتْحِ الْهَمْزَةِ وَالْخَاءِ وَيَاءٍ سَاكِنَةٍ عَلَى التَّثْنِيَةِ».

(٤) ينظر مقاييس اللغة أ«خ» (١٠/١)، ولسان العرب في فصل الهمزة «أخخ» (٣/٣)

٣. باب الهمزة والذال (إِذْ = إِذَا) والحرف المختلف فيه [إِذْ][١].

واختلف فيه أهل المعرفة بكلام العرب، فمن قائل إنهما لغتان بمعنى واحد، لكنهم إذا قالوا: أقبل فلان وأدبر استعملوا الألف وبعضهم مذهبه التفريق؛ فعندهم دبر بمعنى ما كان في آخر الشيء أو الأمر، وأدبر بمعنى ولّى، وقيل: إِذ ظَرْفٌ لِمَا مَضَى، يَقُولُونَ إِذ كَانَ، وإذا ظرف لما يستقبل[٢].

٤. باب الهمزة والراء والعين (أربع = ربع)، ومما جاء فيه الخلاف [أَرْبَعُ][٣].

الخلاف هنا بين القراء على الإعراب، وما هو العامل في لفظ «أربع» المختلف فيه بين النصب والرفع، وليس الخلاف من باب تغير حرف في اللفظ على إحدى القراءتين -والله تعالى أعلم-[٤]

٥. باب الهمزة والسين والألف (أسا)، ومما اختلف فيه [أُسْوَةٌ][٥].

الهمزة والسين والواو أصلٌ يدلُ على المداواة والإصلاح، يقال: أَسَوْتُ الجرحَ آسُوهُ أَسْواً، أي داويته، فهو مَأْسُوٌّ وأَسِي، ولي في فلان إِسْوَةٌ وأُسْوَةٌ، أي قدوةٌ وائتمام، والإساء: الأطبّة، مثل الرعاء جمع الراعي[٦].

فكأن وجود القدوات الحسنة دواء في المجتمع؛ كونهم أداة إصلاح في إرشاد الناس لما ينفعهم في دينهم ودنياهم.

٦. باب الهمزة والسين والتاء (إستبرق)، واختلفوا في [وَإِسْتَبْرَقٌ][٧].

خلاف القراء في هذه القراءة مبني على تقدير موقعها الإعرابي، وللغويين آراء في أصل الكلمة، هل هي عربية أم معرّبة؟

فمن مال إلى أنها عربية قال: اشتقت من البريق، ومن قال معرّبة فأصلها عنده: اسْتَبْرَهْ أو سِتبْرَهْ.

---

(١) قال في: النشر (٢/٣٩٣): «وَاخْتَلَفُوا فِي: إِذْ أَدْبَرَ فَقَرَأَ نَافِعٌ وَيَعْقُوبُ، وَحَمْزَةُ، وَخَلَفٌ، وَحَفْصٌ إِذْ بِإِسْكَانِ الذَّالِ مِنْ غَيْرِ أَلِف بَعْدَهَا. أَدْبَرَ بِهَمْزَةٍ مَفْتُوحَةٍ، وَإِسْكَانِ الدَّالِ بَعْدَهَا، وَقَرَأَ الْبَاقُونَ «إِذَا» بِأَلِفٍ بَعْدَ الذَّالِ «دَبَرَ» بِفَتْحِ الدَّالِ مِنْ غَيْرِ هَمْزَةٍ قَبْلَهَا».

(٢) ينظر: جامع البيان (٢٣/٤٤٢)، لسان العرب في فصل الهمزة «أذذ» (٣/٤٧٦)

(٣) قال في: النشر (٢/٣٣٠): «وَاخْتَلَفُوا فِي: أَرْبَعُ شَهَادَاتٍ الْأَوَّلُ فَقَرَأَ حَمْزَةُ وَالْكِسَائِيُّ وَخَلَفٌ وَحَفْصٌ بِرَفْعِ الْعَيْنِ، وَقَرَأَ الْبَاقُونَ بِالنَّصْبِ».

(٤) بسط القول في ذلك الإمام الطبري في جامع البيان (١٧/١٧٦)

(٥) قال في: النشر (٢/٣٤٨): «وَاخْتَلَفُوا فِي: أُسْوَةٌ هُنَا، وَفِي حَرْفَيِ الْمُمْتَحِنَةِ فَقَرَأَ عَاصِمٌ بِضَمِّ الْهَمْزَةِ مِنَ الثَّلَاثَةِ، وَقَرَأَ الْبَاقُونَ بِكَسْرِهَا فِيهِنَّ».

(٦) ينظر الصحاح «أسا» (٦/٢٢٦٨)، ومعجم مقاييس اللغة «أَسَوَ» (١/١٠٥)

(٧) قال في: النشر (٢/٣٩٦): «وَاخْتَلَفُوا فِي: وَإِسْتَبْرَقٌ فَقَرَأَ ابْنُ كَثِيرٍ وَنَافِعٌ، وَعَاصِمٌ بِالرَّفْعِ، وَقَرَأَ الْبَاقُونَ بِالْخَفْضِ».

والاستبرق: الديباج الغليظ، وتصغيره: أبيرق، وقد تكرر ذكره في الحديث.

ويرى الأزهري أنه مما وَقَعَ فِيهَا وِفاق بين العَجَمِيَّة وَالعَرَبِيَّة[1].

٧. باب الهمزة والسين والنون (أسن)، وجاء الخلاف في [آسن][2].

جاء في مقاييس اللغة: الْهَمْزَةُ وَالسِّينُ وَالنُّونُ أَصْلَانِ، أَحَدُهُمَا تَغَيُّرُ الشَّيْءِ، وَالْآخَرُ السَّبَبُ، فمن الأول كقولهم: أَسَنَ الْمَاءُ يَأْسِنُ وَيَأْسُنُ: إِذَا تَغَيَّرَ. هَذَا هُوَ الْمَشْهُورُ، وَقَدْ يُقَالُ: أَسِنَ. قَالَ اللَّه تَعَالَى: ﴿مِنْ مَاءٍ غَيْرِ آسِنٍ﴾ [محمد: ١٥].

ومن الثاني يقال: أَسِنَ الرَّجُلُ: إِذَا غُشِيَ عَلَيْهِ بسبب نتن رِيح الْبِئْر.

ومثاله ما ورد في حديث عمر رضي الله عنه: أن قَبيصة بن جَابر أَتَاهُ فَقَال: إِنِّي رَمَيْتُ ظَبياً وَأَنا مُحرِم فأَصَبْتُ خُشَشَاءَه فأَسِنَ فمات، وَمِنْهُ حَدِيثُ الْعَبَّاس فِي مَوْت النَّبِيِّ ﷺ قَالَ لعُمَرَ رضي الله عنه: «خلِّ بيْنَنا وَبَيْنَ صَاحِبِنَا فإنَّه يَأْسُنُ كَمَا يأْسُنُ النَّاسُ» أَيْ يَتَغَير. وفي قوله تعالى: ﴿حَمَإٍ مَّسْنُونٍ﴾ أي: منتن[3].

٨. باب الهمزة والفاء (أف)، والحرف المختلف فيه [أُفٍّ][4].

وردت عند أهل اللغة بلغات متعددة أوصلها بعضهم إلى أربعين لغة، أما المقروء به متواترا فثلاث لغات.

وهي اسم فعل مضارع عند التأفف من ضجر أو كرب، وذكر أن الأف وسخ الأذن، والتف وسخ الأظفار، وورد عند ابن فارس أنها تستعمل بمعنى الوقت الحاضر[5].

وذكـرت كثيرًا في الأحاديث عن رسول الله ﷺ، ومن ذلك ما ورد في ذم الغيبة: (...فألقى طرف ثوبه على أنفه ثم قال: أف أف...)[6].

٩. باب الهمزة واللام (آل ياسين = إلياسين)، وخلف القراء في [إِلْ يَاسِينَ][7].

---

(١) ينظر: معاني الزجاج (٢٦٢/٥)، وتهذيب اللغة «باب القاف واللام» (٣١٣/٩)، ولسان العرب «فصل السين المهملة» (١٥٦/١٠).

(٢) قال في: النشر (٣٧٤/٢): «وَاخْتَلَفُوا فِي: غَيْرِ آسِنٍ فَقَرَأَ ابْنُ كَثِيرٍ بِغَيْرِ مَدٍّ بَعْدَ الْهَمْزَةِ، وَقَرَأَ الْبَاقُونَ بِالْمَدِّ».

(٣) ينظر: الصحاح «وسن» (٢٢١٤/٢)، وتفسير الطبري (٩٧/١٧)، ومقاييس اللغة (١٠٤/١)، والنهاية في غريب الحديث والأثر «أسن» (٤٩/١)

(٤) قال في: النشر (٣٠٦/٢): «وَاخْتَلَفُوا فِي: أُفٍّ هُنَا وَالْأَنْبِيَاءِ وَالْأَحْقَافِ فَقَرَأَ ابْنُ كَثِيرٍ وَابْنُ عَامِرٍ وَيَعْقُوبُ بِفَتْحِ الْفَاءِ مِنْ غَيْرِ تَنْوِينٍ فِي الثَّلَاثَةِ، وَقَرَأَ الْمَدَنِيَّانِ وَحَفْصٌ بِكَسْرِ الْفَاءِ مَعَ التَّنْوِينِ، وَقَرَأَ الْبَاقُونَ بِكَسْرِ الْفَاءِ مِنْ غَيْرِ تَنْوِينٍ فِيهِنَّ».

(٥)(٣) ينظر الجمهرة «أفّ ف» (٥٨/١)، ومقاييس اللغة «أف» (١٦/١)، والنهاية في غريب الحديث «أفف» (٥٥/١)، والدر المصون (٣٤١/٧):

(٦) في صحيح الترغيب والترهيب، فصل في الترغيب فيمن نصر من اغتيب، الحديث برقم (٢٢٣٩)، (١٣٧/٣).

(٧) قال في: النشر (٣٦٠/٢): «وَاخْتَلَفُوا فِي: إِلْ يَاسِينَ فَقَرَأَ نَافِعٌ وَابْنُ عَامِرٍ وَيَعْقُوبُ، آلِ يَاسِينَ بِفَتْحِ الْهَمْزَةِ وَمَدٍّ، وَقَطْعِ اللَّامِ مِنَ الْيَاءِ وَحْدَهَا مِثْلَ آلِ يَعْقُوبَ، وَكَذَا رُسِمَتْ فِي جَمِيعِ الْمَصَاحِفِ، وَقَرَأَ الْبَاقُونَ بِكَسْرِ الْهَمْزَةِ، وَإِسْكَانِ اللَّامِ بَعْدَهَا وَوَصْلِهَا بِالْيَاءِ كَلِمَةً وَاحِدَةً فِي الْحَالَيْنِ. وَانْفَرَدَ ابْنُ مِهْرَانَ بِذَلِكَ عَنْ رَوْحٍ فَخَالَفَ فِيهِ سَائِرَ الرُّوَاةِ. وَتَقَدَّمَ فِي الْوَقْفِ عَلَى الْمَرْسُومِ

مما قيل في ذلك: على قراءة من قطع (آل) من (ياسين) أن بعضهم تأوله كما في سلام على آل محمد، وفي قراءة الوصل (إلياسين) أنه هو إلياس، لأن الله سبحانه وتعالى عندما أخبر عن أنبيائه عليهم الصلاة والسلام أن السلام عليهم وليس على آلهم. ونظير تسمية إلياس بآل ياسين قول المولى سبحانه: ﴿وَشَجَرَةً تَخْرُجُ مِن طُورِ سَيْنَآءَ﴾ [المؤمنون: ٢٠]، ثم قال في موضع آخر: ﴿وَطُورِ سِينِينَ﴾ [التين: ٢] فالموضع واحد، والاسم مختلف[١].

١٠. باب الهمزة واللام والتاء (ألت)، والحروف في هذا الباب [يَلِتْكُمْ - أَلَتْنَاهُمْ][٢].

في معجم المقاييس: الْهَمْزَةُ وَاللَّامُ وَالتَّاءُ كَلِمَةٌ وَاحِدَةٌ، تَدُلُّ عَلَى النُّقْصَانِ، يُقَالُ: أَلَتَهُ يَأْلِتُهُ، أَيْ: نَقَصَهُ. قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: لَا (يَأْلِتْكُمْ مِنْ أَعْمَالِكُمْ شَيْئًا) أَيْ: لَا يَنْقُصُكُمْ. ولات يليت، وألَتَ يألِتُ لغتان، ومن العلماء من اختار قراءة من قرأ بدون الألف؛ للموافقة لرسم المصاحف[٣].

١١. باب الهمزة واللام والألف (ألف)، ومن ذلك [لِإِيلَافِ][٤].

جاء في مقاييس اللغة أن الهمزة واللام والفاء أصل واحد، ودلالته أن ينضم الشيء إلى الشيء، ومن ألفته يصح أن يقال: إلْفك وأليفك، ويسمى الشجر الذي يجتمع فيه الصيد لإلفه: المألف[٥].

ومما قيل في توجيه بدء السورة باللام الجارة: أن اللام متعلقة بمعنى سورة الفيل قبلها؛

فِي وَصْلِ الْمَقْطُوعِ أَنَّهَا عَلَى قِرَاءَةِ هَؤُلَاءِ لا يَجُوزُ قَطْعُهَا فَيُوقَفُ عَلَى اللَّامِ لِكَوْنِهَا مِنْ نَفْسِ الْكَلِمَةِ اتِّفَاقًا، وَذَلِكَ مِمَّا لَا نَعْلَمُ فِيهِ خِلَافًا - وَاللَّهُ أَعْلَمُ-».

(١) ينظر: معاني القرآن للفراء (٢/٣٩١)، وتفسير الطبري (١٩/٦٢٠)

(٢) قال في: النشر (٢/٣٧٦): «وَاخْتَلَفُوا فِي: لَا يَلِتْكُمْ فَقَرَأَ الْبَصْرِيَّانِ يَأْلِتْكُمْ بِهَمْزَةٍ سَاكِنَةٍ بَيْنَ الْيَاءِ وَاللَّامِ، وَيُبْدِلُهَا أَبُو عَمْرٍو عَلَى أَصْلِهِ فِي الْهَمْزِ السَّاكِنِ، وَقَرَأَ الْبَاقُونَ بِكَسْرِ اللَّامِ مِنْ غَيْرِ هَمْزٍ». وفي الطور: «وَاخْتَلَفُوا فِي: أَلَتْنَاهُمْ فَقَرَأَ ابْنُ كَثِيرٍ بِكَسْرِ اللَّامِ، وَقَرَأَ الْبَاقُونَ بِفَتْحِهَا (وَاخْتُلِفَ) عَنْ قُنْبُلٍ فِي حَذْفِ الْهَمْزَةِ، فَرَوَى ابْنُ شَنَبُوذَ عَنْهُ إِسْقَاطَ الْهَمْزَةِ وَاللَّفْظَ بِلَامٍ مَكْسُورَةٍ، وَهِيَ رِوَايَةُ الْحُلْوَانِيِّ عَنِ الْقَوَّاسِ، وَهِيَ قِرَاءَةُ أُبَيِّ بْنِ كَعْبٍ وَطَلْحَةَ بْنِ مُصَرِّفٍ وَجَاءَتْ عَنِ الْأَعْمَشِ، وَرَوَى ابْنُ مُجَاهِدٍ إِثْبَاتَ الْهَمْزَةِ، وَبِذَلِكَ قَرَأَ الْبَاقُونَ، وَرُوِّينَا عَنِ ابْنِ هُرْمُزَ بِمَدِّ الْهَمْزَةِ، وَعَنِ الْأَعْمَشِ إِسْقَاطُهَا مَعَ فَتْحِ اللَّامِ، وَقُرِئَتْ وَلَتْنَاهُمْ بِالْوَاوِ، وَكُلُّهَا لُغَاتٌ ثَابِتَةٌ بِمَعْنَى نَقَصَ».

(٣) ينظر: معاني الفراء (٣/٧٤)، وجامع البيان (٢/٣١٧)، ومقاييس اللغة «ألت» (١/١٣٠).

(٤) قال في: النشر (٢/٤٠٣): «وَاخْتَلَفُوا فِي: لِإِيلَافِ قُرَيْشٍ فَقَرَأَ ابْنُ عَامِرٍ بِغَيْرِ يَاءٍ بَعْدَ الْهَمْزَةِ، مِثْلَ لِعِلَافٍ مَصْدَرُ أَلِفَ ثُلَاثِيًّا، يُقَالُ: أَلِفَ الرَّجُلُ إِلْفًا وَإِلَافًا، وَقَرَأَ أَبُو جَعْفَرٍ بِيَاءٍ سَاكِنَةٍ مِنْ غَيْرِ هَمْزٍ، وَقِيلَ: إِنَّهُ لَمَّا أَبْدَلَ الثَّانِيَةَ يَاءً حَذَفَ الْأُولَى حَذْفًا عَلَى غَيْرِ قِيَاسٍ، وَيُحْتَمَلُ أَنْ يَكُونَ الْأَصْلُ عِنْدَهُ ثُلَاثِيًّا كَقِرَاءَةِ ابْنِ عَامِرٍ، ثُمَّ خَفَّفَ كَإِبِلٍ، ثُمَّ أَبْدَلَ عَلَى أَصْلِهِ، وَيَدُلُّ عَلَى ذَلِكَ قِرَاءَتُهُ الْحَرْفَ الثَّانِيَ كَذَلِكَ - وَاللَّهُ أَعْلَمُ -. وَقَرَأَ الْبَاقُونَ بِهَمْزَةٍ مَكْسُورَةٍ بَعْدَهَا يَاءٌ سَاكِنَةٌ. وَاخْتَلَفُوا فِي: إِيلَافِهِمْ فَقَرَأَ أَبُو جَعْفَرٍ بِهَمْزَةٍ مَكْسُورَةٍ مِنْ غَيْرِ يَاءٍ، وَهِيَ قِرَاءَةُ عِكْرِمَةَ وَشَيْبَةَ وَابْنِ عُتْبَةَ وَجَاءَتْ عَنِ ابْنِ كَثِيرٍ أَيْضًا، وَرَوَى الْحَافِظُ أَبُو الْعَلَاءِ عَنْ أَبِي الْعِزِّ، عَنْ أَبِي عَلِيٍّ الْوَاسِطِيِّ قَالَ: دَاخَلَنِي شَكٌّ فِي ذَلِكَ فَأَخَذْتُ عَنْهُ بِالْوَجْهَيْنِ. (قُلْتُ): إِنْ عَنَى بِمِثْلِ «عِلْفِهِمْ» بِإِسْكَانِ اللَّامِ كَمَا هِيَ رِوَايَةُ الْعُمَرِيِّ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ، فَقَدْ خَالَفَهُ النَّاسُ أَجْمَعُونَ، فَرَوَوْهَا عَنْهُ إِيلَافِهِمْ بِلَا شَكٍّ، وَهُوَ الصَّحِيحُ وَجْهًا أَنْ تَكُونَ مَصْدَرَ ثُلَاثِيٍّ كَقِرَاءَةِ ابْنِ عَامِرٍ الْأَوَّلِ. وَإِنْ عَنَى مِثْلَ: عِنَبِهِمْ، بِفَتْحِ اللَّامِ مَعَ حَذْفِ الْأَلِفِ كَمَا رَوَاهُ الْأَهْوَازِيُّ فِي كِتَابِهِ الْإِقْنَاعِ وَتَبِعَهُ الْحَافِظُ أَبُو الْعَلَاءِ، وَمَنْ أَخَذَ مِنْهُ -فَهُوَ شَاذٌّ وَأَحْسَبُهُ غَلَطًا مِنَ الْأَهْوَازِيِّ -وَاللَّهُ أَعْلَمُ-. وَقَرَأَ الْبَاقُونَ بِالْهَمْزَةِ وَيَاءٍ سَاكِنَةٍ بَعْدَهَا».

(٥) ينظر في المصدر المذكور (١/١٣١)

أي فعل ذلك بأصحاب الفيل لتألف قريش، وقيل: اللام بمعنى إلى، أي: فعلنا بأصحاب الفيل هذا نعمة منا على أهل البيت وإحساناً منا إليهم إلى نعمتنا عليهم في رحلتهم الشتاء والصيف، وقيل: اعجبوا لإيلاف قريش رحلة الشتاء والصيف، وتركهم عبادة رب هذا البيت[١].

لطيفة: اتفقت المصاحف إثبات الياء في الحرف الأول واختلف القراء في سقوطها وثبوتها، وسقطت الياء خطا من المصاحف في الحرف الثاني وقد اتفق القراء على إثباتها؛ ففيه دلالة واضحة على أن القراء متبعون الأثر والرواية لا مجرد الخط[٢].

١٢. باب الهمزة واللام والميم (ألم) وفي هذا الباب [أَوَلَمْ - أَلِيمٌ][٣].

قرأ ابن كثير وحده (أَلَمْ يَرَ الَّذِينَ كَفَرُوا) بغير واو بين الألف واللام، وكذلك هي في مصاحف أهل مكة. وقرأ الباقون (أَوَلَمْ يَرَ الَّذِينَ كَفَرُوا) بالواو. قال أبو منصور: مَنْ قَرَأَ (أَوَلَمْ يَرَ الَّذِينَ كَفَرُوا) فالواو واو نسق أدخل عليها ألف الاستفهام، فتركت مفتوحة كما كانت، وَمَنْ قَرَأَ (أَلَمْ يَرَ الَّذين) فهو استفهام بالواو.[٤]

أما في قراءة (أليم) فخلاف القراء يدور بين الرفع والخفض باعتبار الصفة لـ(عذاب) أو لـ(رجز)، واختار مكي -رحمه الله- قراءة الخفض معللا بكونه أصح في التقدير والمعنى، وأجاب بعضهم عن ذلك بكون الرجز مطلق العذاب؛ فكأن القول: هذا الصنف من العذاب من جنس العذاب[٥].

---

(١) ينظر: جامع البيان للطبري (٦٤٧/٢٤)

(٢) ينظر: الدر المصون (١١٢/١١)

(٣) قال في النشر (٣٢٣/٢): «وَاخْتَلَفُوا فِي: أَوَلَمْ يَرَ الَّذِينَ كَفَرُوا فَقَرَأَ ابْنُ كَثِيرٍ أَلَمْ بِغَيْرِ وَاوٍ، وَقَرَأَ الْبَاقُونَ بِالْوَاوِ». وفي سبأ: «وَاخْتَلَفُوا فِي: مِنْ رِجْزٍ أَلِيمٌ هُنَا، وَفِي الْجَاثِيَةِ، فَقَرَأَ ابْنُ كَثِيرٍ وَيَعْقُوبُ وَحَفْصٌ بِرَفْعِ الْمِيمِ فِيهِمَا، وَقَرَأَ الْبَاقُونَ بخفضها منهما».

(٤) ينظر: معاني القراءات (١٦٤/٢)

(٥) ينظر: الكشف (٢٠٢/٢)، والدر المصون (٦٤٤/٩)

١٣. باب الهمزة واللام والياء (إلياس)، والخلاف في [إِلْيَاسَ][١].

الخلاف في القراءة الواردة في هذا الجذر بين الابتداء بهمزة الوصل أو تكون الهمزة همزة

---

(١) قال في: النشر (٣٥٧/٢): «وَاخْتُلِفَ عَن ابْن عَامر في وَإِنَّ إِلْيَاسَ، فَرَوَى الْبَغْدَادِيُّونَ عَنْ أَصْحَابِهِمْ عَنْ أَصْحَابِ ابْنِ ذَكْوَانَ كَالصُّورِيِّ وَالتَّغْلِبِيِّ وَأَحْمَدَ ابْنِ أَنَسٍ وَالتِّرْمِذِيِّ وَابْنِ الْمُعَلَّى بِوَصْلِ هَمْزَةِ إِلْيَاسَ. اللَّفْظُ بَعْدَ نُونِ إِنَّ، بِلَامٍ سَاكِنَةٍ حَالَةَ الْوَصْلِ، وَبِهَذَا كَانَ يَأْخُذُ النَّقَّاشُ عَنِ الْأَخْفَشِ، وَكَذَا كَانَ يَأْخُذُ الدَّاجُونِيُّ، وَهُوَ إِمَامُ قِرَاءَةِ الشَّامِيِّينَ عَنْ أَصْحَابِهِ فِي رِوَايَتَيْ هِشَامٍ وَابْنِ ذَكْوَانَ. كَذَا رَوَى الْكَارَزِينِيُّ عَمَّنْ قَرَأَ عَلَيْهِ مِنْ أَصْحَابِ أَصْحَابِ الْأَخْفَشِ الشَّامِيِّينَ، وَغَيْرِهِمْ كَالْمُطَّوِّعِيِّ صَاحِبِ الْحَسَنِ بْنِ حَبِيبٍ وَكَالشَّذَائِيِّ وَعَلِيِّ بْنِ دَاوُدَ الدَّارَانِيِّ خَطِيبِ دِمَشْقَ، وَأَبِي بَكْرٍ السُّلَمِيِّ إِمَامِ الْقِرَاءَةِ بِدِمَشْقَ، وَهَؤُلَاءِ أَصْحَابُ ابْنِ الْأَخْرَمِ، وَرَوَى الْكَارَزِينِيُّ الْوَجْهَيْنِ، يَعْنِي الْوَصْلَ وَالْقَطْعَ عَنِ الْمُطَّوِّعِيِّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْقَاسِمِ بْنِ يَزِيدَ الْإِسْكَنْدَرَانِيِّ عَنِ ابْنِ ذَكْوَانَ الدَّارَانِيِّ عَنِ ابْنِ عَامِرٍ بِكَمَالِهِ. وَرَوَى ابْنُ الْعَلَّافِ وَالنَّهْرَوَانِيُّ الْوَصْلَ أَيْضًا عَنْ هِبَةِ اللَّهِ عَنِ الْأَخْفَشِ، وَكَذَا رَوَى عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ أَحْمَدَ الصَّيْدَلَانِيُّ عَنِ الْأَخْفَشِ، وَنَصَّ غَيْرُ وَاحِدٍ مِنَ الْعِرَاقِيِّينَ عَلَى ذَلِكَ لِابْنِ عَامِرٍ بِكَمَالِهِ، وَأَكْثَرُهُمْ عَلَى اسْتِثْنَاءِ الْحُلْوَانِيِّ فَقَطْ عَنْ هِشَامٍ، وَلَمْ يَسْتَثْنِ الْحَافِظُ أَبُو الْعَلَاءِ عَنِ ابْنِ عَامِرٍ فِيهِ سِوَى الْحُلْوَانِيِّ وَابْنِ الْأَخْرَمِ، وَلَمْ يَسْتَثْنِ أَبُو الْحَسَنِ بْنُ فَارِسٍ عَنِ ابْنِ عَامِرٍ سِوَى الْحُلْوَانِيِّ وَالْوَلِيدِ، وَهُوَ الَّذِي لَمْ يَذْكُرْ مَكِّيٌّ عَنْ أَئِمَّةِ الْمَغَارِبَةِ عَنِ ابْنِ عَامِرٍ سِوَاهُ، وَبِهِ قَرَأَ الْحَافِظُ أَبُو عَمْرٍو الدَّانِيُّ عَلَى عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ مُحَمَّدٍ الْفَارِسِيِّ عَنْ قِرَاءَتِهِ عَلَى النَّقَّاشِ مِنَ الشَّامِيِّينَ بِالْهَمْزِ وَالْقَطْعِ، قَالَ: وَهُوَ الصَّحِيحُ عَنِ ابْنِ ذَكْوَانَ، قَالَ: وَالْوَصْلُ غَيْرُ صَحِيحٍ عَنْهُ، وَذَلِكَ أَنَّ ابْنَ ذَكْوَانَ تَرْجَمَ عَنْ ذَلِكَ فِي كِتَابِهِ بِغَيْرِ هَمْزٍ فَتَأَوَّلَ ذَلِكَ عَامَّةُ الْبَغْدَادِيِّينَ، وَابْنُ مُجَاهِدٍ وَالنَّقَّاشُ وَأَبُو طَاهِرٍ، وَغَيْرُهُمْ - أَنَّهُ يَعْنِي هَمْزَ أَوَّلِ الِاسْمِ، وَسَطَّرُوا ذَلِكَ عَنْهُ فِي كُتُبِهِمْ وَأَخَذُوا بِهِ فِي مَذَاهِبِهِمْ عَلَى أَصْحَابِهِمْ، قَالَ: وَهُوَ خَطَأٌ مِنْ تَأْوِيلِهِمْ وَوَهْمٌ مِنْ تَقْدِيرِهِمْ، وَذَلِكَ أَنَّ ابْنَ ذَكْوَانَ أَرَادَ بِقَوْلِهِ بِغَيْرِ هَمْزٍ - لَا تُهْمَزُ الْأَلِفُ الَّتِي فِي وَسَطِ هَذَا الِاسْمِ كَمَا تُهْمَزُ فِي كَثِيرٍ مِنَ الْأَسْمَاءِ نَحْوَ الْكَأْسِ وَالرَّأْسِ وَالْبَأْسِ وَالشَّأْنِ وَمَا أَشْبَهَهُ، فَقَالَ: غَيْرُ مَهْمُوزٍ؛ لِيَرْفَعَ الْإِشْكَالَ وَيُزِيلَ الْإِلْبَاسَ وَيَدُلَّ عَلَى مُخَالَفَتِهِ الْأَسْمَاءَ الْمَذْكُورَةَ الَّتِي هِيَ مَهْمُوزَةٌ، وَلَمْ يُرِدْ أَنَّ هَمْزَةَ أَوَّلِهِ سَاقِطَةٌ. قَالَ: وَالدَّلِيلُ عَلَى أَنَّهُ لَمْ يُرِدْ ذَلِكَ وَأَنَّهُ أَرَادَ مَا قُلْنَاهُ إِجْمَاعُ الْآخِذِينَ عَنْهُ مِنْ أَهْلِ بَلَدِهِ وَالَّذِينَ نَقَلُوا الْقِرَاءَةَ عَنْهُ وَشَاهَدُوهُ مِنْ لَدُنْ تَصَدُّرِهِ إِلَى حِينِ وَفَاتِهِ وَقَامُوا بِالْقِرَاءَةِ عَنْهُ - عَلَى تَحْقِيقِ الْهَمْزَةِ الْمُبْتَدَأَةِ فِي ذَلِكَ، وَكَذَلِكَ مَنْ أَخَذَ عَنْهُمْ إِلَى وَقْتِنَا هَذَا. (قُلْتُ): وَهَذَا الَّذِي ذَكَرَهُ الْحَافِظُ أَبُو عَمْرٍو مُتَّجِهٌ وَظَاهِرُهُ مُحْتَمَلٌ لَوْ كَانَتِ الْقِرَاءَةُ تُؤْخَذُ مِنَ الْكُتُبِ دُونَ الْمُشَافَهَةِ وَإِلَّا إِذَا كَانَتِ الْقِرَاءَةُ لَا بُدَّ فِيهَا مِنَ الْمُشَافَهَةِ وَالسَّمَاعِ فَمِنَ الْبَعِيدِ تَوَاطُؤُ مَنْ ذَكَرْنَا مِنَ الْأَئِمَّةِ شَرْقًا وَغَرْبًا عَلَى الْخَطَأِ فِي ذَلِكَ، وَتَلَقِّي الْأُمَّةِ ذَلِكَ بِالْقَبُولِ خَلَفًا عَنْ سَلَفٍ مِنْ غَيْرِ أَصْلٍ. وَأَمَّا قَوْلُهُ «إِنَّ إِجْمَاعَ الْآخِذِينَ عَنْهُ مِنْ أَهْلِ بَلَدِهِ عَلَى تَحْقِيقِ هَذِهِ الْهَمْزَةِ الْمُبْتَدَأَةِ» فَقَدْ قَدَّمْنَا النَّقْلَ عَنْ أَئِمَّةِ بَلَدِهِ عَلَى وَصْلِ الْهَمْزَةِ، وَالنَّاقِلُونَ عَنْهُمْ ذَلِكَ مِمَّنْ أَثْبَتَ أَبُو عَمْرٍو لَهُمُ الْحِفْظَ وَالضَّبْطَ وَالْإِتْقَانَ، وَوَافَقَهُمْ مَنْ ذَكَرَ عَنِ ابْنِ ذَكْوَانَ وَهِشَامٍ جَمِيعًا، بَلْ ثَبَتَ عِنْدَنَا ثُبُوتًا قَطْعِيًّا أَخْذُ الدَّانِيِّ نَفْسِهِ بِهَذَا الْوَجْهِ. وَصَحَّتْ عِنْدَنَا قِرَاءَةُ الشَّاطِبِيِّ رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى بِذَلِكَ عَلَى أَصْحَابِ أَصْحَابِهِ، وَهُمْ مِنَ الثِّقَةِ وَالْعَدَالَةِ وَالضَّبْطِ بِمَكَانٍ لَا مَزِيدَ عَلَيْهِ حَتَّى إِنَّ الشَّاطِبِيَّ سَوَّى بَيْنَ الْوَجْهَيْنِ جَمِيعًا عِنْدَهُ فِي إِطْلَاقِهِ الْخِلَافَ عَنِ ابْنِ ذَكْوَانَ، وَلَمْ يُشِرْ إِلَى تَرْجِيحِ أَحَدِهِمَا، وَلَا ضَعْفِهِ كَمَا هِيَ عَادَاتُهُ فِيمَا يَبْلُغُ فِي الضَّعْفِ مَبْلَغَ الْوَهْمِ وَالْغَلَطِ فَكَيْفَ بِمَا هُوَ خَطَأٌ مَحْضٌ؟ وَاللَّهُ تَعَالَى أَعْلَمُ. وَالدَّلِيلُ عَلَى أَنَّ الْوَهْمَ مِنَ الدَّانِيِّ فِيمَا فَهِمَهُ - أَنَّ ابْنَ ذَكْوَانَ لَوْ أَرَادَ هَمْزَ الْأَلِفِ الَّتِي قَبْلَ السِّينِ لِرَفْعِ الْإِلْبَاسِ كَمَا ذَكَرَهُ؛ لَمْ يَكُنْ لِذِكْرِ ذَلِكَ وَالنَّصِّ عَلَيْهِ فِي هَذَا الْحَرْفِ الَّذِي هُوَ فِي سُورَةِ وَالصَّافَّاتِ - فَائِدَةٌ، بَلْ كَانَ نَصُّهُ عَلَى ذَلِكَ فِي سُورَةِ الْأَنْعَامِ عِنْدَ أَوَّلِ وُقُوعِهِ هُوَ الْمُتَعَيِّنَ، كَمَا هِيَ عَادَتُهُ وَعَادَةُ غَيْرِهِ مِنَ الْأَئِمَّةِ وَالْقُرَّاءِ، وَلَمَا كَانَ أَخَّرَهُ إِلَى الْحَرْفِ الَّذِي وَقَعَ الْخِلَافُ فِي وَصْلِ هَمْزَتِهِ، وَاللَّهُ تَعَالَى أَعْلَمُ. (قُلْتُ): وَبِالْوَجْهَيْنِ جَمِيعًا آخُذُ فِي رِوَايَةِ ابْنِ عَامِرٍ اعْتِمَادًا عَلَى نَقْلِ الْأَئِمَّةِ الثِّقَاتِ وَاسْتِنَادًا إِلَى وَجْهِهِ فِي الْعَرَبِيَّةِ وَثُبُوتِهِ بِالنَّصِّ، عَلَى أَنَّهُ لَيْسَ الْوَصْلُ مِمَّا انْفَرَدَ بِهِ ابْنُ عَامِرٍ، أَوْ بَعْضُ رُوَاتِهِ، فَقَدْ أَثْبَتَهَا الْإِمَامُ أَبُو الْفَضْلِ الرَّازِيُّ فِي كِتَابِهِ اللَّوَامِحِ - أَنَّهَا قِرَاءَةُ ابْنِ مُحَيْصِنٍ وَأَبِي الرَّجَاءِ مِنْ غَيْرِ خِلَافٍ عَنْهُمَا، قَالَ: وَكَذَلِكَ الْحَسَنُ وَعِكْرِمَةُ بِخِلَافٍ عَنْهُمَا، وَذَلِكَ فِي وَإِنَّ إِلْيَاسَ وَعَلَى إِلْ يَاسِينَ جَمِيعًا وَافَقَهُمُ ابْنُ عَامِرٍ فِي وَإِنَّ إِلْيَاسَ قَالَ: وَهَذَا مِمَّا دَخَلَ فِيهِ لَامُ التَّعْرِيفِ عَلَى «يَاسَ»، وَكَذَلِكَ إِلْ يَاسِينَ، وَقَالَ فِي سُورَةِ الْأَنْعَامِ: قَرَأَ الْحَسَنُ وَقَتَادَةُ وَابْنُ هُرْمُزَ (وَالْيَاسَ) بِوَصْلِ الْهَمْزَةِ، فَاللَّامُ لِلتَّعْرِيفِ وَالِاسْمُ «يَاسُ»، انْتَهَى. وَهُوَ أَوْضَحُ دَلِيلٍ عَلَى أَنَّ الْمُرَادَ بِالْهَمْزَةِ هِيَ الْأُولَى، وَأَنَّ ذَلِكَ خِلَافُ مَا قَالَ الدَّانِيُّ، وَاللَّهُ تَعَالَى أَعْلَمُ. هَذَا حَالَةَ الْوَصْلِ، وَأَمَّا حَالَةَ الِابْتِدَاءِ فَإِنَّ الْمُوَجِّهِينَ لِهَذِهِ الْقِرَاءَةِ اخْتَلَفُوا فِي تَوْجِيهِهَا، فَبَعْضُهُمْ وَجَّهَهَا عَلَى أَنْ تَكُونَ هَمْزَةُ الْقَطْعِ وُصِلَتْ، وَالْأَكْثَرُونَ عَلَى أَنَّ أَصْلَهُ «يَاسُ» فَدَخَلَتْ عَلَيْهِ «الْ» كَـ «الْيَسَعَ». وَتَظْهَرُ فَائِدَةُ اخْتِلَافِ التَّوْجِيهِ فِي الِابْتِدَاءِ، فَمَنْ يَقُولُ إِنَّ هَمْزَةَ الْقَطْعِ وُصِلَتْ ابْتَدَأَ بِكَسْرِ الْهَمْزَةِ، وَمَنْ يَقُولُ بِالثَّانِي ابْتَدَأَ بِفَتْحِ الْهَمْزَةِ، وَهُوَ الصَّوَابُ لِأَنَّ وَصْلَ هَمْزَةِ الْقَطْعِ لَا يَجُوزُ إِلَّا ضَرُورَةً، وَلِأَنَّ أَكْثَرَ أَئِمَّةِ الْقِرَاءَةِ كَابْنِ سَوَّارٍ وَأَبِي الْحَسَنِ بْنِ فَارِسٍ وَأَبِي الْفَضْلِ الرَّازِيِّ وَأَبِي الْعِزِّ وَأَبِي الْعَلَاءِ الْحَافِظِ، وَغَيْرِهِمْ نَصُّوا عَلَيْهِ دُونَ غَيْرِهِ، وَلِأَنَّهُ الْأَوْلَى فِي التَّوْجِيهِ، وَلَا نَعْلَمُ مِنْ أَئِمَّةِ الْقِرَاءَةِ مَنْ أَجَازَ الِابْتِدَاءَ بِكَسْرِ الْهَمْزَةِ عَلَى هَذِهِ الْقِرَاءَةِ وَاللَّهُ تَعَالَى أَعْلَمُ. وَقَرَأَ الْبَاقُونَ بِقَطْعِ الْهَمْزَةِ مَكْسُورَةً فِي الْحَالَيْنِ».

قطع. وتقدم الكلام في نحو هذا في إلياسين في الجذر (٩).

١٤. باب الهمزة والهاء واللام (أهل)، وخلف القراء في [أَهْلَهَا][١].

الهمـزة والهاء والـلام أصلان متباعدان، أحدهمـا الأهل. قال الخليل: أهـل الرجل زوجه. والتأهـل التزوج. وأهل الرجل أخص النـاسـ به. وأهل البيت: سكانه. وأهل الإسلام: من يدين به. وجميـع الأهل أهلون. والأهالي جماعة الجماعة والأصل الآخر: الإهالة، قال الخليل: الإهالة الألية ونحوها، يؤخذ فيقطع ويذاب، وخلاف القراء بين الرفع والنصب، واختار الفارسي القراءة بالتاء في «لتغرق» وعليه النصب في «أهلها» ليسند الفعل إلى المخاطب.[٢]

١٥. باب الهمزة والواو والباء (أوب)، ومن هذا الباب [إِيَابَهُمْ][٣].

الأوب: الرجـوع، وذكـر ابن فارس عـن أبي زيـد أن الأصمعي: يفسر الشعـر الذي ذكر فيه (الإيـاب) أنه مـع الليل، فاحتج عليه بقوله تعالى (إن إلينا إيابهـم) أهو بالعشي؟ فسكت، ثم قال أبـو زيد: (ولكن أكثر ما يجئ على مـا قال رحمنا الله وإياه)، وللتصريفين أقوال في المشدد ليس هنا محل بسطها[٤].

١٦. باب الهمزة والياء والكاف (أيك)، ومنه الخلاف في [الْأَيْكَة][٥].

من ترك الهمزة وفتح اللام وتاء التأنيث (ليكةَ) لم يُجْرِها، ومن قرأ بالألف واللام (الأيكة)، أجراها فلم تمنع من الصرف؛ لدخول الألف واللام عليها، والفصل بين جمعه وواحده الهاء. وفي القراءة الأولى مقال عند العلماء يلتمس في مظانه[٦].

١٧. باب الهمزة والهمزة والنون (أئن)، وورد الخلاف في [أَئِنْ ذُكِّرْتُمْ] من هذا[٧].

ممـا وجهـت به هذه القراءة: هـي «إن» الشرطية ودخلـت عليها ألف الاستفهـام، بمعنى إن

---

(١) قال في: النشر (٣١٣/٢): «وَاخْتَلَفُوا فِي: لِتُغْرِقَ أَهْلَهَا فَقَرَأَ حَمْزَةُ وَالْكِسَائِيُّ وَخَلَفٌ بِالْيَاءِ وَفَتْحِهَا وَفَتْحِ الرَّاءِ وَ«أَهْلُهَا» بِالرَّفْعِ، وَقَرَأَ الْبَاقُونَ بِالتَّاءِ وَضَمِّهَا وَكَسْرِ الرَّاءِ، وَنَصْبِ أَهْلَهَا».

(٢) ينظر: مقاييس اللغة «باب الهمزة والهاء وما بعدهما في الثلاثي» (١٥٠/١)، والحجة للقراء السبعة (١٥٨/٥)

(٣) قال في: النشر (٤٠٠/٢): «وَاخْتَلَفُوا فِي: إِيَابَهُمْ فَقَرَأَ أَبُو جَعْفَرٍ بِتَشْدِيدِ الْيَاءِ، وَقَرَأَ الْبَاقُونَ بِتَخْفِيفِهَا».

(٤) ينظر: مقاييس اللغة «أوب» (١٥٢/١)، ويرجع للدر المصون (٧٧٢/١٠) حيث بسط القول في تصريفها.

(٥) قال في: النشر (٣٣٦/٢): «وَاخْتَلَفُوا فِي: أَصْحَابُ الْأَيْكَةِ هُنَا، وَفِي ص فَقَرَأَهُمَا الْمَدَنِيَّانِ، وَابْنُ كَثِيرٍ وَابْنُ عَامِرٍ، بِلَامٍ مَفْتُوحَةٍ مِنْ غَيْرِ أَلِفِ وَصْلٍ قَبْلَهَا، وَلَا هَمْزَةَ بَعْدَهَا، وَبِفَتْحِ تَاءِ التَّأْنِيثِ فِي الْوَصْلِ مِثْلَ حَيْوَةَ وَطَلْحَةَ، وَكَذَلِكَ رُسِمَا فِي جَمِيعِ الْمَصَاحِفِ، وَقَرَأَ الْبَاقُونَ بِأَلِفِ الْوَصْلِ مَعَ إِسْكَانِ اللَّامِ، وَهَمْزَةٍ مَفْتُوحَةٍ بَعْدَهَا وَخَفْضِ تَاءِ التَّأْنِيثِ فِي الْمَوْضِعَيْنِ، وَحَمْزَةُ فِي الْوَقْفِ عَلَى أَصْلِهِ، وَاتَّفَقُوا عَلَى حَرْفَيِ الْحِجْرِ وَقَافَ أَنَّهُمَا بِهَذِهِ التَّرْجَمَةِ لِإِجْمَاعِ الْمَصَاحِفِ عَلَى ذَلِكَ. وَوَرْشٌ، وَمَنْ وَافَقَهُ فِي النَّقْلِ عَلَى أَصْلِهِمْ».

(٦) ينظر: معاني القراءات (٢٢٩/٢)، الحجة (٥١/٥)، والدر المصون (٥٤٤/٨) «وقد عرض السمين –رحمه الله– الأقوال وأوجهها بتفصيل وبيان»

(٧) قال في: النشر (٣٥٣/٢): «وَاخْتَلَفُوا فِي: أَئِنْ ذُكِّرْتُمْ فَقَرَأَ أَبُو جَعْفَرٍ بِفَتْحِ الْهَمْزَةِ الثَّانِيَةِ، وَهُوَ فِي تَسْهِيلِهَا وَالْفَصْلِ بَيْنَهُمَا عَلَى أَصْلِهِ، وَقَرَأَ الْبَاقُونَ بِكَسْرِهَا، وَهُمْ فِي التَّسْهِيلِ وَالتَّحْقِيقِ وَالْفَصْلِ وَعَدَمِهِ عَلَى أُصُولِهِمْ. وَاخْتَلَفُوا فِي: ذُكِّرْتُمْ فَقَرَأَ أَبُو جَعْفَرٍ بِتَخْفِيفِ الْكَافِ، وَانْفَرَدَ الْهُذَلِيُّ عَنِ ابْنِ جَمَّازٍ بِتَشْدِيدِهَا، وَبِذَلِكَ قَرَأَ الْبَاقُونَ».



ذكرتـم فمعكـم طائركم، وعند بعضهـم أنه نوي به التكريـر كأنه قيل: طائركـم معكم إن ذكرتم فمعكم طائركم، ولام العلة محذوف إذ هي: ألئن ذكرتم تطيرتم.[1]

(١) ينظر: تفسير الطبري (٢٠/٥٠٣)، والدر المصون (٩/٢٥٣)

مسرد الجذور في هذا البحث والقراءات الواردة فيها

م	الجذر	القراءات الواردة فيه	عدد المواضع	السورة التي فيها خلاف
1	باب الهمزة والثاء والراء (أثر)	أَثَرِي - إثري	1	طه
		آثَارِ-أثر	1	الروم
		تُؤْثِرُونَ-يؤثرون	1	الأعلى
2	باب الهمزة والخاء (أخ)	أَخَوَيْكُمْ-إخْوتِكم	1	الحجرات
3	باب الهمزة والذال (إِذْ = إِذَا)	إِذْ أدبر إذا دبر	1	المدثر
4	باب الهمزة والراء والعين	أَرْبَعُ-أربعَ	2	الموضع الأول من سورة النور
5	باب الهمزة والسين والألف	أُسْوَةٌ-إِسْوة	3	الأحزاب وموضعان في الممتحنة
6	باب الهمزة والسين والتاء	وَإِسْتَبْرَقٌ وَإِسْتَبْرَقٍ	4	سورة الإنسان
7	باب الهمزة والسين والنون	آسِنٍ-أَسِنٍ	1	محمد □
8	باب الهمزة والفاء	أُفٍّ- أُفَّ- أُفِّ	3	الإسراء والأنبياء والأحقاف



9	باب الهمزة واللام	إِلْ يَاسِينَ-آل ياسين	1	الصافات
10	باب الهمزة واللام والتاء	يَلِتْكُمْ-يألتكم	1	الحجرات
		أَلَتْنَاهُمْ- أَلِتْنَاهُمْ	1	الطور
11	باب الهمزة واللام والألف	لِإِيلَافِ-لإلاف	1	قريش
12	باب الهمزة واللام والميم	أَوَلَمْ-ألم	1	الأنبياء
		أَلِيمٌ-أليمٍ	2	سبأ والجاثية
13	باب الهمزة واللام والياء	إِلْيَاسَ-الياس "بهمزة وصل"	1	الصافات
14	باب الهمزة والهاء واللام	أَهْلَهَا-أهلُها	1	الكهف
15	باب الهمزة والواو والباء	إِيَابَهُمْ-إيّـابهم	1	الغاشية
16	باب الهمزة والياء والكاف	الْأَيْكَةِ-لَيْكة	4	الشعراء وص
17	باب الهمزة والهمزة والنون	أَئِنْ ذُكِّرْتُمْ-أأَن	1	يـس

الخاتمة

من خلال تتبع الجذور الواردة في هذا البحث؛ ظهرتْ لي نتائجُ عديدةٌ، منها:

بلغ عدد جذور الهَمزة من فرش سورة الإسراء إلى فرش سورة الناس من كتاب النشر لابن الجزري: سبعة عشرَ جِذراً صريحاً، اشتُقَّ منها (٤٣) كلمةً قرآنيةً فيها قراءاتٌ عشريةٌ.

تستمد المعاجم اللغوية كثيرا من موادها من تعدد ألفاظ القراءات وأوجهها.

المعاجم اللغوية الكبيرة والموسوعية شملت كثيراً من القراءات المتواترة والشاذة، لكن لم تكتمل توجيهاتُها بعدُ.

معاجم القراءات مجال خصب للباحثين، للتجديد والإبداع في طرائقها.

ومما يوصى به من له رغبة في المجال المعجمي المتخصص:

مفـرَدات المعاجـم القرآنية وتوجيه القـراءات «دراسة تطبيقية على كتـاب معين من كتب التوجيه».

أثر الجذور اللغوية في معاني القراءات.

والحمدُ للّهِ ربِّ العالمينَ، وصلَّى اللّهُ وسلَّم على نَبِيِّنَا محمدٍ، وعلى آلِهِ وصحبِهِ أجمعينَ.

المصادر والمراجع

الترغيب والترهيب، لأبـي القاسم إسماعيل بن محمد الجوزي الأصبهاني، المعروف بقوام السنـة، اعتنـى به: أيمـن بن صالح بن شعبـان، الناشـر: دار الحديث-القاهـرة، الطبعة الأولى، ١٤١٤هـ.

تهذيـب اللغـة، لمحمد بن أحمد بـن الأزهري الهـروي، أبي منصـور (ت ٣٧٠هـ)، تحقيق: محمد عوض مرعب، الناشر: دار إحياء التراث العربي - بيروت، الطبعة: الأولى، ٢٠٠١م.

جامـع البيان عن تأويل آي القـرآن، لأبي جعفر محمد بن جرير الطبري (٣١٠ هـ)، تحقيق: د. عبد الله بن عبد المحسن التركي بالتعاون مع: مركز البحوث والدراسات الإسلامية بدار هجر - د عبـد السنـد حسن يمامة، الناشر: دار هجـر للطباعة والنشر والتوزيـع والإعلان - القاهرة، مصر، الطبعة: الأولى، ١٤٢٢ هـ - ٢٠٠١ م.

جمهرة اللغة، لأبي بكر محمد بن الحسن بن دريد الأزدي (ت ٣٢١هـ)، تحقيق: رمزي منير بعلبكي، الناشر: دار العلم للملايين - بيروت، الطبعة: الأولى، ١٩٨٧م.

الحجـة للقـراء السبعـة، للحسن بن أحمد بـن عبد الغفـار الفارسيّ الأصـل، أبي علي (ت ٣٧٧هـ)، تحقيق: بـدر الدين قهوجي - بشير حويجاتي، راجعه ودققـه: عبد العزيز رباح - أحمد يوسف الدقاق، الناشر: دار المأمون للتراث - دمشق / بيروت، الطبعة: الثانية، ١٤١٣ هـ - ١٩٩٣م.



الدر المصون في علوم الكتاب المكنون، لأبي العباس شهاب الدين أحمد بن يوسف بن عبد الدائم المعـروف بالسمين الحلبي (ت ٧٥٦هـ)، تحقيق: الدكتـور أحمد محمد الخراط، الناشر: دار القلم، دمشق.

الصحـاح تاج اللغة وصحاح العربية، لأبي نصر إسماعيـل بن حماد الجوهري الفارابي (ت ٣٩٣هــ)، تحقيق: أحمد عبد الغفور عطار، الناشر: دار العلم للملايين - بيروت، الطبعة: الرابعة ١٤٠٧ هـ - ١٩٨٧ م.

الكشـف عن وجوه القراءات السبـع وعللها وحججها، لأبي محمد مكي بن أبي طالب القيسي (ت٤٣٧ هــ.)، تحقيق الدكتور محيي الديـن رمضان، الناشر مؤسسة الرسالـة، بيروت - لبنان، الطبعة الرابعة ١٤٠٧هـ القراءات.

لســان العــرب، لمحمد بن مكرم بن علي، أبــي الفضل، جمال الدين ابـن منظور الأنصاري الإفريقــي (ت ٧١١هـ)، الحواشــي: لليازجي وجماعة من اللغويين، الناشــر: دار صادر - بيروت، الطبعة: الثالثة - ١٤١٤ هـ.

معانــي القراءات، لأبي منصور محمد بن أحمد بن الأزهري الهروي، (ت ٣٧٠هـ)، الناشر: مركـز البحوث فــي كلية الآداب - جامعة الملك سعود، المملكة العربية السعودية، الطبعة: الأولى، ١٤١٢ هـ - ١٩٩١م.

معانــي القرآن لأبي زكريا يحيى بن زياد بـن عبد الله الديلمي الفراء (ت ٢٠٧ هـ)، تحقيق: أحمد يوسف النجاتي - محمد علي النجار - عبد الفتاح إسماعيل الشلبي، الناشر: دار المصرية للتأليف والترجمة - مصر، الطبعة: الأولى.

معانــي القــرآن وإعرابه، لإبراهيم بن الســري بن سهل، أبي إسحــاق الزجاج (ت ٣١١هـ)، تحقيق: عبد الجليل عبده شلبي، الناشر: عالم الكتب - بيروت، الطبعة: الأولى ١٤٠٨ هـ - ١٩٨٨م.

معجــم القــراءات الشاذة الــواردة عن القراء العشــرة، للدكتور مجتبى محمــود عقلة بني كنانة، رسالة دكتوراه نوقشت في الأردن: جامعة اليرموك عام ١٤٣٤هـ.

معجــم القراءات القرآنية مع مقدمــة في القراءات وأشهر القــرّاء للدكتور عبد العال سالم مكرَم، والدكتور أحمد مختار عمر، الطبعة الثانية، مطبوعات جامعة الكويت عام ١٤٠٨هـ.

معجــم القــراءات لعبد اللطيـف محمد الخطيب، الطبعــة الأولى، دمشــق: دار سعد الدين، ١٤٢٢ هـ.

معجم قــراءات الصحابــة؛ للأستاذ الموافي الرفاعــي بيلي، مطبوعــات المكتبة العصرية للنشر والتوزيع عام ٢٠١٥ م.

معجم مقاييس اللغة، لأحمد بن فارس بن زكريا القزويني الرازي، أبي الحسين (ت ٣٩٥هـ)،



تحقيق: عبد السلام محمد هارون، الناشر: دار الفكر، عام النشر: ١٣٩٩هـ - ١٩٧٩م.

النشر في القراءات العشر، لشمس الدين ابن الجزري، محمد بن محمد بن يوسف (ت ٨٣٣ هـ)، تحقيق: علي محمد الضباع، الناشر: المطبعة التجارية الكبرى [تصوير دار الكتاب العلمية].

النهاية في غريب الحديث والأثر، لمجد الدين أبي السعادات المبارك بن محمد بن محمد بن محمد بن عبد الكريم الشيباني الجزري بن الأثير (ت ٦٠٦هـ)، الناشر: المكتبة العلمية - بيروت، ١٣٩٩هـ - ١٩٧٩م، تحقيق: طاهر أحمد الزاوي - محمود محمد الطناحي.

المصادر والمراجع باللغة الإنجليزية

Al-Targhib wa al-Tarhib, by Abu al-Qasim Ismail ibn Muhammad al-Jawzi al-Isfahani, known as Qawwam al-Sunnah, edited by: Ayman ibn Salih ibn Sha'ban, publisher: Dar al-Hadith - Cairo, first edition, 1414 AH.

Jamharat al-Lughah, by Abu Bakr Muhammad ibn al-Hasan ibn Duraid al-Azdi (d. 321 AH), edited by: Ramzi Munir Baalbaki, publisher: Dar al-Ilm lil-Malayin - Beirut, edition: first, 1987 AD

Jami' al-Bayan 'an Ta'wil Ayat al-Qur'an, by Abu Ja'far Muhammad ibn Jarir al-Tabari (310 AH), edited by: Dr. Abdullah ibn Abdul Mohsen al-Turki in cooperation with: Islamic Research and Studies Center at Dar Hijr - Dr. Abdul-Sand Hassan Yamama, publisher: Dar Hijr for Printing, Publishing, Distribution and Advertising - Cairo, Egypt, edition: first, 1422 AH - 2001 AD

Lexicon of Language Standards, Ahmad bin Faris bin Zakaria al-Quzawini al-Razi, Abu al-Hussein (T395H), Investigation: Abdulsalam Mohammed Harun, Publisher: Dar al-Thakr, Publishing Year: 13999H - 1979.

Lisan al-Arab, Ibn Manzur, (3rd Edition, Beirut: Dar Sader, 1414 AH).

Nashr Alqiraat Alaashr, Ibn Al-Jazari, Investigation and Commentary: Dr. Ayman Rushdie Sweid (1st ed., Damascus: Dar Al-Ghuthani, 1439 A.H.).

Tahdhib al-Lugha, by Muhammad ibn Ahmad ibn al-Azhari al-Harawi, Abu Mansur (d. 370 AH), edited by: Muhammad Awad Mara'b, publisher: Dar Ihya' al-Turath al-Arabi - Beirut, edition: first, 2001 AD.

The Argument for the Seven Readers, by Al-Hassan bin Ahmed bin Abdul Ghaffar Al-Farsi Al-Asl, Abu Ali (d. 377 AH), edited by: Badr Al-Din Kahwaji - Bashir Huwaijati, reviewed and proofread by: Abdul Aziz



Rabah - Ahmed Youssef Al-Daqqaq, publisher: Dar Al-Mamoun for Heritage - Damascus / Beirut, edition: second, 1413 AH - 1993 AD.

The Authenticity: The Crown of Language and the Sahih of Arabic, Al-Gohary, (4th Edition, Beirut: House of Knowledge for the Millions, 1407 AH).

The Dictionary of Irregular Readings Reported on the Ten Reciters, Mojtaba Mahmoud Uqla Bani Kenana, (Jordan: Yarmouk University (PhD Thesis), 1434 AH).

The Dictionary of Qur'anic Recitations with an Introduction to the Recitations and the Most Famous Reciters, Abdel-Al Salem Makram and Ahmed Mukhtar Omar, (2nd Edition, Kuwait: Kuwait University Press, 1408 AH).

The Dictionary of Readings, Abd al-Latif Muhammad al-Khatib, (I 1, Damascus: Saad Eddin House, 1422 AH).

The Dictionary of the Readings of the Companions, Billy Al-Mawafi Al-Rifa'i, Collection, Arrangement, Control and Documentation." (Modern Library for Publishing and Distribution, 2015).

The End in Gharib Hadith, Ibn al-Atheer, Edited by: Taher Al-Zawy and Mahmoud Al-Tanahi, (First Edition, Beirut: The Scientific Library, 1399 AH).

The Meanings and Syntax of the Qur'an, by Ibrahim bin Al-Sari bin Sahl, Abu Ishaq Al-Zajjaj (d. 311 AH), edited by: Abdul Jalil Abdo Shalabi, publisher: Alam Al-Kutub - Beirut, edition: first 1408 AH - 1988 AD.

The Meanings of the Qur'an by Abu Zakariya Yahya bin Ziyad bin Abdullah Al-Daylami Al-Farra' (d. 207 AH), edited by: Ahmad Yusuf Al-Najati - Muhammad Ali Al-Najjar - Abdul Fattah Ismail Al-Shalabi, publisher: Dar Al-Masryia for Authorship and Translation - Egypt, first edition.

The meaning of the readings, for the father of Mansour Mohammed bin Ahmed bin Al-Azhari Al-Herwi, (D370H), publisher: Research Center at the Faculty of Arts - King Saud University, Saudi Arabia, first edition, 1412 AH-1991.



The Preserved Pearl in the Sciences of the Hidden Book, by Abu al-Abbas Shihab al-Din Ahmad ibn Yusuf ibn Abd al-Da'im, known as al-Sam'in al-Halabi (d. 756 AH), edited by: Dr. Ahmad Muhammad al-Kharrat, publisher: Dar al-Qalam, Damascus

The Revelation of the Faces of the Seven Readings, Their Causes and Arguments, by Abu Muhammad Makki bin Abi Talib Al-Qaysi (d. 437 AH), edited by Dr. Muhyi al-Din Ramadan, published by Al-Risala Foundation, Beirut-Lebanon, fourth edition 1407 AH. Readings





أ. د. أحمد بن عبد الله بن درويش سليماني
الأستاذ الدكتور بقسم القراءات بكلية القرآن الكريم
في الجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة – المملكة العربية السعودية

Professor Ahmed bin Abdullah bin Darwish Soleimani
Professor, Readings Department, Holy Quran College and Islamic Studies
At the Islamic University of Medina - Saudi Arabia

Email: aads99@gmail.com

مقدِّمة في الوقف على أواخر الكلم

للإمام زين الدين جعفر بن إبراهيم السنهوري رحمه الله تعالى المتوفى سنة (٨٩٤هـ)

دراسة وتحقيقًا

An Introduction to Pausing at the End of Words

By Imam Zayn al-Din Ja'far ibn Ibrahim al-Sanhuri (d. 894 AH)

A Study and Verification

ملخص البحث

تضمن هذا البحث دراسةً وتحقيقًا لـ: (مقدِّمة في الوقف على أواخر الكلم) تأليف الإمام زين الدين جعفر بن إبراهيم السنهوري المتوفى سنة (٨٩٤هـ)، اكتسبت أهميّتها من موضوعها الذي له حاجة ماسة لطلاب علم القراءات؛ تعينهم على فهم بابٍ مهمٍّ من أبواب أصول القراءات -كيفية الوقف على أواخر الكَلِمِ- تناوله المؤلف بأسلوب علمي واضح.

جاء البحث في مقدمة بينت فيها: الأهمية العلمية للبحث، وأهدافه، وحدوده، والدراسات السابقة، وتمهيد وفيه تعريف بمصطلحات الدراسة، وثلاثة مباحث: الأول: لدراسة المؤلِّف، والمبحث الثاني: لدراسة المؤلَّفِ، والمبحث الثالث: تحقيق نص الكتاب.

واتبعت فيه المنهج الاستقرائي في جمع المادة العلمية، والمنهج الوصفي التحليلي في دراستها، ومنهج التحقيق العلمي في تحقيق نص الكتاب.

الكلمات المفتاحية: الوقف، أواخر الكلم، زين الدين، السنهوري.

Abstract

This research presents a study and verification of «An Introduction to Pausing at the End of Words», authored by Imam Zayn al-Din Ja'far ibn Ibrahim al-Sanhuri (d. 894 AH). The study gains its significance from its subject matter, which is of great necessity for students of Qur'anic recitation sciences, as it aids in understanding a crucial aspect of the fundamental principles of Qur'anic readings-how to properly pause at the end of words. The author addresses this topic in a clear and scholarly manner.

The research is structured as follows:

• Introduction: Discussing the academic significance, objectives, scope, and previous studies related to the topic.

• Preface: Defining key terms of the study.

• Three main sections:

1. A study of the author (Imam Zayn al-Din al-Sanhuri).
2. A study of the work itself.
3. The verification of the original text.

The research employs the inductive method in gathering scientific material, the descriptive-analytical method in its study, and the scientific verification method for authenticating the text.

Keywords: Pausing, End of Words, Zayn al-Din, Sanhuri.

مقدمة:

الحمـد لله ربِّ العالمين، والصلاة والسـلام على أشرف الأنبيـاء والمرسلين، نبينا محمدٍ وعلى آله وأصحابه أجمعين، وبعد:

فإنَّ علم القراءات علم جليل، من أشرف العلوم قدرًا وأرفعها ذكرًا؛ لاتصاله بكتاب الله ﷻ، وقـد هيأ الله تعالى لكتابه علمـاء أجلاء تميزوا في علم الرواية والدراية في القراءات، ومن هؤلاء الأئمة الإمام زين الدين جعفر بن إبراهيم السنهوري، فألَّف كتابه: (مقدِّمة في الوقف على أواخر الكلـم) جمـع فيه ملخصًا عن كيفيـة الوقف على أواخر الكَلِـمْ، وأصّله بالأمثلـة التفصيلية؛ التي تساعـد على فهم وضبط هذا الباب، فعزمت الأمر على دراسة وتحقيق هذا الكتاب راجيًا من الله عز وجلا لعون والتيسير والسداد إنه ولي ذلك والقادر عليه.

أهداف دراسة وتحقيق الكتاب:

١- إفـادة القراء والباحثين بأهمية كتـاب الإمام السنهوري وشخصيتـه العلمية في عرضه

لموضوع مهم وهو: الوقف على أواخر الكلم بصورة موجزة ومفيدة.

٢- إبـراز دراسة الإمام السنهوري وكتابـه: (مقدِّمة في الوقف على أواخر الكلم)، وتحقيقه وفق المعايير البحثية.

أهمية الموضوع وأسباب اختياره:

تتجلّى أسباب اختيار الموضوع وأهميته في النقاط التالية:

١- إنّ موضوع الكتاب في باب من أبواب أصول القراءات؛ لما له من أهمية بالغة لطالب علم القراءات.

٢- إنّ الإمام السنهوري مؤلف هذا الكتاب ممن عرف بالإقراء، والتأليف في علم القراءات، وإفـراده لبعض جزئيات أبواب أصول القراءات في هذا الكتاب، جريًا منه على عادة المؤلفين في إفراد الأبواب المهمة في التصنيف.

٣- تميز هذا الكتاب ببيانه لمسائل الوقف على أواخر الكلم.

٤- عنايـة الإمام السنهوري فـي تحرير المسائل العلمية في هذا البـاب والنقل عن مصادر أصيلة.

٥- عدم وجود دراسة سابقة لهذا الكتاب.

الدراسات السابقة:

من خلال البحث في شبكة الإنترنت، وقواعد البيانات، لم أجد من قام بدراسة وتحقيق هذا الكتاب.

حدود البحث:

دراسـة وتحقيق كتاب: (مقدِّمـة في الوقف على أواخر الكلم) للإمـام زين الدين جعفر بن إبراهيم السنهوري رحمه الله تعالى المتوفى سنة (٨٩٤هـ).

منهج البحث:

اعتمـدت في هـذا البحث على المنهـج الوصفي التحليلـي الذي يقوم فيـه الباحث بدراسة المؤلِّف والكتاب، وتحقيقه وفق قواعد التحقيق التالية:

- نسخت الكتاب بما يوافق قواعد الإملاء الحديثة.
- كتبت الآيات وفق القراءة المكتوبة في المخطوط.
- أثبت علامات الترقيم والأقواس حسب المتعارف عليه في طرق التحقيق الحديثة.
- عزوت الآيات القرآنية الواردة في النص؛ بذكر اسم السورة ورقم الآية في المتن.
- عرفت بالمصطلحات الواردة في الكتاب تعريفًا مختصرًا.



- ضبطت ما يحتاج إلى ضبط من نص المخطوط.
- وثقت النصوص والمسائل العلمية من مصادرها الأصيلة.
- ترجمت للأعلام الوارد ذكرهم في النص المحقق ترجمة مختصرة.

خطة البحث:

جاءت خطة البحث في مقدمة، وتمهيد، وثلاثة مباحث، وخاتمة، وفهارس.

أما المقدمة فتتضمن: أهداف دراسة وتحقيق الكتاب، وأهمية الموضوع وأسباب اختياره، والدراسات السابقة، وحدود البحث، ومنهج البحث، وخطة البحث.

التمهيد، ويتضمن: لمحة موجزة عن علم الوقف.

المبحث الأول: التعريف بالمؤلِّف وحياته؛ ويتضمن خمسة مطالب:

المطلب الأول: اسمه، ونسبه، وكنيته، ولقبه، ومولده.

المطلب الثاني: نشأته العلمية، ووفاته.

المطلب الثالث: شيوخه وتلاميذه.

المطلب الرابع: مكانته العلمية، وثناء العلماء عليه.

المطلب الخامس: آثاره العلمية.

المبحث الثاني: التعريف بالكتاب؛ ويتضمن ثلاثة مطالب:

المطلب الأول: تحقيق اسم الكتاب ونسبته إلى المؤلف.

المطلب الثاني: التعريف بالكتاب ومنهج المؤلف فيه.

المطلب الثالث: وصف النسخة الخطية.

المبحث الثالث: تحقيق نص الكتاب.

الخاتمة: وشملت: أهم النتائج والتوصيات.

الفهارس: فهرس المصادر والمراجع، وفهرس الموضوعات.

والحمد لله رب العالمين.

تمهيد

يتضمن: لمحة موجزة عن علم الوقف:

الوقف لغة: معناه: الحبس(١).

اصطلاحًا: عبارة عن قطع النطق على الكلمة الوضعية زمنًا يتنفس فيه بنية استئناف القراءة، ولا يأتي في وسط كلمة، ولا فيما اتصل رسمًا، ولا بد من التّنفس معه(٢).

وله نوعان(٣):

الأول: نوع يتعلق بكيفية الأداء كالوقف على تاء التأنيث، ووقف حمزة وهشام، والوقف على أواخر الكلم وهو المراد في هذا البحث؛ فهو يدور حول الكيفيات الصحيحة الجائزة للوقف على آخر الكلمة القرآنية، وله في كلام العرب أوجه متعددة، والمستعمل منها عند أئمة القراءة تسعة: السكون، والرَّوْم، والإشمام، والإبدال، والنقل، والإدغام، والحذف، والإثبات، والإلحاق(٤).

الثاني: نوع يتعلق بالمعنى من حيث عدمه وتمامه، وهو الذي يتأثر به المعنى في الآية.

وينقسم إلى أربعة أقسام(٥):

الأول: الوقف التام: وهو الوقف على كلام تم معناه ولم يتعلق بما بعده باللفظ أو المعنى.

الثاني: الوقف الكافي: هو الوقف على كلام تم لفظه وتعلق بما بعده بالمعنى دون اللفظ.

الثالث: الوقف الحسن: هو الوقف على كلام أفاد معنى ولكنه متعلق بما بعده معنًا ولفظًا.

الرابع: الوقف القبيح: هو الوقف على كلام لم يتم معناه؛ وذلك لتعلقه بما بعده معنًا ولفظًا.

---

(١) ينظر: ابن فارس، معجم مقاييس اللغة، مادة وقف، اعتنى به: د. محمد عوض، وفاطمة أصلان، الناشر: دار إحياء التراث العربي – لبنان، (ط: ١، ١٤٢٢هـ)، (١٣٥/٦).

(٢) ينظر: البناء الدمياطي أحمد بن محمد، إتحاف فضلاء البشر، تحقيق: أنس مهرة، الناشر: دار الكتب العلمية – لبنان، (ط: ٣، ٢٠٠٦م – ١٤٢٧هـ)، (ص:٣٥).

(٣) ينظر: ابن الجزري شمس الدين محمد بن محمد بن يوسف، النشر، تحقيق: أ.د. السالم محمد محمود الشنقيطي، (ط: مجمع الملك فهد رحمه الله تعالى، ١٤٣٥هـ، (٥٨٥/٣).

(٤) ينظر: ابن الجزري، النشر: (١٤٠٢/٤).

(٥) ينظر: المصدر السابق: (٥٨٥/٣).

المبحث الأول: التعريف بالمؤلف وحياته[1]

ويتضمن خمسة مطالب:

المطلب الأول: اسمه، ونسبه، وكنيته، ولقبه، ومولده:

اسمه ونسبه: زين الدين جعفر بن إبراهيم بن جعفر بن سليمان بن هبير بن عريف بن جرير بن فصل بن فاصل بن نمير ابن جرير بن محمد القرشي، وكنيته: أبو الفتح، ولقبه: الدهني السنهوري القاهري الأزهري الشافعي[2]، والسنهوري بفتح السين وسكون النون نسبة إلى سنهور، وهي بلدة قرب الإسكندرية، بينها وبين دمياط، وتعرف الآن باسم: (تل سنهور) تابعة لمركز دسوق التابع لمحافظة كفر الشيخ[3].

مولده: قال شمس الدين السخاوي: «ولد تقريبًا كما كتبه بخطه سنة عشر وثمان مائة بسنهور المدينة»[4].

المطلب الثاني: نشأته العلمية ووفاته:

نشأ المؤلف في قرية سنهور، وتربى فيها، ثم رحل إلى (المحلة)، وقرأ بها القرآن الكريم[5].

---

(١) وردت ترجمته في: شمس الدين محمد بن عبد الرحمن السخاوي، الضوء اللامع لأهل القرن التاسع (دار الجيل - بيروت ط ١٤١٢هـ - ١٩٩٢م) (٦٧/٣)، وجلال الدين السيوطي، نظم العقيان في أعيان الأعيان (تحقيق: فيليب حتى المكتبة العلمية بيروت) (٦٧/٣) ومحمد ابن أحمد بن إياس الحنفي، بدائع الدهور في وقائع الزهور (تحقيق: محمد مصطفى - الهيئة المصرية العامة للكتاب - ١٤٠٤هـ (٦٧/٣)، وزين الدين عبد الباسط بن أبي الصفاء الطاهري الملطي، نيل الأمل في ذيل الدول (تحقيق: عمر عبد السلام تدمري - المكتبة العصرية للطباعة والنشر بيروت ط ١ - ١٤٢٢هـ - ٢٠٠٢م) (١٦٣/٨)، وخير الدين الزركلي الأعلام (ط.١ - دار العلم للملايين - بيروت - (١٩٩٢م) (١٢١/٢)، وكارل بروكلمان، تاريخ الأدب العربي، ترجمة د. محمود فهمي حجازي وآخرون، (١ - القاهرة - الهيئة العامة المصرية للكتاب - ١٩٩٥م) (٤٧١/٦)، كما استفدت حقيقة من البحث المحكم في مجلة مجمع الملك فهد رحمه التواب: قطف الأزهار السنية من قراءات الثلاثة المرضية للإمام السنهوري دراسة وتحقيقاً من أول الكتاب إلى آخر أبواب الأصول، (ص٧-١٤)، كما استفدت أيضاً من الرسائل العلمية التالية: إفراد قراءة الإمام ابن كثير للإمام السنهوري من بداية الكتاب إلى نهاية سورة المائدة، رسالة مقدمة من الباحثة/ سمية بنت سعيد مسفر القحطاني لنيل درجة الدكتوراه في القراءات، جامعة أم القرى، كلية الدعوة وأصول الدين، قسم القراءات، ١٤٤٢هـ، (ص٢٤-٥٩)، إفراد قراءة الإمام ابن كثير للإمام السنهوري من سورة الأنعام إلى نهاية الكتاب، رسالة مقدمة من الباحثة/ خولة بنت عبد الله الدميجي لنيل درجة الدكتوراه في القراءات، جامعة أم القرى، كلية الدعوة وأصول الدين، قسم القراءات، ١٤٤٢هـ، ص٣٣-٦٢، كما استفدت كذلك من: ثَبَتُ الإمام أبي الفتح جعفر بن إبراهيم السنهوري (المتوفى سنة ٨٩٤هـ) رسالة مقدمة من الباحثة/ ديمة بنت عبد الرزاق بخش لنيل درجة الدكتوراه في القراءات، جامعة أم القرى، كلية الدعوة وأصول الدين، قسم القراءات، ١٤٤١هـ، (ص٢٤-٤٠).

(٢) ينظر: عبد الكريم بن محمد السمعاني، الأنساب (تحقيق: عبد الرحمن بن يحيى المعلمي وغيره - مجلس دائرة المعارف العثمانية حيدر آباد - ١ - ١٣٨٢ هـ - ١٩٦٢م) (٥٢٠/٥)، وعز الدين ابن الأثير، اللباب في تهذيب الأنساب (دار صادر بيروت) (١/ ٥٢٠).

(٣) ينظر: ياقوت الحموي، معجم البلدان دار صادر - بيروت - ٢-١٩٩٥م) (٦٧٨/٧)، وعبد المؤمن بن عبد الحق القطيعي البغدادي. مراصد الاطلاع على أسماء الأمكنة والبقاع (دار الجيل بيروت) (٧٤٨/٢)، وجلال الدين السيوطي، لب الألباب في تحرير الأنساب، (دار صادر - بيروت) (١/ ١٤٢).

(٤) السخاوي، الضوء اللامع لأهل القرن التاسع: (٦٧/٣).

(٥) ينظر: السخاوي، الضوء اللامع لأهل القرن التاسع: (٣٦/٢).

ثم رحل إلى (القاهرة)، لطلب العلم فنزل جامع الأزهر، ودرس العلوم الشرعية، كالحديث والفقــه وأصول الدين والفقــه والعربية والفرائضـ والحساب وغيرها، ثم اشتغـل بعلم القراءات وسمع كثيرًا من أمهات كتبه[1].

ثــم تصدر للإقراء، حتى شهد له علماء زمانه كالإمــام ابن حجر (٨٤٨هـ)، وقرأ عليه خلق كثيرون[2].

وفــي آخــر حياته مَرضـ الإمام السنهـوري بمرض الفالــج؛ ومع ذلك لم ينفـك عن الكتابة والإقــراء، ولــم يزل متعللاً من هذا المرضـ إلى أن توفي سنة (٨٩٤هـ) بعـد حياة حافلة بالبذل والعطاء، ودفن بحوش صوفية سعيد السعداء[3].

المطلب الثالث: شيوخه وتلاميذه:

عــرف الإمــام السنهــوري بكثــرة شيوخه، فقرأ علــى كبار علمــاء زمانه في معظــم العلوم، وسأقتصر على ذكر أهم شيوخه في القراءات:

١- ابــن الجــزري محمــد بن محمد بن محمــد بن علي بن يوســف شمس الديــن أبو الخير، المعــروف بــ ابن الجزري انتهت إليه رئاســة علم القراءات، ومن أهم مؤلفاتــه: «كتاب النشر في القراءات العشر»، ونظم: «طيبة النشر»، توفي سنة (٨٣٣هـ)[4].

٢- ابــن حجــر العسقلاني: أحمد بــن علي بن محمــد الكناني ابن حجــر العسقلاني الإمام الحافـظ المؤرخ الكبير، شيخ الإسلام في عصــره، انتهت إليه معرفة الرجال واستحضارهم، من أهــم مؤلفاتــه: «فتح الباري بشرح صحيــح البخاري»، و«الإصابة في تمييــز الصحابة»، توفي سنة (٨٥٢هـ)[5].

٣- ابــن القباقبــي: محمــد بن خليل بن أبــي بكر، الحلبــي الأصل الغزي القدســي الشافعي المقــرئ الشهيــر بـ: ابن القباقبــي، كان إمامًا فاضــلاً متقنًا متقدمًا في القــراءات، من مؤلفاته: «مجمــع السرور ومطلــع الشموس والبدور»، وهو نظم في القــراءات الأربع عشر، و«نظم القراءات الثلاث الزائدة على العشر»، توفي سنة (٨٤٩هـ)[6].

---

(١) ينظر المصدر السابق، والسخاوي، وجيز الكلام في الذيل على دول الإسلام: (١١٠٠/٣).

(٢) ينظر: المصدر السابق: (٦٧/٣).

(٣) ينظر: السخاوي، الضوء اللامع: (٦٧/٣)، والسيوطي، نظم العقيان في أعيان الأعيان: (٦٧/٣)، ومحمد الحنفي، بدائع الدهور في وقائع الزهور ٢٦٧/٣، وعبد الباسط الملطي، نيل الأمل في ذيل الدول: (١٦٣/٨).

(٤) ينظر ترجمته في ابن حجر، الدرر الكامنة في أعيان المائة الثامنة (دار إحياء التراث العربي، بيروت) (١٦٢/٢)، وابن العماد، شذرات الذهب في أخبار من ذهب) دراسة وتحقيق: مصطفى عبد القادر عطا، دار الكتب العلمية، بيروت، ط: ١، ١٤١٩هـ. (٢١٤/٦).

(٥) ينظر: السخاوي، الضوء اللامع: (٣٦/٢).

(٦) ينظر: المصدر السابق: (٢٦٦/١١)، وابن العماد، شذرات الذهب: (٣٨٦/٩).

٤- أبـو عبد القادر النحراري: علي بـن حسن بن علي الأزهري الشافعـي المقرئ الضرير، يُعرف بـ (أبي عبد القادر)، تصدى للإقراء، فانتفع به الطلاب، توفي بعد سنة (٨٥٠هـ)[١].

٥- زيـن الديـن رضوان العقبـي بن محمد بـن يوسف بن سلامـة العقبـي، كان دينًا، خيرًا متواضعًا، توفي سنة: (٨٥٢هـ)[٢].

٦- القلقشندي: علي بن أحمد بن إسماعيل بن محمد الشافعي، كان إمامًا في الفقه وأصوله والعربية والمعاني والبيان والقراءات، توفي سنة: (٨٥٦هـ)[٣].

٧- ابن مكين النويري: طاهر بن محمد بن علي بن محمد مكين الدين النويري ثم القاهري الأزهـري المالكي، أحد أئمة المالكيـة المتفننين العارفين بالفقه والأصـول والعربية والقراءات، ولي مشيخة الإقراء، توفي سنة (٨٥٦هـ)[٤].

٨- القلقيلـي: أحمد بن أبي بكر بن يوسف أبو العباس القلقيلي الأزهري الشافعي، يعرف بـ الشهاب السكندري، كان عارفًا بطرق القراءات، توفي سنة (٨٥٧هـ)[٥].

٩- أبـو القاسم النويري: محمد بن محمد بن علي أبـو القاسم النويري، شيخ المالكية، برع فـي الفقـه والأصلين والنحو والصرف والعروض والقوافي والمنطق والمعانـي والبيان والحساب والفلك والقراءات وغيرها، وله مؤلفات كثيرة منها «شرحه على طيبة النشر في القراءات العشر» لشيخه الإمام ابن الجزري، توفي سنة (٨٥٧هـ)[٦].

١٠- ابـن الحصـري ابن العطار: محمد بـن أحمد بن أحمد بن محمـد الشمس أبو المعالي البكـري القاهري الشافعي السعـودي، يُعرف بـ ابن الحصري، وبـ ابن العطـار، كان خيرًا ضابطًا ثقة، توفي سنة (٨٥٨هـ)[٧].

ومن أشهر تلاميذه:

١- ابن أبي بكر الشاذلي: أحمد بن أبي بكر بن محمد الأنصاري الشافعي الشاذلي المقري القاهـري، ولد سنة (٨٦٠هـ) تقريبًا، حفظ القرآن الكريـم، وتلا به إفرادًا وجمعًا، وحفظ الكثير من الشاطبية[٨].

٢- البرهان الشامي إبراهيم بن علي بن محمد بن عيسى البرهان بن العلاء الشامي الأصل

(١) ينظر: السخاوي، الضوء اللامع: (٢١٢/٥).
(٢) ينظر: المصدر السابق: (٢٢٦/٢).
(٣) ينظر: المصدر السابق: (١٦١/٥).
(٤) ينظر: المصدر السابق: (٥/٤).
(٥) ينظر: المصدر السابق: (٢٦٣/١).
(٦) ينظر: المصدر السابق: (٢٤٦/٩).
(٧) ينظر: السخاوي، الضوء اللامع: (٢٩١/٦).
(٨) ينظر: المصدر السابق: (٢٦٢/١).

القاهـري الصحـراوي الشافعي يعرف بـ القطبي نسبة لأحد شيوخ والـده، ولد تقريبًا سنة: (٨١٧ هـ)، وتلا بالسبع إفرادًا ثم جمعًا ثم الثلاثة لتكملة العشرة على الزين جعفر السنهوري[١].

٣- شمس الديـن الرملي أحمد بـن أحمد بن محمد بـن عبد الله شمس الديـن الرملي ثم الدمشقـي الشافعي، قرأ القرآن الكريم على النـور الهيثمي، والشيخ جعفر السنهوري، توفي سنة: (٩٢٣هـ)[٢].

٤- عبـد القادر السخاوي: عبد القـادر بن عبد الرحمن بن محمد بن أبي بكر، شقيق محيي الديـن السخاوي جود علـى أبيه القرآن الكريم بتمامه غير مرة، وتـلاه بالسبع إفرادًا وجمعًا على الزين جعفر السنهوري، توفي سنة: (٨٩٤هـ)[٣].

٥- ابـن الحلبي إبراهيم بن حسين بن محمد بن حبيب السرميني الأصل الحلبي، ولد سنة: (٨٧٢هـ)، قرأ بالسبع إفرادًا على الزين جعفر السنهوري[٤].

٦- السخـاوي: محمد بـن عبد الرحمن بن محمد الملقب شمس الديـن أبو الخير السخاوي قـرأ علـى الإمام جعفر السنهـوري، وله تصانيف كثيـرة نافعة منها: «الضوء اللامـع لأهل القرن التاسع»، توفي سنة: (٩٠٢ هـ)[٥].

المطلب الرابع: مكانته العلمية وثناء العلماء عليه:

حظي الإمام السنهوري بمكانة عظيمة عند علماء عصره، يشهد لذلك وصفهم له بالصفات الكريمة؛ فمن ذلك قول الإمام السخاوي: «شيخ القراءات ممن أجهد نفسه فيها تحصيلاً وإتقانًا، وإلقـاءً وجمعًا وانتفع به فيها مـن لا يحصى كثرة طبقة بعد أخرى، فأزيد، وشهد عليه الأكابر»[٦]، وقال الإمام السيوطي: «عُني بالقراءات فبرع فيها وعمَّر وانتفع به الناس»[٧]، وقال الإمام ابن أبي الصفـاء: «شيخ الإقراء بمصـر وكان عالماً فاصلاً بارعًا في القراءات، يقـرئ أربع عشرة رواية، وبعضًا من الشواذ، وكان له اليد الطولى في ذلك ولم يخلفه بعده مثله»[٨].

وممـا يـدل على فضله وعلو مكانته قول الإمام السخاوي: «قـرأ عليه غير واحد ممن صار له فضـل فـي المذاهب كالبدر حسين بن فيشـا الحسيني الحنفي، والبدر السعـدي الحنبلي في فقه

(١) ينظر: المصدر السابق: (١/٨٨).

(٢) ينظر: ابن العماد، شذرات الذهب: (١٠/١٦٨).

(٣) ينظر: السخاوي، الضوء اللامع: (٤/٢٧٠-٣/٦٩).

(٤) ينظر: المصدر السابق: (١/٤٢).

(٥) ينظر: المصدر السابق: (٩/٥١).

(٦) المصدر السابق: (٣/٦٩).

(٧) السيوطي، نظم العقيان: (١/١٠٣).

(٨) نيل الأمل في ذيل الدول: (٨/١٦٣).

مذهبهما»[1].

كما أنّ الإمام السنهوري قد نال فضل إجازة الإمام ابن الجزري -رحمه الله تعالى- له في عدد من المتون والكتب، مذكورة في ثبت مروياته: «ومنهم الشيخ الإمام العالم العلامة الحبر البحر، الهمام والفهامة، شيخ مشايخ الديار المصرية، والبلاد الشامية والأراضي الحجازية، وسائر بلاد المشرق على الإطلاق، سيد العلماء والحذاق، شيخ الإسلام والمسلمين والفقهاء والمحدثين والقراء والمقرئين سلطان الفصحاء، ذو التصانيف الرائقة المفيدة والأبحاث اللائقة العتيدة قاضي القضاة: أبو الخير شمس الدين محمد ابن الشيخ الصالح شمس الدين محمد بن المرحوم شمس الدين محمد بن المرحوم نور الدين علي بن المرحوم جمال الدين يوسف ابن الجزري الشافعي. أجاز لي في الإجازة العامة جميع ما يجوز له وعنه روايته رحمه الله»[2].

المطلب الخامس: آثاره العلمية

تنوعت الآثار العلمية للإمام السنهوري رحمه الله؛ ومنها:

١- الجامع المفيد في صناعة التجويد ألفه في ابتداء أمره، وقد اشتمل على نفائس وغرائب وفوائد، وممن أثنى على هذا الكتاب الإمام الحافظ ابن حجر العسقلاني فقال: «فقد وقفت على هذا العقد الفريد، والدر النضيد والتحرير المجيد لتلاوة القرآن المجيد، فوجدته مجموعًا جموعًا، وحاويًا لأشتات الفضائل، وللحشو والإسهاب منوعًا، فالله يجزي جامعه على جمعه جوامع الخيرات، ويسكنه أعلى الغرفات المعدة لمن كان لربه مطيعًا»[3].

٢- الدر النضيد في التجويد: انفرد بذكره الإمام الزركلي في الأعلام، وقال الدكتور مولاي محمد الإدريسي الطاهري: «ولا أستبعد أن يكون هذا الكتاب هو نفسه الجامع المفيد في صناعة التجويد» ويبدو أن الأستاذ الزركلي استوحى هذا العنوان من تقريظ الحافظ ابن حجر لكتاب الجامع لما قال: «وقفت على هذا العقد الفريد، والدر النضيد»، والله تعالى أعلم[4].

٣- قطف الأزهار السنية من قراءات الأئمة الثلاثة المرضية[5].

٤- الجامع الأزهر المفيد لمفردات الأربع عشرة من صناعة الرسم والتجويد[6]، ويظهر أن الكتاب اشتمل على عدة مفردات للأئمة وما وصلنا منها ما يلي:

---

(١) السخاوي، الضوء اللامع: (١٩/٣).

(٢) ينظر: مقدمة ثبت الإمام أبي الفتح جعفر السنهوري، رسالة علمية لنيل درجة الدكتوراه - قسم القراءات - جامعة أم القرى للباحثة: ديمة بخش (ص:١٠٧).

(٣) ينظر: السخاوي، الضوء اللامع ٦٩/٢. وهو مطبوع بتحقيق الدكتور / مولاي محمد الإدريسي الطاهري، ونشرته دار ابن حزم في بيروت، وصدرت الطبعة الأولى سنة (١٤٣٠هـ/٢٠١٠م).

(٤) انظر: الأعلام للزركلي ٢١٢/٢.

(٥) منشور في مجلة البحوث والدراسات القرآنية بمجمع الملك فهد رحمه الله، العدد الرابع والعشرون ١٤٤٤هـ.

(٦) انظر: السخاوي، الضوء اللامع ٦٩/٣ والأعلام للزركلي: (٢١٢/٢).

مفـردة ابن عامر المسماة: الجوهر الفاخر في قـراءة ابن عامر من بداية الكتاب إلى أثناء سورة الرحمن[١]. ومنها أيضًا كتابه المسمى إفراد قراءة الإمام ابن كثير[٢].

٥- كتـاب (مروياته) المسمى بـ ثبت الإمام أبـي جعفر السنهوري، وموضوعه: إجازة الإمام السنهـوري لزين الدين قاسم بن أحمد ابن حسن الصندفائي المحلي الشافعي المقرئ المعروف بـ «ابن سوملك» المقرئ كتبه بخط يده في يوم الخميس الثالث من شعبان سنة (٨٦٢هـ)[٣].

٦- التبصير لمن أراد معرفة التهليل والتكبير؛ وهي مقدمة مذكور فيها وجوه التكبير على ما في رواية الإمام ابن كثير المكي.

٧- نصر المصر لقواعد المد والقصر؛ وقد ذكر جملة من المؤلفات ناسبًا إياها له.

ومن آثاره العلمية بعض إجازاته لبعض من قرأ عليه من تلاميذه وهم كُثُر:

قـال الإمـام السخاوي: «كثر تردده إلـيَّ واستكتابه لي في الإشهاد عليـه لمن يقرأ عليه وهم خلق، إجازته لكل منهم تكون نحو مجلد»[٤].

المبحث الثاني: التعريف بالكتاب

ويتضمن ثلاثة مطالب:

المطلب الأول: تحقيق اسم الكتاب ونسبته إلى المؤلف:

جرت عادة أصحاب التأليف بالنّص على أسماء وعناوين مؤلفاتهم في بدايتها، وهذا ما فعله الإمام السنهوري حيث قال: «الوقف على أواخر الكلم»[٥]، كما وجد على صفحة غلاف المخطوط: (مقدمة في الوقف على أواخر الكلم).

أمـا ما يتعلق بتوثيـق نسبته إلى المؤلف فقد ورد اسم الكتاب مثبتًـا في الصفحة الأولى من المخطـوط منسوبًا إلى المؤلف هكذا: «مقدمة في الوقف على أواخر الكلم لسيدنا وشيخنا الشيخ الإمام العالم جعفر السنهوري الشافعي».

يضـاف إلى ذلـك أني لم أجد كتابًا بهـذا الاسم منسوبًا إلى غير المؤلـف، مما تقدم يمكن القول بأن هذا الكتاب للإمام السنهوري.

---

(١) يوجد منه نسخة خطية تحتفظ بها مكتبة جامعة ميشيغان الواقعة في مدينة (أن أربر) (بولاية ميشيغان) الأمريكية ضمن المخطوطات الإسلامية، تحت رقم (١٧) (MS)، في (٢٢٠) ورقة.

(٢) حقق في رسالتي دكتوراه في جامعة أم القرى، للباحثتين: سمية سعيد القحطاني، وخولة الدميجي.

(٣) حقق في رسالة دكتوراه في جامعة أم القرى للباحثة: ديمة بخش.

(٤) ينظر: السخاوي، الضوء اللامع (٦٩/٣)، وينظر: سمية بنت سعيد القحطاني، رسالة الدكتوراه: (إفراد قراءة الإمام ابن كثير للإمام السنهوري دراسة وتحقيقاً من بداية الكتاب إلى نهاية سورة المائدة)، (ص:٥٨).

(٥) انظر مقدمة النص المحقق ١/أ.

المطلب الثاني: التعريف بالكتاب ومنهج المؤلف فيه:

هـو كتاب في الوقف على أواخـر الكلم، ومجموع أنواعها كما ذكرهـا المؤلف اثنان وسبعون نوعًـا بسهولة في اللفظ، ودقـة في العبارات، مع تمام المعنى، والإحسـان في الاستيعاب، مع ذكر للمسائل العلمية في الكتاب مدعمةً بالأمثلة، وذكر أقوال العلماء المعتبرين في هذا الفن.

أولاً: مصادره في الكتاب:

اعتنى المؤلف بالنقل عن المصادر الأصيلة في علم القراءات، وهي كالآتي:

١- الإرشاد في القراءات عن الأئمة السبعة، للإمام ابن غلبون (٣٨٩هـ).

٢- التيسير في القراءات السبع للإمام الداني (٤٤٤هـ.).

٣- تلخيص العبارات بلطيف الإشارات في القراءات السبع، للإمام ابن بليمة (٥١٤هـ).

٤- التّجريد لبغية المريد في القراءات السبع، للإمام ابن الفحام (٥١٦هـ).

٥- الكفاية الكبرى في القراءات العشر، للإمام القلانسي (٥٤١هـ).

٦- منظومة حرز الأماني ووجه التهاني، للإمام الشاطبي (٥٩٠هـ).

٧- كنز المعاني في شرح الشاطبية للإمام الجعبري (٧٣٢هـ).

٨- النشر في القراءات العشر للإمام ابن الجزري (٨٣٣هـ).

ثانيًا: منهجه في الكتاب:

يتضح منهج الإمام السنهوري رحمه الله تعالى في كتابه في العناصر التالية

١- ذِكْـرُ الأصـل في الباب، وهـو أن الوقف يكون بالسكون؛ حيث قـال: «الأصل في الموقوف عليه؛ السكون»(١).

٢- الإجمال في عرض مادة الكتاب، ثم يفصِّل ثم يعود إلى الإجمال في الغالب رغبةً منه في الاختصـار؛ لِصِغَر حجم الكتاب، فمثلاً عندما ذكر القاعـدة في الحرف الموقوف عليه: أن يكون قبـل الإسـكانِ منصوبًا أو مفتوحًا، أو مجـرورًا أو مكسورًا، أو مرفوعًـا أو مضمومًا قال: «وقبل كل واحد من هذه الستة ألِفٌ أو واو مدية أو لينة، أو ياء مدية أو ليّنة، ثم فصَّل كلاً من تلك الستة ومثَّل لها، وذكر الأوجه التي في كلٍّ منها، ثم أجمل فقال: «ففي الخمسة الأُوَل المد المشبع»(٢) وأيضًا في ذِكْره أن الإسكان والروم والإشمام يكون بأربعة شروط، اثنان متفق عليهما، واثنان مختَلَفٌ فيهما، فأجملهما ثم بدأ بتفصيلها واحدًا تِلْو الآخر(٣).

(١) ينظر ص٢١ من هذا البحث.

(٢) ينظر: ص٢١-٢٢ من هذا البحث.

(٣) ينظر: ص٢٦ من هذا البحث.

حصر الأقسام بتحديد العدد، حيث قال: «فصارت الأقسام اثنين وسبعين نوعًا».[1]

٣- يكتفي بالتنبيه على قياس ما ذُكر على ما لم يُذكر، مما هو في بابه، قال: «ولنفرِّع على ما تيسَّر منها ويُقاس عليه غيره»[2].

٤- يُحيل إلى ما تقدم ذِكْره من الأوجه، ثم يَذكر ما يُزاد عليها، دون إعادة المتقدِّم، قال: «ففي الخمسة الأُوَل؛ الثلاثة التي تقدمتْ في المفتوح بتعليلها، ويُزاد عليها رابعٌ وهو الروم»، وقال في موضع آخر: «ففي الخمسة الأُوَل؛ الأربعة التي في الذي قبله، ويُزاد بعدها»[3].

٥- يبتدئ الكلام أو التمثيل بالألف، ثم الواو المدية ثم اللينة، وبعدها الياء المدية ثم اللينة، وذلك في جميع الكتاب[4].

٦- يعلل للوجه الذي يذكره، قال: عن مقدار المد في المنصوب أو المفتوح الذي سُكِّن للوقف بعد الألف أو المدية أو اللينة، ومثلهما الواو: «أن فيه المد المشبَع؛ لالْتقاء الساكنَين، وقياسًا على اللازم بجامع السكون، ولأن الجمع بينهما مما يختص بالوقف»[5]. وقال في موضع آخر: «وكان الإشمام في المرفوع والمضموم دون المجرور والمخفوض؛ لأن عمل الشفتين بانطباقهما ... وكان الإسكان جار في الجميع لأنه حذف الحركة ... وامتنع الروم والإشمام من الدخول على المنصوب والمفتوح؛ لخفَّتهما»[6].

٧- يعرِّف بالمصطلحات العلمية، قال في تعريف الروم: «أنّهُ عبارة عن الوقف على الحركة بحركة خفيفة، بحيث لا يدركها ولا يسمع صوتها إلا مَن قَرُب من المتكلِّم بها، ويكون مع القصر فقط». وحين ذكر الإشمام عرَّفَهُ أيضًا، كما عرف التنوين[7].

٨- يستشهد بمتن الشاطبية، وينقل استدراكات الشُرَّاح عليها؛ خاصة الإمام الجعبري، ويذكر اختياراته أحيانًا، فبعد أن ذكر قول الشاطبي منوِّهًا إلى أنه تعريفٌ للروم: «قال الجعبري: والأَوْلى أشمِمْ لفظاً ورُم تقديرًا ...»، وذكر اختيار الإمام الجعبري في مسألة دخول الروم والإشمام عليها، حيث قال: «ثم قال الجعبري: واختياري إسكان ميم الجمع لأنه المحقَّق»، كما ذكر اختياره جواز إشمام الضمير[8].

٩- يورد أقوال المتقدمين أصحاب المؤلَّفات الأصيلة في كتب القراءات، فأحيانًا يذكر

(١) ينظر: ص٢١ من هذا البحث.

(٢) ينظر: ص٢١ من هذا البحث.

(٣) ينظر: ص٢٣-٢٤ من هذا البحث.

(٤) ينظر: ص٢٢-٢٣ من هذا البحث.

(٥) ينظر: ص٢٢ من هذا البحث.

(٦) ينظر: ص٢٥ من هذا البحث.

(٧) ينظر: ص٢٤-٢٥ من هذا البحث.

(٨) ينظر: ص٢٨ من هذا البحث.

أسماء المؤلِّفين، وأحيانًا يصرِّح بالكتب التي اطَّلع عليها وأفاد منها في كتابه، فقد نقل عن الإمام مكـي، والإمـام الداني، وقـال في موضع آخر؛ عن هـاء الضمير المفرد المذكـر: فذهب كثير إلى الإشـارة فيـه مطلقًا -أي بالإشمام- كمًا فـي التيسير والتجريد، والتلخيص والإرشاد والكفاية»، وحيـن حكى القول بمنع الروم والإشمام في هاء الضمير قـال: «كما ذكره الداني في غير التيسير وهو ظاهرٌ من كلام الشاطبي وغيره»[١].

١٠- يُشير إلى مظانِّ استيفاء المسألة التي لم يـرَ الإسهاب فيها، قال بعـد ذِكْر أمثلةٍ في الوقـف على التاء المبسوطة والمربوطة وأن فيها خلاف في الرسم: «ومحل ذلك في كتب الرسم، أو باب الوقف على مرسوم الخط من كتب الخلاف»[٢].

١١- يذكـر الوجه ويشير إلـى أنه على قراءة فلان أو طريقه، عندمـا ذكر الحركة العارضة بسبـب النقـل نحو (من أوتـي)؛ قال: «في قـراءة من نقل كورش مـن طريقَي أبـي يعقوب الأزرق والأصبهانـي»[٣]، وعندما ذكر أقسام الإشمام قال: «والثانـي: خلط حركة بحركة نحو (قيل) كما في قراءة مَن أشمّ، كالكسائي وابن عامر»[٤].

١٢- يذكـر بعض التنبيهات، حيث ذكر تنبيهات ثلاثة، منها: ما هو في كيفية الروم في غير المنوَّن، وآخَر في أن الإشمام يأتي في القرآن على أربعةِ أقسام، ثم ذَكَرَها[٥].

المطلب الثالث: وصف النسخة الخطية:

لـم أقـف إلاّ على نسخة خطية واحدة اعتمدت عليها بعد الله عز وجل في التحقيق، وقد كتب علـى صفحـة العنوان «مقدمة فـي الوقف على أواخر الكلـم لسيدنا وشيخنا الشيـخ الإمام العالم جعفر السنهوري الشافعي»، وتوجد المخطوطة ضمن مجموع برقم ٢٧٤٥ في مكتبة شهيد علي في إسطنبول، وتبدأ من لوحة [٩٣] وتنتهي في لوحة [٩٦/أ].

وتقـع في (٤) ورقات، فـي كل ورقة وجهان، ويتضمن كل وجـه (٢١) سطرًا، ومتوسط عدد الكلمات في السطر الواحد: (١٠) كلمات، وقد كتبت بخط جيد واضح ومقروء وهو النسخ المعتاد، ومذكـورة على طرة المخطوط أن مالكها هو: طه ابن محمـد (البطراوي، أو البعراوي)، وكتابتها بالمـداد الأسـود، متبـع فيها نظـام التعقيبة فكل صفحـة مذيلة بالكلمـة التي تبدأ بهـا الأخرى، والمخطوطـة منسوخة بعد وفاة المؤلف حيث كتب الناسـخ رحمه الله تعالى: «تمّت في ثامن عشر صَفَر، سنة ثلاث وتسع مائة»[٦].

---

(١) ينظر: ص٢٨-٢٩ من هذا البحث.

(٢) ينظر: ص٢٦ من هذا البحث.

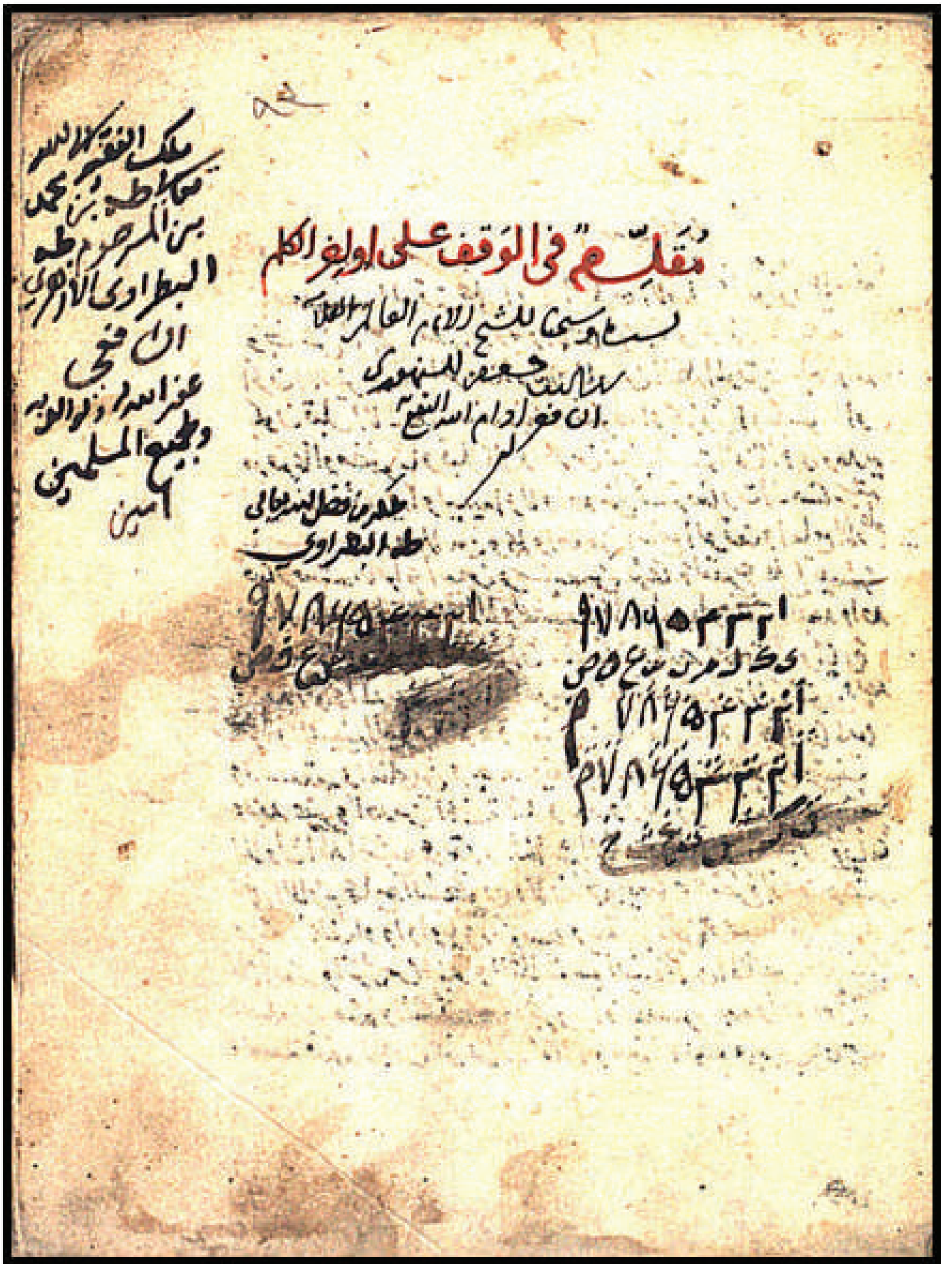
(٣) ينظر: ص٢٧ من هذا البحث.

(٤) ينظر: ص٢٩ من هذا البحث.

(٥) ينظر: ص٢٦-٢٩ من هذا البحث.

(٦) ينظر: ص٣٠ من هذا البحث.

صورة صفحة الغلاف



الصورة الأخيرة من المخطوط

ما كنة أو كسرة أو ياء كنة نحو يعلمه وأمره وأرنه وليرضوه ويرده
وفيه واليه وجوازهما فيما لم يكن فيه قبلها شيء من ذلك نحو منه وعنه وله وارجه
والله أعلم تنبيه الإشمام يأتي في القرآن على أربعة أقسام أحدها
ما تقدم والثاني خلط حركة بحركة نحو قيل وغيض وسيق وجيء كما في قراءة من
أشم كالكسائي وابن عامر والثالث خلط حرف بحرف نحو الصراط
وصراط حيث وقعا وفيما وقعت فيه الصاد ساكنة قبل الدال نحو ومن أصدق
ويصدقون ويصدر والرابع الإتيان بضم الشفتين بعيد السكون
في النون المسكنة للإدغام في النون التي بعدها من قوله تعالى ما لك
لا تأمنا في يوسف والأشهر لجميع القراء في هذا إخفاء ضمة النون مع انفصالها
عما بعدها والفرق بين هذا وبين الأول مع أن كلا منهما في كلمة أن
هذا في كلمة رسمت مع الكلمة التي بعدها كلمة واحدة بدليل رسمهما في جميع
المصاحف بنون واحدة وذلك إما أن يكون الرسم وقع على صورة
الإدغام وإما أن يكون وقع على حذف النونين والأول لم يكن
مدغما لفظا هنا وإن كان مدغما فهو من كلمتين منفصلتين رسما
وحكما لا لفظا والله أعلم تمت في خامس عشر صفر [illegible]

بسم الله الرحمن الرحيم

باب الوقف[1] على أواخر الكلم

الأصل في الموقوف عليه السّكون[2]، وجاء عن أبي عمرو معه الرّوم، والإشمام، وسيأتي تعريفهما[3].

قاعدة: الحرف الأخير المسكّن للوقف أو الإدغام[4]، من الكلمة الموقوف عليها أو المدغمة، يكون قبل الإسكان منصوبًا أو مفتوحًا، أو مجرورًا أو مكسورًا، أو مرفوعًا أو مضمومًا[5].

وقبل كل واحد من هذه السّتة ألفٌ أو واوٌ مديَّةٌ أو ليّنةٌ، أو ياء مديَّةٌ أو ليّنة[6]، أو لا واحد من الخمسة، صارت الأقسام ستة في ستة بست وثلاثين[7].

وكل واحد منها إمّا مع الوقف وإمّا مع الإدغام، صارت الأقسام اثنين وسبعين نوعًا، ولنفرع على ما تيسر منها ويُقاس عليه غيره[8].

الأول: المنصوب أو المفتوح بعد واحدٍ من السّتّة:

فبعد الألف نحو: ﴿إِنَّ ٱلْإِنسَـٰنَ﴾ [إبراهيم:٣٤]، و﴿ٱلصِّرَٰطَ﴾ [الفاتحة:٦]، و ﴿قَالَ﴾ [البقرة:٣٠]، و﴿أَيَّانَ﴾ [الأعراف:١٨٧].

وبعد الواو المديّة: ﴿لَّن تَبُورَ﴾ [فاطر:٢٩]، ﴿وَٱلْمُؤْمِنُونَ﴾ [البقرة:٢٨٥]، و﴿ٱلْمُتَّقُونَ﴾ [البقرة:١٧٧]، و(القانتون)[9].

وبعد الواو الليّنة: ﴿ٱلْيَوْمَ﴾ [البقرة:٢٤٩]، و﴿قَوْمَ﴾ [هود:٨٩]، و﴿سَوْفَ﴾ [النساء:٥٦].

وبعد الياء المديّة نحو: ﴿ٱلْعَـٰلَمِينَ﴾ [الفاتحة:٢]، و﴿ٱلْمُسْتَقِيمَ﴾ [الفاتحة:٦]،

---

(١) الوقف هو عبارة عن قطع الصوت على الكلمة زمنًا يتنفس فيه عادة بنية استئناف القراءة، ابن الجزري، النشر: (٦١٦/١).

(٢) لأن لغة العرب ألا يوقف على متحرك، فالأصل أن يكون الوقف بالإسكان؛ لأنه أخف. انظر: أبو شامة، إبراز المعاني (١٩٣/٢).

(٣) ينظر: ص٢٤-٢٥ من هذا البحث.

(٤) ويكون فيما يدغم من الياءات والواوات في الهمز بعد إبداله حرفًا مماثلاً لما قبله مثل قوله تعالى: (قروء) أثناء الوقف عليها لحمزة وهشام. ينظر: أبو شامة، إبراز المعاني: (١٣/٢) وابن الجزري، النشر: (١٤٠٢/١).

(٥) المقصود بذلك حركات الإعراب والبناء.

(٦) سميت لينة لأن الصوت يمتد فيها فيقع عليها الترنم في القوافي وغير ذلك، وإنما احتملت المد لأنها سواكن اتسعت مخارجها حتى جرى فيها الصوت.

(٧) أي أن حركات الإعراب والبناء الموقوف عليها لا بد أن يكون قبلها حرف من هذه الحروف الستة، فإذا ضربنا هذه الحروف في حركات الإعراب والبناء الستة يصبح المجموع ٣٦ قسم.

(٨) ذكر المؤلف ما تيسر من الأمثلة للتوضيح، ويقاس عليها غيرها من الأمثلة.

(٩) لم يرد هذا اللفظ بالألف واللام في القرآن؛ والذي ورد بغير أل التعريف كلمة: ﴿قَـٰنِتُونَ﴾ في [البقرة:٢٨٥] و[الروم:٢٦].

و﴿ٱلۡمُفۡلِحِينَ﴾ [القصص:٦٧].

وبعد الياء الليّنة نحو: ﴿أَيۡنَ﴾ [البقرة:١٤٨]، ﴿وَٱلۡعَيۡنَ﴾ [المائدة:٤٥]، و﴿كَيۡفَ﴾ [البقرة:٢٨].

وبعد غير واحد من الخمسة: ﴿قَبۡلَ﴾ [طه:١٣٠]، و﴿بَعۡدَ﴾ [البقرة:١٦٤]، ﴿وَرَبَّ﴾ [الصافات:١٢٦]، ﴿وَمَا كَسَبَ﴾ [المسد:٢].

ففـي الخمسة الأول[1] المد المشبع، ويُقدَّر بثلاث ألفـات؛ لالتقاء الساكنين[2]، وقياسًا على الـلازم، بجامـع السُّكون؛ ولأنَّ الجمع بينهما مما يختص بالوقف، والقصـر[3]، ويُقدَّر بألف أو واوٍ أو ياءٍ[4].

والتوسط، ويُقدر بألفين، وهو حالة بينهما، أعلى من القصر وأنزل من المد[5].

والثلاثة[6] مع السّكون الخالص[7]، والسادس السّكون فقط[8].

والثاني: المجرور أو المكسور بعد واحدٍ من السّتة:

فبعـد الألف نحـو: ﴿عَنِ ٱلۡأَنفَالِ﴾ [الأنفـال:١]، و﴿بَهِيمَةُ ٱلۡأَنۡعَٰمِ﴾ [المائدة:١]، و﴿بِرَبِّ ٱلنَّاسِ﴾ [الناس:١]، [٩٤/أ].

وبعـد الواو المدّية نحو: ﴿بِٱلۡعُقُودِ﴾[المائـدة: ١] و﴿ٱلۡبُرُوجِ﴾ [البروج: ١]، و﴿مِّنۡ غَفُورٍ﴾ [فصلت: ٣٢].

وبعد الواو الليّنة: ﴿مِـن قَوۡلٍ﴾ [ق: ١٨] و﴿يَوۡمِ﴾ [الفاتحة: ٤] و﴿قَوۡمٍ﴾ [الأعراف: ٦٩].

وبعـد الياء المدّية نحو: ﴿ٱلدِّينِ﴾ [الفاتحـة: ٤] و﴿فِيهِۛ﴾ [البقرة:٢]، و﴿ٱلرَّحِيمِ﴾

---

(١) وهي الألف المدية، والواو المدية واللينة، والياء المدية واللينة، فهذه خمسة أنواع.

(٢) ينظر: عثمان بن سعيد أبو عمرو الداني، التحديد في الإتقان والتجويد تحقيق د. غانم قدوري الحمد الناشر: مكتبة دار الأنبار / بغداد (ص: ١٧٤).

(٣) القصر لغة: الحبس، واصطلاحًا: ترك الزيادة في المد وإبقاء المد الطبيعي على حاله. ينظر: محمد بن أحمد بن الأزهري الهروي، أبو منصور، تهذيب اللغة، المحقق: محمد عوض مرعب، الناشر: دار إحياء التراث العربي بيروت (٢٧٩/٨)، وابن الجزري، النشر (٧٨٤/١).

(٤) يقدر بألف إذا كان حرف مد وبالواو والياء إذا كان حرف لين.

(٥) ينظر: ابن الجزري، النشر (٧٨٤/١).

(٦) وهي المد والتوسط والقصر.

(٧) هو الذي لا حركة فيه المجرد من الروم والإشمام.

(٨) وهو الواقع بعد حرف غير مد فحكمه السكون فقط.

[الفاتحة: ٣].

وبعد الياء الليّنة نحو: ﴿مِّنۢ بَيۡنِ﴾ [الأعراف: ١٧] و﴿هَٰذَيۡنِ﴾ [طه: ٦٣][١] و﴿بِٱلۡعَيۡنِ﴾ [المائدة: ٤٥].

وبعد غير واحد من الخمسة نحو: ﴿بِسۡمِ﴾ [هود: ٤١]، و﴿رَبِّ﴾ [الفاتحة:٢]، و﴿مَلِكِ﴾ [الناس:٢]، و﴿مِنۢ بَعۡدِ﴾ [البقرة: ٢٧].

ففي الخمسة الأول؛ الثلاثة التي تقدمت في المفتوح بتعليلها[٢]، ويُزاد عليها رابعٌ وهو الرّوم: وهو عبارة عن الوقف على الحرف بحركة خفيفة، بحيث لا يدركها ولا يسمع صوتها إلاّ مَن قَرُب من المتكلّم بها[٣]، ويكون مع القصر فقط، وفي السّادس السّكون والرّوم[٤].

والثالث: المرفوع والمضموم بعد واحدٍ من السِّتة:

فبعد الألف نحو: ﴿قُلِ ٱلۡأَنفَالُ﴾ [الأنفال:١]، ﴿قَالَ لَهُمُ ٱلنَّاسُ﴾ [آل عمران:١٧٣]، و﴿يُقَالُ﴾ [الأنبياء: ٦٠].

وبعد الواو المدية نحو: ﴿يَقُولُ﴾ [البقرة: ٨] و﴿يَكُونُ﴾ [آل عِمرَان : ٤٠] ﴿وَهُوَ ٱلۡغَفُورُ ٱلۡوَدُودُ﴾ [البروج: ١٤].

وبعد الواو الليّنة نحو: ﴿إِنَّهُۥ لَقَوۡلُ﴾ [الحاقة: ٤٠] و﴿يَوۡمُ﴾ [الصافات : ٢٠] و﴿قَوۡمُ﴾ [هود: ٨٩].

وبعد الياء المديّة نحو: ﴿نَسۡتَعِينُ﴾ [الفاتحة: ٥] و﴿ٱلۡمُبِينُ﴾ [المائدة : ٩٢] و﴿ٱلۡيَقِينُ﴾ [الحجر: ٩٩]، و﴿مَا يُرِيدُ﴾ [البقرة: ٢٥٣].

وبعد الياء الليّنة نحو: ﴿فَوَيۡلٌ﴾ [البقرة: ٧٩] و﴿فِيهَا عَيۡنٌ﴾ [الغاشية:١٢]، و﴿وَٱلۡعَيۡنُ﴾ [المائدة: ٤٥][٥].

ففي الخمسة الأول؛ الأربعة التي في الذي قبله، ويُزاد بعدها ثلاثة، المدّ، والتّوسط، والقصر

---

(١) بالياء على قراءة أبي عمرو. ينظر: الداني، التيسير: (ص: ٤٣١)، وابن الجزري، النشر: (١/١٨٠٤).

(٢) وهي: المد المشبع، والقصر، والتوسط.

(٣) وقد ذكر هذا التعريف الإمام الشاطبي في منظومته بقوله: وَرَوْمُكَ إِسْمَاعُ الْمُحَرَّك وَاقفًا...بصَوْت خَفي كُلَّ دَان تَنَوَّلا. ينظر: القاسم بن فيره بن خلف بن أحمد الرعيني أبو محمد الشاطبي، حرز الأماني ووجه التهاني في القراءات السبع، المحقق: محمد تميم الزعبي، الناشر: مكتبة دار الهدى ودار الغوثاني للدراسات القرآنية، البيت رقم (٣٦٨).

(٤) والقسم السادس لا يأتي فيه إلا السكون والروم فقط، لأنّ الإشمام لا يأتي إلا في المرفوع والمضموم. ينظر: الجعبري، كنز المعاني: (٢/٩٤٣).

(٥) ضبطت بالرفع على قراءة الكسائي. ينظر: أبو معشر الطبري، التلخيص في القراءات، تحقيق: محمد حسن، الناشر: الجماعة الخيرية لتحفيظ القرآن/ جدة: (ص:٢٤٩)، والداني، التيسير: (ص: ٢٣٨).

مع الإشمام؛ وهو عبارة عن طبق الشّفتين بعيد السّكون(١).

فلذا جاءت الأوجه الثّلاثة، فصارت الأوجه سبعة، وفي السادس السّكون والروم والإشمام(٢).

تنبيه: تحصّل لِكُلٍّ من جميع ما قدمناه؛ أنّ المنصوب، والمفتوح ليس فيه روم ولا إشمام، وأنّهما يجريان في المرفوع والمضموم، وأنّ المجرور والمكسور يجري فيه الروم وليس فيه إشمام، وأنّ الإسكان جار في الجميع(٣).

فائدة: وكان الإشمام في المرفوع والمضموم دون المجرور والمخفوض؛ لأنّ عمل الشّفتين بانطباقهما، وكان في المرفوع والمضموم وامتنع من المجرور والمخفوض؛ لفقد عمل الشّفة العليا(٤).

وجاز الرّوم فيهما لأنّه في المرفوع والمضموم عمل الشّفتين، وفي المجرور والمخفوض لأنّه عمل [٩٤/ب] السفلى، وكان الإسكان جارٍ في الجميع لأنّه حذف الحركة، فهو دالٌ على الخفة، وامتنع الروم والإشمام من الدّخول على المنصوب والمفتوح لخفتهما(٥).

تنبيه: كيفية الروم في غير المنوّن واضح أنه الإتيان بحركة حالة الوقف مضعّفًا صوتها كما تقدم(٦).

وأمّا في المنوّن فهو أن تأتي بالحركة التي قبل النّون السّاكنة لفظًا، التي هي عبارة عن علامة التّنوين مضعّفًا صوتها كما تقدّ.

قال الشاطبي -رحمه الله-:

وَرَوْمُكَ إِسْمَاعُ الْمُحَرَّكِ وَاقِفًا ... بِصَوْتٍ خَفِي كُلَّ دانٍ تَنَوَّلا(٧)

والتّنوين نون ساكنة لفظًا لا خطًا، تلحق الاسم بعد كماله لغير التّوكيد(٨)، فلم يقل الشاطبي:

---

(١) وقد عرفه بهذا التعريف الإمام الشاطبي في منظومته بقوله:
والاشمام إطباق الشفاه بعيد ما ... يسكن لا صوت هناك فيصحلا. ينظر: الشاطبي حرز الأماني ووجه التهاني في القراءات السبع، البيت (٣٦٩).

(٢) أي: القسم السادس المتجرد عن حروف المد واللين وهو غير الأقسام الخمسة السابقة.

(٣) ينظر: ابن سكن، المهند القاضبي في شرح قصيد الشاطبي، تحقيق: أ.د. يوسف الردادي، الناشر: دار ابن الجوزي، السعودية: (ص:٤٢١-٤٢٢).

(٤) ينظر: المصدر السابق.

(٥) ينظر: ابن القاصح، سراج القارئ المبتدي وتذكار المقرئ المنتهي، تحقيق: د. علي عطيف، الناشر: مجمع الملك فهد لطباعة المصحف الشريف، المدينة المنورة: (٢/٥٩٠).
والاشمام إطباق الشفاه بعيد ما ... يسكن لا صوت هناك فيصحلا. ينظر: الشاطبي حرز الأماني ووجه التهاني في القراءات السبع، البيت (٣٦٩).

(٦) وذلك بإضافة صوت خفيف فوق صوت الحرف أثناء الوقف على الكلمة للإعلام بحركة الحرف الموقوف عليه.

(٧) حرز الأماني ووجه التهاني في القراءات السبع، البيت رقم (٣٦٨).

(٨) ينظر: الأزهري، الطرازات المعلمة في شرح المقدمة، تحقيق: د. نزار عقراوي، الناشر: دار عمار، الأردن: (ص:١٧٨-١٧٩).

إسماع المسكن واقفًا، فافهم ترشد.

واعلم أنّ الإسكان، والروم، والإشمام، مع ما في ذلك من المدّ، والتّوسط، والقصر الجارية فيما أسكنته للوقف؛ يجري جميع ذلك فيما أسكنته للإدغام[١]؛ غير أنّ الروم يظهر في الوقف ويُقدَّر مع الإدغام لما بينهما من المنافاة وعدم الاجتماع؛ لأنّ الإدغام التّام لا يكون إلاّ مع إذهاب الحركة بكليتها[٢].

والروم: هو الإتيان بالحركة أو بعضها مُضَعَّفًا صوتها كما تقدّم في الإدغام[٣].

وأمّا الإشمام فيمكن أن يُشار إليه مع الإدغام[٤].

قال الجعبري[٥] -رحمه الله- بعد كلام طويل: «والأولى المهم لفظًا ورم تقديرًا ، وهذا كما فيما عدا الميم في الميم إلى آخر ما تقدم في آخر باب الإدغام»[٦].

واعلم أنّ جميع ما تقدّم من الإسكان، والروم، والإشمام يكون بأربعة شروط:

اثنان متفق عليهما، واثنان مختلف فيهما.

فالأول من المتفق عليه: أنّ لا يكون الموقوف عليه أو المدغم هاءً[٧] مبدلةً من تاء التّأنيث المجمع في الوقف عليها، مما اتُّفق رَسْمه بالهاء نحو: ﴿نِعۡمَةُ﴾ [الصافات: ٥٧] و﴿وَرَحۡمَةٌ﴾ [البقرة: ١٥٧]، و﴿جَنَّةُ﴾ [الفرقان: ١٥]، و﴿ٱلۡجَنَّةُ﴾ [مريم: ٦٣]، و﴿ٱلۡمَلَٰٓئِكَةُ﴾

---

(١) أي: لك أن تشم وتروم في جميع الحروف المدغمة في المثلين والمتقاربين سوى أربع صور:
١- أن تلتقي الباء مع مثلها نحو: ﴿نُصِيبُ بِرَحۡمَتِنَا﴾ [يوسف: ٥٦]
٢- أن تلتقي الباء مع الميم نحو: ﴿يُعَذِّبُ مَن يَشَآءُ﴾ [المائدة: ٤٠].
٣- أو تلتقي الميم مع مثلها نحو: ﴿يَعۡلَمُ مَا﴾ [البقرة: ٧٧].
٤- أو مع الباء نحو: ﴿وَٱللَّهُ أَعۡلَمُ بِمَا﴾ [آل عمران: ٣٦] ينظر: أبو شامة، إبراز المعاني (ص: ١٠٠).
قال الإمام الشاطبي: وأشمم ورم في غير باء وميمها .... مَعَ الْبَاء أَوْ ميم وَكُنْ مُتَأَمَلا.
ينظر: الشاطبي، حرز الأماني ووجه التهاني في القراءات السبع، البيت رقم (١٥٥).
وروي عن أبي عمرو أنه كان إذا أدغم الحرف الأول من الحرفين في مثله أو مقاربه، وسواء سكن ما قبله أو تحرك وكان مخفوضًا أو مرفوعًا؛ أشار إلى حركته دلالة عليها، والإشارة تكون رومًا، وإشمامًا، والروم آكد لما فيه من البيان عن كيفية الحركة، غير أن الإدغام الصحيح يمتنع معه، ويصح مع الإشمام، والإشمام في المخفوض ممتنع، فإن كان الحرف الأول منصوبًا، لم يشر إلى حركته لخفتها.
انظر: الداني، التيسير (ص:١٥٤).

(٢) ينظر: ابن سكن، المهند القاضبي في شرح قصيد الشاطبي: (ص:٤٢١).

(٣) ينظر: الداني، التيسير: (ص:١٧٨)، وابن الطحان، مرشد القارئ إلى تحقيق معالم المقارئ، تحقيق: د. حاتم الضامن، الناشر: مكتبة الصحابة، الإمارات: (ص: ٧٤).

(٤) كما في كلمة: ﴿لَا تَأۡمَنَّا﴾ ينظر: ابن الطحان، مرشد القارئ إلى تحقيق معالم المقارئ: (ص: ٧٥).

(٥) إبراهيم بن عمر بن إبراهيم الجعبري، شرح الشاطبية والرائية وألف التصانيف في أنواع العلوم، توفي سنة ٧٣٢هـ . ينظر: شمس الدين أبو عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان بن قايماز الذهبي، معرفة القراء الكبار، الناشر: دار الكتب العلمية، (٣٩٧/١) شمس الدين أبو الخير محمد ابن الجزري، غاية النهاية، الناشر: مكتبة ابن تيمية، (٢١/١).

(٦) النقل بالمعنى. ينظر: الجعبري، كنز المعاني، تحقيق: فرغلي سيد عرباوي، الناشر: مكتبة أولاد الشيخ: (٤٩٠/١).

(٧) وهي الهاء التي تكون في الوصل تاء. ينظر: أبو شامة، إبراز المعاني: (٢٤٨/١).

[البقـرة: ٢٤٨]، و﴿ٱلْأَيْكَـةِ﴾ [الحجر: ٧٨] و﴿ٱلْإِرْبَةِ﴾ [النـور: ٣١]، فلا خلاف في عدم رَومها ولا إشمامها لعدم الأصالة(١).

فإن كانت[٩٥/أ] مما رسم بالتّاء المبسوطة واختلف في الوقف عليها، وذلك نحو: ﴿رَحْمَتَ﴾ فـي سبعة مواضـع(٢)، و﴿ٱمْرَأَتُ﴾ في كذلك(٣)، و﴿نِعْمَتَ﴾ في أحـد عشر(٤)، ومحلُّ ذلك في كتب الرّسم(٥)، أو باب الوقف على مرسوم الخط من كتب الخلاف(٦).

فَمَـن وَقَفَ بالهـاء كأبي عمرو(٧)، وابن كثيـر(٨)، والكسائي(٩)، فـلا روم ولا إشمام(١٠)؛ لما ذكرنـاه من عدم الأصالة، ومن وقف بالتاء المبطوحة كما فـي الرّسم(١١)؛ ففيها السّكون والروم، والإشمـام إن كانـت مضمومـة نحو: ﴿رَحْمَـتُ الله﴾ [هـود: ٧٣]، والسّكون، والـرّوم إن كانت مكسـورة نحو: ﴿فَٱنظُرْ إِلَىٰٓ ءَاثَٰرِ رَحْمَتِ ٱللَّهِ﴾ [الروم:٥٠]، والإسكان فقط إن كانت منصوبة نحو: ﴿إِنَّ رَحْمَتَ ٱللَّهِ﴾ [الأعراف: ٥٦].

والثانـي من المتفق عليه: الحركـة العارضة(١٢)، سواء كان عروضها بسبـب النقل نحو: ﴿أَنَ انـذِرِ﴾ [يونـس: ٢]، ﴿وَٱذْكُرَ اخَا عَادٍ إِذَ انذَرَ قَوْمَـهُۥ بِٱلَاحْقَافِ﴾ [الأحقاف:٢١]، ﴿ وَٱنْحَر

(١) لأن أصلها تاء فلما وقفنا عليها أبدلت هاء، قال الإمام الشاطبي:
وفي هاء تأنيث وميم الجميع قل... وعارض شكل لم يكونا ليدخلا. ينظر: الشاطبي، حرز الأماني ووجه التهاني في القراءات السبع، البيت رقم (٣٧٣).

(٢) البقرة: ٢١٨، الأعراف: ٥٦، هود: ٧٣ الروم: ٥٠ الزخرف: ٣٢ موضعان فيها.

(٣) أي في سبعة مواضع أيضاً، آل عمران: ٣٥، يوسف: ٣٠، ٥١، القصص: ٩، التحريم: ١٠ - ١١.

(٤) موضعا، البقرة: ٢٣١، آل عمران: ١٠٣، المائدة: ١١، إبراهيم: ٢٨ ٣٤، النحل: ٧٢، ٨٣، ١١٤، لقمان: ٣١، فاطر: ٣، الطور: ٢٩.

(٥) ينظر: الداني، المقنع في معرفة مرسوم مصاحف أهل الأمصار، تحقيق: د. بشير الحميري، الناشر: مكتبة نظام يعقوبي الخاصة، البحرين: (٢/٢٣٠-٢٣١).

(٦) ينظر: الأزهري، الطرازات المعلمة في شرح المقدمة: (ص:٢٢٩).

(٧) زبان بن العلاء بن عمار التميمي المازني البصري، مقرئ أهل البصرة، قرأ على الحسن البصري، وابن مجاهد، وغيرهما، قرأ عليه: يحيى بن المبارك اليزيدي، وشجاع البلخي، وغيرهما، توفي سنة ١٥٤هـ. ينظر: الذهبي، معرفة القراء: (١/١٠٠)، وابن الجزري، غاية النهاية: (١/٢٨٨).

(٨) عبد الله بن كثير بن المطلب، المكي، إمام أهل مكة في القراءة، روى القراءة عن عبد الله السائب، ومجاهد، روى عنه أبو عمرو بن العلاء، وشبل بن عباد، توفي سنة ١٢٠هـ. ينظر: الذهبي معرفة القراء: (ص:٨٦). وابن الجزري، غاية النهاية: (١/٤٤٣).

(٩) علي بن حمزة الكسائي، المقرئ النحوي، أحد الأعلام، قرأ القرآن وجوده على حمزة الزيات وعيسى بن عمر الهمداني، قرأ عليه أبو عمر الدوري، وأبو الحارث الليث وجماعة، مات سنة ١٨٩هـ. ينظر: الذهبي، معرفة القراء: (١/٧٢-٧٧)، وابن الجزري، غاية النهاية: (١/٥٣٥).

(١٠) ينظر: أبو شامة، إبرار المعاني: (٢/٢٠٨).

(١١) وهو مذهب نافع، وأبي عمرو، والكوفيين ينظر: الداني، التيسير: (ص: ٢٤٨)، وابن الجزري، النشر: (١/١٤٢٠).

(١٢) وهي حركة التقاء الساكنين من أجل التخلص من الساكنين. ينظر: أحمد بن علي بن أحمد بن خلف الأنصاري الغرناطي، أبو جعفر، المعروف بابن الباذش، الإقناع في القراءات السبع الناشر: دار الصحابة للتراث: (ص: ٢٦٢).

إِنَّ﴾ [الكوثر: ٢ – ٣]، و ﴿مَنْ أُوتِيَ﴾ [الحاقة:١٩]، و﴿قُلْ اوحِيَ﴾ [الجن: ١] في قراءة من نقل كورش من طريقي[١]

أبي يعقوب الأزرق[٢] والأصبهاني[٣]، أو لالتقاء الساكنين، وهو إجماع نحو: ﴿ قُلِ ٱدْعُواْ ٱللَّهَ أَوِ ٱدْعُواْ ٱلرَّحْمَـٰنَ﴾ [الإسراء: ١١٠]، ﴿قُمِ ٱلَّيْلَ﴾ [المزمل: ٢]، ﴿وَلَقَدِ ٱسْتُهْزِئَ﴾ [الأنعام: ١٠] ﴿وَمَنِ اتَّقَى﴾ [البقرة: ١٨٩]، فلا روم أيضًا ولا إشمام لعدم الأصالة.

والثالث وهو الأول من المختلف فيه: ميم الجمع[٤] نحو: ﴿عَلَيْهِمْ﴾ [الفاتحة:٧]، ﴿وَلَهُمْ﴾ [البقرة: ٧]، ﴿مِّنْهُمْ﴾ [البقرة: ٧٥]، ولو كانت مضمومة موصولة حالة الوصل فلا روم أيضًا ولا إشمام[٥].

قال الداني[٦] – رحمه الله –: «لأنها عارضة لأصل الصلة، فإذا ذهبت الصلة عادت إلى أصلها الذي هو السكون»[٧].

وادّعى فيه الإجماع، وعليه عوّل الشاطبي[٨].

قال الجعبري: «ومذهب مكي[٩] جواز الروم والإشمام لأن دراجها في الضّبط، إذْ حركتهما حركة بناء»[١٠]. ثم قال الجعبري: «واختياري إسكان ميم الجمع لأنه المحقق»[١١].

---

(١) والطريق: ما اختلف فيه النقلة عن أحد رواة الأئمة السبعة أو العشرة أو من في منزلتهم من رواة القراء وأصحاب الاختيارات، وجمعها (الطرق). ينظر: إبراهيم بن سعيد بن حمد الدوسري، مختصر العبارات المعجم مصطلحات القراءات الناشر: دار الحضارة للنشر – الرياض – المملكة العربية السعودية: (ص:٨١).

(٢) يوسف بن عمرو بن يسار المدني، أبو يعقوب الأزرق، أخذ القراءة عرضا وسماعا عن ورش وهو الذي خلفه في القراءة والإقراء بمصر، توفي في حدود (٢٤٠هـ). ينظر: الذهبي معرفة القراء: (١٠٦/١)، وابن الجزري، غاية النهاية: (٤٠٢/٢).

(٣) محمد بن عبد الرحيم بن إبراهيم بن شبيب، أبو بكر الأصبهاني، المقرئ شيخ القراء في زمانه، قال أبو عمرو في تعظيمه هو إمام عصره، في رواية ورش لم ينازعه في ذلك أحد من نظرائه، توفي سنة (٢٩٦هـ). ينظر: الذهبي، معرفة القراء: (١٣٥/١).

(٤) الميم الزائدة الدالة على جمع المذكرين حقيقة أو تنزيلاً. ينظر: إبراهيم الدوسري، مختصر العبارات المعجم مصطلحات القراءات: (ص:١٢٣).

(٥) ينظر: الجعبري، كنز المعاني: (٩٤٧/٢).

(٦) عثمان بن سعيد بن عثمان بن سعيد المعروف بأبي عمرو الداني، أخذ القراءات عرضا عن خلف بن إبراهيم بن خاقان وأبي الحسن طاهر ابن غليون، وجماعة، قرأ عليه خلق كثير، توفي سنة (٤٤٤هـ). ينظر: الذهبي، معرفة القراء (٢٢٦/١)، ابن الجزري، غاية النهاية: (٥٠٣/١).

(٧) الداني التحديد في الإتقان والتجويد: (ص:١٧٣).

(٨) ينظر: الجعبري، كنز المعاني (٩٤٨/٢). قال الشاطبي في حرز الأماني ووجه التهاني في البيت رقم (٣٧٣):
وفي هاء تأنيث وميم الجميع قل.. وعارض شكل لم يكونا ليدخلا..

(٩) مكي بن أبي طالب أبو محمد القيسي، ولد سنة ٣٥٥هـ بالقيروان، وقرأ القراءات على أبي الطيب بن غلبون، وابنه طاهر، توفي في ثاني المحرم، سنة ٤٣٧هـ، ينظر: الذهبي، معرفة القراء: (٢٢١/١).

(١٠) كنز المعاني: (٢٤٨/٢).

(١١) كنز المعاني: (٩٥٤/٢).

والرابـع وهو الثاني من المختلف فيه: وهو هاء الضميـر المفرد المذكر[1]، فذهب كثيرٌ إلى الإشارة فيه مطلقًا، كما في التَّيسير[2]، والتّجريد[3]، والتّلخيص[4]، والإرشاد[5]، والكفاية[6].

قـال الجعبري: «واختياري جواز إشمام الضمَّة»[7]، وذهـب آخرون إلى المنع مطلقًا[8]، كما ذكره الدّاني في غير التيسير[9]، وهو ظاهر من كلام الشاطبي وغيره، والمختار التّفصيل[10].

فتمتنعان فيما وقع قبلها فيه ضمٌ أو واوٌ [٩٥/ب] ساكنة، أو كسر أو ياء ساكنة نحو: ﴿يُعَلِّمُهُ﴾ [آل عمران: ٤٧]، ﴿وَأَمْرُهُۥٓ﴾ [البقرة: ٢٧٥]، و﴿أُوتُوهُ﴾ [البقرة:٢١٣]، ﴿وَلِيَرْضَوْهُ﴾ [الأنعام: ١١٣]، و﴿بِـهِۦ﴾ [البقرة: ٢٢]، و﴿رَّبِّـهِۦ﴾ [البقـرة: ٣٧]، و﴿فِيهِ﴾[البقـرة:٢]، و﴿إِلَيْهِ﴾ [البقـرة: ٢٨]، وجوازهمـا فيما لم يكن فيـه قبلها شيء من ذلك، نحـو: ﴿مِنْهُ﴾ [البقرة:٧٤]، و﴿عَنْهُ﴾ [النساء:٥٥]، و﴿وَلَهُۥٓ﴾ [الحديـد:١١]، و﴿أَرْجِئْهُ﴾ [الأعراف:١١١][11]- والله أعلم-.

تنبيه: الإشمام يأتي في القرآن على أربعة أقسام:

أحدهـا: ما تقدم. والثانـي: خلط حركة بحركة، نحو: ﴿قِيلَ﴾ [البقـرة:١١]، ﴿وَغِيضَ﴾ [هود: ٤٤]، ﴿وَسِيقَ﴾ [الزمر:٧]، ﴿وَجِاْىٓءَ﴾ [الزمر: ٦٩]، كما في قراءة من أشم كالكسائي وابن عامر[12].

والثالث: خلـط حرف بحرف نحو: ﴿ٱلصِّرَٰطَ﴾ [الفاتحـة:٦]، و﴿صِرَٰطَ﴾ [الفاتحة:٧]

---

(١) وهي الهاء الدالة على الواحد المذكر الغائب، وتتصل بالاسم والفعل والحرف وأصلها الضم أو تتقدمها ياء ساكنة أو كسرة فتكسر طلبًا للتشاكل، وتسمى هاء الكناية أو هاء الضمير. ينظر: فتح الوصيد: (٢/٢٥٨)، وابن الجزري، النشر: (١/٧٦٥).

(٢) ينظر: الداني، التيسير: (ص:٢٥٧).

(٣) لم أقف على هذا القول في كتاب التجريد.

(٤) ينظر: أبو علي الحسن بن خلف بن عبد الله ابن بليمة، تلخيص العبارات، التحقيق سبيع حمزة حاكمي، الناشر: دار القبلة للثقافة الإسلامية / جدة، مؤسسة علوم القرآن / بيروت، (ص:٥٣).

(٥) ينظر: أبو الطيب عبد المنعم المقرئ الإرشاد في القراءات، تحقيق: أ.د. باسم بن حمدي السيد الناشر: مكتبة الملك فهد الوطنية، (ص:٤٩٩).

(٦) ينظر: أبو العز محمد بن الحسين القلانسي الكفاية الكبرى في القراءات العشر، تحقيق: عثمان محمود غزال، الناشر: دار الكتب العلمية / بيروت (ص:١٧٠).

(٧) الجعبري، كنز المعاني: (٢/٩٥٣).

(٨) ينظر: ابن الجزري، النشر: (١/١٤١١).

(٩) ينظر: عثمان بن سعيد بن عثمان بن عمر أبو عمرو الداني، جامع البيان في القراءات السبع، الناشر: جامعة الشارقة الإمارات: (٢/٨٣٣).

(١٠) ينظر: ابن الجزري، النشر: (١/١٤١١).

(١١) بالهمز قبل الهاء على قراءة ابن كثير وأبي عمرو وابن عامر. ينظر: الداني، التيسير (ص:٣٥٩) وابن الجزري، النشر: (١/٣١١).

(١٢) ينظر: الداني، التيسير: (ص:١٩٩).

حيث وقعا، وفيما وقعت فيه الصاد ساكنة قبل ذلك نحو: ﴿وَمَنْ أَصْدَقُ﴾ [النساء:٨٧]، و (يصدق)[١]، و﴿يُصْدِرَ﴾ [القصص: ٢٣][٢].

والرابع الإشارة بضم الشّفتين بعيد السّكون[٣]، أي: النّون المسكنة للإدغام في النّون التي بعدها في قوله تعالى: ﴿لَا تَأْمَنَّا﴾ في يوسف[١١][٤]، والأشهر جميع القرّاء في هذا؛ إخفاء ضمة النّون مع انفصالهما مما بعدها[٥].

والفرق بين هذا وبين الأول[٦] مع أن كلاً منهما آخر كلمة؛ أنّ هذا في آخر كلمة رسمت مع الكلمة التي بعدها كلمة واحدة، بدليل رسمهما في جميع المصاحف بنون واحدة، وذلك إمّا أن يكون الرسم وقع على صورة الإدغام، وإمّا أن يكون وقع على حذف النونين، والأول لم يكن مدغمًا فظاهرٌ.

وإن كان مدغمًا فهو من كلمتين منفصلتين رسمًا وحكمًا لا لفظًا، والله أعلم.

تمت في ثامن عشر صفر، سنة ثلاث وتسع مائة [٩٦/٢].

الخاتمة

أحمده سبحانه وتعالى وأشكره على نعمه التي لا تعد ولا تحصى، وفي نهاية هذا البحث أشير إلى بعض النتائج والتوصيات التي ظهرت لي، وأهمها:

١- إفراد الإمام السنهوري لباب الوقف على أواخر الكلم في هذه الرسالة، جريًا منه على عادة المؤلفين في إفراد الأبواب المهمة في التصنيف.

٢- القيمة العلمية لموضوع الكتاب في باب من أبواب أصول القراءات؛ لما له من أهمية بالغة لطالب علم القراءات.

٣- اعتمد المؤلف في كتابه على مصادر أصيلة في علم القراءات مثل: كتاب التيسير للإمام الداني، وكتاب النشر للإمام ابن الجزري.

٤- شمول الكتاب على أنواع الوقف على أواخر الكلم، وعرضها بطريقة علمية تفيد طلاب العلم.

---

(١) لا وجود لهذا اللفظ في القرآن كما ضبطه المؤلف، وقد تكون (يصدف)، من (يصدفون) وجاء المؤلف بوجه الشاهد.

(٢) ينظر: ابن القاصح، سراج القارئ المبتدي: (٨٠٥/٢).

(٣) وهو ما أشار إليه الإمام الشاطبي في منظومته، وقد سبق ذكر البيت في الصفحة (٢٣).

(٤) ينظر: أبو شامة، إبراز المعاني: (١٩٦/٢)، وابن الجزري، النشر: (١٤٠٥/١).

(٥) ينظر: الداني، جامع البيان: (١٢١٦/٣)، وابن الجزري، النشر: (٧٦٤/١).

(٦) أي بين القسم الأول من أقسام الإشمام وهو ما سبق ذكره، وبين القسم الرابع وهو الواقع في كلمة: ﴿لاَ تَأْمَنَّا﴾ [يوسف: ١١].



٥- موافقة الإمام السنهوري العلماء في مسائل الكتاب.

٦- بيانه مسائل الوقف على أواخر الكلم مصدرًا ذلك بأقوال العلماء في المسألة.

٧- كون هذا الكتاب أول مرة يحقق حسب علمي.

وأوصي بضرورة الاستفادة من كتاب الإمام السنهوري في تدريس هذا الباب المهم وهو: الوقف على أواخر الكلم لطالب العلم، وربطه بأساليب التدريس والتقييم الحديثة، واستخدام الخرائط الذهنية، وغيرها.

هذا وصلى الله وسلم على حبيبنا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين

والحمد لله رب العالمين.

فهرس المصادر والمراجع

١- ابن الأثير، عز الدين، اللباب في تهذيب الأنساب (دار صادر بيروت).

٢- ابن البَاذِش، أحمد بن علي بن أحمد بن خلف الأنصاري الغرناطي، أبو جعفر، الإقناع في القراءات السبع، الناشر: دار الصحابة للتراث.

٣- ابن الجزري، الحافظ أبي الخير محمد بن محمد بن محمد، النشر في القراءات العشر، تحقيق: الأستاذ الدكتور السالم محمد محمود الشنقيطي، طبعة مجمع الملك فهد رحمه الله تعالى، ١٤٣٥هـ.

٤- ابن الجزري، محمد بن محمد بن يوسف، غاية النهاية في طبقات القراء، المؤلف: الناشر: مكتبة ابن تيمية.

٥- ابن العماد، أبو الفلاح عبد الحي بن أحمد، شذرات الذهب في أخبار من ذهب، دراسة وتحقيق: مصطفى عبد القادر عطا، دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة الأولى، ١٤١٩هـ.

٦- ابن بليمة، أبي علي الحسن بن خلف بن عبد الله، تلخيص العبارات بلطيف الإشارات في القراءات السبع، تحقيق: سبيع حمزة حاكمي، الناشر: دار القبلة للثقافة الإسلامية –جدة-، مؤسسة علوم القرآن –بيروت-.

٧- ابن حجر، أحمد بن علي العسقلاني، الدرر الكامنة في أعيان المائة الثامنة، دار إحياء التراث العربي، بيروت.

٨- أبو شامة، أبو القاسم شهاب الدين عبد الرحمن بن إسماعيل بن إبراهيم المقدسي الدمشقي، إبراز المعاني من حرز الأماني في القراءات السبع، تحقيق: محمود بن عبد الخالق محمد جادو، طبعة الجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة.

٩- ابن فارس، أحمد بن فارس بن زكرياء القزويني الرازي، «معجم مقاييس اللغة» تحقيق: عبد السلام محمد هارون، طبعة دار الفكر، عام النشر: ١٣٩٩هـ.

١٠- ابن الفحام، التجريد لبغية المريد في القراءات السبع، تحقيق، د. محمد عيد محمد، الناشر: دار مندي، طنطا/ مصر، ٢٠٠٦م.

١١- ابن القاصح، علي بن عثمان، الشهير بابن القاصح، سراج القارئ المبتدي، وتذكرة القارئ المنتهي، تحقيق: د. علي ابن محمد عطيف، الناشر: مجمع الملك فهد لطباعة المصحف، ط١، ١٤٣٥هـ.

١٢- ابن الطحان، مرشد القارئ إلى تحقيق معالم المقارئ، تحقيق: د. حاتم الضامن، الناشر: مكتبة الصحابة، الإمارات، ط١، ٢٠٠٧م.

١٣- ابن سكن، المهند القاضبي في شرح قصيد الشاطبي، تحقيق: أ.د. يوسف الردادي، الناشر: دار ابن الجوزي، السعودية، ط،١.

١٤- البناء الدمياطي، أحمد بن محمد بن أحمد بن عبد الغني، إتحاف فضلاء البشر في القراءات الأربعة عشر، المحقق: أنس مهرة، الناشر: دار الكتب العلمية – لبنان، الطبعة: الثالثة، ٢٠٠٦م - ١٤٢٧هـ

١٥- الجرمي، إبراهيم محمد، معجم علوم القرآن، دار القلم-دمشق، الطبعة الأولى، ١٤٢٢هـ-٢٠٠١م.

١٦- الجعبري، الإمام إبراهيم بن عمر بن إبراهيم، كنز المعاني في شرح حرز الأماني، تحقيق: فرغلي سيد عرباوي، الناشر: مكتبة أولاد الشيخ.

١٧- الأزهري، الطرازات المعلمة في شرح المقدمة، تحقيق: د. نزار عقراوي، الناشر: دار عمار، ط١، ٢٠٠٣م.

١٨- الحموي، ياقوت، معجم البلدان، دار صادر - بيروت - ٢-١٩٩٥م.

١٩- الحنفي، محمد بن أحمد بن إياس الحنفي، بدائع الدهور في وقائع الزهور، تحقيق: محمد مصطفى، الهيئة المصرية العامة للكتاب، ١٤٠٤هـ.

٢٠- الداني، عثمان بن سعيد بن عثمان بن عمر أبو عمرو، التحديد في الإتقان والتجويد، تحقيق: د. غانم قدوري الحمد، الناشر: مكتبة دار الأنبار – بغداد.

٢١- الداني، عثمان بن سعيد بن عثمان بن عمر أبو عمرو، التيسير في القراءات السبع، دراسة وتحقيق: د. خلف حمود سالم الشغدلي، الناشر: دار الأندلس للنشر والتوزيع، حائل - المملكة العربية السعودية.

٢٢- الداني، عثمان بن سعيد بن عثمان بن عمر أبو عمرو، جامع البيان في القراءات السبع، الناشر: جامعة الشارقة -الإمارات-.

٢٣- الدوسري، إبراهيم بن سعيد بن حمد، مختصر العبارات لمعجم مصطلحات القراءات،

الناشر: دار الحضارة للنشر - الرياض - المملكة العربية السعودية.

٢٤- الذهبي، شمس الدين أبو عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان بن قَايْماز، معرفة القراء الكبار على الطبقات والأعصار، الناشر: دار الكتب العلمية.

٢٥- الزركلي، خير الدين بن محمود، الأعلام، دار العلم للملايين، بيروت، الطبعة الأولى، ٢٠٠٢م.

٢٦- السخاوي، علم الدين أبو الحسن علي بن محمد، فتح الوصيد في شرح القصيد، تحقيق ودراسة: د. مولاي محمد الإدريسي، مكتبة الرشد.

٢٧- السخاوي، محمد بن عبد الرحمن، الضوء اللامع لأهل القرن التاسع، دار الجيل، بيروت، الطبعة الأولى، ١٤١٢هـ

٢٨- السمعاني، عبد الكريم بن محمد، الأنساب، (تحقيق: عبد الرحمن بن يحيى المعلمي وغيره - مجلس دائرة المعارف العثمانية حيدر آباد - ١ - ١٣٨٢ هـ - ١٩٦٢م).

٢٩- السنهوري، أبو الفتح زين الدين جعفر بن إبراهيم، إفراد قراءة الإمام ابن كثير من بداية الكتاب إلى نهاية سورة المائدة، دراسة وتحقيق: سمية بنت سعيد مسفر القحطاني، رسالة مقدمة لنيل درجة الدكتوراه في القراءات، جامعة أم القرى، كلية الدعوة وأصول الدين، قسم القراءات، ١٤٤٢هـ.

٣٠- السنهوري، أبو الفتح زين الدين جعفر بن إبراهيم، إفراد قراءة الإمام ابن كثير من سورة الأنعام إلى نهاية الكتاب، دراسة وتحقيق: خولة بنت عبد الله الدميجي، رسالة مقدمة لنيل درجة الدكتوراه في القراءات، جامعة أم القرى، كلية الدعوة وأصول الدين، قسم القراءات، ١٤٤٢هـ.

٣١- السنهوري، أبو الفتح زين الدين جعفر بن إبراهيم، ثَبَتُ الإمام أبي الفتح جعفر بن إبراهيم السنهوري، ديمة بنت عبد الرزاق بخش رسالة مقدمة لنيل درجة الدكتوراه في القراءات، جامعة أم القرى، كلية الدعوة وأصول الدين، قسم القراءات، ١٤٤١هـ.

٣٢- السنهوري، أبو الفتح زين الدين جعفر بن إبراهيم، قطف الأزهار السنية من قراءات الثلاثة المرضية، دراسة وتحقيق من أول الكتاب إلى آخر أبواب الأصول، مجلة مجمع الملك فهد لطباعة المصحف الشيف.

٣٣- السيوطي، جلال الدين عبد الرحمن بن أبي بكر، نظم العقيان في أعيان الأعيان، تحقيق: فيليب حتي، المكتبة العلمية، بيروت.

٣٤- السيوطي، جلال الدين، لب الألباب في تحرير الأنساب، دار صادر، بيروت.

٣٥- الشاطبي، القاسم بن فيره بن خلف بن أحمد الرعيني، أبو محمد، الشاطبية = حرز



الأماني ووجه التهاني في القراءات السبع، المحقق: محمد تميم الزعبي الناشر: مكتبة دار الهدى ودار الغوثاني للدراسات القرآنية.

٣٦- القطيعي، عبد المؤمن بن عبد الحق. مراصد الاطلاع على أسماء الأمكنة والبقاع، دار الجيل، بيروت.

٣٧- القلانسـي، أبي العز محمـد بن الحسين، الكفاية الكبرى في القراءات العشر، تحقيق: عثمان محمود غزال، الناشر: دار الكتب العلمية –بيروت-.

٣٨- كارل بروكلمـان، تاريخ الأدب العربي، ترجمـة د. محمود فهمي حجازي وآخرون، ط١، القاهرة، الهيئة العامة المصرية للكتاب، ١٩٩٥م.

٣٩- المرصفي، عبد الفتـاح بن السيد عجمي المصري الشافعي، هداية القاري إلى تجويد كلام الباري، (المتوفى: ١٤٠٩هـ)، الناشر: مكتبة طيبة، المدينة المنورة.

٤٠- المقرئ، أبي الطيب عبد المنعم، الإرشاد في القراءات عن الأئمة السبعة، تحقيق: أ.د. باسم بن حمدي السيد، الناشر: مكتبة الملك فهد الوطنية.

٤١- الملطـي، زيـن الدين عبـد الباسط بن أبـي الصفاء الظاهري الملطـي، نيل الأمل في ذيـل الدول، تحقيـق: عمر عبد السلام تدمري، المكتبة العصريـة للطباعة والنشر، بيروت، ط١، ١٤٢٢هـ-٢٠٠٢م.

٤٢- الهروي، أبو منصور محمد بن أحمد بن الأزهري، تهذيب اللغة، المحقق: محمد عوض مرعب، الناشر: دار إحياء التراث العربي – بيروت.

1- iben al'athira, eizi aldiyn, allabab fi tahdhib al'ansab (dar sar bayrut).

2- iben albadhish, 'ahmad bin eali bin 'ahmad bin khalaf al'ansari algharnati, 'abu jaefar, , al'iiqnae fi alqira'at alsabeu, alnaashir: dar alsahabat liltarathi.

3- iben aljazari, alhafiz 'abi alkhayr muhamad bin muhamad bin muhamad, alnashr fi alqira'at aleashr, tahqiqu: al'ustadh alduktur alsaalim muhamad mahmud alshanqiti, tabeat mujmae almalik fahd rahimah allah taealaa, 1435h.

4- iben aljazari, muhamad bin muhamad bin yusif, ghayat alnihayat fi tabaqat alqira'i, almualifi: alnaashir: maktabat abn taymiatin.

5- iben aleamadi, 'abu alfalah eabd alhay bin 'ahmad, shadharat aldhahab fi 'akhbar min dhahba, dirasat watahqiqu: mustafaa eabd alqadir eataa, dar alkutub aleilmiati, bayrut, altabeat al'uwlaa, 1419hi.

6- iben blimat, 'abi eali alhasan bin khalaf bin eabd allah, talkhis aleibarat bilatif al'iisharat fi alqira'at alsabeu, tahqiqu: sabie hamzat hakimi, alnaashir:



dar alqiblat lilthaqafat al'iislamiat -jdat-, muasasat eulum alquran -birut-.

7- iben hajara, 'ahmad bin eali aleasqalani, aldarar alkaminat fi 'aeyan almiayat althaaminati, dar 'iihya' alturath alearabi, bayrut.

8- 'abi shamat, 'abi alqasim shihab aldiyn eabd alrahman bin 'iismaeil bin 'iibrahim almaqdisi aldimashqi, 'iibraz almaeani min haraz al'amani fi alqira'at alsabeu, tahqiqu: mahmud bin eabd alkhaliq muhamad jadu, tabeat aljamieat al'iislamiat bialmadinat almunawarati.

9- albina' aldimyati, 'ahmad bin muhamad bin 'ahmad bin eabd alghani, 'iithaf fadla' albashar fi alqira'at al'arbaeat eashra, almuhaqaqa: 'anas maharatin, alnaashir: dar alkutub aleilmiat - lubnan, altabeati: althaalithati, 2006m - 1427h

10- aljirmi, 'iibrahim muhamad, muejam eulum alqurani, dar alqalmu-damashqa, altabeat al'uwlaa, 1422h-2001m.

11- aljaebari, al'iimam 'iibrahim bin eumar bin 'iibrahim, kanz almaeani fi sharh harz al'amani, tahqiqu: farghuli sayid earbawi, alnaashir: maktabat 'awlad alshaykhi.

12- alhamawi, yaqut, muejam albildan, dar sadir - bayrut - 21995-m.

13- alhanafi, muhamad bin 'ahmad bin 'iias alhanafii, badayie alduhur fi waqayie alzuhur, tahqiqu: muhamad mustafaa, alhayyat almisriat aleamat lilkitabi, 1404hi.

14- aldani, euthman bin saeid bin euthman bin eumar 'abu eamrw, altahdid fi al'iitqan waltajwidi, tahqiqu: du. ghanim qaduwri alhamdu, alnaashir: maktabat dar al'anbar - baghdadu.

15- aldani, euthman bin saeid bin euthman bin eumar 'abu eamrw, altaysir fi alqira'at alsabea, dirasat watahqiqu: du. khalf hamuwd salim alshaghadli, alnaashir: dar al'andalus lilnashr waltawziei, hayl - almamlakat alearabiat alsaeudiati.

16- aldaani, euthman bin saeid bin euthman bin eumar 'abu eamrw, jamie albayan fi alqira'at alsabeu, alnaashir: jamieat alshaariqat - al'iimarat-.

17- alduwsari, 'iibrahim bin saeid bin hamdi, mukhtasir aleibarat limuejam mustalahat alqira'ati, alnaashir: dar alhadarat lilnashr - alriyad - almamlakat alearabiat alsaeudiati.

18- aldhahabi, shams aldiyn 'abu eabd allh muhamad bin 'ahmad bin euthman bin qaymaz, maerifat alquraa' alkibar ealaa altabaqat wal'aesari, alnaashir: dar alkutub aleilmiati.



19- alzirkili, khayr aldiyn bin mahmud, al'aelami, dar aleilm lilmalayini, bayrut, altabeat al'uwlaa, 2002m.

20- alskhawi, ealam aldiyn 'abu alhasan eali bin muhamad, fath alwasayd fi sharh alqasidi, tahqiq wadirasatu: du. mawlay muhamad al'iidrisi, maktabat alrushdi.

21- alsskhawi, muhamad bin eabd alrahman, aldaw' allaamie li'ahl alqarn altaasiea, dar aljili, bayrut, altabeat al'uwlaa, 1412h

22- alsameani, eabd alkarim bin muhamadi, al'ansab, (tahqiqi: eabd alrahman bin yahyaa almuealimii waghayruh - majlis dayirat almaearif aleuthmaniat haydar abad - 1 - 1382 hi - 1962mi).

23- alsinhuri, 'abu alfath zayn aldiyn jaefar bin 'iibrahim, 'iifrad qira'at al'iimam aibn kathir min bidayat alkitab 'iilaa nihayat surat almayidati, dirasat watahqiqi: sumyat bint saeid misfar alqahtani, risalat muqadimat linayl darajat aldukturah fi alqira'ati, jamieat 'um alquraa, kuliyat aldaewat wa'usul aldiyn, qism alqira'ati, 1442hi.

24- alsinhuri, 'abu alfath zayn aldiyn jaefar bin 'iibrahim, 'iifrad qira'at al'iimam aibn kathir min surat al'aneam 'iilaa nihayat alkitabi, dirasat watahqiqu: khawlat bint eabd allah aldumayji, risalatan muqadimatan linayl darajat aldukturah fi alqira'ati, jamieat 'um alquraa, kuliyat aldaewat wa'usul aldiyn, qism alqira'ati, 1442hi.

25- alsinhuri, 'abu alfath zayn aldiyn jaefar bin 'iibrahim, thabt al'iimam 'abi alfath jaefar bin 'iibrahim alsanhuri, dimat bint eabd alrazaaq bikhashi risalat muqadimat linayl darajat aldukturah fi alqira'ati, jamieat 'um alquraa, kuliyat aldaewat wa'usul aldiyn, qism alqira'ati, 1441hi.

26- alsinhuri, 'abu alfath zayn aldiyn jaefar bin 'iibrahim, qatf al'azhar alsuniyat min qira'at althalathat almaradiati, dirasat watahqiq min 'awal alkitab 'iilaa akhar 'abwab al'usul, majalat majmae almalik fahd litibaeat almushaf alshiyfi.

27- alsiuti, jalal aldiyn eabd alrahman bin 'abi bakr, nazam aleiqyan fi 'aeyan al'aeyani, tahqiqa: filib hati, almaktabat aleilmiati, bayrut.

28- alsiuti, jalal aldiyn, lubu al'albab fi tahrir al'ansab, dar sadir, birut.

29- alshaatibi, alqasim bin firah bin khalaf bin 'ahmad alraeayni, 'abu muhamad, alshaatibiat = harz al'amani wawajah altahani fi alqira'at alsabeu, almuhaqaqi: muhamad tamim alzuebi alnaashir: maktabat dar alhudaa wadar alghuthani lildirasat alquraniati.



30- alqatiei, eabd almumin bin eabd alhaqa. marasid aliatilae ealaa 'asma' al'amkinat walbiqaea, dar aljili, birut.

31- alqlansi, 'abi aleizu muhamad bin alhusayni, alkifayat alkubraa fi alqira'at aleashri, tahqiqu: euthman mahmud ghazal, alnaashir: dar alkutub aleilmiat -birut-.

32- karl bruklman, tarikh al'adab alearabii, tarjamat da. mahmud fahmi hijazi wakhrun, ta1, alqahirati, alhayyat aleamat almisriat lilkitabi, 1995m.

33- almarsafi, eabd alfataah bin alsayid eajmi almisrii alshaafieii, hidayat alqariy 'iilaa tajwid kalam albari, (almutawafaa: 1409h), alnaashir: maktabat taybat, almadinat almunawarati.

34- almaqrii, 'abi altayib eabd almuneam, al'iirshad fi alqira'at ean al'ayimat alsabeati, tahqiqu: 'a.da. biaism bin hamdi alsayidu, alnaashir: maktabat almalik fahd alwataniati.

35- almilti, zayn aldiyn eabd albasit bin 'abi alsafa' alzaahiri almilti, nil al'amal fi dhayl alduwal, tahqiqa: eumar eabd alsalam tudamuri, almaktabat aleasriat liltibaeat walnushri, bayrut, ta1, 1422h-2002m.

36- alharwi, 'abu mansur muhamad bin 'ahmad bin al'azhari, tahdhib allughati, almuhaqaqi: muhamad eawad mureib, alnaashir: dar 'iihya' alturath alearabii - bayrut.

د. عبد الرحمن بن منصور القحطاني

أستاذ الفقه المساعد بالجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة

Dr. Abdul Rahman bin Mansour Al-Qahtani

Assistant Professor of Jurisprudence At the Islamic University of Al-Medina Al-Monawwara

wajeh88@gmail.com

حكم ترك النيّة في العبادات

The Ruling on Omitting the Intention in Acts of Worship

ملخص البحث

يتناول هذا البحث موضوع «حكم ترك النية في العبادات» ويهدف إلى تسليط الضوء على أهمية النية في صحة العبادات وأثرها في قبول الأعمال عند الله تعالى. يتضمن البحث عدة جوانب محورية، بدءًا من التعريف بالنية ومعنى تركها، وصولاً إلى الأحكام الفقهية المتعلقة بترك النية في مختلف العبادات مثل الطهارة، الصلاة، الصيام، والحج أو العمرة. من خلال هذه الدراسة، يتضح أن النية تعد أساسًا جوهريًا في صحة العبادة، وأن تركها يؤثر بشكل كبير على قبول العمل الشرعي.

هذا البحث يوضح مشروعية النية وأثرها في العبادة استنادًا إلى الأدلة من الكتاب والسنة والإجماع. كما يستعرض البحث الأسباب التي قد تؤدي إلى ترك النية، سواء كانت أسبابًا اختيارية أو غير اختيارية، ويبحث في الألفاظ ذات العلاقة مثل الفسخ والإفساد والإبطال. بنهاية البحث، يُبرز أهمية النية كشرط أساسي لصحة العبادات، ويوفر مرجعًا موثوقًا للباحثين والمهتمين في مجال الفقه الإسلامي. نسأل الله عز وجل أن يجعل هذا العمل خالصاً لوجهه الكريم، وأن ينفع به الجميع.

الكلمات المفتاحية : حكم، النية، العبادات.

Abstract

This study examines “The Ruling on Omitting the Intention in Acts of Worship” and aims to highlight the significance of intention in the validity of acts of worship and its impact on the acceptance of deeds by Allah. The research explores several key aspects, beginning with the definition of intention and the implications of omitting it, followed by the jurisprudential



rulings on its omission in various acts of worship, including purification, prayer, fasting, and pilgrimage or Umrah. Through this study, it becomes evident that intention is a fundamental pillar of valid worship, and its absence profoundly affects the acceptance of religious acts.

The research delves into the legitimacy of intention and its essential role in worship, substantiating its necessity with evidence from the Qur'an, Sunnah, and scholarly consensus. Additionally, it examines the causes that may lead to omitting intention, whether voluntary or involuntary, and analyzes related terminologies such as revocation, corruption, and invalidation. The study concludes by reaffirming the necessity of intention as a prerequisite for the validity of worship, offering a valuable reference for researchers and scholars in Islamic jurisprudence. We pray that Allah Almighty makes this work purely for His sake and beneficial to all.

Keywords: Ruling, Intention, Acts of Worship

مقدمة

الحمـد لله رب العالمين والصـلاة والسـلام على خير المرسلين وعلى آله وأصحابه أجمعين ومن سار على نهجهم المبين واقتفى أثرهم إلى يوم الدين وبعد:

فـإن أعظـم نعم الله علـى الإنسان أن يوجهه إلى العلـم طلباً ودراسة وبحثـاً وتحقيقاً، ومن أعظـم العلم علم الفقه الذي به يعرف أمـر الله وشرعه والطريقة الصحيحة لأداء العمل الواجب أو المندوب، وبلا شك أن العبد تعتريه من الأحوال ما قد يصرفه عن عمله إما ضرورة أو حاجة أو دون ذلك، فأردنا في هذا البحث الصغير حجمًا المهم موضوعًا أن نسلط الضوء على مسألة مهمة من مسائل الفقه وهي حكم ترك نية العبادة، ونعني لو أن العامل شرع في عبادة ما طهارة أو صلاة أو صيـام أو حج واجبًا أو نفـلًا ثم بدا له أن يخرج من هذه العبادة وعزم على ذلك، فما حكم هذا العزم وهذه النية؟ هل تبطل هذا العمل أم يظل فيها ولا تؤثر نيته في ذلك ما لم يخرج منها فعلاً ؟

هذا ما أردنا الكلام عليه في هذا البحث المتواضع نسأل الله تعالى علمًا نافعًا وعملًا صالحًا متقبلاً إنه جواد كريم.

سبب اختيار الموضوع:

يمكن أن نرجع سبب اختيار الموضوع إلى ما يلي:

المشاركة في إثراء البحث العلمي في مسائل الفقه بجزء مفرد في مسألة خاصة.

بيان أهمية النية في العبادات وأثرها في العزم على الاستمرار أو قطع نية العمل.

بيان حكم نية قطع العمل والخروج منه في العبادات، وهل يترتب على هذه النية فساد العبادة

فعلاً أم أن له الاستمرار؟.

بيان ما يكون لقطع النية فيه من أثر وما لم يكن كذلك.

إشكالية البحث:

تتضمن إشكالية البحث مجموعة من الأسئلة الدراسية التي تهدف إلى فهم عميق لموضوع النية وأثر تركها في العبادات، وهي:

١. التفريق بين النيات الاختيارية وغير الاختيارية:

- كيف يمكن التفريق بين النيات التي يختارها الإنسان والنيات التي تكون خارجة عن إرادته؟

- ما هو تأثير كل منهما على حكم العمل الشرعي؟

٢. تأثير ترك النية على العبادات:

- ما هي العبادات التي تتأثر بترك النية؟

- كيف يمكن تحديد مدى تأثير ترك النية على صحة العبادة؟

٣. الاختلافات الفقهية حول النية وتركها:

- ما هي الاختلافات الفقهية بين المذاهب الإسلامية حول موضوع النية وتركها؟

- كيف يمكن التعامل مع هذه الاختلافات بشكل يساهم في الفهم الشامل للموضوع؟

الدراسات السابقة:

النية في العبادات دراسة فقهية مقارنة د. أحمد محمود كريمة:

الموضوع: تناولت النية وأثرها في التشريع الإسلامي، مع مقارنة بين آراء الفقهاء.

المحتوى: استعرضت جوانب النية في وسائل العبادات وأحكامها ومنزلتها.

النية وأثرها في الأحكام الشرعية لصالح بن غانم بن السدلان:

الموضوع: درست أثر النية في العبادات، وشملت مسائل القصد وترتب الأحكام عليه.

المحتوى: تناولت القواعد الفقهية التي تربط بين النية وصحة العمل الشرعي.

القصد وأثره في العبادات والمعاملات دراسة موضوعية لنماذج تطبيقية لسارة ضياء عبود شعيب:

الموضوع: درست النية في الطهارة والصلاة وأوقاتها وأحكامها.

المحتوى: قدمت نماذج تطبيقية لتوضيح كيفية تأثير النية على صحة العبادات والمعاملات.

ميزة هذه الدراسة:

هــذه الدراســة أكثر تركيــزاً على ترك النية وأحكامهــا في مختلف العبــادات، بينما تناولت الدراسات السابقة مفهوم النية وتأثيرها بشكل عام.

وهــذه الدراسة تقدم تفصيلاً دقيقــاً لأسباب ترك النية والألفــاظ ذات العلاقة، وهو ما لم تركز عليه الدراسات السابقة بشكل كبير.

كما تقدم هذه الدراسة نماذج تطبيقية أوسع لتأثير ترك النية في العبادات المتنوعة.

منهج البحث:

يعتمــد البحث على المنهج الوصفي التحليلي، حيث سيتــم وصف الآراء المختلفة حول النية وتركها، وتحليلها من خلال النصوص الشرعية.

عملي في هذا البحث:

اقتصرت في البحث على المذاهب الأربعة، محاولاً عرض أدلة كل فريق ما أمكن.

أذكر المناقشات إن كان ثم مناقشات وقد أناقش بعض الأدلة من حيث صلاحيتها للاستدلال من عدمه.

أكتب الآيات بالرسم العثماني، وأعزو كل آية إلى سورتها متبوعة برقم الآية.

أخــرج الأحاديث الواردة، فما كان منها فــي الصحيحين أو في أحدهما اكتفيت به، وما كان غير ذلك أخرجُه من مظانّه، مع الحكم عليه قدر الاستطاعة.

أعرّف بالأعلام غير المشهورين باختصار.

وأخيراً أقدم بحثي المتواضع لناظره راجياً من الله التوفيق والسداد لما فيه الخير والصلاح.

وصلى الله على نبينا محمد..

خطة البحث:

المقدمة: تشمل ما يلي:

تمهيد.

سبب اختيار الموضوع.

خطة البحث.

منهج البحث.

المبحث الأول: التعريف بالنية ومعنى ترك النية وأسباب تركها.

المطلب الأول: تعريف النية لغة واصطلاحًا.



المبحث الأول

التعريف بالنية ومعنى ترك النية وأسباب تركها

المطلب الأول: تعريف النية لغة واصطلاحا:

المسألة الأولى: تعريف النية لغة.

النيـة: من نـوى الشيء ينويـه نواة، ونية: قصـد وعزم عليه، يقـال: نوى القوم منـزلاً، أي: قصدوه، ونوى الأمر ينويه: إذا قصد إليه، ويقال: نواك الله بالخير، أي أوصله إليك.

وقيـل: النـوى: التحول من دار إلى دار، قال ابن فارس: هو الأصل في المعنى، ثم حملوا عليه البـاب كلـه، فقالوا: نـوى الأمر ينويـه إذا قصده، والنية: الوجـه الذي تنويه[(١)] وقيـل: النية: هي الإرادة[(٢)]. وعلى هذا فالنية تدور على القصد والعزم والإرادة والجهة والتحول.

المسألة الثانية: تعريف النية اصطلا

تعريف الحنفية:

قال ابن عابدين[(٣)]: النية: قصد الطاعة والتقرب إلى الله تعالى في إيجاد الفعل[(٤)].

تعريف المالكية:

النية: قصد المكلف الشيء المأمور به[(٥)].

تعريف الشافعية:

قال النووي[(٦)]: النية عزم القلب على عمل فرض أو غيره[(٧)].

تعريف الحنابلة:

اعتقاد القلب فعل شيء وعزمه عليه من غير تردد[(٨)].

---

(١) ابن فارس، معجم مقاييس اللغة، (٣٦٦/٥).

(٢) الكاساني، بدائع الصنائع: (١٢٧/١)، وابن رجب، جامع العلوم والحكم: (١١).

(٣) ابن عابدين هو محمد أمين بن عمر بن عبد العزيز بن عابدين الدمشقي الحنفي، فقيه وأصولي ومفسر وقاضي وعالم في علم الفلك والتوقيت. ولد في دمشق عام ١١٩٨ هـ وتوفي عام ١٢٥٢هـ. ابن عابدين يعتبر من أبرز علماء الحنفية، وله العديد من المؤلفات الفقهية التي تُعتمد في المذهب الحنفي حتى اليوم.
ينظر: البغدادي، هدية العارفين أسماء المؤلفين وآثار المصنفين (٢/ ٣٦٧)، والأعلام للزركلي (٦/ ٤٢).

(٤) ابن عابدين، حاشية ابن عابدين: (١٠٥/١).

(٥) العدوي، حاشية العدوي: (٢٠٣/١).

(٦) الإمام النووي هو يحيى بن شرف بن مري الحزامي النووي الشافعي. وُلد في نوى بسوريا عام ٦٣١ هـ وتوفي في عام ٦٧٦ هـ. يُعتبر من أبرز علماء الفقه الشافعي وله العديد من المؤلفات المهمة مثل «رياض الصالحين» و«الأربعين النووية». ينظر: الأعلام للزركلي (٨/ ١٤٩).

(٧) النووي، المجموع: (٣١٠/١).

(٨) ابن قدامة، المغني: (١١٢/٣).

المطلب الثاني: معنى ترك النية والألفاظ ذات العلاقة:

المسألة الأولى: معنى ترك النية:

الترك في اللغة:

التاء والراء والكاف يعني الترك يدل على التخلية عن الشيء[1].

معنى ترك النية اصطلاحًا:

جعل ما وجد من العبادة والنية كالمعدوم[2].

أو هو العزم الجازم على ترك العبادة والخروج منها وسواء كان يقصد الرجوع إليها أو تركها بالكلية.

قال عبد الرحمن بن محمد المالكي[3]: معنى ترك النية العزم على عدم الصيام فإذا تركها وأتبعها بالفطر وجبت عليه الكفارة وإذا تركها بقلبه أو بلسانه أو بهما معًا ولم يتبع الترك بالفطر فلا كفارة عليه....[4].

وفي شرح زاد المستقنع: معنى تركه للإحرام: أن يلبس ثيابه ويقول: لا أريد العمرة، أو يلبس ثيابه ويقول: لا أريد أن أتم الحج.

فهو محرم بالحج والعمرة حتى يتمهما على الوجه الذي أمر الله عز وجل[5].

المسألة الثانية: الألفاظ ذات العلاقة:

الْفَسْخُ:

الْفَسْخُ نَقْضُ الشّيءِ وإزالتُه. تقول: فَسَخْتُ البيع والنكاح إذا نَقَضْتَهما[6].

مثل فسخ النكاح: الفسخ هو إنهاء عقد الزواج بناءً على أسباب معتبرة شرعاً تجعل هذا العقد غير قابل للاستمرار[7].

---

(١) مقاييس اللغة (١/ ٣٤٥)

(٢) الحطاب، مواهب الجليل (٣٤٦/١)، وانظر الموسوعة الكويتية (٢٧٨/٢٢).

(٣) عبد الرحمن بن عسكر شهاب الدين البغدادي المالكي مدرس المدرسة المستنصرية كان فقيها عالما زاهدا، وله تصانيف كثير منها: «العمدة» وكتاب «المعتمد» و«جامع الخيرات في الأذكار والدعوات». توفي في بغداد سنة٧٣٢هـ. انظر ترجمته: الديباج المذهب لابن فرحون (٤٨٣/١).

(٤) ابن عسكر، شهاب الدين عبد الرحمن بن عسكر المالكي، إرشاد السالك إلى أشرف المسالك (٤٠/١).

(٥) الشنقيطي، محمد بن مختار، شرح زاد المستقنع، دروس صوتية، رقم الشريط (١١٨).

(٦) ابن منظور، لسان العرب (٣٤١٢/٥).

(٧) ينظر: المغني لابن قدامة (٩/ ٥٤٤)

الإِفْسَادُ:

الإِفْسَادُ مِنْ فَسَدَ الشّيء، وَأَفْسَدَه: وهو ضِدُّ الصَّلاح(١).

وفي الاصطلاح: الفساد هو مترادف البطلان، ولكن من فرّق بأن في الفساد الفعل يكون في أصلـه موافقـاً لأمر الشارع، ولكن وصفه غير المُخل بالأصل هو المخالف لأمر الشارع. مثل النهي عن أن يبيع حاضر لباد، فإذا حصل بيع فهو فاسد(٢).

الإِبْطَال:

الإِبْطَال هُوَ إِفْسَادُ الشّيءِ وإزالته حقّا كان ذلك الشّيءُ أو باطلاً.

واصطلاحًا: البطلان هو مثل الفساد، إلا أن البطلان هو عدم موافقة أمر الشارع في أصله، أي: من حيث أصله، إذ يكون الأصل ممنوعًا كبيع الملاقيح، أو أن ثمة شرطًا مُخِلّا بأصل الفعل(٣).

وعنـدي أن هـذا التعريف فيه ما فيه لأن الحكـم إما شرعي وإما قضائـي وقد يبطل الحكم شرعًا ولا يبطل قضاء أو العكس، ولأن الحكم على شيء فرع عن الفتيا أو القضاء والإبطال قد يكون من المفتي أو القاضي أو من المكلف.

المطلب الثالث: أسباب ترك النية:

الأول: السبب غير الاختياري.

تـرك النية إمـا أن يكون بغير اختيار المكلـف ولا يسمى تركاً بل يسمـى انقطاع النية وعدم استصحابها وذلك يرجع إلى ثلاثة أسباب:

الأول: الجنون المتقطع، لأن الجنون المستمر أحد موانع التكليف.

الثاني: النوم.

الثالث: الإغماء.

وفـي الواقع أن هذا النوع من انقطاع النيـة لا يدخل في نطاق البحث لأن موضوعه «عوارض الأهلية» وهو موضوع ألصق بعلم أصول الفقه.

الثاني: السبب الاختياري:

وهـو أن يقصـد المكلـف إلى قطع النيـة في العبـادة وسـواء كان محتاجاً إلى هـذا القطع كالمريض يقطـع صلاتـه أو المسافر ينوي الفطر أثنـاء سفره أو المتنفل بالصـوم يريد الإفطار فهـل تنتهـي العبادة لقطع النية وعـدم استصحابها أم أنها لا تنقطع لمجرد تـرك نية العبادة وله

(١) ابن منظور، لسان العرب (٣٤١٢/٥).

(٢) ينظر: هلال، معجم مصطلح الأصول، ص ٢٣٥.

(٣) ينظر: هلال، معجم مصطلح الأصول، ص ٢٣٥..

الاستمرار؟

هذا هو لب موضوعنا وسنحاول تفصيل الكلام فيه فيما سيأتي[1].

المبحث الثاني: مشروعية النية وأثرها في العبادة

المطلب الأول: مشروعية النية من الكتاب والسنة والإجماع.

دل الكتاب ودلت السنة والإجماع على أن النية شرط لصحة العمل وأن العمل الخالي من النية لا تترتب عليه آثاره الشرعية.

والدليل على ذلك من الكتاب:

قوله تعالى: ﴿وَمَآ أُمِرُوٓاْ إِلَّا لِيَعۡبُدُواْ ٱللَّهَ مُخۡلِصِينَ لَهُ ٱلدِّينَ حُنَفَآءَ وَيُقِيمُواْ ٱلصَّلَوٰةَ وَيُؤۡتُواْ ٱلزَّكَوٰةَۚ وَذَٰلِكَ دِينُ ٱلۡقَيِّمَةِ﴾[2].

ومن السنة: قول النبي ﷺ «إنما الأعمال بالنيات وإنما لكل امرئٍ ما نوى...»[3].

ويكاد يكون إجماعًا بين العلماء أن النية شرط في العبادات وسيأتي بيان ذلك في المطلب التالي.

المطلب الثاني: أثر النية في العبادة:

اتفق العلماء في الجملة على افتقار العبادات إلى نية خاصة بها وسواء كانت فرضًا مما أوجبه الشارع كالمفروضات أو مما أوجبه المكلف على نفسه من أنواع العبادات بالنذر أو الكفارات أو كانت نفلاً.

ولم ينقل عنهم خلاف في ذلك إلا ما روي عن الأوزاعي[4] أنه قال: لا تجب النية للزكاة لأنها دَين فلا تجب لها نية كسائر الديون؛ ولذا يخرجها ولي اليتيم ويأخذها السلطان من الممتنع ولو لم ينوِ. وعامة الفقهاء على اشتراطها في الزكاة كسائر العبادات»[5].

لقول النبي ﷺ: «إنما الأعمال بالنيات وإنما لكل امرئ ما نوى»[6].

---

(١) ينظر للتفصيل في هذه المسألة: ابن بزيزة، روضة المستبين في شرح كتاب التلقين (١/ ٥٠٧)، والشربيني، مغني المحتاج إلى معرفة معاني ألفاظ المنهاج (١/ ٣٤٧)، والكناني، الفوائد الجسام على قواعد ابن عبد السلام (ص٢٨٩).

(٢) سورة البينة: الآية ٥.

(٣) البخاري، الجامع الصحيح، كتاب الإيمان، باب كيف كان بدء الوحي إلى رسول الله r...، حديث رقم (١)، (١/٦)، ومسلم في صحيحه: كتاب الإمارة، باب: قوله إنما الأعمال بالنية وأنه يدخل فيه الغزو وغيره من أعمال، رقم الحديث (١٩٠٧)، (١٥١٥/٣).

(٤) هو الإمام الفاضل، عبد الرحمن بن عمرو، أبو عمرو الأوزاعي. كان رحمه الله تعالى إماماً فاضلاً خيرًا، فقيهًا، كثير الحديث. روى عن قتادة والزهري وغيرهما. وعنه مالك وشعبة وغيرهما. توفي رحمه الله سنة ١٥٧هـ.
انظر ترجمته في: البخاري، التاريخ الكبير (٣٢٦/٥)، والذهبي، سير أعلام النبلاء (١٠٧/٧).

(٥) المغني: (٤٧٦/٢).

(٦) سبق تخريجه.

قال ابن رشد[1] رحمه الله تعالى: «اختلف علماء الأمصار هل النية شرط في صحة الوضوء أم لا، بعد اتفاقهم على اشتراط النية في العبادات لقول الله تعالى: ﴿وَمَآ أُمِرُوٓاْ إِلَّا لِيَعۡبُدُواْ ٱللَّهَ مُخۡلِصِينَ لَهُ ٱلدِّينَ حُنَفَآءَ وَيُقِيمُواْ ٱلصَّلَوٰةَ وَيُؤۡتُواْ ٱلزَّكَوٰةَۚ وَذَٰلِكَ دِينُ ٱلۡقَيِّمَةِ﴾[2]:

ولقول النبي ﷺ: «إنما الأعمال بالنيات....»[3] [4].

المبحث الثالث: حكم ترك نية الطهارة.

المسألة الأولى: حكم اشتراط النية في الوضوء.

تحرير محل النزاع: اتفق الفقهاء على اشتراط النية في العبادات وأن كل العبادات تفتقر إلى نية لصحتها ثم اختلفوا في حكم اشتراط النية في الوضوء إلى قولين:

القول الأول: ذهب الحنفية إلى أن النية لا تشترط في الوضوء.

التعليل: لأنها عبادة معقولة المعنى يغلب عليها معنى النظافة وهي به ألصق من معنى العبادة ولذلك النية في الوضوء عندهم شرط لتحصيل الثواب وليست شرطاً للصحة.

قال ابن عابدين: «الصّلاة تصحّ عندنا بالوضوء، ولو لم يكن منويّاً، وإنّما تُسنُّ النّيّة في الوضوءِ ليكون عبادةً، فإنّه بدونها لا يسمّى عبادةً مأمورًا بها.. وإن صحت به الصّلاة»[5].

القول الثاني: وذهب جمهور الفقهاء من المالكية والشافعية والحنابلة إلى اشتراط النية لصحة الوضوء[6].

التعليل:

لكونها عبادة مأموراً بها فتجب لها النية كسائر العبادات.

ولأن معنى العبادة فيها أظهر لأنه فرَقَ في الأعضاء فأوجب غسل بعضها وأوجب مسح البعض الآخر.

ولأنه أمر بمسح الخفين من أعلى ولو كانت النظافة فيها أظهر لكان مسح أسفل الخف أولى من أعلاه.

---

(١) محمد بن أحمد بن محمد بن رشد، أبو الوليد القرطبي المالكي، زعيم فقهاء المالكية في وقته برع في علم الأصول، وتفنن في علوم كثيرة في الفقه منها "البيان والتحصيل لما في المستخرجة من التوجيه والتعليل" والمقدمات والممهدات" توفي سنة ٥٢٠هـ.

انظر: الديباج المذهب، (٢٤٨/٢).

(٢) سورة البينة: الآية ٥.

(٣) سبق تخريجه.

(٤) ابن رشد، بداية المجتهد (١٥/١).

(٥) حاشية ابن عابدين (١٠٦/١).

(٦) ابن رشد، بداية المجتهد (١٥/١)، وانظر: روضة الطالبين (٤٧/١)، والدسوقي، حاشية الدسوقي (٩٣/١-٩٥)، والحطاب، مواهب الجليل (٣٤٦/١)، والمرداوي، الإنصاف (١١٠/١).

ولأنــه رتب الثــواب العظيم على هذه العبادة فــي مثل قوله: «ألا أدلكم علــى ما يمحو الله به الخطايا ويرفع به الدرجات؟ قلنا: بلى يا رسول الله. قال: إسباغ الوضوء على المكاره.. الحديث[1].

ولأنه رتب العقاب على من أهمل في هذه العبادة في مثل قوله: «ويل للأعقاب من النار»[2].

وأجابــوا عــن دليل الحنفية بأن الطهــارة وإن كانت فيها معنى النظافــة إلا أن معنى العبادة فيها أظهر؛ بدليل ما ذكرنا وقد اتفقنا وإياكم على أن الزكاة معقولة المعنى ومع ذلك فإنها عبادة تشترط لها النية.

الراجح: أن النية شرط لصحة الوضوء لما ذكر من الأدلة والمناقشة.

المسألة الثانية: حكم ترك نية الطهارة وضوءً أو غسلاً.

بنــاء على مــا سبق تعتبر هذه المسألة ثمرة للخلاف في المسألة السابقة، فمن رأى أن النية لا تشترط في الوضوء وهم الحنفية فلا أثر لترك أو قطع النية في الوضوء.

قــال ابــن عابدين: «الصّلاة تصحّ عندنــا بالوضوءِ، ولو لم يكن منويًّا، وإنّمــا تسنّ النّيّة في الوضــوء ليكون عبادةً، فإنّه بدونها لا يسمّى عبادةً مأمــورًا بها.. وإن صحَّت به الصّلاة. فالوضوء مع النّيّة أو بدونها أو مع تحويلها صحيح»[3].

وذهــب جمهــورُ الفقهاء إلى أنّ النّيّة رُكنٌ في الوضوءِ، فإذا ترك النية بعد كمال الوضوءِ فلا يؤثّر هذا الترك، وإن نوى القطع أثناء الوضوء فعليه الإعادة لانقطاع نية العبادة.

وَنَصَّ المالكيّــة على أنّه إذا تــرك النّيّة في أثناءِ الوضوء، فإن رجع وكمّلــه بنيّة رَفْعِ الحَدث قريبًــا علــى الفور فلا يؤثّر أيضا، أمّا إذا تركه في أثنائه، ثمّ لم يكمله على الفور، بنيّة رَفْعِ الحدث أو كمّله على الفور بنيّة التَّبَرُّد أو التّنظيف، فإنّه يبطل ويعيد ما تمّ بهذه النية[4].

الشافعية:

إذا نــوى قطــع الطهارة بعــد الفراغ منها فالمذهــب الصحيح المشهور أنهــا لا تبطل كما لو نــوى قطــع الصــلاة بعد السلام منهــا فإنها لا تبطــل بالإجماع وممــن جزم بهذا ابــن الصباغ[5]

---

(١) كتاب الطهارة، باب فَضْلِ الْوُضُوءِ، التعليقات الحسان على صحيح ابن حبان (٢/ ٣٣٨)، وقال الألباني: صحيح.

(٢) أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب العلم، باب مَنْ رَفَعَ صَوْتَهُ بِالْعِلْمِ، (١/ ٣٣)، رقم الحديث (٦٠). ومسلم في صحيحه كتاب الطهارة، بَابُ وُجُوبِ غَسْلِ الرِّجْلَيْنِ بِكَمَالِهِمَا، (١/ ١٤٧)، رقم الحديث (٢٤٠).

(٣) حاشية ابن عابدين (١/١٠٦، ١٠٧).

(٤) الدسوقي (١/٩٥)، والحطاب، مواهب الجليل (١/٣٤٦).

(٥) هو أبو عبد الله محمد بن أحمد بن الصباغ الشافعي، هو فقيه شافعي شهير عاش في القرن الخامس الهجري. وُلِد في القرن الخامس الهجري وتوفي في سنة ٤٧٧ هـ.
ينظر: الأعلام للزركلي (٤/ ١٠)

والجرجانـي[١] في التحرير والرويانـي[٢] وغيرهم، وفيه وجه حكاه في البيـان عن الصيدلاني[٣] أن طهارتـه تبطل لأن حكمها باقٍ بدليل أنه يصلي بهـا. وإن نوى قطع الطهارة في أثنائها فوجهان مشهوران حكاهما صاحبا الشامل والبحر وآخرون، أحدهما تبطل كما لو قطع الصلاة في أثنائها، وأصحهمـا لا يبطل ما مضـى وبه قطع الفوراني[٤] والجرجاني كما لو عزبـت نيته ونوى التبرد في أثنـاء طهارته فإن النية تنقطع ولا يبطل ما مضي بخلاف الصلاة فإنها متى انقطعت نيتها بطلت كلهـا، فعلى هذا إذا أراد تمام الطهارة وجب تجديد النية بلا خلاف، صرح به الفوراني والروياني وصاحب البيان وآخرون، فإن لم يتطاول الفصل بنَى ويجئ فيه الوجه السابق في تفريق النية وإن طال فعلى قولي تفريق الوضوء[٥].

الحنابلة:

أن ينويَ قطع الوُضُوء بعد انتهائه من جميع أعضائه، فهذا لا يَنتقضُ وُضُوءهُ، لأنَّه نوى القطع بعد تمام الفعل[٦].

أما إذا نوى قطع النية أثناء الوضوء للتبرد أو لغيره فلا يصح حتى يرجع فيغسل ما تركه من الأعضاء، أو غسله بنية التبرد بنية الوضوء بشرط عدم الفصل إتمامًا لموالاة الوضوء[٧].

---

(١) أحمد بن محمد بن أحمد الجرجاني كان فقيهاً شافعياً بارزاً في التاريخ الإسلامي. اشتهر بتأليفه كتاب «التحرير» الذي يُعَدُّ من أهم الكتب في الفقه الشافعي. توفي ٤٨٢هـ.
ينظر: الأعلام للزركلي (١/ ٢١٤)

(٢) هو فخر الإسلام القاضي أبو المحاسن عبد الواحد بن إسماعيل الرّوياني شيخ الشافعية، وصاحب التصانيف، وشافعيّ الوقت. ولد في ٤١٥هـ وتوفي، المحرم ٥٠٢هـ.
ينظر: الأعلام للزركلي (٤/ ١٧٥).

(٣) محمد بن داود المروزي، المعروف بالصيدلاني، كان فقيهاً شافعياً بارزاً ومحدثاً. وُلِد في القرن الرابع الهجري وتوفي نحو عام ٤٢٧ هـ.
ينظر: طبقات الشافعية لابن قاضي شهبة (١/ ٢١٤).

(٤) هو: عبد الرَّحْمَن بن مُحَمَّد بن فوران أَبُو الْقَاسِم الْمروزِي الْفَقِيه صَاحب أبي بكر الْقفال لَهُ المصنفات الْكَثِيرَة فِي مَذْهَب الشَّافِعِي وَكَانَ مقدم أَصْحَاب الشَّافِعِي بمرو وصنف الْإِبَانَة، توفي ١٠٦٩.
ينظر: الوافي بالوفيات (١٨/ ١٣٨).

(٥) النووي، المجموع (١/٣٣٧).

(٦) ابن عثيمين، الشرح الممتع على زاد المستقنع، دار ابن الجوزي، ١٤٢٨ه (١/٢٠٦).

(٧) البهوتي، كشاف القناع (١/٨٧).

المبحث الرابع: حكم ترك النية في الصلاة.

إذا دخل المكلف في صلاته فرضًا أو نفلاً بنية صحيحة ثم نوى قطعها فهل تبطل الصلاة بمجرد النية أو لا تبطل؟ خلاف بين أهل العلم على قولين:

القول الأول:

متى نوى المكلف قطع صلاته أو الخروج منها بطلت صلاته وبه قال مالك والشافعي وأحمد[1].

القول الثاني:

لا تبطل بمجرد النية وبه قال أبو حنيفة[2].

الأدلة والمناقشات:

استدل الفريق الأول بما يلي:

أنه قطع حكم النية قبل إتمام صلاته ففسدت كما لو سلم ينوي الخروج منها.

ولأن النية شرط في جميع الصلاة وقد قطعها بما حدث ففسدت لذهاب شرطها.

واستدل الفريق الثاني:

بأنها عبادة صح دخوله فيها، فلم تفسد بنية الخروج منها كالحج.

ونوقش: بأنه قياس مع الفارق لأن الحج لا يخرج منه بمحظوراته ولا بمفسداته بل عليه المضي في حجه بخلاف الصلاة فإنها تبطل بمحظوراتها ومفسداتها وعليه الخروج منها واستئنافها إن شاء[3].

الراجح: القول الأول لما ذكروه من الأدلة والمناقشات.

---

(١) النووي، المجموع (٢٨٢/٣)، الحطاب، مواهب الجليل (٣٤٦/١)، وابن قدامة، المغني (٣٣٧/١)، وكشاف القناع (٣١٧/١).

(٢) الكاساني، بدائع الصنائع (١٢٧/١) وما بعدها، ابن عابدين، الدر المختار (٤٣٧/١).

(٣) ابن قدامة، المغني (٣٣٧/١).

المبحث الخامس: أثر ترك النية في الصيام

وفيه أربعة مطالب:

المطلب الأول: ترك نية صيام الواجب.

المطلب الثاني: ترك نية صيام التطوع.

المطلب الثالث: من نوى الفطر ساعة أخرى.

المطلب الرابع: الإفطار عند الغروب بالنية.

المطلب الأول: حكم ترك نية صيام الواجب.

صورة المسألة: إذا نوى الصائم في أثناء صيامه قطع نية الصيام، وكانت نيته جازمة بالإفطار، هل يعد بتلك النية مفطراً أو لا يعد مفطراً إلا الاستمرار في صيامه إن بدا له ذلك ؟.

اختلف الفقهاء في ذلك على قولين:

القول الأول:

أن من نوى الفطر أثناء الصوم ولم يتناول شيئاً من المفطرات أفطر وبطل صومه، وهو مذهب المالكية[١]، ووجه عند الشافعية[٢]، والمذهب عند الحنابلة[٣].

القول الثاني:

أن من نوى الفطر أثناء الصوم لا يعد مُفطراً بمجرد النية، ولا يفسد صومه وله الإتمام ما لم يتناول مفطرًا، وهو مذهب الحنفية[٤]، وقول بعض المالكية[٥]، ووجه عند الشافعية[٦] وهو الأصح، واختيار بعض الحنابلة[٧].

---

(١) الحطاب، مواهب الجليل (٣/٣٦٠)، حاشية الدسوقي (١/٥١٢).

(٢) ينظر: الغزالي، الوسيط (٢/٨٨)، المجموع (٣/٢٨٤- ٢٨٥)، هذا الوجه هو الأصح عند الشيرازي والبغوي والنووي وآخرون.

(٣) ينظر: المغني (٣/١٣٣)، ابن مفلح، الفروع (٤/٤٥٩)، المرداوي، الإنصاف (٣/٢٢٧)، وقال: هذا هو المذهب، وعليه أكثر الأصحاب، وقالوا: أصبح كمن لا ينوي الصوم أصلاً ابتداءً، لا أنه كمثل من أكل وهو صائم.

(٤) ينظر: السرخسي، المبسوط (٣/٨٦)، بدائع الصنائع (٢/٩٢).

(٥) ينظر: القرطبي، الجامع لأحكام القرآن (٢/٣٢٧)، الحطاب، مواهب الجليل (٣/٣٦٠). وهذا القول قال به سحنون وغيره وصححه ابن عبد البر.

(٦) ينظر: المرداوي، الحاوي الكبير (٣/٤٠٥)، المجموع: (٣/٢٨٤- ٢٨٥)، وهذا الوجه هو الأصح عند الأكثرين، كما أشار إلى ذلك النووي.

(٧) ينظر: المغني (٣/١٣٣)، ابن مفلح، الفروع (٤/٤٥٩)، المرداوي، الإنصاف (٣/٢٢٧).

أدلة القول الأول: استدلوا بما يلي:

استدلوا بقول النبي ﷺ: «إنما الأعمال النيات، وإنما لكل امرئ ما نوى...»[١].

وجه الاستدلال: دل الحديث على العمل بالنية، فما دام أنه ناوٍ للصوم فهو صائم، فإذا نوى الإفطار أصبح مفطراً عملاً بنيته.

قال ابن حزم[٢]: فصح يقيناً أن من نوى إبطال ما هو فيه من الصوم فله ما نوى بقوله عليه الصلاة والسلام الذي لا تحل معارضته، وهو قد نوى بطلان الصوم، فله بطلانه، إذا تعمد ذلك ذاكراً صومه[٣].

الصوم عبادة من شرطها وجود النية، فلما نوى الخروج منها وقطعها بنية فعل الأكل، فسد الصوم بذلك كالصلاة[٤].

الدليل الثالث: أن النية شرط في جميع أجزاء النهار، فإذا قطعها في أثنائه خلا ذلك الجزء من العبادة عن النية، فيفسد الكل لفوات الشرط، والمركب يفوت بفوات جزئه[٥].

أدلة القول الثاني: استدلوا بما يلي:

الدليل الأول: حديث أبي هريرةt قال: إن النبي صلى الله عليه وسلم، قال: «إن الله تجاوز عن أمتي ما حدثت به أنفسها ما لم تعمل أو تتكلم»[٦].

وجه الاستدلال: أن الخروج في سائر العبادات لا يكون بمجرد النية، فكذا في الصوم، بل لا بد من اتصال ذلك بالفعل، ونية الإفطار لم يتصل بها الفعل، وبه تبين أنه ما نقض نية الصوم بنية الفطر؛ لأن نية الصوم اتصل بها الفعل، فلا تبطل بنية لم يتصل بها الفعل، على أن النية شرط انعقاد الصوم لا شرط بقائه منعقداً، ألا ترى أنه يبقى مع النوم والنسيان والغفلة[٧].

يناقش بثلاثة أمور:

الأمر الأول: أن العبادات تنقسم إلى قسمين: منها ما يكون بالنية وفعل الجوارح، وذلك

---

(١) سبق تخريجه.

(٢) هو: علي بن أحمد بن سعيد بن حزم الظاهري، أبو محمد، الفقيه، الحافظ، المتكلم، صاحب التصانيف، ولد بقرطبة سنة (٣٨٤هـ) وتوفي سنة (٤٥٦هـ).
انظر ترجمته: سير أعلام النبلاء: (١٨/١٨٤). والبداية والنهاية لابن كثير (١٢/٩١).

(٣) ابن حزم، المحلى (٤/٣٠٢).

(٤) ينظر: المجموع (٣/ ٢٨٥)، والمغني (٣/١٣٣).

(٥) ينظر: المجموع (٣/٢٨٥)، والفروع (٤/٤٥٩).

(٦) أخرجه البخاري في صحيحه واللفظ له: كتاب الطلاق، باب: الطلاق في الإغلاق والكره والسكران والمجنون وأمرهما، والغلط، والنسيان في الطلاق، والشرك وغيره. رقم الحديث (٥٢٦٩) (٧/٤٦)، ومسلم في صحيحه: كتاب الإيمان، باب: تجاوز الله عن حديث النفس والخواطر بالقلب إذا لم تستقر، رقم الحديث (١٢٧) (١/١١٦).

(٧) ينظر: المبسوط (٣/٨٦)، وبدائع الصنائع (٢/١٢٩).



كالصلاة والحج، ومنها ما يكون بالنية وفعل القلب، وذلك كالصيام، فإن حقيقة الصيام الكف عن المفطرات بقصد التقرب إلى الله جل وعلا بنوع من أنواع الصيام، فرضاً كان أو نفلاً، فإذا كان انعقاد الصوم بالنية، وهذا أمر يوافق عليه المخالف، فإن الخروج منه يكون برفض هذه النية، وإذا كان العزم والتصديق من أفعال القلوب، فإن الصوم يكون الدخول فيه بالفعل المتصل بالنية، والخروج منه يكون بفعل كذلك متصل بالنية.

الأمر الثاني: يجاب عن الاستدلال بالحديث من وجهين:

أن الحديث محمول على أحكام الدنيا مثل الطلاق والعتاق والبيع التي لا يلزم حكمها ما لم يتكلم به.

إن حديث النفس الذي لا يصاحبه عزم وتصميم معفو عنه بنص الحديث، وأما إذا صاحبه العزم والتصميم على الفعل -ولو لم يحصل الفعل- ترتب الثواب والعقاب عليه لحديث ابن عباس رضي الله عنهما عن النبي ﷺ فيما يرويه عن ربه عز وجل قال: «إن الله عز وجل كتب الحسنات والسيئات، ثم بين ذلك، فمن هم بحسنة فلم يعملها كتبها الله له عنده حسنة كاملة»[1].

وهذا نص ظاهر في ترتيب الثواب والعقاب الذي يصاحبه عزم وتصميم، ولو لم يكن عمل بالجوارح.

الدليل الثاني: واستدلوا بحديث النبي ﷺ حيث قال: «الفطر مما دخل وليس مما يخرج»[2].

نوقش: بأن هذا الحديث متعلق بالمفطرات الحسية مما يدخل الجوف فلا يدخل في الغبار وعوالق الجو والأبخرة والدخان مما يدخل الجوف مما لا يفطر.

الدليل الثالث: قياس الصيام على الحج، بأنهما عبادتان يلزم المضي في فاسدهما إذا فسدتا، فلا يبطل بنية الخروج منه[3].

نوقش: بأنه قياس مع الفارق، فلا يطرد القياس في غير رمضان، ولا يصح قياسه على الحج؛ فالحج يصح بالنية المطلقة والمبهمة، وبالنية عن غيره إذا لم يكن حج عن نفسه، بخلاف الصوم فافترقا[4].

الدليل الرابع: أن الصوم إمساك طرأ على نية سابقة، فلما لم يفارق الإمساك بالأكل أو الجماع أو غيرهما فهو على صومه[5].

(١) أخرجه البخاري في صحيحه: كتاب الرقاق، باب: من هم بحسنة أو سيئة، رقم الحديث (٦٤٩١) (١٠٣/٨)، ومسلم في صحيحه: كتاب الإيمان، باب: إذا هم العبد بحسنة كتبت وإذا هم بسيئة لم تكتب، رقم الحديث (١٣١) (١١٨/١).

(٢) مصنف ابن أبي شيبة (٥١/٣)، وقال الألباني: «إسناده صحيح». إرواء الغليل (٧٩/٤).

(٣) ينظر: المجموع (٢٨٤/٣)، والمغني (١٣٣/٣)، والفروع (٤٥٩/٤).

(٤) ينظر: المجموع (٢٨٤/٣)، والمغني (١٣٣/٣).

(٥) ينظر: الماوردي، الحاوي الكبير (٤٠٥/٣).

ويمكـن أن يناقـش: بأن من شروط الإمساك في الصوم النيـة، فإذا زالت فإنه يكون مفارقاً للإمساك، وقد زالت بنيته للفطر.

الدليل الخامس: أن الخروج من سائر العبادات لا يكون بمجرد النية وكذلك الصوم[١].

يمكن أن يناقش: بأنه لا يسلم لكم الأصل بل الصلاة يخرج منها بالنية وإذا كان الأمر كذلك فالقياس معكوس؛ إذا خرج من الصلاة بسبب قطع النية خرج مـن الصوم بالسبب نفسه قياسًا عليها.

الراجح:

أنه متى نوى قطع الصيام بنية جازمة عازمًا على ذلك انقطع صومه.

لأن النيـة لهـا أثر في الابتداء فكان لهـا أثر في الاستمرار فإذا لم يصـح العمل إلا بنية فلا يستمر إلا بنفس النية والله تعالى أعلم.

المطلب الثاني: ترك نية الصيام في التطوع

ذكر هذه المسألة ابن قدامة[٢] وحاصلها أن الصائم المتطوع إذا نوى الفطر فلا يخلو إما أن ينوي الفطر ثم ينوي الصيام بعد ذلك صح صومه قياسًا على من أصبح غير صائم فلم يأكل حتى نوى الصيام من يومه لورود النص بصحة ذلك في حديث عائشة رضي الله عنها قالت: دخل علي النبي ﷺ ذات يوم فقال: «هل عندكم شيء؟». قلنا: لا. قال: «فإني إذًا صائم»[٣].

وإن نوى الفطر في صوم التطوع ثم لم ينو الصوم بعد ذلك لم يصح صومه لأن النية انقطعت ولم توجد نية غيرها، فأشبه من لم ينوِ أصلاً[٤].

المطلب الثالث

من نوى أنه سيفطر ساعة أخرى

وصـورة المسألـة أن ينوي الصائم أنه يفطـر مثلاً في الظهر أو متى جـاءت الساعة الثالثة عصرًا قال ابن قدامة: هو كنية الفطر في وقته.

وإن نوى إن وجدتُ طعامًا أفطرتُ وإن لم أجد أتممتُ صومي ففيه وجهان[٥]:

---

(١) الحصيني، كفاية الأخيار (١٢١).

(٢) هو عبد الله بن أحمد بن محمد بن قدامة المقدسي الحنبلي، أبو محمد، موفق الدين، كان من بحور العلم، كان ثقة فاضلاً إمامًا للحنابلة بجامع دمشق، أخذ عن كثير من العلماء منهم: ابن الجوزي، وله مؤلفات منها: المغني والكافي وروضة الناظر، توفي سنة (٦٢٠هـ).

انظر: ابن رجب، ذيل طبقات الحنابلة (٢٨١/٣)، ابن مفلح، المقصد الأرشد (١٥/٢)، سير أعلام النبلاء (١٦٦/٢٢).

(٣) مسلم، الصحيح، باب جواز صوم النافلة بنية من النهار، رقم الحديث (١١٥٤) (٨٠٨/٢).

(٤) بتصرف: المغني: (١٣٣/٣).

(٥) المغني: (١٣٤/٣) (بتصرف).

الأول:

يفطر لأنه لم يبق جازمًا بنية الصوم.

الثاني:

لا يفطر لأنه لم ينوِ الفطر نية صحيحة.

وعندي أنه متردد في نية الإفطار فليس بجازم فأشبه حديث النفس فلا يفطر.

المطلب الرابع: الفطر عند الغروب بالنية.

صـورة المسألة لو أن صائمًا غابت عليه الشمس وليس عنده ما يفطر به فنوى الفطر ليدرك فضيلة تعجيل الفطر.

ينبني على الخلاف في المسألة الأولى وهي انقطاع الصيام بانقطاع نيته.

وعنـدي أنـه يفطر ولا يشترط لذلـك الأكل أو الشرب، فـإن عدم وجودهمـا ليس من موانع الفطـر بـل يحصل الفطر بأقل مـن ذلك، ولأن النبي ﷺ قـال: «إذا أقبل الليل مـن هاهنا وأدبر النهار من هاهنا فقد أفطر الصائم»[1].[2]

المبحث السادس

حكم ترك النية في الإحرام.

تـرك لباس الإحرام في الحج أو العمرة لا يبطله باتفاق الفقهاء[3]، فإذا نوى الخروج منهما (الحج والعمرة) ونوى قطعهما لم ينقطعا بلا خلاف.

قـول الحنفية: قال ابن عابدين: «واعلم أن المحرم إذا نـوى رفض الإحرام فجعل يصنع ما يصنعـه الحـلال من لبس الثياب والتطيـب والحلق والجماع وقتل الصيد فإنـه لا يخرج بذلك من الإحرام وعليه أن يعود كما كان محرمًا ويجب عليه دم واحد لجميع ما ارتكب..» [4].

قول المالكية: قال في مواهب الجليل: «رفض الإحرام لغو لا يعتد به ولا يرتفض الإحرام في صورة من الصور إلا من ارتد عن الإسلام والعياذ بالله فإنه ينفسخ إحرامه ولا يلزمه قضاؤه»[5].

قول الشافعية: قال النووي: «ولو جزم نية الخروج منه لم...يبطل قطعا»[6].

---

(١) أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب الصيام، باب متى يحل فطر الصائم..، رقم الحديث (١٩٥٤) (٣/٣٦)، ومسلم في صحيحه، كتاب الصيام، باب بيان وقت انقضاء الصوم وخروج النهار، رقم الحديث (١١٠٠)، (٢/٧٧٢).

(٢) ينظر: الإرشاد إلى سبيل الرشاد (ص١٥٣)، وشرح رياض الصالحين لابن عثيمين (٥/ ٢٩٠).

(٣) الحطاب، مواهب الجليل (٣/٤٨-٤٩)، وروضة الطالبين (١/٢٢٥).

(٤) حاشية ابن عابدين (٢/٥٥٣).

(٥) الحطاب، مواهب الجليل (٤/٦٨).

(٦) روضة الطالبين (١/٢٢٥)، وانظر المجموع (٣/٢٨٤).

قول الحنابلة: قال ابن قدامة: «فإن نوى التحلل لم يحل ولا يفسد الإحرام برفضه لأنه عبادة لا يخـرج منها بالفساد فلا يخرج منها برفضها بخـلاف سائر العبادات، ويكون الإحرام باقيًا في حقه وتلزمه أحكامه»[1].

وأمـا رفض الحج إلى عمـرة أو العكس ليس هو إبطال لنية الحج بل هو من باب إدخال الحج على العمرة فيصير قارنًا كما بين ذلك ابن قدامة في الكافي.

الخاتمة

وفـي الختام، يُعد موضوع حكم ترك النية فـي أثناء العبادة من الموضوعات الجوهرية التي تحتـاج إلـى دراسة معمقـة وفهم دقيق. لقـد تناولنا في هـذا البحث تعريف النيـة ومعنى تركها، وأسبـاب رفضها من منظور لغوي واصطلاحي. كما استعرضنا مشروعية النية وأثرها في العبادة مـن خلال الكتاب والسنـة والإجماع، وانتقلنا إلى الحكم الشرعي لترك النية في مختلف العبادات مثل الطهارة، الصلاة، الصيام، والحج أو العمرة.

تُظهـر هذه الدراسـة الأهمية الكبيرة للنية في صحة العبـادات وقبولها عند الله تعالى، كما تسلـط الضـوء على الأحكام الشرعية المتعلقة بترك النية في حـالات مختلفة، مما يوفر للباحثين والمهتمين مرجعية موثوقة ودقيقة في هذا المجال.

نتمنـى أن يسهم هذا البحث في إثراء المكتبة الفقهية الإسلامية ويكون مرجعًا يستفيد منه العلماء والطلاب في فهم الأحكام الفقهية المتعلقة بالنية. نسأل الله عز وجل أن يجعل هذا العمل خالصًا لوجهه الكريم، وأن ينفع به الجميع، إنه ولي ذلك والقادر عليه.

وصلى الله على نبينا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين.

فهرس المصادر والمراجع

ابن أبي شيبة: أبو بكر عبد الله بن محمد العبسي الكوفي، المصنف، تحقيق: محمد عوامة، الطبعة الثانية، دار القبلة، جدة، د.ت.

ابـن بزيـزة، عبد العزيز بـن إبراهيم بن أحمـد القرشي، روضة المستبيـن في شرح كتاب التلقين، المحقق: عبد اللطيف زكاغ، الناشر: دار ابن حزم، الطبعة: الأولى، ١٤٣١ هـ - ٢٠١٠ م.

ابـن حزم: علي بن أحمد بن سعيد بن حزم الأندلسـي القرطبي الظاهري، المحلى بالآثار، دار الفكر – بيروت.

ابـن رجب: أبو الفرج عبـد الرحمن بن أحمد بن رجب الحنبلي، جامـع العلوم والحكم، دار المعرفة، بيروت، الطبعة الأولى، ١٤٠٨ه.

(١) المغني (٣/٣٣٣).



ابن رجب: أبو الفرج عبد الرحمن بن أحمد بن رجب الحنبلي، ذيل طبقات الحنابلة تحقيق: عبد الرحمن العثيمين، مكتبة العبيكان الرياض، الطبعة الأولى، ١٤٢٥ه.

ابن رشد: محمد بن أحمد بن محمد بن أحمد بن رشد القرطبي الشهير بابن رشد الحفيد، بداية المجتهد ونهاية المقتصد، دار الحديث – القاهرة، ١٤٢٥هـ - ٢٠٠٤ م.

ابـن عابديـن: أحمد أمين بـن عمر بن عبد العزيـز عابدين الدمشقي الحنفـي، حاشية رد المحتار على الدر المختار شرح تنوير الأبصار، دار الفكر، بيروت، ١٤٢١/٢٠٠٠م.

ابـن عثيميـن: محمد بن صالح بن محمد العثيمين. الشرح الممتع علـى زاد المستقنع، دار ابن الجوزي، ١٤٢٨ه.

ابـن عسكـر: عبد الرحمن بن محمد البغدادي، أبو زيد أو أبو محمد، شهاب الدين المالكي، إرْشَـاد السّالك إلى أشرف المسالك في فقـه الإمام مالك، شركة مكتبة ومطبعة مصطفى البابي الحلبي وأولاده، مصر، ط٣.

ابن فارس: أبو الحسين أحمد بن فارس بن زكريا، معجم مقاييس اللغة، تحقيق: عبد السلام محمد هارون، دار الفكر، بيروت، ١٣٩٩/١٩٧٩م.

ابـن فرحون: إبراهيم بن علي بـن محمد اليعمري، الديباج المذهب في معرفة أعيان علماء المذهب، تحقيق: الدكتور محمد الأحمدي أبو النور، دار التراث للطبع والنشر، القاهرة.

ابـن قاضي شهبة، أبو بكر بن أحمد بن محمد بن عمـر الأسدي الشهبي الدمشقي، طبقات الشافعيـة، المحقـق: د. الحافـظ عبد العليـم خان، دار النشـر: عالم الكتب – بيـروت، الطبعة: الأولى، ١٤٠٧ هـ.

ابن قدامة: عبد الله بن أحمد بن محمد الجماعيلي المقدسي ثم الدمشقي الحنبلي، الشهير بابن قدامة المقدسي، المغني، مكتبة القاهرة، ١٣٨٨هـ - ١٩٦٨م.

ابـن كثيـر: إسماعيل بن عمر بـن كثير بن ضوء (ت٧٧٤هـ)، البداية والنهايـة، المعارف، بيروت، ط٢، ١٩٧٧م.

ابـن مفلح: إبراهيـم بن محمد (٨٨٤هـ)، المقصد الأرشد في ذكـر أصحاب الإمام أحمد، تحقيق: عبد الرحمن العثيمين، مكتبة الرشد، الطبعة الأولى، ١٤١٠هـ.

ابـن مفلـح: محمد بـن مفلح بن محمد بن مفـرج، أبو عبد الله، شمس الديـن المقدسي ثم الصالحـي الحنبلي، الفـروع، تحقيق: عبد الله بن عبد المحسن التركـي، مؤسسة الرسالة، ط١، ١٤٢٤ هـ - ٢٠٠٣ مـ.

ابـن منظور: محمد بن مكرم بن منظور الإفريقي المصري، لسان العرب، تحقيق: عبد الله علي الكبير وآخرون، دار المعارف، القاهرة، د.ت.

الألباني: محمد ناصر الدين، إرواء الغليل في تخريج أحاديث منار السبيل، المكتب الإسلامي، بيروت، الطبعة الثانية، ١٤٠٥/١٩٨٥م.

البخاري: عبد الله محمد بن إسماعيل (ت٢٥٦هـ)، التاريخ الكبير، دار الكتب العلمية – بيروت.

البخاري: محمد بن إسماعيل بن إبراهيم بن مغيرة الجعفي، الجامع الصحيح، تحقيق: محمد زهير بن ناصر الناصر، دار طوق النجاة، بيروت، ١٤٢٢ه.

البغدادي، إسماعيل باشا بن محمد أمين بن مير سليم الباباني أصلا، هدية العارفين أسماء المؤلفين وآثار المصنفين، طبع بعناية: وكالة المعارف بإسطنبول، ١٩٥١ – ١٩٥٥ هـ.

البهوتي: منصور بن يونس بن صلاح الدين بن حسن بن إدريس الحنبلي، كشاف القناع عن متن الإقناع، دار الكتب العلمية، بيروت.

الحصني: تقي الدين أبو بكر بن محمد الحسيني الدمشقي، كفاية الأخيار في حل غاية الاختصار، تحقيق: علي عبد الحميد بلطجي ومحمد وهبي سليمان، دار الفجر، دمشق، ١٩٩٤م.

الحطاب: أبو عبد الله محمد بن محمد بن عبد الرحمن الطرابلسي المغربي، مواهب الجليل لشرح مختصر خليل، تحقيق: زكريا عميرات، دار عالم الكتب، بيروت، ١٤٢٣ه/٢٠٠٣م.

الخطيب الشربيني، محمد بن محمد، مغني المحتاج إلى معرفة معاني ألفاظ المنهاج، حققه وعَلّق عليه: علي محمد معوض – عادل أحمد عبد الموجود، الناشر: دار الكتب العلمية، الطبعة: الأولى، ١٤١٥ هـ – ١٩٩٤م

الدسوقي: محمد بن أحمد بن عرفة المالكي، حاشية الدسوقي على الشرح الكبير، دار الفكر، بيروت.

الذهبي: أبو عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان بن قَايْماز، سير أعلام النبلاء، تحقيق: شعيب الأرناؤوط وآخرون، مؤسسة الرسالة، بيروت، الطبعة التاسعة، ١٤١٣هـ.

الزركلي، خير الدين بن محمود بن محمد بن علي بن فارس، الأعلام، الناشر: دار العلم للملايين، الطبعة: الخامسة عشر – أيار / مايو ٢٠٠٢ م.

السرخسي: محمد بن أحمد بن أبي سهل، المبسوط، دار المعرفة – بيروت، ١٤١٤هـ – ١٩٩٣م.

الشنقيطي: محمد بن مختار، شرح زاد المستقنع، دروس صوتية، رقم الشريط (١١٨).

العدوي: علي بن أحمد بن مكرم الصعيدي، حاشية العدوي على شرح كفاية الطالب الرباني، تحقيق: يوسف الشيخ محمد البقاعي، دار الفكر، بيروت، ١٤١٤هـ – ١٩٩٤م.

الغزالي: محمد بن محمد الطوسي أبو حامد، الوسيط في المذهب، تحقيق: أحمد محمود



إبراهيم، محمد محمد تامر، دار السلام – القاهرة، ط١، ١٤١٧هـ.

القرطبي: محمد بن أحمد بن أبي بكر بن فرح الأنصاري الخزرجي، الجامع لأحكام القرآن، تحقيق: أحمد البردوني وإبراهيم أطفيش، دار الكتب المصرية – القاهرة، ط٢، ١٣٨٤هـ - ١٩٦٤ م.

الكاساني: علاء الدين أبو بكر بن مسعود بن أحمد، بدائع الصنائع في ترتيب الشرائع، دار الكتاب العربي، بيروت، ١٩٨٢م.

الكناني، عمر بن رسلان بن نصير بن صالح العسقلاني الأصل، الفَوَائِدُ الجِسَامُ عَلى قَواعِدِ ابـنِ عَبْدِ السَّلام، المحقق: د. محمد يحيى بلال منيار، قطر، وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية، الطبعة: الأولى، ١٤٣٤ هـ - ٢٠١٣ م.

المرداوي: أبو الحسن علي بن سليمان الدمشقي، الإنصاف في معرفة الراجح من الخلاف، دار إحياء التراث العربي، بيروت، ١٤١٩ه.

المرداوي: أبو الحسن علي بن سليمان الدمشقي، الحاوي الكبير، دار الفكر، بيروت، د.ت.

مسلم: ابن الحجاج أبـو الحسين القشيري النيسابوري، الصحيح، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، دار إحياء التراث العربي، بيروت، د.ت.

النووي، يحيى بن شرف، المجموع شرح المهذب، دار الفكر، بيروت.

النـووي، يحيى بن شـرف، روضـة الطالبين وعمدة المفتيـن، المكتب الإسلامـي، بيروت، ١٤٠٥هـ.

الهاشمـي، الشريف محمد بـن أحمد بن محمد بن أبي موسى، الإرشـاد إلى سبيل الرشاد، المحقق: د. عبد الله بن عبد المحسن التركي، الناشر: مؤسسة الرسالة ناشرون.

وزارة الأوقـاف والشـؤون الإسلامية، الموسوعـة الفقهية الكويتيـة، دار السلاسل، الكويت، الطبعة الثانية، ١٤١٢/١٩٩٢م.

أ.د عبد العزيز بن مبروك الأحمدي

Prepared by: Prof. Dr. Abdulaziz bin Mabrouk Al-Ahmadi

zaidmo2017@gmail.com

أحكام نظر الرجل

«The Rulings on a Man's Gaze»

المستخلص

لمــا كانت المرأة أعظم ابتــلاء دنيوي على الإطلاق، وذلك على نحــو يرتبط به مصير هذه الأمة والتي إذا أطلقت فيها الفتنة، فقد اختلت وضلت، وإن منعت منها فازت وتقدمت ونجت، فقد بين رسول الله ﷺ في قوله «ما تركت في أمتي فتنة أضر على الرجال من النساء» وعليه جاء أمر غض البصــر وقاية لنـــا من هذه الفتنة، ومن ثـم كان لا بد من تناوله بالبحــث الدقيق كما تناوله أعداؤنا بالتخطيط الماكر الحصيف، لبيان حكمته ومعرفة علته.

ولقــد رأينـــا من خلال ذلك العرض في هذا البحــث أن الله تعالى قد أمــر المؤمنين بغض البصــر-- وقــد بينا الدلائل الكافية من القرآن والسنة ـ ما لــم يكن النظر مباحاً بنص شرعي كما فــي الخِطبة، وإلى المحارم، وإلــى الصغيرة والعجوز والزوجة والأمة والرجل والأمرد والسيدة، أو جائزاً لِضرورة كالعلاج، أو لأجل معاملة تقتضي الشهادة لها، أو تعليم واجب عليها.

الكلمات المفتاحية: (النظر، حكم، فتنة، أقوال، اختلاف، الترجيح).

Abstract

Since women constitute the greatest worldly trial, directly influencing the fate of this Ummah (Muslim community), their unchecked temptation leads to instability and misguidance, whereas its prevention ensures success, advancement, and salvation. The Prophet Muhammad (peace be upon him) stated, «I have not left behind me any trial more harmful to men than women.» Thus, the command to lower the gaze serves as a safeguard against this trial. It is imperative to examine this command with scholarly precision, just as adversaries have devised meticulous and strategic plans against it, to elucidate its wisdom and underlying rationale.

Through this study, it has become evident that Allah has commanded

believers to lower their gaze-supported by sufficient evidence from the Qur’an and Sunnah-except in cases where looking is explicitly permitted by Islamic law, such as during engagement, at one’s ma□ arim (non-marriageable relatives), young children, elderly women, one’s wife, female servants, men, beardless youths, and dignified women. It is also permissible when dictated by necessity, such as for medical treatment, legal testimony, or obligatory education.

Keywords: (gaze, ruling, temptation, scholarly views, disagreement, preponderance)

المقدمة

الحمد لله رب العالمين، وبه نستعين على أمور الدنيا والدين، والصلاة والسلام على أشرف الأنبياء والمرسلين، وعلى آله وصحبه أجمعين. أما بعد:

فإن الله تبارك وتعالى قد أنعم على الإنسان بنعمة الجوارح ليستعملها في طاعته، ويسخرها في مرضاته، ويوظفها فيما يعود عليه نفعه حالاً ومآلاً، وأعلمه سبحانه بأنه سيسأله عنها وعن القيام بشكرها، فقال تعالى ﴿وَلَا تَقْفُ مَا لَيْسَ لَكَ بِهِۦ عِلْمٌ ۚ إِنَّ ٱلسَّمْعَ وَٱلْبَصَرَ وَٱلْفُؤَادَ كُلُّ أُو۟لَٰٓئِكَ كَانَ عَنْهُ مَسْـُٔولًا﴾[١].

هذا وإن من أخطر الجوارح على الإنسان هو العينين، فهما النافذتان المطلتان من هذا الهيكل الجسماني على ما في هذا الكون من خير وشر، وحسن وقبيح، وبواسطتهما تنطبع آثار المشاهد والمناظر في المخيلة، فتنعكس على القلب، لتستقر فيه مما يحدث فيه من آثار تحمد وتذم، وتنفع وتضر حسب الوقائع.

فكم من منظر يُحدث في نفس الإنسان انعكاسًا في أوضاعه، وانحرافًا في سلوكه، ورب نظرة أورثت حسرة وندامة وخذلاناً يوم القيامة، لما أثارت من شهوة، وأحجبت من نار الهوى والفتنة.

فلهذا أمر الله سبحانه بغض البصر بقوله ﴿قُل لِّلْمُؤْمِنِينَ يَغُضُّوا۟ مِنْ أَبْصَٰرِهِمْ ...﴾ الآية[٢]، وقد قال رسول الله ﷺ: «إن الله كتب على ابن آدم حظه من الزنا أدرك ذلك لا محالة، فزنا العين النظر، وزنا اللسان النطق... الحديث»[٣]، وفي الحديث الآخر «ما تركت بعدي فتنة أضر على الرجال من النساء»[٤].

(١) سورة الإسراء: الآية: ٣٦.

(٢) سورة النور: الآية: ٣٠.

(٣) رواه البخاري في صحيحه، باب زنا الجوارح، ٨/ ٥٤.

(٤) رواه الترمذي، باب ما جاء في تحذير فتنة النساء، وقال حسن صحيح، ٥/ ٢٥.

◇◇

أهمية الموضوع.

ترجع أهمية الموضوع فيما يلي:

كون الموضوع ذات أهمية كبيرة خاصة بجانب أحكام النظر من منظور شرعي.

وكونه يبين خطر النظر المحرم، وما له من عواقب وخيمة.

رد شبهة من أجاز النظر إلى غير المحارم.

أسباب اختيار الموضوع:

ترجع الأسباب في اختيار هذا الموضوع إلى الآتي:

إهمال كثير من الناس الأحكام الشرعية وعلى الخصوص فيما يتعلق بنظر الرجل للمرأة.

غرس روح التعاون بن المسلمين على البر والتقوى.

تساهل الناس وخاصة الشباب منهم في إطلاق النظر للنساء، وعدم التقيد بالضوابط الشرعية.

النظر من أعظم وسائل الوقوع في المحرمات.

إشكالية البحث

كون البحث يهدف لحل مشكلة من مشاكل حكم النظر، والخلاف الحاصل في هذه المسألة.

الدراسات السابقة.

من خلال البحث والاطّلاع على قواعد المعلومات وأدلّة الرّسائل العلميّة،لم أقف على دراسة علميّة درست هذا الموضوع دراسة مستقلة، و تكشف بشكل مباشر ودقيق بيان «أحكام نظر الرجل»

منهج البحث:

اتبعت في هذا البحث المنهج الاستقرائي التحليلي المقارن.

إجراءات البحث:

إلى جانب المنهج المعتمد في هذا البحث اتّبع الباحث في التّعامل مع المادّة العلمية ومصادر المعلومات ولغة الكتابة، والخطوات الإجرائية العامّة التّالية:

عزو الآيات القرآنية إلى مواضعها في سور القرآن الكريم، بذكر اسم السورة، ثم الآية.

تخريج الأحاديث النبوية الشريفة، فإذا كان الحديث في الصحيحين أو بأحدهما اكتفيت بذلك، وإن كان في غيرهما من كتب السنن والصحاح خرجته منها.

بيان معنى المصطلحات والكلمات الغريبة.

تتبع خلاف العلماء في المسائل، بذكر أقوالهم وأدلتهم والراجح منها.

وضع الفهارس العامة.

خطة البحث:

وتشتمل على ثمانية مباحث، وهي كالتالي:

المبحث الأول: نظر الرجل إلى الأجنبية بغير سبب، وفيه خمسة مطالب.

المطلب الأول: الحكم فيه.

المطلب الثاني: ذكر الأدلة الدالة على تحريمه.

المطلب الثالث: اختلاف العلماء في الوجه والكفين مع أدلة كل قول.

المطلب الرابع: نظر الفجأة.

المطلب الخامس: ذكر الشبه التي احتج بها من أباح النظر إلى الأجنبية، والرد عليها.

المبحث الثاني: نظر الرجل إلى الأجنبية بسبب، وفيه خمسة مطالب.

المطلب الأول: في حالة الخِطبة.

المطلب الثاني: في حالة التعليم.

المطلب الثالث: في حالة العلاج أو التداوي.

المطلب الرابع: في حالة التقاضي.

المطلب الخامس: في حالة المعاملة.

المبحث الثالث: نظر الرجل إلى محارمه، واختلاف العلماء فيما يبيح له النظر إليه، ثم الترجيح، وفيه ثلاثة مطالب.

المطلب الأول: نظر الرجل إلى محارمه.

المطلب الثاني: اختلاف العلماء فيما يبيح له النظر إليه.

المطلب الثاني: الترجيح.

المبحث الرابع: نظر الرجل إلى الرجل، وذكر اختلاف العلماء في عورة الرجل على الرجل، ثم الترجيح، وفيه ثلاثة مطالب.

المطلب الأول: نظر الرجل إلى الرجل.

المطلب الثاني: حد عورة الرجل على الرجل.

المطلب الثالث: الترجيح.

المبحث الخامس: نظر الرجل إلى الأمرد، وفيه أربعة مطالب.



المبحث الأول: نظر الرجل إلى الأجنبية بغير سبب، وفيه ستة مطالب.

المطلب الأول: تعريف النظر لغة، واصطلاحًا.

لغة: النظر في اللغة مصدر نظر، ومعناه حس العين أو تأمل الشيء بها أو تقليب حدقة العين نحو المرئي التماسًا لرؤيته[١].

اصطلاحًا: يراد به المعرفة الحاصلة بعد التأمل، وقوله تعالى: ﴿ٱنظُرُواْ مَاذَا فِي ٱلسَّمَٰوَٰتِ﴾[٢]، ومعناه تأملوا.

واستعمال النظر في البصر أكثر عند العامة، وفي البصيرة أكثر عند الخاصة، وإذا قلت: نظرت إليه لم يكن إلا بالعين، وإذا قلت: نظرت في الأمر احتمل أن يكون تفكراً وتدبرًا بالقلب[٣].

المطلب الثاني: الحكم فيه

حكم نظر الرجل إلى الأجنبية بغير سبب، كالتعليم أو المعاملة أو العلاج مثلاً، فقد اتفق الفقهاء على تحريمه[٤]، ذلك لأنه أمر ثبت تحريمه في كتاب الله وسنة نبيه، وأقوال الصحابة، وهو حكم مستقر واصل ثابت عند أصحاب المذاهب الفقهية الأربعة وغيرهم، سواء من كان يرى أن الوجه والكفين عورة أم لم ير ذلك، فكلهم حرموا نظر الرجل إليها ما لم تكن هنالك إباحة بنص شرعي، ففي هذه الحالة يجوز النظر إليها بقدر الحاجة والضرورة، لأن القاعدة تقول« الضرورة تقدر بقدرها»[٥].

المطلب الثالث: ذكر الأدلة الدالة على تحريمه

استدل العلماء فيما ذهبوا إليه بمجموعة من الأدلة من الكتاب والسنة.

فمن الكتاب قوله تعالى ﴿قُل لِّلْمُؤْمِنِينَ يَغُضُّواْ مِنْ أَبْصَٰرِهِمْ وَيَحْفَظُواْ فُرُوجَهُمْ﴾[٦]، وقوله تعالى ﴿وَإِذَا سَأَلْتُمُوهُنَّ مَتَٰعًا فَسْـَٔلُوهُنَّ مِن وَرَآءِ حِجَابٍ ...﴾ الآية[٧].

أما من السنة ما يلي:

قوله ﷺ «النظر سهم من سهام إبليس، فمن تركها من مخافتي أبدلته إيمانًا يجد حلاوته في قلبه»[٨].

---

(١) لسان العرب، ٥/ ٢١٥.

(٢) سورة يونس: الآية: ١٠١.

(٣) الكليات، ٢/ ٣٦.

(٤) تبيين الحقائق، شرح كنز الدقائق، ٦/ ١٧، القوانين الفقهية، ١٩٣، نهاية المحتاج، ٦/ ١٨٧، الإنصاف، ٨/ ٢٧.

(٥) القواعد الفقهية، (١/ ٢٨٩).

(٦) سورة النور: الآية: ٣٠.

(٧) سورة الأحزاب: الآية: ٥٣

(٨) رواه الحاكم في مستدركه، كتاب الرقاق، رقم الحديث، ٧٨٧٥، (٤/ ٣٤٩)، وقال إنه صحيح الإسناد.



وسألت الرسول ﷺ عن نظر الفجأة فأمرني أن أصرف بصري[١].

تحويل النبي صلى الله عليه وسلم وجه الفضل عند نظره إلى المرأة إلى جهة أخرى[٢]، وهذا يدل على أنه لا يجوز له النظر إليها.

وغيرها من الأحاديث التي تنهى عن النظر.

أما دليلهم من المعقول:

فقالوا: إن إباحة النظر إلى المرأة المخطوبة دليل على التحريم مع عدم ذلك، وإن النظر مظنة للفتنة، ومحرك للشهوة، فالنهي فيه من باب سد الذرائع[٣].

المطلب الرابع: اختلاف العلماء في الوجه والكفين مع أدلة كل قول.

اختلف فقهاء المذاهب الأربعة في هذين العضوين، هل هما داخلان في مسمى العورة بالنسبة للمرأة أم لا، على قولين:

القول الأول: ذهب الحنفية والمالكية[٤] إلى أن الوجه والكفين ليستا بعورة، وزاد الحنفية القدمين، بل إن أبا يوسف قال: إن الذراع ليس بعورة.

القول الثاني: وذهب الشافعية والحنابلة[٥] إلى أن المرأة كلها عورة لا يجوز النظر إليها، ويدخل في ذلك الوجه والكفان.

الاستدلال:

استدل الحنفية والمالكية فيما ذهبوا إليه بما يلي:

قوله تعالى ﴿وَلَا يُبْدِينَ زِينَتَهُنَّ إِلَّا مَا ظَهَرَ مِنْهَا﴾[٦]، فقد قال ابن عباس في هذه الآية: الوجه والكفان[٧].

حديث عائشة: أن أسماء بنت أبي بكر دخلت عليها وعندها النبي صلى الله عليه وسلم في ثياب شامية رقاق، فضرب رسول الله ﷺ إلى الأرض ببصره، وقال: «ما هذا يا أسماء؟ إن المرأة إذا بلغت المحيض لا يصلح أن يُرى منها إلا هذا وهذا». وأشار إلى كفه ووجهه[٨]

فاستثنى النبي ﷺ من بدن المرأة الوجه والكفين.

---

(١) رواه مسلم، باب نظر الفجأة، شرح مسلم للنووي، ١٤/ ١٩. عن جرير البجلي رضي الله عنه.

(٢) رواه البخاري، باب وجوب الحج وفضله، رقم الحديث برقم ١٥١٣، ٢/ ١٣٢ من حديث ابن عباس.

(٣) شرح مسلم للنووي، باب حجة النبي صلى الله عليه وسلم، برقم (١٢١٨)، ١٤/ ١٩.

(٤) تبيين الحقائق، شرح كنز الدقائق، ٦/ ١٧، جواهر الإكليل، ١/ ١٣٧.

(٥) المغني، والشرح الكبير، ٧/ ٩٧، مغني المحتاج، ٣/ ١٢٨.

(٦) سورة النور: الآية: ٣١.

(٧) نصب الراية، ٤/ ٢٣٩.

(٨) رواه أبو داود، في كتاب اللباس، ٤/ ٣٥٨، وهو حديث مرسل.

استدلـوا بالمعقـول فقالوا: إن المـرأة تكشف وجهها وكفيها في الصـلاة، فلو كانا عورة لما أبيح لها.

استدل الشافعية والحنابلة بما يلي:

قوله تعالـى ﴿وَإِذَا سَأَلْتُمُوهُنَّ مَتَٰعًا فَسْـَٔلُوهُنَّ مِن وَرَآءِ حِجَابٍ ...﴾ الآية [١]، فالآية تدل على عدم جواز النظر إليها بالكلية[٢].

قولهﷺ «المرأة عورة، فإذا خرجت استشرفها الشيطان، وأقرب ما تكون من ربها إذا هي في قعر بيتها»[٣]. فهذا الحديث نص في المسألة من أن المرأة كلها عورة، فيدخل الوجه والكف.

واستدلـوا بالمعقـول، فقالوا: إن المرأة لا يجوز النظر إليها خشية الفتنة، والفتنة في الوجه تكون أعظم، لأنه أصل الجمال.

ثـم ردوا استدلال أصحـاب القول الأول فـي استدلالهم بالآية (إلا ما ظهـر منها) أي بدون قصد.

أمـا الحديـث الذي استدلوا به فلا يصح فإن في سنده انقطاع، فبهذا بطل جميع أدلة القول الأول، ويترجح مذهب الشافعية والحنابلة من أنها عورة.

المطلب الخامس: نظر الفجأة.

نظـر الفجأة أن يقع بصر الرجل للمرأة من غير قصـد منه[٤]، فاتفق الفقهاء على أن حكم هذا النظر لا شيء عليه، ولا إثم، بشرط صرف نظره في الحال، وإن استدام النظر أثم[٥]، لورود الأدلة في ذلك.

قولـه ﷺ لعلـي رضـي الله عنـه : «لا تتبـع النظرة النظـرة، فإن لـك الأولـى، وليست لك الثانية».[٦].

حديث جرير قال: سألت رسول الله ﷺ عن نظرة الفجاءة، فأمرني أن أصرف بصري»[٧].

فالحديثان يدلان على أن هذا النوع من النظر لا شيء فيه بشرط المبادرة في صرف البصر عنه.

---

(١) سورة الأحزاب: الآية: ٥٣.

(٢) تفسير ابن كثير، ٣/ ٥٠٥.

(٣) رواه الترمذي، كتاب ذكر الإخبار عما يجب على المرأة من لزوم قعر بيتها، باب لوزم المرأة بيتها ٣/ ٩٣، حديث صحيح.

(٤) شرح مسلم للنووي، ١٤/ ١٣٩

(٥) تبيين الحقائق، ٦/ ١٧، القوانين الفقهية: ٢٩٣، نهاية المحتاج، ١٨٧/٦.

(٦) رواه الترمذي، كتاب ذكر الإخبار عما يجب على المرأة من لزوم قعر بيتها، باب نظر الفجأة ٥/ ٩٤، حديث حسن.

(٧) رواه مسلم، باب نظر الفجأة، ١٤/ ١٣٩

المطلب السادس: ذكر الشُبَه التي احتج بها من أباح النظر إلى الأجنبية، والرد عليها

قال بعض الناس إن النظر إلى المرأة الأجنبية جائز بدليل من الكتاب والسنة.

أما من الكتاب قوله تعالى ﴿ أَوَلَمْ يَنظُرُواْ فِي مَلَكُوتِ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ وَمَا خَلَقَ ٱللَّهُ مِن شَيْءٍ ﴾[1]، فهذه الآية عامة في جميع ما خلق الله، فما الذي أخرج من عمومه الوجه المليح، وهو من أحسن ما خلق الله.

أما من السنة فحديث جابر: «النظر إلى الوجه الحسن يجلو البصر....» الحديث[2]، وفي الحديث الآخر: «اطلبوا الخير من حسان الوجه»[3] ففي هذين الحديثين إرشاد وأمر إلى تصفح الوجوه والتأمل فيها.

الجواب على هذا الاستدلال:

أما احتجاجهم بقوله تعالى ﴿ أَوَلَمْ يَنظُرُواْ فِي مَلَكُوتِ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ وَمَا خَلَقَ ٱللَّهُ مِن شَيْءٍ ﴾[4]، فهو نظير احتجاجهم بعينه على إباحة السماع الشيطاني الفسقي بقوله تعالى ﴿ فَبَشِّرْ عِبَادِ ﴿١٧﴾ ٱلَّذِينَ يَسْتَمِعُونَ ٱلْقَوْلَ فَيَتَّبِعُونَ أَحْسَنَهُۥٓ ﴾[5]، وقالوا: والقول عام، فحملوا لفظه ومعناه، وإنما القول الذي أمر الله باستماعه هو وحيه الذي أنزله على رسوله، والنظر الذي أمر الله به المؤدي إلى معرفته والإيمان به ومحبته.

أما الحديث الأول: فقد سئل ابن تيمية عنه، فأجاب بأنه كذب باطل عن رسول الله[6]، وأما الحديث الثاني، فأجاب عنه ابن القيم بقوله: إنه باطل لم يصح عن رسول الله ﷺ[7].

---

(١) سورة الأعراف: الآية: ١٨٥.

(٢) رواه أبو نعيم بسند ضعيف، كشف الخفاء، ٢/ ٤٣٨.

(٣) رواه ابن عساكر عن أنس، الجامع الصغير، ١/ ٤٤، حديث ضعيف.

(٤) سورة الأعراف: الآية: ١٥٨.

(٥) سورة الزمر: الآية: ١٧، ١٨.

(٦) كشف الخفاء، ٢/ ٤٣٩.

(٧) روضة المحبين ونزهة المشتاقين: ١٤٢.

المبحث الثاني: نظر الرجل إلى الأجنبية بسبب، وفيه خمسة مطالب.

المطلب الأول: في حالة الخطبة.

اتفق جمهور العلماء من الحنفية والمالكية والشافعية والحنابلة والظاهرية على أنه يجوز للرجل الذي يريد الزواج من امرأة أن ينظر إليها، بل هو واجب عند بعضهم، ومستحب عند الآخرين، وذلك لصراحة الأدلة، فمن هذه الأدلة ما يلي:

عن سهل بن سعد، أن امرأة جاءت رسول الله ﷺ، فقالت: يا رسول الله جئت لأهب لك نفسي، فنظر إليها رسول الله ﷺ، فصعد النظر إليها وصوبه، ثم طأطأ رأسه، فلما رأت المرأة أنه لم يقض فيها شيئًا جلست، فقام رجل من أصحابه، فقال: يا رسول الله إن لم يكن لك بها حاجة فزوجنيها...[١]، ففي هذا الحديث دليل على جواز النظر[٢].

عن عائشة رضي الله عنها، أن النبي ﷺ، قال لها: «أريتك في المنام مرتين، أرى أنك في سَرقة من حرير، ويقول: هذه امرأتك، فأكشف عنها، فإذا هي أنت، فأقول: إن يكُ هذا من عند الله يمضه»[٣]، قال ابن حجر: يستأنس من هذا الحديث أن النظر إلى المرأة قبل العقد فيه مصلحة[٤].

عن جابر، قال: قال رسول الله ﷺ: «إذا خطب أحدكم المرأة، فإن استطاع أن ينظر منها إلى ما يدعوه إلى نكاحها، فليفعل» قال: «فخطبت جارية من بني سلمة، فكنت أختبئ لها تحت الكرب حتى رأيت منها بعض ما دعاني إلى نكاحها، فتزوجتها»[٥].

وحديث أبي حميدة، قال: وقد رأى رسول الله صلى الله عليه وسلم قال،: قال رسول الله ﷺ: «إذا خطب أحدكم امرأة، فلا جناح عليه أن ينظر إليها إذا كان إنما ينظر إليها لخطبة، وإن كانت لا تعلم»[٦]، وغيرها من الأحاديث التي تدل على جواز النظر إلى المخطوبة.

المطلب الثاني: في حالة التعليم.

أجاز الفقهاء النظر إلى وجه المرأة الأجنبية، لأجل تعليم واجب عليها، أو مندوب[٧]، وهو العلوم التي لا تصلح العبادات بدونها، أو تعلم الصنائع التي تخدم بها بني جنسها، ولقد اشترطوا

(١) فتح الباري، شرح صحيح البخاري، ٥/ ٤٨٦.

(٢) فتح الباري، شرح صحيح البخاري، ٩/ ٨٦.

(٣) رواه البخاري، كتاب النكاح، ٩/ ٨٦.

(٤) رواه البخاري، كتاب النكاح، ٩/ ٨٧.

(٥) رواه أحمد، ٣/ ٣٦٠، حديث حسن.

(٦) رواه أحمد في سننه، ٥/ ٤٢٤، إسناده حسن.

(٧) بدائع الصنائع، ٥/ ١٢١، مغني المحتاج، ٣/ ١٢١.

لهذا النظر شروطاً[1] منها:

أن تفتقد في تعليمها وجودَ أحد من جنس النساء.

أن يتعذر هذا التعليم من وراء حجاب.

وجود مانع من الخلوة من محرم أو غيره.

المطلب الثالث: في حالة العلاج أو التداوي.

فقد روي عن جابر بن عبد الله، أن أم سلمة استأذنت رسول الله ﷺ في الحجامة، «فأمر رسول الله ﷺ أبا طيبة أن يحجمها»[2] فهذا نص صريح على جواز تداوي النساء عند الرجال.

أما ما يتعلق بما يجوز للمرأة كشفه أمام الطبيب الأجنبي، فهو موضع المرض فحسب، ولا يجوز كشف ما وراء ذلك، لأن علة الإجازة في الكشف والنظر ثابتة بالضرورة، والضرورة تقدر بقدرها[3].

وقد اشترط العلماء جواز كشف المرأة أمام الطبيب الأجنبي شروطًا[4] منها:

ألا تكون هنالك طبيبة مختصة بعلاجها.

على المريضة ستر جميع بدنها إلا موضع المرض فقط.

ألا تذهب المرأة لطبيب غير أمين مع وجود الطبيب الأمين، وألا يكون ذمياً مع وجود مسلم[5].

٤- أن يكون ذلك بحضور محرم لها، أو امرأة ثقة، لكي لا يقع بينهما الخلوة المحرمة، فإن لم يوجد المحرم، فصبي غير مراهق.

المطلب الرابع: في حالة التقاضي

يجوز للشاهد أو القاضي أن ينظر إلى المرأة، وعليها أن تكشف عن وجهها أو غيره من أعضائها إن لزم الأمر، وذلك استناداً إلى ضرورة العدل وإقرار الحق[6].

إن الأصل في مثل هذه القضية أنه لا يجوز النظر إلا إلى وجهها، وأما إن كانت الحاجة تدعو إلى أكثر من ذلك، فله أن ينظر إليه.

---

(١) الفقه الإسلامي وأدلته، ٣/ ٥٦٤.

(٢) رواه أحمد في مسنده، ٢٣/ ٩٢، إسناده ضعيف.

(٣) كفاية الأخيار، ٤٧.

(٤) كفاية الأخيار، ٤٧، الفقه الإسلامي وأدلته، ٣/ ٥٦١، اللباس والزينة، ١٥٤.

(٥) نهاية المحتاج، ٦/ ١٩٥.

(٦) اللباس والزينة، ١٥٨.

ولهذا النظر شروط[1] منها:

أن يكـون النظر للزوم الشهادة، فإن تيسر وجود نساء أو محارم يشهدون فيما يظهر كان هو المتعين.

لو عرفها الشاهد وهي في نقابها لا يجوز له النظر، ولا يجوز لها الكشف.

أن لا يخشى الفتنة أو الشهوة.

المطلب الخامس: في حالة المعاملة.

يجـوز للرجل النظر إلى وجه المرأة وعليهـا أن تكشف الوجه عند البيع والشراء والإجارة أو غيرهـا مـن أنواع المعاملة حتى تعـرف بالمبيع وغيره حتى يمكن الرجوع عليـه مع وجود العيب أو المطالبة بالثمن[2].

ويجب أن يكون النظر مقدر بقدره في هذه الحالة.

المبحث الثالث:

نظـر الرجـل إلى محارمه، واختـلاف العلماء فيما يباح له النظر إليـه، ثم الترجيح، وفيه ثلاثة مطالب.

المطلب الأول: نظر الرجل إلى محارمه

فقد اتفق العلماء على جواز النظر إلى محارمه[3]، والأصل في ذلك الكتاب والسنة.

أمـا الكتـاب فقولـه تعالـى ﴿... وَلَا يُبْدِينَ زِينَتَهُنَّ إِلَّا لِبُعُولَتِهِنَّ أَوْ ءَابَآئِهِنَّ أَوْ ءَابَآءِ بُعُولَتِهِنَّ أَوْ أَبْنَآئِهِنَّ أَوْ أَبْنَآءِ بُعُولَتِهِنَّ أَوْ إِخْوَٰنِهِنَّ أَوْ بَنِىٓ إِخْوَٰنِهِنَّ أَوْ بَنِىٓ أَخَوَٰتِهِنَّ ...﴾[4].

أمـا مـن السنة فحديث عائشة رضـي الله عنها قالت: «استأذن علي أفلـح أخو أبي القعيس بعدمـا أنـزل الحجاب، فقلت: لا آذن له حتى أستأذن فيه النبي ﷺ، فإن أخاه أبا القعيس ليس هو أرضعني، ولكن أرضعتني امرأة أبي القعيس، فدخل علي النبيُ ﷺ، فقلت له: يا رسول الله إن أفلح أخـا أبي القعيس استأذن فأبيـت أن آذن له حتى أستأذنك، فقال النبي ﷺ: «وما منعك أن تأذني عمك؟»، قلت: يا رسول الله إن الرجل ليس هو أرضعني، ولكن أرضعتني امرأة أبي القعيس، فقال: «ائذني له فإنه عمك تربت يمينك»[5].

---

(١) مغني المحتاج، ٣/ ١٣٣.

(٢) مغني المحتاج، ٣/ ١٣٣، الفقه الإسلامي وأدلته، ٣/ ٥٦٣.

(٣) بدائع الصنائع، ٥/ ١٢٣، المغني، ٧/ ٤٥٦.

(٤) سورة النور: الآية: ٣١.

(٥) رواه البخاري في صحيحه، باب إن تبدوا شيئا أو تخفوه، ٦/ ١٢٠.

فالدليلان صريحان في جواز كشف المرأة أمام المحارم ونظرهم لها.

المطلب الثاني: اختلاف العلماء فيما يباح للمحرم النظر إليه.

علمنـا فيمـا سبق أنه يجـوز النظر إلى المحـارم، ولا خلاف بين العلماء في هـذه المسألة، لكنهم مع هذا الاتفاق اختلفوا فيما يباح له النظر إليه على أقوال هي:

القول الأول: ذهب الحنفية إلى أنه يباح للرجل النظر إلى محرمه إلى رأسها وشعرها وأذنيها وصدرها.....إلخ، ولا يحل له النظر إلى بطنها وظهرها، وإلى ما بين السرة والركبة[1].

القول الثاني: ذهب المالكية إلى أنه يجوز للرجل أن يرى من محارمه الوجه والكفين فقط[2].

القول الثالث: أما الشافعية فلهم وجهان في هذه المسألة[3]:

القـول الأول قول البغداديين: إنه يجوز له النظر إلـى سائر بدنها إلا ما بين الركبة والسرة، لأنه لا يحل نكاحها فجاز له النظر.

أنـه يجوز له النظر إلى ما يبدو منها عند المهنة، وهو الرأس والعنق واليدان إلى العضدين، والرجلان إلى الركبتين.

القـول الرابع: ذهب الحنابلة إلى أنه يجوز لـه أن ينظر من ذوات محارمه إلى ما يظهر منه غالبا كالرقبة والرأس والكفين والقدمين ونحو ذلك، وليس له النظر إلى غير ذلك[4].

المطلب الثالث: الترجيح:

أقول: والذي يترجح لي والعلم عند الله أنه يجوز للرجل أن ينظر من محارمه رأسها وشعرها ووجههـا وأذنيهـا ويديها إلى العضدين ورجليها إلى الكعبين، وذلـك لتعذر ستر هذه المواضع عن الانكشـاف، ولأن حرمة النظـر إلى هذه المواضع بالنسبة للأجنبيـات إنما ثبت خوفًا من حصول الشهوة الداعية إلى الجماع، أما النظر إليها من ذوات المحارم فلا يورث الشهوة في الغالب، والله أعلم بالصواب.

---

(١) بدائع الصنائع، ٥/ ١٢٣.

(٢) حاشية الدسوقي على الشرح الكبير، ٢/ ٢١٥.

(٣) المجموع، ١٥/ ١٨.

(٤) المغني، ٧/ ٤٥٥.

المبحث الرابع:

نظر الرجل إلى الرجل، وذكر اختلاف العلماء في عورة الرجل على الرجل، ثم الترجيح، وفيه ثلاثة مطالب.

المطلب الأول: نظر الرجل إلى الرجل:

أجاز العلماء أن ينظر الرجل إلى جميع بدن الرجل ما عدا العورة[(١)]. وذلك لقوله ﷺ: «لا ينظر الرجل إلى عورة الرجل، ولا المرأة إلى عورة المرأة، ولا يفضي الرجل إلى الرجل في ثوب واحد، ولا تفضي المرأة إلى المرأة في الثوب الواحد»[(٢)].

فقد نهى النبي ﷺ الرجل أن ينظر إلى عورة الرجل الآخر، والأصل في النهي التحريم.

ولحديث بهز بن حكيم، عن أبيه عن جده، قال: قلت: يا رسول الله، عوراتنا، ما نأتي منها وما نذر؟ قال: «احفظ عورتك إلا من زوجتك أو ما ملكت يمينك» قال: قلت: يا رسول الله! أرأيت إن كان القوم بعضهم في بعض؟ قال: «إن استطعت أن لا ترينها أحدًا، فلا ترينها» قلت: يا رسول الله، فإن كان أحدنا خاليًا؟ قال: «فالله أحق أن يستحيا منه من الناس»[(٣)].

فالحديث دال على عدم جواز إبداء العورة أمام الناس ونظرهم إليها.

المطلب الثاني: حد عورة الرجل على الرجل:

اختلف العلماء في بيان حد العورة للرجل على الرجل على النحو الآتي:

القول الأول: ذهب الأكثرون[(٤)] منهم إلى أن عورة الرجل على الرجل هو ما بين السرة والركبة.

القول الثاني: ذهب غيرهم إلى أن عورة الرجل على الرجل الآخر هو الفرجان فقط، وليس من السرة إلى الركبة.

الاستدلال:

استدل أصحاب القول الأول بالآتي:

أن النبي ﷺ رأى ابن جرهد قد كشف عن فخذه، فقال النبي صلى الله عليه وسلم: غط فخذك فإنها من العورة.[(٥)].

فهذا نهي صرح نهى به النبي ﷺ جرهد.

---

(١) روضة الطالبين، ٧/ ٢٤، المغني، ٧/ ٤٦٣، بدائع الصنائع، ٥/ ١٢١.

(٢) رواه مسلم في صحيحه، باب تحريم النظر إلى العورة، ١/ ٢٦٦.

(٣) رواه الترمذي، باب ما جاء في حفظ العورة، الجامع الصحيح، ٥/ ١٠٢، حديث حسن.

(٤) روضة الطالبين، ٧/ ٢٤، المغني مع الشرح الكبير، ٧/ ٤٦٣

(٥) رواه الترمذي، باب ما جاء أن الفخذ عورة، ٤/ ٤٠٨، حديث حسن.

وقال ﷺ لعلي: «لا تبرز فخذك، ولا تنظر إلى فخذ حي ولا ميت»[1].

وهذا نص على عدم جواز النظر إلى الفخذ سواء أكان حياً أم ميتاً.

حديث عمرو بن شعيب، عن أبيه، عن جده مرفوعاً، «ما بين السرة والركبة عورة»[2].

واستدل أصحاب القول الثاني بما يلي:

حديث أنس الطويل وفيه .....، ثم « حسر الإزار عن فخذه أي رسول الله ﷺ حتى إني أنظر إلى بياض فخذ نبي الله ﷺ»[3].

وهذا الحديث يدل على أن الفخذ ليس بعورة، ولو قلنا إنه عورة لستره النبي ﷺ.

حديث عائشة أم المؤمنين، أن رسول الله ﷺ كان جالسًا كاشفًا عن فخذه، فاستأذن أبو بكر، فأذن له، وهو على حاله، ثم استأذن عمر، فأذن له، وهو على حاله»[4].

وجه الدلالة : أن النبي ﷺ كشف عن فخذه عند دخول أبي بكر وعمر رضي الله عنهما، ولو كان الفخذ عورة لغطى الرسول ﷺ فخذه.

المطلب الثالث: الترجيح:

أقول: الذي يظهر لي والعلم عند الله ما ذهب إليه أصحاب القول الأول، من أن عورة الرجل من السرة إلى الركبة، فقد قال الإمام البخاري حديث جرهد أحوط، وحديث أنس أسند[5].

أما كشفه ﷺ عند دخول أبي بكر وعمر أنه سها، أو أن الإزار انكشف بنفسه دون قصد منه، لأنه صلى الله عليه وسلم غطى فخذه عند دخول عثمان.

هذا وقد قال ابن القيم: إن العورة عورتان: مخففة، ومغلظة، فالمغلظة السوأتان، والمخففة الفخذان، ولا تنافي بين الأمر بغض البصر عن الفخذين لكونهما عورة وبين كشفها لكونها عورة مخففة[6].

المبحث الخامس: نظر الرجل إلى الأمرد، وفيه أربعة مطالب.

أما ما يتعلق بنظر الرجل إلى الغلام الأمرد وهو شاب لم تنبت له لحيته[7]، فلا يخلو من ثلاثة أمور:

---

(١) رواه ابن ماجه، كتاب الجنائز، ١/ ٤٦٩، حديث صحيح لغيره.

(٢) رواه الدارقطني، وحسنه الألباني، إرواء الغليل، ١/ ٣٠٢.

(٣) رواه البخاري، كتاب الصلاة، ١/ ٥٧٣.

(٤) رواه البخاري، كتاب الصلاة، ١/ ٥٧٣.

(٥) فتح الباري شرح صحيح البخاري، ٢/ ٤٠٤.

(٦) تهذيب السنن ٦/ ١٧.

(٧) الفقه الإسلامي وأدلته، ٣/ ٥٦٥.

المطلب الأول: أن ينظر إليه بشهوة.

والمـراد من ذلـك أن يكون النظر لقصد الشهـوة، بمعنى أن الشخص يحـب أن ينظر إلى الوجه الجميل ويتلذذ به[١]، فحكم هذا النظر حرام بالاتفاق[٢].

المطلب الثاني: أن ينظر إليه مع انتفاء الشهوة.

ولكن خشيَ إثارة الفتنة، فحكمه كحكم النظر بالشهوة أي التحريم[٣].

المطلب الثالث: النظر مع انتفاء الشهوة وأمن الفتنة ففيه خلاف.

عند الجمهور[٤] أنه يجوز.

عنـد الشافعيـة[٥] في وجه أنه يجوز، وقالوا: لو كان النظر إليـه في هذه الحالة حراماً لأُمر الأمرد بالحجاب أمام الناس.

ووجـه آخر عند الشافعية: أن النظر إليه حرام، لأنه مظنة الفتنة، فهو كالمرأة الأجنبية، بل هذا الأمرد أعظم إثمًا منها، لأن الأمرد لا يحل له في أي حال من الأحوال بخلاف الأجنبية، فإنها حلال له بالنكاح الصحيح.

المطلب الرابع الترجيح:

أقـول: الأولـى ألا ينظر الرجل إلى الغلام الأمرد ولو بغير شهـوة، ولو أمن الفتنة، لأنه مظنة للفتنة.

أما الغلام الذي لم يبلغ تسع سنين من عمره فلا حرج في النظر إليه[٦].

المبحث السادس: نظر الرجل إلى زوجته، وفيه ثلاثة مطالب.

المطلب الأول: نظر الرجل إلى زوجته.

اتفق العلماء على أنه يجوز للرجل أن ينظر إلى جميع بدن زوجته غير الفرج[٧]، لأنه يباح له الاستمتاع من جميع بدنها، فالنظر إليه من باب أولى.

الأدلة الدالة على جوازه:

قولـه تعالـى: ﴿ وَٱلَّذِينَ هُمْ لِفُرُوجِهِمْ حَٰفِظُونَ ۝٥ إِلَّا عَلَىٰٓ أَزْوَٰجِهِمْ أَوْ مَا مَلَكَتْ أَيْمَٰنُهُمْ

(١) مغني المحتاج، ٣/ ١٣١.

(٢) مواهب الجليل شرح مختصر خليل، ٣/ ٤٠٥، روضة الطالبين، ٧/ ٢٤، كشاف القناع، ٥/ ١٥.

(٣) مواهب الجليل شرح مختصر خليل، ٣/ ٤٠٥، روضة الطالبين، ٧/ ٢٤، كشاف القناع، ٥/ ١٥.

(٤) مواهب الجليل شرح مختصر خليل، ٣/ ٤٠٥، روضة الطالبين، ٧/ ٢٤، كشاف القناع، ٥/ ١٥، المغني، ٧/ ٤٦٤.

(٥) مغني المحتاج، ٣/ ١٣١.

(٦) المغني، ٧/ ٤٦٤.

(٧) الاختيار لتعليل المختار، ٣/ ٨٨، روضة الطالبين، ٧/ ٢٧، المغني، ٧/ ٤٥٨.

﴿فَإِنَّهُمْ غَيْرُ مَلُومِينَ﴾[1].

قوله تعالى: ﴿وَلَا يُبْدِينَ زِينَتَهُنَّ إِلَّا لِبُعُولَتِهِنَّ﴾[2].

أما من السنة:

فما رواه بهز بن حكيم بن معاوية عن أبيه عن جده قال: قلت: يا رسول اللّٰه عوراتنا ما نأتي منها وما نذر؟ قال:» احفظ عورتك إلا من زوجتك أو ما ملكت يمينك». قال: قلت: يا رسول اللّٰه إذا كان القوم بعضهم في بعض؟ قال:» إن استطعت ألا يرينَّها أحد فلا يرينها». قلت: يا رسول اللّٰه إذا كان أحدنا خالياً؟ قال: اللّٰه أحق أن يستحيا منه من الناس»[3].

فالحديث صريح في جواز نظر العورة لكل من الزوجين.

المطلب الثاني: نظر الرجل إلى فرج زوجته.

ففيه خلاف بسيط بين فقهاء المذاهب الأربعة:

القول الأول: ذهب الحنفية والمالكية إلى إباحة ذلك مطلقاً، إلا أن (الأفقسي توفي سنة ٧٦٥هـ.)، (والبساطي توفي سنة ٨٤٢ هـ) من المالكية خصا القبل دون الدبر، وذلك لأنه جاز التلذذ به فالنظر إليه من باب أولى[4].

القول الثاني: وذهب الشافعية في أحد الوجهين وهو أصحهما والحنابلة[5] إلى جواز ذلك مع الكراهة.

القول الثالث: الوجه الثاني للشافعية: أنه حرام[6]، وذلك لحديث عائشة في ذكر حالها مع رسول اللّٰه أنها قالت: « ما رأيت ذلك منه، ولا رأى ذلك مني»[7].

المطلب الثالث: الترجيح:

أقول: يجوز للرجل أن ينظر إلى جميع بدن زوجته حتى فرجها في الحالتين ـ في الجماع وفي غير الجماع ـ أما في الجماع فلأنها حلال له استمتاعاً ولذة[8]، فالنظر إليها من باب أولى.

أما في غير الجماع فحديث عائشة، قالت: «كنت أغتسل أنا والنبي صلى اللّٰه عليه وسلم من

---

(١) سورة المؤمنون: الآية: ٥ ـ ٦.

(٢) سورة النور: الآية: ٣١.

(٣) رواه الترمذي، الجامع الصحيح، ٥/ ١٠٢، حديث حسن.

(٤) الاختيار لتعليل المختار، ٣/ ٨٨، الخرشي على خليل، ٣/ ٤.

(٥) كشاف القناع، ٥/ ١٦، روضة الطالبين، ٧/ ٢٧.

(٦) روضة الطالبين، ٧/ ٢٧

(٧) رواه ابن ماجه، كتاب الطهارة، ١/ ٢١٧، حديث ضعيف.

(٨) الجامع لأحكام القرآن، ١٢/ ٢٣١.

إناء واحد، تختلف أيدينا فيه من الجنابة»[١].

فهذا النبي ﷺ وعائشة اغتسلا من الجنابة في إناء واحد، فيستحيل ألا ينظر كل واحد منهما عورة غيره.

المبحث السابع: نظر الرجل إلى الأمة، وفيه ثلاثة مطالب.

ذكر العلماء أن الأمة تنقسم إلى قسمين: أمة مستقلة بملك الرجل، وأمة مشتركة بملك الكثير.

المطلب الأول: نظر الرجل إلى الأمة مستقلة.

فاتفقوا[٢] على أنه يجوز للرجل أن ينظر إلى جميع بدن الأمة المستقلة بملكه حتى فرجها، فحكم النظر إليها كحكم النظر إلى الزوجة، وقد استندوا في هذا الاتفاق من الكتاب والسنة والمعقول.

أما الكتاب فقوله تعالى: ﴿وَٱلَّذِينَ هُمۡ لِفُرُوجِهِمۡ حَٰفِظُونَ ۝٥ إِلَّا عَلَىٰٓ أَزۡوَٰجِهِمۡ أَوۡ مَا مَلَكَتۡ أَيۡمَٰنُهُمۡ فَإِنَّهُمۡ غَيۡرُ مَلُومِينَ﴾[٣].

أما السنة فحديث بهز بن حكيم، عن أبيه عن جده، قال: قلت: يا رسول الله، عوراتنا، ما نأتي منها وما نذر؟ قال: «احفظ عورتك إلا من زوجتك أو ما ملكت يمينك» قال: قلت: يا رسول الله! أرأيت إن كان القوم بعضهم في بعض؟ قال: «إن استطعت أن لا ترينها أحداً، فلا ترينها» قلت: يا رسول الله، فإن كان أحدنا خاليًا؟ قال: «فالله أحق أن يستحيا منه من الناس»[٤].

أما المعقول: فإنهم قالوا: إن الرجل يباح له الاستمتاع من جميع بدنها، فأبيح له النظر إليه.

المطلب الثاني: نظر الرجل إلى الأمة المشتركة.

أما الأمة المشتركة أو الأمة التي كانت مرتدة أو مجوسية أو وثنية أو مكاتبة، فأجاز الجمهور غير الشافعية النظر إلى جميع بدنها ما عدا ما بين السرة والركبة[٥].

وللشافعية ثلاثة أوجه[٦]، الأول: الكراهة، الثاني: التحريم إلا ما يبدو منها في المهنة، الثالث: التحريم مطلقاً، لأنها كالحرة.

---

(١) رواه البخاري، كتاب الغسل باب غسل الرجل مع امرأته، برقم: ٢٥٠، ١/ ٥٩

(٢) الخرشي على خليل، ٣/ ٤، روضة الطالبين، ٧/ ٢٧، كشاف القناع، ٥/ ١٦.

(٣) سورة المؤمنون: الآية: ٥ ـ ٦.

(٤) رواه الترمذي، باب ما جاء في حفظ العورة، الجامع الصحيح، ٥/ ١٠٢، حديث حسن.

(٥) روضة المطالبين، ٧/ ٢٧، كشاف القناع، ٥/ ٢٦.

(٦) مغني المحتاج، ٣/ ١٢٩، روضة الطالبين، ٧/ ٢٧.

المطلب الثالث: الترجيح:

أقـول: إن حكم الأمة المستقلة بملـك الرجل كحكم الزوجة، أما القسم الثاني فيجوز للرجل أن ينظر إلى جميع بدنها إلا ما بين السرة والركبة.

المبحـث الثامن: نظر العبد إلــى سيدته، ونظر الرجل إلى القواعد مـن النساء، وفيه ثلاثة مطالب.

المطلب الأول: نظر العبد إلى سيدته.

أجاز جمهور العلماء[1] أن ينظر العبد إلى بدن سيدته مع اختلاف في المواضع التي لا يجوز النظر إليها:

فذهــب أكثرهم[2] إلى أن حكم العبد مع سيدتــه كحكم الرجل مع محرمه، فله أن ينظر إلى رأسهـا ويديها إلى العضديــن، والرجلين إلى الكعبين وشعرها ورقبتهـا، لأن غير هذه الأعضاء لا ضرورة للنظر إليه.

وذهب الحنابلة في الأصح[3] أنه لا يجوز للعبد النظر إلى سيدته إلا وجهها وكفيها فقط.

الاستدلال:

استدل أصحاب القول الأول بأدلة من الكتاب والسنة.

فالكتـاب قولـه تعالـى: ﴿... وَلَا يُبْدِينَ زِينَتَهُنَّ إِلَّا لِبُعُولَتِهِنَّ أَوْ ءَابَآئِهِنَّ أَوْ ءَابَآءِ بُعُولَتِهِنَّ أَوْ أَبْنَآئِهِنَّ أَوْ أَبْنَآءِ بُعُولَتِهِنَّ أَوْ إِخْوَٰنِهِنَّ أَوْ بَنِىٓ إِخْوَٰنِهِنَّ أَوْ بَنِىٓ أَخَوَٰتِهِنَّ ..﴾... إلى قوله .....﴿أَوْ مَا مَلَكَتْ أَيْمَٰنُهُنَّ ...﴾»[4].

فأجاز الله للمرأة إبداء زينتهن أمام هؤلاء المذكورين في الآية، ومن جملتهم ملك اليمن.

قولـه تعالى: ﴿لِيَسْتَـْٔذِنكُمُ ٱلَّذِينَ مَلَكَتْ أَيْمَٰنُكُمْ وَٱلَّذِينَ لَمْ يَبْلُغُوا۟ ٱلْحُلُمَ مِنكُمْ ثَلَٰثَ مَرَّٰتٍ...﴾ إلى قوله تعالى ....﴿لَيْسَ عَلَيْكُمْ وَلَا عَلَيْهِمْ جُنَاحٌۢ ...﴾ الآية»[5].

فهذه الآية والآيتان بعدها اشتملت على استئذان الأقارب بعضهم على بعض[6]، فملك اليمين يدخل معهم، فحكمه كحكمهم.

أما استدلالهم من السنة:

---

(١) مغني المحتاج، ٣/ ١٢٨، المغني مع الشرح الكبير، ٧/ ٤٥٧، نيل الأوطار، ٦/ ٢٤٥.

(٢) مغني المحتاج، ٣/ ١٢٨، المغني مع الشرح الكبير، ٧/ ٤٥٧، نيل الأوطار، ٦/ ٢٤٥.

(٣) المغني، ٧/ ٤٥٧.

(٤) سورة النور: الآية: ٣١.

(٥) سورة النور: الآية: ٥٨.

(٦) تفسير القرآن العظيم، ٣/ ٣٠٢.

حديث أم سلمة: أن النبي ﷺ قال: «إذا كان لإحداكن مكاتب، وكان عنده ما يؤدي.. فلتحتجب عنه»[1] .

يفهم من هذا الحديث أن العبد غير المكاتب، أو المكاتب الذي لا يملك ما يؤدي لا يجب على السيدة الحجاب منه، فيجوز له النظر إليها.

حديث أبي قلابة قال: « كان أزواج رسول الله ﷺ لا يحتجبن من مكاتب ما بقي عليه دينار»[2]. وغيرها من الأحاديث الدالة على هذا.

أما أصحاب القول الثاني فاستدلوا بالمعقول[3]:

قالوا: إنها لا تحرم عليه على التأبيد.

قالوا: إنه غير مأمون عليها.

المطلب الثاني: الترجيح في هذه المسألة:

فالذي أميل إليه هو ما ذهب إليه أصحاب القول الأول، وذلك لقوة الأدلة التي استدلوا بها، ولأنه يشق التحرز من هذا النظر، فأبيح له ذلك كذوي المحارم.

المطلب الثالث: نظر الرجل إلى القواعد من النساء.

أجاز العلماء النظر إلى القواعد من النساء إلى ما يظهر غالبًا[4]، وذلك لقوله تعالى: ﴿ وَٱلْقَوَٰعِدُ مِنَ ٱلنِّسَآءِ ٱلَّٰتِى لَا يَرْجُونَ نِكَاحًا فَلَيْسَ عَلَيْهِنَّ جُنَاحٌ أَن يَضَعْنَ ثِيَابَهُنَّ غَيْرَ مُتَبَرِّجَٰتٍۭ بِزِينَةٍ ۖ وَأَن يَسْتَعْفِفْنَ خَيْرٌ لَّهُنَّ ۗ وَٱللَّهُ سَمِيعٌ عَلِيمٌ ﴾[5]. ففي هذه الآية رخصة للقواعد من النساء أن يضعن بعض ثيابهن غير مظهرات شيئًا من الزينة.

الخاتمة

لما كانت المرأة أعظم ابتلاء دنيوي على الإطلاق، وذلك على نحو يرتبط به مصير هذه الأمة والتي إذا أطلقت فيها الفتنة فقد اختلت وضلت، وإن منعت منها فازت وتقدمت ونجت، فقد بين رسول الله صلى الله عليه وسلم في قوله: « ما تركت في أمتي فتنة أضر على الرجال من النساء » وعليه جاء أمر غض البصر وقاية لنا من هذه الفتنة، ومن ثم كان لا بد من تناوله بالبحث الدقيق كما تناوله أعداؤنا بالتخطيط الماكر الحصيف، لبيان حكمته ومعرفة علته.

ولقد رأينا من خلال ذلك العرض من هذا البحث أن الله تعالى قد أمر المؤمنين بغض

(١) رواه أبو داود، ٤/ ٢٤٢، إسناده ضعيف.

(٢) رواه الترمذي، كتاب البيوع، الجامع الصحيح، ٣/ ٥٦١، حديث ضعيف.

(٣) المغني، ٧/ ٤٥٧.

(٤) مواهب الجليل، ١/ ٥٠٠، روضة الطالبين، ٧/ ٢٤، المغني مع الشرح الكبير، ٧/ ٥٦١.

(٥) سورة النور: الآية: ٦٠.



البصر- وقد بينا الدلائل الكافية من القرآن والسنة - ما لم يكن النظر مباحاً بنص شرعي كما في الخِطبة وإلى المحارم وإلى الصغيرة والعجوز والزوجة والأمة والرجل والأمرد والسيدة، أو جائزاً لضرورة كالعلاج، أو لأجل معاملة تقتضي الشهادة لها، أو تعليم واجب عليها.

نسأل الله أن يعيذنا وجميع المسلمين من هذه الفتنة.

فهرس المصادر والمراجع

القرآن الكريم.

الاختيار لتعليل المختار، أبو الفضل الموصلي، تحقيق، طه محمد، القاهرة، ١٢٧٦ه.

إرواء الغليل في تخريج منار السبيل، محمد ناصر الدين الألباني، بيروت، المكتبة الإسلامية، ١٣٩٩ه.

بدائع الصنائع في ترتيب الشرائع، علاء الدين، أبو بكر بن مسعود بن أحمد الكاساني الحنفي، الناشر: دار الكتب العلمية، الطبعة: الثانية، ١٤٠٦هـ - ١٩٨٦م.

تبيين الحقائق شرح كنز الدقائق، فخر الدين الزيلعي الحنفي، بيروت، دار مكتبة الحياة.

تفسير القرآن العظيم، عماد الدين ابن كثير، القاهرة، مكتبة دار التراث.

تهذيب السنن، ابن قيم الجوزية، مكتبة المعارف، الطبعة الأولى، تاريخ النشر، ٢٠١٠م.

الجامع الصحيح، وهو سنن الترمذي،، أبو عيسى محمد بن عيسى، تحقيق كمال يوسف، دار الكتب العلمية، ١٤١٠ه.

الجامع لأحكام القرآن، للقرطبي، القاهرة، دار الكتاب العربي، ١٣٨٧ه.

الخرشي على مختصر سيدي خليل، دم. بيروت.

روضة الطالبين وعمدة المفتين، أبو زكريا محيي الدين يحيى بن شرف النووي (المتوفى: ٦٧٦هـ)، تحقيق: زهير الشاويش، الناشر: المكتب الإسلامي، بيروت- دمشق- عمان، الطبعة: الثالثة، ١٤١٢هـ / ١٩٩١م.

سنن ابن ماجه ت الأرناؤوط، ابن ماجه - وماجه اسم أبيه يزيد - أبو عبد الله محمد بن يزيد القزويني (المتوفى: ٢٧٣هـ) المحقق: شعيب الأرناؤوط - عادل مرشد - محمَّد كامل قره بللي - عَبد اللّطيف حرز الله الناشر: دار الرسالة العالمية، الطبعة: الأولى، ١٤٣٠ هـ - ٢٠٠٩ م.

المسند الصحيح المختصر بنقل العدل عن العدل إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم، مسلم بن الحجاج أبو الحسن القشيري النيسابوري (المتوفى: ٢٦١هـ)، المحقق: محمد فؤاد عبد الباقي، الناشر: دار إحياء التراث العربي – بيروت.

فتح الباري شرح صحيح البخاري، زين الدين عبد الرحمن بن أحمد بن رجب بن الحسن،

السَلامـي، البغـدادي، ثم الدمشقي، الحنبلي (المتوفى: ٧٩٥هـ)، الناشـر: مكتبة الغرباء الأثرية – المدينـة النبويـة، الحقوق: مكتب تحقيق دار الحرمين – القاهـرة، الطبعة: الأولى، ١٤١٧ هـ – ١٩٩٦ م.

الفقـهُ الإسلاميُّ وأدلَّتُهُ (الشَّامل للأدلّة الشَّرعيَّة والآراء المذهبيَّة وأهمّ النَّظريَّات الفقهيَّة وتحقيـق الأحاديـث النَّبويَّـة وتخريجها)، أ. د. وَهْبَة بـن مصطفى الزُّحَيْلِيّ، أستـاذ ورئيس قسم الفقـه الإسلامـيّ وأصوله بجامعة دمشق – كليَّة الشَّريعة، الناشـر: دار الفكر – سوريَّة – دمشق، الطبعـة: الرَّابعة المنقَّحة المعدَّلـة بالنِّسبة لما سبقها (وهي الطبعة الثانية عشرة لما تقدمها من طبعات مصورة).

كشـاف القنـاع عن متن الإقنـاع، منصور بن يونس بـن صلاح الدين ابن حسـن بن إدريس البهوتي الحنبلي (المتوفى: ١٠٥١هـ)، الناشر: دار الكتب العلمية.

كشـف الخفـاء ومزيـل الإلباس، إسماعيـل بن محمد بن عبـد الهادي الجراحـي العجلوني الدمشقـي، أبو الفـداء (المتوفى: ١١٦٢هـ)، الناشر: المكتبـة العصرية، تحقيق: عبد الحميد بن أحمد بن يوسف بن هنداوي، الطبعة: الأولى، ١٤٢٠هـ – ٢٠٠٠م.

اللباس والزينة في الشريعة، محمد عبد العزيز، القاهرة، مؤسسة الرسالة.

لمجمـوع شرح المهذب ((مـع تكملة السبكي والمطيعي)، أبو زكريـا محيي الدين يحيى بن شرف النووي (المتوفى: ٦٧٦هـ)، الناشر: دار الفكر.

المحلـى بالآثار، أبو محمد علي بـن أحمد بن سعيد بن حزم الأندلسـي القرطبي الظاهري (المتوفى: ٤٥٦هـ)، الناشر: دار الفكر – بيروت.

المغني، أبو محمد موفق الدين عبد الله بن أحمد بن محمد بن قدامة الجماعيلي المقدسي ثم الدمشقي الحنبلي، الشهير بابن قدامة المقدسي (المتوفى: ٦٢٠هـ)، الناشر: مكتبة القاهرة.

مغنـي المحتاج إلى معرفة معانـي ألفاظ المنهاج، شمس الديـن، محمد بن أحمد الخطيب الشربينـي الشافعي (المتوفى: ٩٧٧هـ)، الناشر: دار الكتب العلمية، الطبعـة: الأولى، ١٤١٥هـ – ١٩٩٤م.

الأصـل المعـروف بالمبسوط، أبو عبد الله محمد بن الحسن بـن فرقد الشيباني (المتوفى: ١٨٩هـ، المحقق: أبو الوفا الأفغاني، الناشر: إدارة القرآن والعلوم الإسلامية – كراتشي.

مواهـب الجليل فـي شرح مختصر خليل، شمس الدين أبو عبد الله محمد بن محمد بن عبد الرحمـن الطرابلسي المغربي، المعروف بالحطاب الرُّعيني المالكي (المتوفى: ٩٥٤هـ)، الناشر: دار الفكر، الطبعة: الثالثة، ١٤١٢هـ – ١٩٩٢م.

نهايـة المحتـاج إلى شـرح المنهاج، شمسـ الدين محمد بـن أبي العباس أحمـد بن حمزة



شهاب الدين الرملي (المتوفى: ١٠٠٤هـ)، الناشر: دار الفكر، بيروت، الطبعة: ط أخيرة - ١٤٠٤هـ/١٩٨٤م.

نيل الأوطار، محمد بن علي بن محمد بن عبد الله الشوكاني اليمني (المتوفى: ١٢٥٠هـ)، تحقيق: عصام الدين الصبابطي، الناشر: دار الحديث، مصر، الطبعة: الأولى، ١٤١٣هـ - ١٩٩٣م.



د. علوي عبد الرحيم الردادي
أستاذ مشارك بالجامعة الإسلامية، قسم القراءات – المملكة العربية السعودية
Dr. Alawi Abdul Rahim Al-Raddadi
Associate Professor at the Islamic University-Readings section - KSA
alwiy1285@gmail.Com

العلوم العربيَّة والشَّرعيَّة في ضوء تنوّع القراءات «سورة الْفُرْقَان أنموذجًا»

Arabic and Shari›a Sciences in Light of the Diversity of Qira’at: «Surah Al-Furqan as a Model»

الملخص

الحمد لله الذي أنزل كتابه نورًا وهدًى للعالمين، وضياءً يهدي به المتقين، ودليلًا للمسترشدين، ومحجةً واضحة للسالكين والسلام على من بعثه الله رحمةً للعالمين، وعلى آله الأطهار وصحبه الأخيار أجمعين.

لا شك أن علم القراءات القرآنيَّة من أجل العلوم وأعظمها لارتباطه بالقرآن الكريم، لذا جاء البحث الحالي بعنوان: «العلوم العربيَّة والشَّرعيَّة في ضوء تنوّع القراءات، سورة الْفُرْقَان أنموذجًا».

وبينت فيه عن أهمية علم القراءات القرآنيَّة ودوره وعلاقته بالعلوم العربيَّة والشَّرعيَّة، فهي التي تساعد المفسر في تأويله وتفسيره، والفقيه في استنباط أحكامه الفقهية، وذلك من خلال تتبع مواضع خلاف القراءات في سورة «الْفُرْقَان» كنموذج تطبيقي لتلك العلوم.

واشتمل البحث على: مقدمة، ومدخل تمهيدي، وثلاثة مباحث، ثم خاتمة، وبعد ذلك الفهارس العامة.

الكلمات المفتاحية : القراءات، علوم، الشَّرعيَّة، العربيَّة، سورة الْفُرْقَان.

Abstract

All praise is due to Allah, who revealed His Book as a light and guidance for all of humanity, a beacon for the righteous, a proof for those seeking the truth, and a clear path for those who follow it. Peace and blessings be upon

the one whom Allah sent as a mercy to the worlds, as well as upon his pure family and noble companions.

Undoubtedly, the science of Qur'anic Qira'at is among the most significant and esteemed fields of study due to its direct connection to the Holy Qur'an. Accordingly, this research is titled: «Arabic and Shari'a Sciences in Light of the Diversity of Qir a' at: Surah Al-Furqan as a Model.»

This study highlights the importance of the science of Qur'anic Qir a' at, its role, and its relationship with both Arabic and Shari'a sciences. These disciplines aid the exegete in interpretation and assist the jurist in deriving legal rulings. This is demonstrated through an analysis of the variations in Qira'at within Surah Al-Furqan, serving as a practical model for these sciences.

The study consists of an introduction, a preliminary section, three main chapters, a conclusion, and general indexes.

Keywords: Qira'at, Sciences, Shari'a, Arabic, Surah Al-Furqan.

مقدمة

حظـي علـم القـراءات القرآنيَّـة بعناية فائقة مـن علمـاء المسلمين منذ انطـلاق النهضة الإسلاميَّـة الأولـى على يـد النبي الكريم ﷺ، مـرورًا بالصحابة الكرام - رضـوان الله عليهم - وصـولًا إلـى عصرنا الحاضـر. وتفانى عدد كبير مـن العلماء في خدمته والاعتناء بـه منذ نشأته وحتـى يومنا هــذا، ذلك لتعلقهم بالقـرآن الكريم الذي مـن أعظم مقاصده الامتثـال والعمل به، وهذا من أبرز الخصائص التي اختص الله تعالى بها كتابه العزيز، إذ أنزله بتنوّع وجوه القراءات المختلفـة، وتعهـد بحفظه وترتيله كما أوحـاه الله سبحانه وتعالى إلى رسولـه الكريم ﷺ. فجاء مصوغًـا على أوسع اللغات تيسيـرًا للأمة ورفعًا للحرج عنها، مؤكدًا إعجـازه وشموليته لكل زمان ومكان.

قال صاحب «الإتقان» في عظمة القرآن الكريم: «إن كتابنا القرآن لهو مفجر العلوم ومنبعها، ودائـرة شمسها ومطلعها، أودع فيه سبحانه وتعالى علـم كل شيء، وأبان فيه كل هدى وغيّ، فترى كل ذي فن منه يستمد وعليه يعتمد»[١].

والثابـت أن علـوم العربيَّة ارتبطت كلُّها بالقرآن الكريم الـذي أنزل بلسان عربي مبين، عدا موضوعًا للدراسات الشَّرعيَّة، التي تناولها العلماء من كل جانب فحسب، فالقرآن الكريم وقراءاته مصدر أصيل في بناء الدِّراسات والنظريات في جميع المجالات العلمية ومنها اللُّغويَّة والأدبية من

(١) الإتقان في علوم القرآن، جلال الدين عبد الرحمن بن أبي بكر السيوطي أبو الفضل (ت٩١١هـ)، وزارة الشؤون الإسلامية والدعوة والإرشاد السعودية، مجمع الملك فهد لطباعة المصحف الشريف (١٤٢٦هـ) (١٦/١).

بلاغة ونقد وفنون وغيرها.

ولـمَّـا كان لعلم القراءات القرآنيَّة أثرٌ بالغٌ في التَّفسير من خلال استنباط المعاني والوقوف على أحكامه، لذا يهدف هذا البحث إلى تسليط الضوء على جانب من هذا الموضوع، والكشف عن أحـد أسراره، من خلال دراسة تتعلق بأحد أعظم العلوم وأشرفها، وهو علم القراءات، وذلك عبر استقصاء مواضع الخلاف الواردة في القراءات من سورة الْفُرْقَان، فجاء البحث بعنوان: (العلوم العربيَّة والشَّرعيَّة في ضوء تنوّع القراءات «سورة الْفُرْقَان أنموذجًا»).

أولًا: أهمية البحث:

تتجلى أهمية هذا البحث في النقاط التالية:

١. بيــان العلاقــة بين القراءات القرآنيَّــة والعلوم العربيَّة والشَّرعيَّــة وربطها بطريقة بحثية مستحدثة.

٢. بإظهار بلاغة القرآن الكريم في سورة الْفُرْقَان من خلال تنوّع القراءات في السورة.

٣. إيضاح دور القراءات القرآنيَّة وتعلقها بالعلوم العربيَّة والشَّرعيَّة وأثرها للمفسر في تأويله واستنباط أحكامه.

٤. فهـم الدِّراســات الشَّرعيَّة المترتبة على تنـوّع القراءات القرآنيَّــة والأداء اللغوي المتعلق بعلوم العربيَّة.

٥. لفــت انتبــاه الباحثيــن لمثل هــذه الدِّراســات التي تثبت العلاقــة بين القــراءات والعلوم الشَّرعيَّة.

ثانيًا: هدف البحث:

يهـدف هذا البحث إلى إبراز تأثيــر تنوّع القراءات القرآنيَّة على العلــوم الشَّرعيَّة والعربيَّة. وبيان الصلة بينهما بدراسة تطبيقية لسورة الْفُرْقَان أنموذجًا، وذلك من خلال الوقوف على بعض القراءات القرآنيَّة التي وردت في تفسير الآية الكريمة، وبيان أثر القراءة في بيان المعنى في الآية القرآنيَّة، وبيان أقوال أهل العلم فيها مع الدراسة والتحليل.

ثالثًا: منهج البحث:

ســوف يعتمد الباحث في تحقيق أهداف هذا الموضوع على المنهج الاستقرائي للوقوف على القــراءات القرآنيَّــة في كتاب التَّفسير، فضلًا عــن الاستعانة بالمنهج التحليلــي، للوقوف على أثر ذلك، والالتزام بضوابط البحث المنهجي عزوًا وتخريجًا وضبطًا وتحريرًا.

رابعًا: مشكلة البحث:

تتضح إشكالية البحث في السعي للإجابة عن التساؤلات التالية:

١. هل هناك علاقة بين العلوم الشَّرعيَّة والقراءات بأنواعها؟

٢. ما أثر القراءات القرآنيَّة في العلوم الشَّرعيَّة واستنباط الأحكام؟

خامسًا: الدِّراسات السابقة:

لـم يتطرق أحد من الباحثين بحسب ما نالته يدي وأبصرته عيني هذا الجانب من الدراسة والـذي خصصته في علم القراءات وعلاقته بالعلـوم الشَّرعيَّة من خلال سورة الْفُرْقَان أنموذجًا، وكان هناك دراسات قريبة لدراستي منها:

علـم توجيه القراءات وصلته بالعلوم الشَّرعيَّة والعربيَّـة، للدكتور حسن سالم هبشان، بحث منشور في مجلة جامعة الشارقة للعلوم الشَّرعيَّة والقانونية، المجلد (١٣)، العدد الأول (١٤٣٧هـ-٢٠١٦م):

هــدف هــذا البحث إلــى تسليط الضوء علــى تأثير توجيه القــراءات القرآنيَّــة المتنوّعة في مجالات التَّفسير، واللغة، واستخراج المعاني، والأحكام الفقهية، من خلال دراسة تطبيقية لبعض نمــاذج القراءات المتواترة. إذ يتوقف فهم دلالات الألفاظ القرآنيَّة على كيفية توجيهها، سواء في تفسير معنى الآية، أو في إضافة وضوح وتأكيد، أو في إزالة أي إشكال قد يطرأ.

أثــر اختلاف القــراءات في القواعد الأصوليــة والفقهية، أحمد محمد عبــد الهادي محمد، مجلة الدِّراسات الإسلاميَّة والبحوث الأكاديمية، العدد (١٠١):

يتنــاول البحث تعريفًا للمصطلحات الواردة بالعنوان مــن معنى القاعدة الأصولية والفقهية في اللغة والاصطلاح، مع إيراد أقوال علماء اللغة والأصول والفقه في ذلك، وبيان أسباب اختلاف القــراءة، وأثــر تعدد المعنى للآيــة الواحدة التي اختلفت القراءة فيها فــي تشكيل مذاهب العلماء الأصولــي والفقهي، وذلك من خلال عرض بعضــ النماذج التي تبين ذلك، وفي هذه النماذج نبدأ بعرضــ القاعدة الأصوليــة أو الفقهية التي استنبطها العلماء من آية من آيات القرآن، وكانت الآية دليــلًا على ثبوت القاعــدة، وهذه الآية فيها قراءات متعددة، يقــدم البحث هذه القاعدة، فيعرض شرحًــا مختصــرًا لهــا يبين معناها العــام، ثم يؤتــى بالآية المتعلقــة بها، وكانت دليــلًا للقاعدة، فيعرض القراءات المتواترة التي وردت فيها، مع بيان معنى كل قراءة، ثم يقوم بربط هذه المعاني بالقاعــدة، وبيان عالقة هذه المعاني في الاستــدلال على ثبوت القاعدة، أو إظهار اختلاف العلماء فيهــا، ثم يعرض في نهاية كل نموذج بعض المسائل الفقهية المتعلقة بالقاعدة أو بالآية بحسب ما يظهر من فوائد تسهم في وضوح الهدف من الدراسة والبحث.

الاختــلاف في القراءات وأثره في تقرير مسائل العقيدة، د. إبراهيم بن عامر الرحيلي، دار الأوقاف الثَّقافيَّة، جدة، المملكة العربيَّة السعودية (١٤٣٧هـ.):

هدفــت الدراسة إلى بيان تنوّع واختلاف القراءات القرآنيَّــة ودلالاتها العقدية، والتي تتفرع من تفسير القرآن الكريم، مما يتطلب اتباع منهج المفسرين في تناول هذه الاختلافات.

القــراءات وأثرها في التَّفسيــر والأحكام، محمد بن عمر سالم، رسالة دكتوراه، كلية الدعوة وأصول الدين، جامعة أم القري (١٤١٣هـ):

هدفت الدراسة إلى التمييز بين القراءات التي تتفق مع الحرف الذي جمع عليه عثمان رضي اللّٰه عنه الناس، وبين القراءات الأخرى التي تتوافق مع هذا الحرف عبر النقل.

أثـر تنـوع القراءات في العلوم العربيَّـة والشَّرعيَّة دراسة موضوعية لسـورة الحج، د/ سلوى بنت أحمد بن محمد الحارثي، الأستاذ المساعد بقسم القراءات، كلية الشريعة والأنظمة، جامعة الطائـف، مجلـة معهد الإمام الشاطبي للدراسـات القرآنيَّة، العدد الثامـن والعشرون، ذو الحجة ١٤٤٠هـ..

وقد هدفت هذه الدراسة إلى بيان ما للقراءات القرآنيَّة من أهمية ودور وتعلق بالعلوم العربيَّة والشَّرعيَّة، للمفسر وللفقيه خاصة في استنباط الأحكام الفقهية من الآيات القرآنيَّة.

التحليل اللغوي للقراءات القرآنيَّة وأثره في توجيه الحكم الشرعي، بحث مقدم إلى المؤتمر العلمي الأول تجديد العلوم العربيَّة والإسلاميَّة بين الأصالة والمعاصرة المنعقدة بكلية الدِّراسات الإسلاميَّة والعربيَّة للبنين بدسوق جامعة الأزهر، د/ منار محمد الدميري، المدرس بقسم أصول اللغة في كلية الدِّراسات الإسلاميَّة والعربيَّة للبنات بكفر الشيخ، جامعة الأزهر، ٢٠٢١م.

وقد هدفت هذه الدراسة إلى إلقاء الضوء على جانب هام من جوانب تعدد القراءات، وبيان مـا للقراءات القرآنيَّـة – المتواتر منها والشاذ- من أثر بين فـي استنباط الأحكام الشرعي فهي محـط جمهرة الفقهاء وموئل أهل العربيَّة، يؤمُّها العلماء لاستنباط الأحكام من أحرفها المختلفة التي لا يمكن الاستدلال لها بالقراءة الواحدة.

التعقيب على الدِّراسات:

انفـردت الدراسـة الحالية بتناولها آيات سورة الْفُرْقَان من ناحيـة العلوم العربيَّة والشَّرعيَّة في ضوء تنوّع القراءات وبيان تطبيقاتها في توضيح أثر تنوّع القراءات في حفظ لغة العرب والنحو والبلاغة والعقيدة واستنباط الأحكام الفقهية المتعلقة بسورة الْفُرْقَان.

سادسًا: خطة البحث:

تطلبت طبيعة البحث تنظيمه في مقدمة، وتمهيد، وثلاثة مباحث، بالإضافة إلى خاتمة، وفقًا للتوزيع التالي:

المقدمة: واشتملت على أهمية البحث وأهدافه، والمنهج المتبع، ومشكلة البحث، ويليها أهم الدِّراسات السابقة المتعلقة بموضوع البحث.

المبحـث الأول: تنوّع القراءات القرآنيَّة فـي حفظ لغة العرب والاشتقاقات الصرفية (سورة الْفُرْقَان):



وفيه مطلبين:

المطلب الأول: تنوّع القراءات في حفظ لغة العرب.

المطلب الثاني: تنوّع القراءات في الاشتقاقات الصرفية وتنوّع دلالاتها.

المبحث الثاني: تنوّع القراءات القرآنيَّة في النحو والبلاغة في (سورة الْفُرْقَان): وفيه مطلبين:

المطلب الأول: تنوّع القراءات القرآنيَّة في الوجه النَّحوي.

المطلب الثاني: تنوّع القراءات القرآنيَّة في الوجه البلاغي.

المبحث الثالث: تنوّع القراءات القرآنيَّة من النَّاحية التَّفسيريَّة:

وأخيرًا الخاتمة: وفيها أهم النتائج والتوصيات المتعلقة بالبحث، ويليها فهارس المصادر والمراجع والموضوعات.

تمهيد

سُمّيت السورة الكريمة بـ«الْفُرْقَان» لورود لفظ «الْفُرْقَان» فيها ثلاث مرات، مرة في بدايتها، والثانية وسطها، والثالثة في نهايتها. ويُعزى إليها هذا الاسم كونها تبيّن كيف أن القرآن الكريم يميز بين الحق والباطل. و«الْفُرْقَان» هو مصدر يُطلق على القرآن الكريم، ليصبح بذلك اسمًا خاصًا للقرآن الكريم؛ لقوله تعالى: ﴿تَبَارَكَ ٱلَّذِى نَزَّلَ ٱلْفُرْقَانَ عَلَىٰ عَبْدِهِۦ لِيَكُونَ لِلْعَـٰلَمِينَ نَذِيرًا﴾ [الْفُرْقَان: ١]، ومصدر «الْفُرْقَان» التفريق بين شيئين، إذا فصل بينهما، وسمي به القرآن؛ لفصله بين الحق والباطل»[١].

ترتيبها وعدد آياتها ومقصودها:

ذكر صاحب «الإتقان» أن السورة نزلت بعد سورة «يس» وقبل سورة «فاطر»، وسورة «يس» نزلت بعد سورة الجن. وكان نزول سورة الجن عند رجوع النبي ﷺ من الطائف، وكان قد ذهب إليها سنة عشر من بعثته، فيكون نزول سورة الْفُرْقَان في السنة العاشرة من البعثة، وتكون من السور التي نزلت بين الهجرة إلى الحبشة والإسراء[٢].

وسورة «الْفُرْقَان» عدد آياتها سبع وسبعون آية في جميع العدد ليس فيها اختلاف[٣]، وأجمع العلماء على أن السورة مكية، واختلفوا في ثلاث آيات منها وهي الآيات أرقام (٦٨، ٦٩، ٧٠)، فهي آيات مدنية[٤].

وتبدو سورة الْفُرْقَان وكأنها إيناس لرسول الله ﷺ، وتسرية له وتطمين وهو يواجه مشركي قريش، وعنادهم وتعنّتهم وجدالهم بالباطل معه، وذلك لنزولها بين الهجرة إلى الحبشة والإسراء، وكانت تلك الفترة تتسم بتعنت مشركي مكة وعنفهم، وسعيهم الحثيث للقضاء على الدعوة بكل الطرق الممكنة[٥].

---

(١) مصاعد النّظَر للإشْراف علَى مقَاصد السور، للبقاعي، مكتبة المعارف، الرياض (١٤٠٨هـ - ١٩٨٧م) (٣١٦/٢).

(٢) الإتقان في علوم القرآن للسيوطي (٤٣/٢).

(٣) البيان في عد آي القرآن، للداني، مركز المخطوطات والتراث، الكويت (١٤١٤هـ - ١٩٩٤م) (٩٢/١).

(٤) مصاعد النّظَر للإشْراف علَى مقَاصد السورِ، إبراهيم البقاعي (٣١٥/٢).

(٥) الموسوعة القرآنية، خصائص السور، التويجري، دار التقريب بين المذاهب الإسلامية، بيروت (١٤٢٠هـ) (١٠٣/٦).

المبحث الأول

«تنوّع القراءات القرآنيَّة في حفظ لغة العرب والاشتقاقات الصرفية (سورة الْفُرْقَان)»

النَّاظـر لأقوال علمـاء اللغة والنحـو والتَّفسير يجد أن القـرآن الكريم والقـراءات القرآنيَّة حقيقتـان متغايرتان، إذ إن القرآن الكريم هو: الوحي المنـزل على الرسول الأكرم ﷺ والمنقول عنه بالتواتر، أما القراءات القرآنيَّة فهي: مجموعة من الاختلافات اللُّغويَّة في قراءة ألفاظ الوحي المذكـور من نطق الكلمات، أو كتابتها، أو توجيهها اللغوي والنَّحوي[١]. وسنتناول في هذا المبحث القراءات القرآنيَّة وتنوّعها في حفظ لغة العرب، وذلك من خلال المطلبين التاليين:

المطلب الأول: تنوّع القراءات في حفظ لغة العرب:

إن تنـوّع القـراءات أو اللهجـات يقوم مقـام تعدد الآيـات، وهو ضرب من ضـروب البلاغة والإعجـاز، وهنـاك ارتباط وثيق بين القرآن والقراءات ولهجـات القبائل، فالقراءات هي الصورة الصادقـة التـي تعكس وقائع اللهجات العربيَّـة والتي كانت سائدة في الجزيـرة العربيَّة قبل نزول القرآن، ومن أمثلة ذلك في سورة الْفُرْقَان:

أ) لفظ ﴿نَبِيٍّ﴾ في قوله تعالى: ﴿وَكَذَٰلِكَ جَعَلْنَا لِكُلِّ نَبِيٍّ عَدُوًّا مِّنَ ٱلْمُجْرِمِينَ﴾ [الْفُرْقَان: ٣١].

اختلف القُرَّاء في قراءة لفظ (نبي) في الآية الكريمة، فقرأها نافع بالهمز (نبيء)[٢]، ويري سيبويـه أن الهمـز في لفظ (نبي) لغة رديئـة؛ لأن العرب تركت الهمز فيها كمـا تركته في الذرية والبريـة[٣]، ويرى الباقون أن الهمز جائز في لفظ (نبي) ولفظ (نبيء)، أي: المخبر عن الله وهو فعيل بمعني فاعل، ويجوز فيه تحقيق الهمز نحو قوله: نبأ وأنبأ[٤].

ب) لفـظ ﴿ٱكْتَتَبَهَا فَهِيَ﴾ في قوله سبحانه: ﴿وَقَالُوٓاْ أَسَٰطِيرُ ٱلْأَوَّلِينَ ٱكْتَتَبَهَا فَهِيَ تُمْلَىٰ عَلَيْهِ بُكْرَةً وَأَصِيلًا﴾ [الْفُرْقَان: ٥].

اختلـف القُـرَّاء في قراءة لفظ (اكتتبها فهي) فقرأ الجمهور لفـظ (اكتتبها) مبنيًا للفاعل، وقرأ طلحة ابن مصرف، ورويت عن إبراهيم النخعي، وابن مسعود (اكتتبها) بضم المثناة الأولى وكسـر الثانية مبنيًـا للمفعول. وإذا ابتدأ ضـم أوله (اكتتبها). قال ابن خالويـه: (كلف كتابتها)، وعنـد الزَّمخشـري: (اكتتبها كاتب له)، أمـا لفظ (فهي) قرأها قالون وأبو عمـرو والكسائي وأبو

---

(١) البرهان في علوم القرآن، أبو عبد الله بدر الدين محمد بن عبد الله بن بهادر الزركشي (ت٧٩٤هـ)، دار إحياء الكتب العربية عيسى البابي الحلبي (١٣٧٦هـ - ١٩٥٧م)، (٣١٨/١).

(٢) إتحاف فضلاء البشر في القراءات الأربعة عشر، دار الكتب العلمية، بيروت لبنان (١٤٢٢هـ - ٢٠٠١م)، (ص٤١٧).

(٣) الكتاب لسيبويه، سيبويه أبو بشر عمرو بن عثمان، ٢٠٠٩م، (٣٦/٤).

(٤) الصحاح تاج اللغة وصحاح العربية، إسماعيل بن حماد الجوهري أبو نصر، ٢٠١١م، مادة نبأ (٧٤/١).

جعفر والحسن واليزيدي (فهي) بإسكان الهاء، وقرأها الباقون بالكسر (فهي)، والتحريك لغة الحجاز، والتسكين لغة نجد[1].

ج) لفظ ﴿أُجَاجٌ﴾ في قوله تعالى: ﴿وَهَٰذَا مِلۡحٌ أُجَاجٌ﴾ [الفُرۡقَان: ٥٣].

قرأها طلحة بن مصرف ﴿وَهَٰذَا مِلۡحٌ أُجَاجٌ﴾، وقال أبو الفتح: قال أبو حاتم: هذا منكر في القراءة، فقوله: هو منكر في القراءة يجوز أن يريد به أنه لم يُسمع في اللغة، وإن كان سُمِعَ فقليلٌ وخبيث، ويجوز أن يكون ذهب فيه إلى أنه أراد مالح، فحذف الألف تخفيفًا في قوله: إلا عَرَادًا عَرِدًا... وصلِّيَانًا بَرِدًا، وهو يريد عاردا وباردا، وقد تقدم القول على هذا، وعلى أن «مالحا» ليست فصيحة صريحة؛ لأن الأقوى في ذلك: ماءٌ ملحٌ. ومثله من الأوصاف على فِعَل: نِضْوٌ، ونِقْضٌ، وهِرْطٌ، وحِلْفٌ[2]، وقد أجاز ابن الأعرابي مالح، وأنشد:

وأنِّي لا أَعِيجُ بِمَالِحِ

وأنشدوا أيضا فيه:

بَصْرِيّةٌ تزوجَتْ بَصْرِيّا يطعمُها المالحَ والطريّا

فأما من قرأها بالهمزة فجعلها من (الأجه) وهي الاختلاط أو شدة الحر، وقيل: من (الأج) وهو سرعة الجري[3]، أو من «الأجاج»، وذكر الفراء أن الهمزة فيها لغة أسد[4].

وعليه يتضح أن لتنوّع القراءات واختلاف قراءاتها دور هام في حفظ لغة العرب، حيث يمثل تنوّع القراءات وجهة كلامية كانت سائرة في القبائل العربيَّة على رغم تباين لهجاتهم ولغاتهم، والتي تم تسخيرها في مواضع من النص القرآني وذلك لإفادة وتقرير معان عظيمة.

المطلب الثاني: تنوّع القراءات في الاشتقاقات الصرفية وتنوّع دلالاتها:

يري الكوفيون أن أصل الاشتقاق الصرفي من الفعل، فيعتمد المصدر على صحة الفعل أو اعتلاله، أما البصريون فيرون أن الاشتقاق الصرفي يبدأ من المصدر الذي يشير إلى زمان مطلق، في حين أن الفعل يدل على زمان معين. وبالتالي يعتبر المصدر أصلًا للفعل كما أن المطلق هو أصل المقيد. ومن أمثلة الاشتقاقات الصرفية ودلالتها في آيات سورة الفُرۡقَان ما يلي:

(١) معجم القراءات، عبد اللَّطيف الخطيب، دار سعد الدِّين، دمشق، ط١، ٢٠٠٢م، (٣١٨/٦).

(٢) المحتسب في تبيين وجوه شواذ القراءات والإيضاح عنها، أبو الفتح عثمان بن جني الموصلي (ت٣٩٢هـ)، تحقيق: علي النجدي ناصف، وزارة الأوقاف، المجلس الأعلى للشؤون الإسلامية، مصر (١٣٨٦هـ - ١٩٦٦م) (١٢٤/٢).

(٣) الحجة للقراءات السبع، أبو عبد الله الحسين بن أحمد بن خالوية (ت٣٧٠هـ)، تحقيق: د. عبد العال سالم مكرم، دار الشروق، بيروت، لبنان، الطبعة الرابعة (١٤٠١هـ)، (٣١٥/٥).

(٤) البحر المحيط، أبو حيان محمد بن يوسف بن علي بن يوسف بن حيان أثير الدين الأندلسي (المتوفى: ٧٤٥هـ)، تحقيق: صدقي محمد جميل، دار الفكر، بيروت، طبعة (١٤٢٠هـ)، (١٦٣/٦)، اللهجات العربية في التراث، أحمد علم الدين، الدار العربية للكتاب، د. ط، ٢٠١٤م، (٣٣٣/١).

أ) لفظ ﴿تَسْتَطِيعُونَ﴾ و﴿تَقُولُونَ﴾ في قوله سبحانه وتعالى: ﴿فَقَدْ كَذَّبُوكُم بِمَا تَقُولُونَ فَمَا تَسْتَطِيعُونَ صَرْفًا وَلَا نَصْرًا﴾ [الفُرقان: ١٩].

قرأ حفص والأعمش (تستطيعون) بتاء المخاطب، وقرأ الباقون (يستطيعون) بياء الغيبة، والفعل مسند إلى الواو، وقرأ ابن عامر (فيقول) بنون العظمة التفاتًا من الغيبة إلى التكلم، ووافقه الحسن، وقرأ ابن كثير وحفص وأبو جعفر ويعقوب بالياء مناسبة لما قبله والتفاتًا من التكلم إلى الغيبة[١]. وقرأ قنبل بخلف عنه لفظ (يقولون) بياء الغيب، وقرأها الباقون (تقولون) بتاء الخطاب[٢].

ب) لفظ ﴿نَّتَّخِذَ﴾ في قوله تعالى: ﴿مَا كَانَ يَنۢبَغِي لَنَآ أَن نَّتَّخِذَ مِن دُونِكَ مِنْ أَوْلِيَآءَ﴾ [الفُرقان: ١٨].

قُرأ لفظ ﴿نَّتَّخِذَ﴾ بقراءتين، الأولى: ببناء الفعل للمفعول (نُتَخَذَ) وهي قراءة أبي جعفر، وعد الحربي هذه القراءة من مشكل القراءات في كتابه (توجيه مشكل القراءات)، أما القراءة الثانية جاءت ببنائه للفاعل ﴿نَّتَّخِذَ﴾ وهي قراءة باقي القُرَّاء[٣].

وترتب على اختلاف البنية في القراءتين اختلاف في المعنى، ففي القراءة الأولى أي ضم النّون وفتح الخاء يكون الفعل (اتخذ) قد بني للمفعول، وتعدى إلى مفعولين هما ما بني له الفعل ومن أولياء والفعل (اتخذ) يتعدى إلى مفعول واحد كقولنا: اتخذ وليًا.

ج) لفظ ﴿لِمَا تَأْمُرُنَا﴾ في قوله تعالى: ﴿وَإِذَا قِيلَ لَهُمُ ٱسْجُدُوا۟ لِلرَّحْمَٰنِ قَالُوا۟ وَمَا ٱلرَّحْمَٰنُ أَنَسْجُدُ لِمَا تَأْمُرُنَا وَزَادَهُمْ نُفُورًا﴾ [الفُرقان: ٦٠].

اختلف القُرَّاء في قراءة قوله: ﴿لِمَا تَأْمُرُنَا﴾ قرأ حمزة والكسائي وابن مسعود والأسود بن يزيد والأعمش ﴿لما يأمرنا﴾ بالياء. وذكر ابن حجر أن هذه القراءة للكوفيين، وهذا يعني أنَّ هذه القراءة المشهورة من قراءة الكوفيين. ثم ما ذكره هنا أبو حيان وغيره من أنها قراءة ابن مسعود هو غير قراءة الكوفيين[٤]، وقرأ الباقون بالتاء. قال أبو منصور: من قرأ ﴿أنسجد لما يأمرنا﴾ بالياء فمعناه: أن الكفار قالوا: أنسجد لما يأمرنا محمد؟ ومعنى استفهامهم الإنكار، أي: لا نسجد لله وحده دون الشركاء. ويجوز أن يكون ﴿ما﴾ بمعنى ﴿من﴾، فمن قرأ ﴿أنسجد لما

(١) التَّيسير في القراءات السَّبع، لأبي عمرو بن عثمان بن سعيد الدَّانيّ، تحقيق: حاتم الضَّامن، مكتبة الصَّحابة، ط١، ٢٠٠٨م (ص١٣٤).

(٢) النشر في القراءات العشر: لأبي الخير محمد بن محمد الدمشقي المعروف بابن الجزري، تحقيق: علي محمد الضباع، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان (٢٠٠٢م)، (٢/٢٥٠).

(٣) النشر في القراءات العشر، شمس الدين محمد بن محمد ابن الجزري (٢/٢٥٢).

(٤) معجم القراءات (٦/٣٧٠).



تأمرنا﴾ فهو خطاب من الكفار للنبي ﷺ؛ أي: لا نسجد لما تأمرنا أن نسجد له وحده[1].

وفي هذه القراءة إخبار عن النبي ﷺ على سبيل الإنكار من المشركين، حيث استنكروا السجود لما يأمرهم به محمد، أما القراء الآخرون فقد قرأوها بالتاء على المخاطبة المباشرة للنبي ﷺ معبرين عن استنكارهم أمره لهم بالسجود لله سبحانه وتعالى، وسألوا: «أنسجد لما تأمرنا يا محمد؟»، وهذه هي القراءة المختارة[2].

وقرأها أبو جعفر وأبو عمرو بخلاف ﴿تَأْمُرُنَا﴾ بإبدال الهمزة ألفًا عنه، ورش من طريقَي الأزرق والأصبهاني، واليزيدي، وهي قراءة حمزة في الوقف. وقراءة الجماعة بتحقيق الهمز ﴿تَأْمُرُنَا﴾.

وعليه يتضح لنا الأغراض البلاغية التي تراد عند إبدال الفعل إلى فاعله أو ما ينوب عنه، وذلك يختلف باختلاف معنى السياق في السورة وما يحكمه من معان.

---

(١) معاني القراءات وعللها، محمد بن أحمد بن الأزهري الهروي، أبو منصور الأزهري، (ت: ٣٧٠هـ)، مركز البحوث في كلية الآداب، جامعة الملك سعود، الطبعة الأولى، ١٩٩١م، (١٢٣/٢).

(٢) زاد المسير في علم التفسير: جمال الدين أبو الفرج عبد الرحمن بن علي بن محمد الجوزي (المتوفى: ٥٩٧هـ)، تحقيق: عبد الرزاق المهدي، دار الكتاب العربي، بيروت، الطبعة الأولى (١٤٢٢هـ)، (٧٩/٦).

المبحث الثاني

«تنوّع القراءات القرآنيَّة في النحو والبلاغة

في (سورة الْفُرْقَان)»

لا شك أن علم النحو أسهم في حل إشكالات وعقبات واجهت تنوّع القراءات واختلافها من خلال ما يسمى بالتوجيه النَّحوي الذي يبحث عن بيان القراءة وفهم المعنى الصحيح لها، وذلك يكون بإعراب القراءة وإعطائها وجهًا لغويًا صحيحًا، وذلك للتمييز بين جميع القراءات، وفي هذا المبحث سنتناول تنوّع القراءات القرآنيَّة من الوجه النَّحوي والبلاغي في سورة «الْفُرْقَان» وذلك من خلال المطلبين التاليين:

المطلب الأول: تنوّع القراءات القرآنيَّة في الوجه النَّحوي:

تتنوّع القراءات القرآنيَّة وتتعدد أنواعها التي أنزلت عليها، ويعد علم القراءات مجالًا خصبًا تتناثر فيه مختلف الظواهر اللُّغويَّة من نحو وصرف، فهناك ارتباط وثيق بين النحو والقراءات، وهذا الارتباط يجعل القراءات مصدرًا أساسيًا للاستشهاد وحل المسائل والخلافات النَّحوية، ومن أمثلة تنوّع القراءات القرآنيَّة في الوجه النَّحوي لآيات سورة الْفُرْقَان ما يلي:

أ) لفظ ﴿قَوَامًا﴾ في قوله تعالى: ﴿وَٱلَّذِينَ إِذَآ أَنفَقُواْ لَمۡ يُسۡرِفُواْ وَلَمۡ يَقۡتُرُواْ وَكَانَ بَيۡنَ ذَٰلِكَ قَوَامًا﴾ [الْفُرْقَان: ٦٧]:

قرأ حسَّان بن عبد الرحمن: ﴿قواما﴾ بكسر القاف؛ أي مبلغًا وسدادًا وملاك حال. والقوام بكسر القاف، ما يدوم عليه الأمر ويستقر. وقيل: هما لغتان بمعنى. و﴿قَوَامًا﴾ خبر كان، واسمها مقدر فيها، أي كان الإنفاق بين الإسراف والقتر قواما، قاله الفراء، وله قول آخر يجعل «بين» اسم كان وينصبها؛ لأن هذه الألفاظ كثير استعمالها، فتركت على حالها في موضع الرفع. قال النحاس: ما أدري ما وجه هذا؛ لأن «بين» إذا كانت في موضع رفع رفعت؛ كما يقال: بين عينيه أحمر[(١)].

ب) لفظ ﴿يَٰوَيۡلَتَىٰ﴾ في قوله تعالى: ﴿يَٰوَيۡلَتَىٰ لَيۡتَنِي لَمۡ أَتَّخِذۡ فُلَانًا خَلِيلًا﴾ [الْفُرْقَان: ٢٨].

اختلف القُرَّاء في قراءة قوله سبحانه وتعالى: ﴿يَٰوَيۡلَتَىٰ﴾، فقرأها حمزة والكسائي وخلف العاشر بإمالة، وقرأها الباقون بدون إمالة، ويرى أبو علي الفارسي أن الإمالة وتركها حسنان في هذه الآية[(٢)]، أما سبب الإمالة فيها هو أن لفظ ﴿يَٰوَيۡلَتَىٰ﴾ أصلها ﴿يا ويلتي﴾ وقد قلبت الياء، وقال أبو علي أيضًا: «فإذا أمال القارئ كان عائدًا إلى ما تركه وآخذًا بما رفضه، ألا ترى أن الإمالة إنما تكون في الألف بأن تنحو بالفتحة التي قبل الألف نحو الكسر، فتميل الألف لذلك نحو الياء

(١) التيسير في القراءات السبع للداني (١/١٦٤).

(٢) الحجة في القراءات السبع، (٣/٢١٠).

نحـو عابد وعماد»، وقرأ ورش والدوري عـن أبي عمرو بالفتح والتقليل، وقرأ رويس في الوقف بهاء السكت بعد الألف مع المد الطويل بخلف عنه (يا ويلتاه)[1].

واليــاء: أداة نــداء. ويلتا: منادى منصوب وهــو مضاف، والألف منقلبة عــن ياء المتكلم في محــل جر بالإضافــة. والأصل ﴿يا ويلتــي﴾ لأن الرجل ينادي ويلته وهي هلكتــه وعذابه. وقيل: يا ويلتــا: أفصح من يا ويلتــي؛ لأن حذف الياء يكثر في المنادى، وتَحسُّرٌ بطريــقِ نداءِ الوَيلِ، والألِفُ عِوَضٌ عن ياءِ المتكلِّم.

ج) كلمــة ﴿تُمۡلَىٰ﴾ فــي قوله عــز وجــل: ﴿وَقَالُوٓاْ أَسَٰطِيرُ ٱلۡأَوَّلِينَ ٱكۡتَتَبَهَا فَهِيَ تُمۡلَىٰ عَلَيۡهِ بُكۡرَةٗ وَأَصِيلٗا﴾ [ٱلۡفُرۡقَان: ٥].

اختلــف القُرَّاء في قــراءة قوله عز وجــل: ﴿تُمۡلَىٰ﴾، قرأها حمزة والكسائــي وخلف العاشر بالإمالة، وسبب الإمالة في هذا الفعل هو محاولة النزوح بالألف إلى أصلها الذي انقلبت منه الياء، وقرأهــا ورش من طريق الأزرق، وقرأها الباقون بالفتح، وقرأها طلحة وعيسى (تتلى) باللام بدل الميــم، و﴿تُمۡلَىٰ﴾ فعــل مضارع مبنــيّ للمجهول مرفوع بالضمــة المقدرة على الألــف للتعذّر نَائِبُ الْفَاعِلِ ضَمِيرٌ مُسْتَتِرٌ تَقْدِيرُهُ «هِيَ»، وَالْجُمْلَةُ فِي مَحَلِّ رَفْعِ خَبَرُ الْمُبْتَدَإِ[2].

وعليــه يتبين أن تنــوّع القراءات يؤدي إلى تنوّع الأوجه النَّحوية، فقد أثر اختلاف القُرَّاء على علاقــة الألفاظ ببعضها ونوع الربط بينها، مما يجعــل المعنى أكثر ثراء ينعم بالعديد من المعاني التي تؤكد إعجاز القرآن الكريم في آيات سورة ٱلۡفُرۡقَان.

المطلب الثاني: تنوّع القراءات القرآنيَّة في الوجه البلاغي:

تنوّعت القراءات القرآنيَّة من النَّاحية البلاغية في سورة ٱلۡفُرۡقَان، وذلك في الألفاظ التالية من السورة:

أ) لفــظ ﴿يَأۡكُلُ مِنۡهَاۚ﴾، فــي قولــه تعالــى: ﴿أَوۡ يُلۡقَىٰٓ إِلَيۡهِ كَنزٌ أَوۡ تَكُونُ لَهُۥ جَنَّةٞ يَأۡكُلُ مِنۡهَاۚ وَقَالَ ٱلظَّٰلِمُونَ إِن تَتَّبِعُونَ إِلَّا رَجُلٗا مَّسۡحُورًا﴾ [ٱلۡفُرۡقَان: ٨].

اختلف القُرَّاء في قراءة قوله سبحانه وتعالى: ﴿يَأۡكُلُ مِنۡهَاۚ﴾، فقرأها حمزة والكسائي وخلــف العاشــر ﴿نأكل﴾، بالنون والفاعل ضميــر مستتر تقديره «نحن» يعود علــى الواو في قوله تعالــى قبــل: ﴿وَقَالُواْ مَالِ هَٰذَا ٱلرَّسُولِ يَأۡكُلُ ٱلطَّعَامَ وَيَمۡشِي فِي ٱلۡأَسۡوَاقِ﴾ [ٱلۡفُرۡقَان: ٧]، وقرأ الباقــون «يــأكل» بالياء التحتيــة، والفاعل ضمير مستتــر تقديره «هو» يعود علــى الرسول ﷺ[3].

---

(١) السبعة في القراءات، أحمد بن موسي بن العباس التميمي (ت٣٢٤هـ)، تحقيق: شوقي ضيف، دار المعارف، مصر، الطبعة الثانية (١٤٠٠هـ)، (ص٤٦٤).

(٢) معجم القراءات (٣١٩/٦).

(٣) المغني في توجيه القراءات العشر، محمد سالم محيسن، دار الجيل، بيروت، لبنان، الطبعة الثانية، ١٩٨٨م، (٤٠٣/٤).

وقرأهـا أبـو عمرو بخلاف عنه، وأبو جعفـر والأزرق وورش والأصبهاني ﴿يـاكل﴾ بإبدال الهمزة ألفًا، وَقَرَأَ ابْن كثير وَنَافِع وَعَاصِم وَأَبُو عَمْرو وَابْن عَامر ﴿يَأْكُلُ﴾ بِالْيَاءِ[1].

و(يأكل منها): مبتدأ، (النـون شاع): جملة خبره، واللام: عوض العائد، (جزمنا): مبتدأ، و(يجعل) مفعوله، لأنه مصدر، (صافيه) فاعل (دل)، (كملا): مفعوله، (برفع): متعلق بـ(دل)، والجملة: خبر المبتدأ، يعني: دل صفاء جزمنا لفظ ﴿وَيَجعَل﴾ رجالًا كاملين على الرفع[2].

ب) لفـظ ﴿وَيَجْعَل لَّكَ قُصُورًا﴾ في قوله تعالـى: ﴿ تَبَارَكَ ٱلَّذِىٓ إِن شَآءَ جَعَلَ لَكَ خَيْرًا مِّن ذَٰلِكَ جَنَّٰتٍ تَجْرِى مِن تَحْتِهَا ٱلْأَنْهَٰرُ وَيَجْعَل لَّكَ قُصُورًا﴾ [الْفُرْقَان: ١٠].

اختلـف القُرَّاء في قراءة قوله: «يجعـل» قرأها ابن عامر وابن كثير وأبو بكر بالرفع على أنها استئناف وقطع بالرفع: على الاستئناف؛ أي: وهو يجعل لك قصورًا، وقَرَأَها نَافِع وَأَبُو عَمْرو وَحَمْزَة والكسائـي وَحَفْص عَن عَاصِم والكسائي عَن أَبي بكر عَـن عَاصِم ﴿وَيَجْعَل﴾ بجزم اللَّام، عطفًا على موضع «جعل»، لأنها جواب الشرط الذي جاء في سياق الجزم، فتصبح ﴿وَيَجْعَل لَّكَ قُصُورًا﴾ داخـل فـي مشيئة الله، بمعنى أنه إن شاء الله سيقوم بذلك لك يا محمد، مع تأكيد أنه سيفعله بلا شك[3].

ويجوز أن يكون أدغم اللام في اللام، والأصل: ويجعل لك؛ ويجوز أن يكون نسقًا على الجزاء قبلـه، فإنه في موضع جـزم. وإنما جاز وقـوع الماضي في موضع المستقبل لدلالـة الشرط عليه، و(كمل)، جمع كامل، وهو مفعول (دل)[4].

وقـال أبو شامة أما: (ونجعل لك قصـورا) فرفعه على الاستئناف، وجزمه على العطف على موضـع جواب الشرط الـذي هو جعل (لك) على لغة من يجزم جواب الشرط إذا كان فعل الشرط ماضيًـا، وهو اللغة الفصيحة، ويجوز أن تكون هذه القراءة بالرفع، وإنما أدغم اللام من يجعل في لام لـك كما يفعل أبو عمرو في غير هذا الموضـع، فيتحد تقدير القراءتين، وكملا جمع كامل وهو مفعـول دل؛ أي: دل حسـن هذا اللفظ وصفـاؤه رجالًا كاملين عقلًا ومعرفة، فقـرءوا به وإن كانت القراءة الأخرى كذلك والله أعلم)[5].

---

(١) السبعة في القراءات (ص٤٦٣).

(٢) التيسير في القراءات السبع (ص٣٨٦).

(٣) الحجة في القراءات السبع (ص٢٤٠).

(٤) فتح الوصيد في شرح القصيد، علم الدين علي بن محمد أبو الحسن السخاوي، (ت: ٦٤٣هـ)، تحقيق أحمد عدنان الزغبي، رسالة دكتوراه، جامعة القرآن الكريم والعلوم الإسلامية في السودان، طلبة الدراسات العليا والبحث العلمي، مكتبة دار البيان للنشر والتوزيع، الكويت، الطبعة الأولى، ٢٠٠٢م، (١١٤٢/٢).

(٥) إبراز المعاني من حرز الأماني، في القراءات السبع، عبد الرحمن بن إسماعيل بن إبراهيم المعروف بأبي شامة الدمشقي، (ت: ٦٦٥هـ.)، تحقيق وتقديم وضبط إبراهيم عطوة عوض، مطبعة البابي الحلبي، القاهرة، مصر، ١٩٨٢م، (٣٦/٤).

ج) لفظ ﴿ وَيَوْمَ يَحْشُرُهُمْ ﴾ في قوله تعالى: ﴿ وَيَوْمَ يَحْشُرُهُمْ وَمَا يَعْبُدُونَ مِن دُونِ ٱللَّهِ فَيَقُولُ ءَأَنتُمْ أَضْلَلْتُمْ عِبَادِى هَٰٓؤُلَآءِ أَمْ هُمْ ضَلُّوا۟ ٱلسَّبِيلَ ﴾ [الفُرْقَان: ١٧].

اختلف القُرَّاء في قراءة قوله سبحانه وتعالى: ﴿ وَيَوْمَ يَحْشُرُهُمْ ﴾، قرأها ابن كثير وحفص عن عاصم وأبو جعفر ويعقوب والأعرج والجحدري والحسن وقتادة والأعمش على اختلاف عنهم، وسهل وعباس، وأبو عمرو في رواية الدوري وابن محيصن (يحشرهم) بالياء[١].

واختاره أبو عبيد وأبو حاتم، وقرأ الحسن وطلحة وأبو حيوة والحسن والشنبوذي وابن عامر ونافع وأبو عمرو وحمزة والكسائي وعاصم في رواية أبي بكر وخلف وابن عباس (نحشرهم) بالنون. وقرأ الأعرج (يحشرهم) بكسر الشين، قال ابن جني: (وهي قوية في القياس، متروكة في الاستعمال) وجاءت بالنون عند ابن جني والبيضاوي والرازي وحجة من قرأ (نحشرهم) بالنون، فالله أخبر عن نفسه أي نحن نحشرهم ثم عطف عليه[٢].

وفي الآية يقول تعالى مخبرًا عما يقع يوم القيامة من تقريع الكفار في عبادتهم من عبدوا من دون الله، من الملائكة وغيرهم، فقال: ﴿ وَيَوْمَ يَحْشُرُهُمْ وَمَا يَعْبُدُونَ مِن دُونِ ٱللَّهِ ﴾. قال مجاهد: عيسى، والعزير، والملائكة[٣].

(١) النشر في القراءات العشر (٢/٣٣٣).

(٢) حجة القراءات، عبد الرحمن بن محمد أبو زرعة ابن زنجلة (ت٤٠٣هـ)، تحقيق: سعيد الأفغاني، دار الرسالة، د.ت (ص٥٠٩).

(٣) تفسير القرآن العظيم: ابن كثير، أبو الفداء إسماعيل بن عمر بن كثير القرشي البصري ثم الدمشقي (المتوفى: ٧٧٤هـ)، تحقيق: محمد حسين شمس الدين، دار الكتب العلمية، منشورات محمد علي بيضون، بيروت، الطبعة الأولى (١٤١٩هـ)، (٣/٣٢٤).

◇◇◇

المبحث الثالث

«تنوّع القراءات القرآنيَّة من النَّاحية التَّفسيريَّة»

النَّاظـر لعلم التَّفسير يجـد أن له صلة وثيقة بالقراءات، وسنتناول في هذا المبحث أثر تنوّع القراءات من النَّاحية التَّفسيرية من خلال سورة الْفُرْقَان وذلك على النَّحو التَّالي:

أ) لفظ ﴿ٱلزُّورَ﴾ في قوله تعالى: ﴿وَٱلَّذِينَ لَا يَشۡهَدُونَ ٱلزُّورَ وَإِذَا مَرُّواْ بِٱللَّغۡوِ مَرُّواْ كِرَامٗا﴾ [الْفُرْقَان: ٧٢].

اختلف القُرَّاء في قراءة لفظ ﴿ٱلزُّورَ﴾ قرأتها الجماعة بمعنى الكذب والباطل، بينما ذهب ابـن عباس إلى أن المقصود هو الصنم. في حين قرأها ابن المظفر «الزون»، حيث استبدل الرَّاء بالنـون، ويعني بذلك الأصنـام، متوافقًا في معناه مع تفسير ابن عباس لقراءة الجماعة[1]، وأشار الحسـن في تفسيـره لقـول الله: ﴿لَا يَشۡهَدُونَ ٱلزُّورَ﴾ فأوضح أنها تعني الشـرك بالله سبحانه وتعالـى، بينما رأى آخرون أنهـا تشير إلى الكذب والباطل، وقال الضحـاك: الزور: يعني الشرك. وقال علـي بن طلحة: يعني شهادة الزور. وكان عمر بـن الخطاب يجلد شاهد الزور أربعين جلدة، ويسخم وجهه، ويطوف به في السوق.

وذكر الزحيلي الغاية من الآية الكريمة بقوله: «اجتناب شهادة الزور وهي الكذب على غيره متعمـدًا، لأن الزور هـو الكذب، والمعنى لا يشهـدون الزور، فهي من الشهـادة، لا من المشاهدة، وهم أيضًا لا يحضرون مجالس الزور، وهو كل باطل مزور ومزخرف، وإذا صدف مرورهم بذلك، مرّوا غير متدنسين منه بشيء، فيكون المراد من هذه الصفة: ترك حضور الزور وكل بهتان وإثم، وأعظمه الشرك»[2].

ب) لفـظ ﴿يُضَٰعَفۡ ... وَيَخۡلُدۡ﴾ فـي قولـه سبحانـه وتعالـى: ﴿يُضَٰعَفۡ لَهُ ٱلۡعَذَابُ يَوۡمَ ٱلۡقِيَٰمَةِ وَيَخۡلُدۡ فِيهِۦ مُهَانًا﴾ [الْفُرْقَان: ٦٩].

اختلـف القُرَّاء في قراءة لفـظ ﴿يُضَٰعَفۡ ...وَيَخۡلُدۡ﴾، قرأ ابن عامر وشعبة[3] ﴿يُضَٰعَفۡ لَهُ ٱلۡعَذَابُ يَوۡمَ ٱلۡقِيَٰمَةِ وَيَخۡلُدۡ فِيهِۦ مُهَانًا﴾ برفـع الفعلين على الاستئناف، والباقون بجزمهما على البـدل من ﴿يَلۡقَ أَثَامٗا﴾، فقَـرَأَ ابْن كثير (يضعف) مُشَدّدَة الْعين بِغَيْر ألف جزمًا ﴿وَيَخۡلُدۡ فِيهِۦ﴾ جزمًـا، وَقـرَأ عَاصِم فِي رِوَايَة أبي بكر وَابْن عَامر (يضعف لَهُ الْعَذَاب.. ويخلد) بِالرّفْع فيهمَا غير أَن ابْن عَامر قَرَأَ ﴿يضعف﴾ بِغَيْر ألف ويشدد الْعين، وَقَرَأَ حَفْص عَن عَاصِم (يضعف... ويخلد)

---

(١) معجم القراءات (٦/٣٨٥).

(٢) التفسير الوسيط، د. وهبة بن مصطفى الزحيلي، دار الفكر، دمشق، الطبعة الأولى، ١٤٢٢ه، (ص١٨١٥).

(٣) السبعة في القراءات، أحمد بن موسى بن العباس ابن مجاهد، تحقيق: شوقي ضيف، ط: ٢، (مصر: دار المعارف – ١٤٠٠هـ، (ص٤٦٧).

جزمًا فيهمَا مثل أَبي عَمْرو، قال الفراء: «قرأت القراء بجزم ﴿ يُضَٰعَفْ ﴾، ورفعه عاصم بن أبي النجود والوجه الجزم. وذلك أنَّ كل مجزوم فسرته ولم يكن فعلًا لما قبله فالوجه فيه الجزم، وما كان فعلًا لما قبله رفعته»[١].

ج) لفظ ﴿وَذُرِّيَّٰتِنَا﴾ في قوله جل جلاله: ﴿ وَٱلَّذِينَ يَقُولُونَ رَبَّنَا هَبْ لَنَا مِنْ أَزْوَٰجِنَا وَذُرِّيَّٰتِنَا قُرَّةَ أَعْيُنٍ وَٱجْعَلْنَا لِلْمُتَّقِينَ إِمَامًا ﴾ [الْفُرْقَان: ٧٤].

اختلف القُرَّاء في قوله: ﴿وَذُرِّيَّٰتِنَا﴾ فقرأ أبو عمرو وأبو بكر وحمزة والكسائي بالإفراد علي إرادة الجنس وقرأ الباقون بالجمع ﴿وَذُرِّيَّٰتِنَا﴾[٢]، وقرأ نافع وابن عامر وحفص ﴿من أزواجنا وذرياتنا﴾ بالألف على الجمع، وقرأ الباقون ﴿ذريتنا﴾ واحدة، فمن جمع قال: الجمع للأزواج، ومن وحد قال: الذرية في معني الجمع، قال سبحانه وتعالى: ﴿ذُرِّيَّةَ مَنْ حَمَلْنَا مَعَ نُوحٍ إِنَّهُۥ كَانَ عَبْدًا شَكُورًا ﴾ [الإسراء: ٣][٣].

قال الأصبهاني: (ذريتنا) كوفي غير حفص وأبو عمرو، وقال الجرجاني و(ذريتنا) بغير ألف أبو عمرو، وحمصي، وكوفي غير عاصم طريق علي وحفص، وقرأ الحرميان وحفص وابن عامر (ذرياتنا) بالجمع، وقرأ الباقون بالتوحيد، وقال ابن الجزري: قرأها المدنيان وابن كثير ويعقوب وابن عامر وحفص ﴿وذرياتنا﴾ بألف جمعًا، والباقون بغير ألف إفرادًا[٤].

والظاهر من القراءات القرآنيَّة للآيات السابقة في سورة الْفُرْقَان التوسط بين القراء في تفسيرهم للآيات، وهو المنهج الذي سار عليه السلف، وتنوّع القراءات في هذه المواضع تقرير للنواحي التَّفسيرية في تفسير القراء.

كذلك وقد اهتمت سورة الْفُرْقَان كسائر السور بأصول العقيدة والتوحيد والنبوة وأحوال القيامة، فبدأت السورة بإثبات الوحدانية لله سبحانه وتعالى وصدق القرآن وصحة رسالة النبي ﷺ، ووقوع البعث والجزاء يوم القيامة لا محالة، اختتمت السورة الكريمة بتوضيح صفات عباد الرحمن المخلصين والموقنين، وما يتميزون به من خصال رفيعة. وتعددت القراءات القرآنيَّة في هذه السورة، خاصة فيما يتعلق بجانب العقيدة، ومن أبرز الأمثلة على ذلك ما يلي:

أ) لفظ ﴿ وَعِبَادُ ٱلرَّحْمَٰنِ﴾ في قوله تعالى: ﴿ وَعِبَادُ ٱلرَّحْمَٰنِ ٱلَّذِينَ يَمْشُونَ عَلَى ٱلْأَرْضِ هَوْنًا وَإِذَا خَاطَبَهُمُ ٱلْجَٰهِلُونَ قَالُوا۟ سَلَٰمًا ﴾ [الْفُرْقَان: ٦٣].

---

(١) معاني القرآن للفراء، أبو زكريا يحيي بن زياد بن عبد الله بن منظور الديلمي الفراء، (ت: ٢٠٧ه)، تحقيق: أحمد يوسف النجاتي وآخرون، دار المصرية للتأليف والترجمة، مصر، الطبعة الأولى، د.ت، (٢/٢٧٣).

(٢) إتحاف فضلاء البشر في القراءات الأربعة عشر، عبد الغني الدمياطي (ص٤١٩).

(٣) حجة القراءات لابن زنجلة (ص٥١٥).

(٤) تقريب النشر في القراءات العشر، شمس الدين أبي الخير محمد بن محمد بن علي ابن الجزري الدمشقي الشافعي، (ت: ٨٣٣ه)، وضع حواشيه عبد الله محمد الخليلي، منشورات محمد علي بيضون، دار الكتب العلمية، د.ت، (ص٦٢٠).

اختلف القُرَّاء في قراءة لفظ ﴿ وَعِبَادُ ٱلرَّحْمَٰنِ ﴾ فقرأها اليماني وأبي بن كعب (عباد الرحمن) بضم العين وتشديد الباء الموحدة، جمع عابد، وقرأها الحسن (وعبد الرحمن) بضم العين والباء، جمع عبد، مثل: سقف، وسقف، وقرأ أبو المتوكل وأبو نهيك وأبو الجوزاء (عبيد الرحمن) بفتح ثم كسر ثم ياء ساكنة، جمع عبد أيضًا.

و﴿ وَعِبَادُ ٱلرَّحْمَٰنِ ﴾ مبتدأ في قول الزجاج على ما تقدَّم، وما تقدم بين المبتدأ - وهو «عباد الرحمن» - وخبره أوصافهم من التحلي والتخلي، وهي أحد عشر وصفًا: التواضع، والحلم، والتهجد، والخوف، وترك الإسراف، والإقتار، والنزاهة عن الشرك، والزنا، والقتل، والتوبة، وتجنُّب الكذب، والعفو عن المسيء، وقبول المواعظ، والابتهال إلى الله[(١)].

ب) لفظ ﴿ ٱلْمُلْكُ يَوْمَئِذٍ ﴾ في قوله تعالى: ﴿ ٱلْمُلْكُ يَوْمَئِذٍ ٱلْحَقُّ لِلرَّحْمَٰنِ ۚ وَكَانَ يَوْمًا عَلَى ٱلْكَٰفِرِينَ عَسِيرًا ﴾ [الفُرقان: ٢٦].

اختلف القُرَّاء في قراءة لفظ ﴿ ٱلْمُلْكُ يَوْمَئِذٍ ﴾ قرأها سليمان بن إبراهيم بفتح الميم وكسر اللام، بينما قرأها باقي القراء بضم الميم وسكون اللام[(٢)]، قال القرطبي في تأويله للآية: «أن الملك الذى يزول وينقطع ليس بملك، فالملك الحقيق لله عز وجل وإضافة إلى اسمه الرحمن هنا لتهوين شأن هذا اليوم العظيم على المؤمنين وتذكيرًا لهم برحمته التي وسعت كل شيء»[(٣)].

قال الطبري: الملك الحقّ يومئذ خالص للرحمن دون كلّ من سواه، وبطلت الممالك يومئذ سوى ملكه. وقد كان في الدنيا ملوك، فبطل الملك يومئذ سوى ملك الجبار ﴿وَكَانَ يَوْمًا عَلَى ٱلْكَٰفِرِينَ عَسِيرًا ﴾ يقول: وكان يومُ تشقُّق السماء بالغمام يومًا على أهل الكفر بالله عسيرًا، يعني صعبًا شديدًا[(٤)].

ج) لفظ ﴿ٱلرِّيَٰحَ بُشْرًۢا ﴾ في قوله تعالى: ﴿وَهُوَ ٱلَّذِىٓ أَرْسَلَ ٱلرِّيَٰحَ بُشْرًۢا بَيْنَ يَدَىْ رَحْمَتِهِۦ ۚ وَأَنزَلْنَا مِنَ ٱلسَّمَآءِ مَآءً طَهُورًا ﴾ [الفُرقان: ٤٨].

ففي لفظ ﴿ٱلرِّيَٰحَ ﴾ قرأ بها ابن كثير بالإفراد، والباقون بالجمع، ومعنى قراءة الإفراد أن الريح يقوم مقام الرياح، فهو اسم جنس، حيث إنه الواحد يدل على الجمع، وهو أخف في

(١) تفسير القرطبي، أبو عبد الله محمد بن أحمد الانصاري القرطبي، تحقيق: أحمد البردوني وإبراهيم أطفيش، دار الكتب المصرية، القاهرة، الطبعة الثانية، ١٩٦٤م، (٧٩/١٣).

(٢) معجم القراءات (٣٤٤/٦).

(٣) الجامع لأحكام القرآن، محمد بن أحمد القرطبي، تحقيق: أحمد البردوني وإبراهيم أطفيش، دار الكتب المصرية – القاهرة، ط: ٢، ١٣٨٤هـ - ١٩٦٤م (٢٤/١٣).

(٤) جامع البيان في تأويل القرآن، محمَّد بن جرير بن يزيد بن كثير بن غالب الآمليّ، أبو جعفر الطّبريّ (المتوفَّى: ٣١٠هـ)، تحقيق: أحمد محمَّد شاكر، مؤسَّسة الرِّسالة، ط١، ١٤٢٠هـ - ٢٠٠٠م، (٣٦٢/١).

الاستعمــال مع ثبات معنى الجمع فيه[1]، فنشــرا جمع ريح نشور، فالتخفيف في نشر، التثقيل على قــول مــن جاء به على الأصل، ولم يخفّــف، ومعنى النشور: التي تحيا، من نشــر الميّت. كأنّها تثير الغيــم فيمطــر فتجيء به البلاد الميتة، وقرأها ابن السميفــع: ﴿الرِّيَاحَ بُشْرَى﴾، مثل حبلى، قال أبــو الفتح: ﴿بُشْرَى﴾، مصدر وقــع موقع الحال، أي: مُبَشِّرَةً، فهو كقولهــم: جاء زيد ركضًا، أي: راكضًا. وهلم جرا، أي جارًا أو منجرًا.

واختلف القُرَّاء في قراءة لفظ ﴿بُشرًا﴾ فقرأها عاصم بباء مضمومة وشين ساكنة، وقرأها ابــن عامر (نشــرًا) بنون مضمومة وشيــن ساكنة، وقرأهــا حمزة والكسائي وخلــف العاشر بنون مفتوحة وشين ساكنة، وقرأها الباقون (نُشرًا) بنون مضمومة وشين مضمومة. قول عاصم: بشرا بالبــاء كأنّها جمع ريح (بشور) أي تبشّر بالغياث في قولــه: الرياح مبشرات؛ أي: مبشرات بالغيث المحيــي البلاد، وبشرا قد مــرّ. وقول حمزة والكسائي: (نشرا) نشــرا: مصدر واقع موقع الحال، تقديره: يرسل الرّياح حياة، أي: تحيا بها البلاد الميتة[2].

كذلــك وقد اختلــف العلماء في ألفاظ ســورة الْفُرْقَان في أحكامهم الفقهيــة واستنباطاتها، وذلك في المسائل التالية:

أ) لفــظ ﴿وَيُلَقَّوْنَ فِيهَا﴾ فــي قولــه تعالــى: ﴿أُوْلَٰٓئِكَ يُجْزَوْنَ ٱلْغُرْفَةَ بِمَا صَبَرُواْ وَيُلَقَّوْنَ فِيهَا تَحِيَّةً وَسَلَٰمًا﴾ [الْفُرْقَان: ٧٥].

اختلــف القُــرَّاء في المــراد بلفــظ ﴿وَيُلَقَّوْنَ فِيهَا﴾ فقرأها أبــو بكر وحمــزة والكسائي (ويلقــون فيهــا) مفتوحة اليــاء وساكنة اللام خفيفــة، وكذلك قرأ ابن عامر فيمــا روى محمد بن الحســن، ورواه ابــن ذكــوان عن أيوب عنــه، وقد روى عنــه التَّشديد مثل أبي عمرو. وقــرأ الباقون (ويلقّــون) بضم الياء، وفتح اللام، وتشديد القاف، وقال الفراء: (يلقون) أعجب إليّ في القراءة؛ لأن القراءة لو كانت على (يلقّون) كانت بالباء في العربيَّة؛ لأنك تقول: نحن نتلقّى بالسلام، وفلان يتلقّــى بالسلام وبالخيــر. وقال أبو منصور: وقــال غيره: فلان يلقى الخير، ويلقــى به. كما تقول: أخذت الزمام، وأخذت بالزمام[3].

وقرأ ابن كثير ونافع وحفص عن عاصم وابن عامر ﴿ويلقون﴾ مشددًا. وقرأ الباقون مخففًا: ﴿يلقــون﴾ بفتح الياء، فمــن شدد -وهو الاختيار- قال: يلقون في الجنــة التحية والسلام مرة بعد مرة فالتَّشديد للتكثير.

---

(١) معاني القراءات (١/١٨٥).

(٢) الحجة في القراءات السبعة (٥/٣٤٥).

(٣) الكشف عن وجوه القراءات السَّبع وعللها، لأبي محمَّد مكي بن أبي طالب القيسي، تحقيق: محيي الدِّين رمضان، مؤسَّسة الرِّسالة، بيروت – لبنان، ط٤، ١٩٨٧م، (٢/١٢٨).

والمعنــى في ﴿يلقّون﴾: أن اللّه يلقّــي أهل الجنة إذا دخلوها ملائكته بالتحية والسلام. ومن قرأ ﴿يلقون﴾ فالفعل لأهل الجنة إنهم يلقون فيها التحية والسلام من ربهم عز وجل[1].

الخاتمة

بعـد حمد اللّه تعالى علـى فضله ومنه وتوفيقه، أن يسر لي إنهاء هذا البحث وإتمامه، وأرجو مـن اللّه أن ينفع به، وأن يكون خالصًا لوجـه اللّه تعالى، فبعد هذه الرحلة الممتعة في ركاب علوم القراءات، والتي استفدت منها بفضل اللّه تعالى ما قدره اللّه لي، فتوصلت إلى جملة بأهم النتائج والتوصيات التي وقفت عليها خلال هذا البحث، وهي:

أولًا: النتائج:

– التعـرف على العلاقة بين القـراءات القرآنيَّة والعلوم العربيَّـة والشَّرعيَّة وربطها بطريقة بحثيـة مستحدثة. وإظهار بلاغة القرآن الكريم فـي سورة الْفُرْقَان والسور الأخرى من خلال تنوّع القراءات في السورة.

– أن القــراءات القرآنيَّــة لهــا أثر كبير في إغنــاء اللغة العربيَّــة والعلوم النَّحويــة والفقهية والعقدية والتَّفسيرية.

– تنــوّع القُــرَّاء في قــراءة بعض ألفاظ ســورة الْفُرْقَان ما بين التَّشديـد والتخفيف والمفرد والجمـع، فقرأها بعضهم بصيغة المفـرد، والبعض الآخر قرأها بصيغـة الجمع، حيث يعود ذلك الاختلاف إلى الرسم القرآني الذي رسم الصيغتين المفرد والجمع بنفس الرسم.

– أسهـم الجانب النَّحوي في بيان القراءة وفهم المعنــي الصحيح لها، وذلك يكون بإعراب القــراءة وإعطائها وجهًا لغويًا صحيحًا من أجل التمييز بين جميع القراءات، كالتَّشديد والتخفيف والإمالة وتسهيل وتخفيف الهمز وخاصة في الألفاظ المتعلقة بسورة الْفُرْقَان.

– تنوّعـت القــراءات القرآنيَّة مــن النَّاحية البلاغيــة والتَّفسيرية والعقائديــة بالإضافة إلى الأحـكام الفقهية واستنباطاتها في سورة الْفُرْقَان، فالتَّفسير والعقيدة والأحكام الفقهية لهم صلة وثيقة بالقراءات.

ثانيًا: التوصيات:

– أوصــي نفســي والباحثين بالاعتناء بعلم القــراءات القرآنيَّة والتعمق فيــه، فهو من أعظم وأجل العلوم لارتباطه بالقرآن الكريم.

– أوصــي بالتوسـع في دراسة ســورة الْفُرْقَــان؛ لما فيها من نمــاذج تطبيقيــة متعلقة بتنوّع القراءات وأثرها في العلوم الأخرى من التَّفسير ونحوه.

---

(١) معاني القراءات وعللها (٢/٢٢١).

- ضرورة حث الطلاب والباحثين على الإقبال على دراسة علوم القرآن وقراءاته خصوصًا، لأهميتها ولربط ما يستجد من أحكام مستنبطه وأثره في العلوم الشريعة والعلوم الأخرى.

فهرس المصادر والمراجع

القرآن الكريم.

إبراز المعاني من حرز الأماني، في القراءات السبع، عبد الرحمن بن إسماعيل بن إبراهيم المعروف بأبي شامة الدمشقي، (ت: ٦٦٥ه)، تحقيق وتقديم وضبط إبراهيم عطوة عوض، مطبعة البابي الحلبي، القاهرة، مصر، ١٩٨٢م.

إتحاف فضلاء البشر في القراءات الأربعة عشر، دار الكتب العلمية، بيروت لبنان (١٤٢٢هـ - ٢٠٠١م).

الإتقان في علوم القرآن، جلال الدين عبد الرحمن بن أبي بكر السيوطي أبو الفضل (ت٩١١هـ)، وزارة الشؤون الإسلامية والدعوة والإرشاد السعودية، مجمع الملك فهد لطباعة المصحف الشريف (١٤٢٦هـ).

البحر المحيط، أبو حيان محمد بن يوسف بن علي بن يوسف بن حيان أثير الدين الأندلسي (المتوفى: ٧٤٥هـ)، تحقيق: صدقي محمد جميل، دار الفكر، بيروت، طبعة (١٤٢٠هـ).

البرهان في علوم القرآن، أبو عبد الله بدر الدين محمد بن عبد الله بن بهادر الزركشي (ت٧٩٤هـ)، دار إحياء الكتب العربية عيسى البابي الحلبي (١٣٧٦هـ - ١٩٥٧م).

البيان في عد آي القرآن، للداني، مركز المخطوطات والتراث، الكويت (١٤١٤هـ - ١٩٩٤م).

تفسير القرآن العظيم: ابن كثير، أبو الفداء إسماعيل بن عمر بن كثير القرشي البصري ثم الدمشقي (المتوفى: ٧٧٤هـ)، تحقيق: محمد حسين شمس الدين، دار الكتب العلمية، منشورات محمد علي بيضون، بيروت، الطبعة الأولى (١٤١٩هـ).

تفسير القرطبي، أبو عبد الله محمد بن أحمد الأنصاري القرطبي، تحقيق: أحمد البردوني وإبراهيم أطفيش، دار الكتب المصرية، القاهرة، الطبعة الثانية، ١٩٦٤م.

التفسير الوسيط، د. وهبة بن مصطفى الزحيلي، دار الفكر، دمشق، الطبعة الأولى، ١٤٢٢ه.

تقريب النشر في القراءات العشر، شمس الدين أبي الخير محمد بن محمد بن علي ابن الجزري الدمشقي الشافعي، (ت: ٨٣٣ه)، وضع حواشيه عبد الله محمد الخليلي، منشورات محمد علي بيضون، دار الكتب العلمية، د.ت.

التَّيسير في القراءات السَّبع، لأبي عمرو بن عثمان بن سعيد الدَّانيّ، تحقيق: حاتم الضَّامن، مكتبة الصَّحابة، ط١، ٢٠٠٨م.

جامع البيان في تأويل القرآن، محمَّد بن جرير بن يزيد بن كثير بن غالب الآمليّ، أبو جعفر

الطّبـريّ (المتوفَّـى: ٣١٠هــ)، تحقيق: أحمـد محمَّد شاكـر، مؤسَّسة الرِّسالـة، ط١، ١٤٢٠هـ- ٢٠٠٠م.

الجامـع لأحـكام القرآن، محمد بـن أحمـد القرطبي، تحقيـق: أحمد البردونـي وإبراهيم أطفيش، دار الكتب المصرية – القاهرة، ط: ٢، ١٣٨٤هـ - ١٩٦٤م.

حجـة القراءات، عبـد الرحمن بن محمد أبـو زرعة ابن زنجلة (ت٤٠٣هــ)، تحقيق: سعيد الأفغاني، دار الرسالة، د.ت.

الحجـة للقراءات السبع، أبو عبـد الله الحسين بن أحمد بن خالوية (ت٣٧٠هـ)، تحقيق: د. عبد العال سالم مكرم، دار الشروق، بيروت، لبنان، الطبعة الرابعة (١٤٠١هـ).

زاد المسير في علم التفسير: جمال الدين أبو الفرج عبد الرحمن بن علي بن محمد الجوزي (المتوفـى: ٥٩٧هــ)، تحقيق: عبد الـرزاق المهدي، دار الكتـاب العربي، بيـروت، الطبعة الأولى (١٤٢٢هـ).

السبعة في القراءات، أحمد بن موسى بن العباس ابن مجاهد، تحقيق: شوقي ضيف، ط: ٢، (مصر: دار المعارف - ١٤٠٠هـ.

السبعـة في القـراءات، أحمد بـن موسي بن العباسـ التميمي (ت٣٢٤هــ)، تحقيق: شوقي ضيف، دار المعارف، مصر، الطبعة الثانية (١٤٠٠هـ).

الصحاح تاج اللغة وصحاح العربية، إسماعيل بن حماد الجوهري أبو نصر، ٢٠١١م.

فتـح الوصيد فـي شرح القصيـد، علم الديـن علي بن محمد أبـو الحسن السخـاوي، (ت: ٦٤٣ه)، تحقيـق أحمد عدنان الزغبـي، رسالة دكتوراه، جامعة القـرآن الكريم والعلوم الإسلامية فـي السودان، طلبة الدراسات العليـا والبحث العلمي، مكتبة دار البيان للنشـر والتوزيع، الكويت، الطبعة الأولى، ٢٠٠٢م.

الكتاب لسيبويه، سيبويه أبو بشر عمرو بن عثمان، ٢٠٠٩م.

الكشـف عن وجوه القراءات السَّبع وعللها، لأبي محمَّـد مكي بن أبي طالب القيسي، تحقيق: محيي الدِّين رمضان، مؤسَّسة الرِّسالة، بيروت - لبنان، ط٤، ١٩٨٧م.

اللهجات العربية في التراث، أحمد علم الدين، الدار العربية للكتاب، د. ط، ٢٠١٤م.

المحتسب في تبيين وجوه شواذ القراءات والإيضاح عنها، أبو الفتح عثمان بن جني الموصلي (ت٣٩٢هــ)، تحقيق: علي النجدي ناصـف، وزارة الأوقاف، المجلس الأعلـى للشؤون الإسلامية، مصر (١٣٨٦هـ - ١٩٦٦م).

مصاعِد النَّظَرِ للإشْرافِ علَى مقَاصِدِ السور، للبقاعي، مكتبة المعارف، الرياض (١٤٠٨هـ - ١٩٨٧م).



معانــي القــراءات وعللها، محمد بن أحمد بن الأزهري الهــروي، أبو منصور الأزهري، (ت: ٣٧٠هـ)، مركز البحوث في كلية الآداب، جامعة الملك سعود، الطبعة الأولى، ١٩٩١م.

معانــي القــرآن للفراء، أبو زكريا يحيى بن زياد بن عبد الله بن منظور الديلمي الفراء، (ت: ٢٠٧هـ)، تحقيــق: أحمد يوسف النجاتي وآخــرون، دار المصرية للتأليف والترجمة، مصر، الطبعة الأولى، د.ت.

معجم القراءات، عبد اللَّطيف الخطيب، دار سعد الدِّين، دمشق، ط١، ٢٠٠٢م.

المغني في توجيه القراءات العشر، محمد سالم محيسن، دار الجيل، بيروت، لبنان، الطبعة الثانية، ١٩٨٨م.

الموسوعــة القرآنية، خصائـص السور، التويجري، دار التقريب بيــن المذاهب الإسلامية، بيروت.

النشــر في القراءات العشر: لأبي الخير محمد بن محمد الدمشقي المعروف بابن الجزري، تحقيق: علي محمد الضباع، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان (٢٠٠٢م).

Bibliography

- The Holy Qur’an.

“Ibraazul-Ma’ani min Harzil-Amani, Fil-Qira’atil-Saba,” by Abdurrahman bin Ismail bin Ibrahim, known as Abu Shama Al-Dimashqi (d. 665 AH), investigated, introduced, and reviewed by Ibrahim Attwah Awad, Al-Babi Al-Halabi Press, Cairo, Egypt, 1982.

“Ittihafu Fadhala’il-Bashar fil-Qira’atil-Arba’a Ashar,” Darul-Kutubil-Ilmiyah, Beirut, Lebanon (1422 AH = 2001AD).

“Al-Itqan fi ‘UloomIl-Quran,” by Jalaluddeen Abdurrahman bin Abi Bakr Al-Suyuti (d. 911 AH), Ministry of Islamic Affairs, Saudi Arabia, King Fahd Complex for the Printing of the Holy Quran (1426 AH).

“Al-Bahrul-Muheet,” by Abu Hayyan Muhammad bin Yusuf al-Andalusi (d. 745 AH), investigated by Sadiqi Muhammad Jamil, Darul-Fikr, Beirut, 1420 AH edition.

“Al-Burhan fi ‘Uloomil-Quran,” by Abu Abdullah Badruddeen Muhammad bin Abdullah Al-Zarkashi (d. 794 AH), Dar Ihya’il-Kutubil-Arabiyya, Cairo (1376 AH - 1957 AD).

“Al-Bayan fi ‘Adadi Ayatil-Quran,” by Al-Dani, Manuscripts and Heritage Center, Kuwait (1414 AH - 1994 AD).

“Tafsirul-Quranil-Azim,” by Ibnu Kathir, Abul-Fida Ismail bin Umar



bin Kathir Al-Qurashi (d. 774 AH), investigated by Muhammad Hussein Shamsuddeen, Darul-Kutubil-Ilmiyah, Beirut, First edition (1419 AH).

"Tafsir al-Qurtubi," by Abu Abdullah Muhammad bin Ahmad Al-Ansari Al-Qurtubi, investigated by Ahmad Al-Barduni and Ibrahim Atfesh, Darul-Kutubil-Misriyah, Cairo, Second edition, 1964 AD.

"Al-Tafsirul-Waseet," by Dr. Wahba bin Mustafa Al-Zuhaili, Darul-Fikr, Damascus, First edition, 1422 AH.

"Taqreebul-Nashr fil-Qira'atil-'Ashar," by Shamsuddeen Abul-Khair Muhammad bin Muhammad bin Ali Al-Jazari (d. 833 AH), with annotations by Abdullah Muhammad Al-Khalili, Publications of Muhammad Ali Baydoun, Darul-Kutubil-'Ilmiyah, undated.

"Al-Taysir fil-Qira'atil-Sab'a," by Abu Amr bin Osman bin Said Al-Dani, investigated by Hatem Al-Dhamin, Sahabah Library, First edition, 2008AD.

"Jami'ul-Bayan fi Ta'wilil-Quran," by Muhammad bin Jarir Al-Tabari (d. 310 AH), investigated by Ahmad Muhammad Shakir, Al-Risalah Foundation, First edition, 1420 AH – 2000AD.

"Al-Jami' li-Ahkam al-Quran," by Muhammad bin Ahmad Al-Qurtubi, investigated by Ahmad Al-Barduni and Ibrahim Atfesh, Darul-Kutubil-Misriyah, Cairo, Second edition, 1384 AH - 1964 AD.

"Hujjatul-Qira'at," by Abdurrahman bin Muhammad Abu Zur'ah Ibnu Zanjalah (d. 403 AH), investigated by Saeed Al-Afghani, Darul-Risalah, undated.

"Al-Hujjah lil-Qira'atil-Sab'a," by Abu Abdullah al-Husayn bin Ahmad bin Khalwayah (d. 370 AH), investigated by Dr. Abdul-Al-Salem Mukrim, Darul-Shurooq, Beirut, Lebanon, Fourth edition (1401 AH).

"Zadul-Masir fi 'Ilmil-Tafsir," by Jamaluddeen Abul-Faraj Abdurrahman bin Ali bin Muhammad Al-Jawzi (d. 597 AH), investigated by Abdul-Razzaq Al-Mahdi, Darul-Kitabil-Arabi, Beirut, First edition (1422 AH).

"Al-Sab'ah fil-Qira'at," by Ahmad bin Musa bin Al-Abbas Ibn Majahd, investigated by Shawqi Dhi'f, Second edition, (Egypt: Darul-Ma'arif - 1400 AH).

"Al-Sab'ah fil-Qira'at," by Ahmad bin Musa bin al-Abbas Al-Tamimi (d. 324 AH), investigated by Shawqi Dhi'f, Darul-Ma'arif, Egypt, Second edition (1400 AH).

"Al-Sihah Tajul-Lugha wa Sihahul-Arabiyyah," by Ismail bin Hamad



Al-Jawhari Abu Nasr, 2011AD.

“Fathul-Waseed fi Sharhil-Qaseed,” by Alamuddeen Ali bin Muhammad Abul-Hasan Al-Sakhawi (d. 643 AH), investigated by Ahmad Adnan Al-Zughbi, Doctoral Thesis, Al-Quranil-Kareem University and Islamic Sciences in Sudan, Graduate and Research Studies, Darul-Bayan for Publishing and Distribution, Kuwait, First edition, 2002AD.

“Al-Kitab li-Sibawayh,” by Sibawayh Abu Bishr Amr bin Osman, 2009AD.

“Al-Kashf ‘An Wujuh al-Qira’atil-Sab’a wa ‘Illatih a,” by Abu Muhammad Maki bin Abi Talib Al-Qaisi, investigated by Muhyiddeen Ramadan, Al-Risalah Foundation, Beirut, Lebanon, Fourth edition, 1987AD.

“Al-Lahjatul-‘Arabiyyah fil-Turath,” by Ahmad Alamuddeeen, Darul-‘Arabiyyah Lil-Kitab, undated, 2014AD.

“Al-Muhtasib fi Tabeen Wujuh Shawadhil-Qira’at wal-Iidahu ‘Anha,” by Abul-Fath Uthman bin Jani Al-Mawsili (d. 392 AH), investigated by Ali Al-Najdi Nasif, Ministry of Awqaf, Supreme Council of Islamic Affairs, Egypt (1386 AH = 1966AD).

“Masaa’id al-Nadhar li-Ishraf ‘Ala Maqasid al-Suwar,” by Al-Baqa’i, Maktabatul-Ma’arif, Riyadh (1408 AH = 1987AD).

“Ma’ani al-Qira’at wa ‘Illatih a,” by Muhammad bin Ahmad bin Al-Azhari Al-Harawi, Abu Mansur Al-Azhari (d. 370 AH), Research Center at the Faculty of Arts, King Saud University, First edition, 1991AD.

“Ma’ani al-Quran li-al-Fara,” by Abu Zakariya Yahya bin Ziyad bin Abdullah bin Manzur al-Dilmi al-Fara, (d. 207 AH), investigated by Ahmad Yusuf Al-Najati and others, Darul-Misriyah for Authorship and Translation, Egypt, First edition, undated.

“Mu’jamul-Qira’at,” by Abdul-Latif Al-Khatib, Dar Saadudden, Damascus, First edition, 2002AD.

“Al-Mughni fi Tawjihil-Qira’atil-‘Ashar,” by Muhammad Salem Muhaysin, Darul-Jil, Beirut, Lebanon, Second edition, 1988AD.

“Al-Mawsu’atul-Qur’aniyyah, Khasaa’isul-Suwar”, Al-Tuwijri, Darul-Taqreeb baynal-Madhahib Al-Islamiyyah, Beirut.

“Al-Nashr fil-Qira’atil-‘Ashar,” by Abul-Khair Muhammad bin Muhammad Al-Dimashqi Ibnul-Jazari, investigated by Ali Muhammad Al-Dhuba’i, Darul-Kutubil-Ilmiyah, Beirut, Lebanon (2002AD).



د. صالح بن يوسف بن عبد الرحمن الدويش
الأستاذ المساعد بقسم العقيدة في كلية العقيدة والدعوة بالجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة

Dr. Saleh bin Youssef bin Abdul Rahman Al-Dawish
Assistant Professor in the Department of Doctrine at the College of Doctrine and Da'wah at the Islamic University of Medina

E-mail: ssaleeeh15@gmail.com

حيرة أعيان المتكلمين
الأسباب والمآلات -دراسة وصفية تحليلية-

The Perplexity of Leading Theologians: Causes and Consequences A Descriptive and Analytical Study

مستخلص البحث

لقد كان للكلام تأثير بالغ على هذه الأمة، والكلام: ما أحدثه المتكلمون من إثبات العقائد بالطرق العقليَّة التي ابتكروها، وأعرضوا بها عمَّا جاء في الكتاب والسنة، وقد اعترف كبار المتكلمين في نهاية أمرهم بتملك الحيرة لهم، واستيلاء الشكوك عليهم، وفقدانهم اليقين والاستقرار والطمأنينة في المطالب التي أفنوا أعمارهم في تحصيلها، وهو ما يُعد خلاصة تجاربهم وأبحاثهم، وذلك جرَّاء تعلم علم الكلام والإقبال عليه، ومن تبحر في الكلام ازداد حيرة واضطراباً، حتى ندم بعضهم على سلوك هذه الطريقة، والناظر فيما وصل إليه المتكلمون من هذه الحيرة، والمتأمل في حكايتهم وما شهدوا به على أنفسهم؛ يجد أنَّ لذلك أسباباً أوصلتهم إلى هذه الحيرة، ومن أبرز هذه الأسباب: الاستغراق في العقليات، وتكافؤ المعقولات، والتشويش بإيراد الاعتراضات، وإهمال الأدلة الشرعيَّة، والبعد عن طريقة السلف الصالح، وقد كان لهذه الحيرة مآلاتها على المتكلمين، حتى انتهى بعضهم في آخر أمره إلى دين العجائز، فيقر بما أقروا به، ويعرض عن تلك الدقائق، وهو منتهى ما يحصلونه بعد الكد والجهد، إضافة إلى ذم الكلام، والتحذير من الاشتغال به، وهجره، وهذا خلاف المعهود في جميع العلوم.

الكلمات المفتاحية: (الحيرة - المتكلمون - أهل الكلام - العقليات - المآلات).

Abstract

Ilm al-Kalam (Islamic speculative theology) has had a profound impact on the Muslim community. Ilm al-Kalam refers to the methodologies developed by Mutakallimun (scholars of Kalam) to establish theological doctrines through rational argumentation, often diverging from the textual sources of the Qur’an and Sunnah. Many of the most prominent Mutakallimun admitted at the end of their intellectual journeys that they were overwhelmed by perplexity, dominated by doubts, and deprived of certainty, stability, and inner tranquility in the very matters they had dedicated their lives to investigating. This realization serves as a summary of their experiences and conclusions, arising from their deep engagement with Ilm al-Kalam. The more one immerses in this discipline, the greater the confusion and instability, leading some to regret pursuing this path.

A careful examination of the Mutakallimun’s testimonies about their own intellectual struggles reveals several key reasons for their perplexity. Among the most significant causes are excessive reliance on rational arguments, the equivalence of opposing rational premises, the confusion resulting from continuous objections and counterarguments, the neglect of Islamic textual proofs, and deviation from the methodology of the Pious Predecessors (Salaf al-Salih).

This intellectual perplexity had notable consequences, with some Mutakallimun ultimately reverting to what is known as «the faith of the elderly women», accepting simple beliefs and abandoning intricate theological discourse-considering this the ultimate conclusion after years of intellectual struggle. Additionally, many scholars condemned Ilm al-Kalam, warning against its pursuit and calling for its abandonment-an approach unparalleled in other fields of knowledge.

Keywords: Perplexity, Mutakallimun, Islamic Theology, Rational Arguments, Consequences.

المقدمة

الحمد لله البر الرحيم، العليم الخبير، الذي أنزل الكتاب، ولم يجعل له عوجاً، ولا عنه بدلا، وجعل كتابه مع سنة المصطفى هدى للمتقين، وطريقاً للعارفين، وسبباً أصيلاً في رسوخ العلم وتحقيق اليقين، وتحصيل الثبات والاستقرار، والجزم والتصميم، وذلك أعلى درجات الإيمان،

وأعظم أسباب الفلاح والصلاح، «ولا يتم صلاح العبد في الدارين إلا باليقين والعافية»[١]، حتى لا تضعفه الشُّبهات، ولا تؤثر فيه المحدثات، ومنزلة اليقين «من الإيمان بمنزلة الروح من الجسد؛ به تفاضل العارفون، وفيه تنافس المتنافسون، وإليه شمَّر العاملون...فاليقين رُوح أعمال القلوب؛ التي هي أرواح أعمال الجوارح، وهو حقيقة الصديقيَّة، وهو قطب هذا الشأن الذي عليه مداره»[٢]، وذلك من أعظم النعيم، ومن أسباب تحصيل السعادة في هذه الحياة الدنيّة، فـ «ليس في الدنيا نعيم يُشبه نعيم الآخرة: إلا نعيم الإيمان والمعرفة»[٣].

هذا وقد ظهر في خلوف[٤] هذه الأمة من استبدل هذا النبع الأصيل، والمورد العذب الصافي المعين بنتاج وكدّ البشر؛ حتى راموا الجزم وتحصيل اليقين بطريق العقول وكدّ الأذهان، والتعمق في تحصيل ما لا يمكن تحصيله بالنظر العقلي القاصر، وهؤلاء هم أهل الكلام؛ فإنَّهم قد استغنوا بالكلام -على تلك المناهج والتراتيب العقليَّة التي وضعوها- عن طريقة الشرع المنزل -وهم في ذلك بين مستقل ومستكثر-، فكان مآل ذلك ما لا تحمد عاقبته، وترجى مغبَّته.

فقد أخرج ابن بطة -رحمه الله- بسنده، عن عبيد الله بن حنبل -رحمه الله-، قال: حدثني أبي قال: سمعت أبا عبد الله -وهو الإمام أحمد- يقول: «عليكم بالسنة والحديث، وينفعكم الله به، وإياكم والخوض، والجدال، والمراء؛ فإنَّه لا يفلح من أحب الكلام، وكل من أحدث كلامًا لم يكن آخر أمره إلا إلى بدعة؛ لأنَّ الكلام لا يدعو إلى خير.

ولا أحب الكلام، ولا الخوض، ولا الجدال، وعليكم بالسُّنن والآثار والفقه الذي تنتفعون به... وعاقبة الكلام لا تؤول إلى خير، أعاذنا الله وإياكم»[٥].

وقال -رحمه الله- مبيناً خطورة الكلام على صاحبه في المآل: «لا يُفلح صاحب الكلام أبداً، ولا تكاد ترى أحداً نظر في الكلام إلا وفي قلبه دغل»[٦].

فالعاقبة التي يؤول إليها أرباب الكلام لا تكون خيراً بحال؛ بل ذلك من أعظم وأشد ما يُبتلى به العبد، وفي هذا روى أبو القاسم التيمي -رحمه الله- بسنده، عن يونس بن عبد الأعلى، عن الشافعي -رحمهم الله تعالى- أنَّه قال: «لأن يُبتلى المرء بما نهى الله عنه، خلا الشرك بالله، خير له من أن يُبتلى بالكلام»[٧].

---

(١) ابن القيم، «زاد المعاد»، ٤: ١٩٧.

(٢) ابن القيم، «مدارج السالكين»، ٢: ٣٧٤.

(٣) ابن تيمية، «مجموع الفتاوى»، ٢٨: ٣١.

(٤) الخلوف: الجماعة الخلف، وهم القوم يخلفون من كان قبلهم. انظر: ابن دريد الأزدي، «جمهرة اللغة»، ١: ٦١٥.

(٥) انظر: ابن بطة، «الإبانة»، ٢: ٥٣٩.

(٦) انظر: ابن عبد البر، «جامع بيان العلم وفضله»، ٢: ٩١٤.

(٧) انظر: «الإبانة»، ٢: ٥٣٤؛ أبو القاسم التيمي، «الحجة في بيان المحجة»، ١: ١١٥.

وجاء عنه كذلك أنَّه قال: «ما ارتدى أحد بالكلام فأفلح»[١].

وهـذه العاقبـة التي تحصل لهؤلاء ولابد؛ يشهد لها أساطين أهـل الكلام، وفي هذا يقول أبو حامـد الغزالي -رحمه الله- وهو ممَّن خبَر الكلام وقلاه وعرف محصله وخباياه[٢]: «أكثر الناس شكاً عند الموت: أهل الكلام» [٣]، ولا يُنبئك في هذا مثل خبير به.

وقـال عن هذا العلم: «أمَّا مضرته: فإثارة الشبهات، وتحريـك العقائد، وإزالتها عن الجزم والتصميـم؛ فذلـك ممَّـا يحصل في الابتـداء، ورجوعها بالدليـل مشكوك فيه»، ثمَّ عقـب: «وأمَّا منفعته: فقد يظن أنَّ فائدته كشف الحقائق ومعرفتها على ما هي عليه؛ وهيهات، فليس في الكلام وفـاء بهذا المطلب الشريف، ولعل التخبيـط والتضليل فيه أكثر من الكشـف والتعريف... فأسمع هـذا ممَّن خَبر الكلام ثمَّ قـلاه بعد حقيقة الخبرة، وبعد التغلغل فيه إلى منتهى درجة المتكلمين، وجـاوز ذلك إلى التعمق فـي علوم أخر تناسب نوع الكلام، وتحقق: أنَّ الطريق إلى حقائق المعرفة من هذا الوجه مسدود»[٤].

وقـال واصفاً هذا المشهد بأجلى إشارة وأخصر عبـارة: «فقس عقيدة أهل الصلاح والتقى مـن عوام النـاس بعقيدة المتكلمين والمجادلين؛ فترى اعتقاد العامي في الثبات: كالطود الشامخ؛ لا تحركه الدواهي والصواعق، وعقيدة المتكلم الحارس اعتقاده بتقسيمات الجدل: كخيط مرسل في الهواء؛ تفيئه الرياح»[٥].

قـال ابـن أبي العز الحنفي -رحمه الله- معلقاً بعد أن نقـل كلامه المتقدِّم: «وكلام مثله في ذلك حجة بالغة»[٦]، ولا ريب في ذلك.

والفخـر الرازي وهو مـن أعظم من أوغل فـي العقليات، ونافح عنها غايـة المنافحة، وحاز قصـب السبـق في علم الكلام، وبعد أن جعـل العقل هو المقدَّم والأصل وعليـه المعوَّل[٧]، قال في أواخـر ما صنَّف: «منتهى العقول: ظنون وحسبانـات، وأوهام وخيالات»[٨]، ولا شك أنَّ هذه شهادة خبير عرف نهاية العقول وما تؤول إليه، وكلامه في ذلك سيأتي لاحقاً.

---

(١) انظر: «جامع بيان العلم وفضله»، ٢: ٩١٤؛ أبو الفضل المقرئ، «أحاديث في ذم الكلام وأهله»، ص: ١٠٣، «الحجة في بيان المحجة»، ١: ٢٢٤.

(٢) كما وصف نفسه بذلك؛ وسيأتي هذا الوصف في سياق كلامه اللاحق.

(٣) نقله عنه ابن تيمية في: «مجموع الفتاوى»، ٤: ٢٨، ٥: ١١.

(٤) «قواعد العقائد»، ص: ١٠١.

(٥) «المصدر السابق»، ص: ٧٨.

(٦) «شرح العقيدة الطحاوية»، ص: ١٧٤.

(٧) وذلك في عامَّة تصانيفه التي صنَّفها في نصرة الكلام وهي كثيرة جداً؛ ومن أهمها: «أساس التقديس»، وقد تصدى لهذا الكتاب ابن تيمية في: «بيان تلبيس الجهمية»؛ وكذلك في «المحصول»؛ و «المحصل»؛ و «معالم أصول الدين» وغيرها من مصنفاته.

(٨) «ذم لذات الدنيا»، ص: ٢٥٢.

وقال التقي السبكي -وهو ممَّن خبَر الكلام وعرف أهله-: «وليس على العقائد أضر من شيئين: علم الكلام، والحكمة اليونانية، وهما في الحقيقة علم واحد... والسالم من ذلك كله: ما كان عليه الصحابة، والتابعون، وعموم الناس الباقون على الفطرة السليمة، ولهذا كان الشافعي ينهى عن الاشتغال بعلم الكلام»[(١)].

ولهذا لما ذكر التفتازاني أسباب تسمية الكلام بهذا الاسم ذكر أموراً عدَّة؛ من جملتها: شدَّة تأثيره على القلب وتغلغله فيه، فسمي بالكلام المشتق من (الكلِم) أي: الجرح[(٢)]، ولا ريب؛ فالكلام يجرح القلب، وجرحه للقلب سلباً وليس إيجابا، وهذا ما يشهد له حالهم في العاقبة والمآل، فقد «بيَّن أهله الذين ابتُلوا به ما فيه من أضرار، وندموا على ما حصل منهم من شغل الأوقات فيه من غير أن يظفروا بطائل، ولا أن يصلوا إلى حق، وفي نهاية أمرهم صاروا إلى الحيرة والنَّدَم، فمنهم من وفق لتركه واتباع طريقة السلف، وجاء عنهم عيب علم الكلام وذمُّه...بل والمبالغة في ذمه، ولا ينبئك مثل خبير»[(٣)].

وقد أحسن البشير الإبراهيمي -رحمه الله- في قوله: «وإذا نحن وازنا بين ما أجداه علينا علم الكلام وبين ما خسرناه بسببه وجدنا الخسارة تربو على الربح»[(٤)].

ولست هنا في مقام جمع كلام السلف والأئمة، وشهادات أعيان الكلام وأساطين النظر العقلي في عاقبة هذا العلم على أهله وروَّاده؛ فإنَّ ذلك كثير ويطول به المقام، وليس هذا مورده في هذه المقدمة التعريفية؛ ولكني أسلط الضوء في مستهلها على عاقبته التي انتهى إليها نُظار هذا العلم، وهي: الحيرة والتردد والارتياب، وعدم اليقين والرسوخ والاستقرار والثبات، وهذه الحيرة نتاج وعاقبة علم الكلام على أهله؛ «بشهادات من خبَرهم، وشهاداتهم على أنفسهم»[(٥)] كما سيأتي.

حتى أخبر «الواقف على نهايات إقدامهم بما انتهى إليه من مرامهم، حيث يقول:

لعمري لقد طفت المعاهد كلها ... وسيرت طرفي بين تلك المعالم
فلم أر إلا واضعاً كف حائر ... على ذقَنٍ أو قارعاً سِنَّ نادم»[(٦)].

---

(١) «السيف الصقيل»، ص: ٢٠-٢١.

(٢) انظر: «شرح العقائد النسفية»، ص: ١١، وسيأتي الإشارة إلى هذه الأسباب في «المبحث الأول».

(٣) عبد المحسن العباد، «قطف الجنى الداني»، ص: ٣٠-٣١.

(٤) «آثار الإمام محمد البشير الإبراهيمي»، ١: ١٦٧.

(٥) انظر: ابن تيمية، «درء التعارض»، ١: ١٦٨.

(٦) ابن تيمية، «الفتوى الحموية»، ص: ١٩١.
وقائل هذه الأبيات، والمخبر بحال المتكلمين في النهايات هو «أبو الفتح الشهرستاني» في كتابه «نهاية الإقدام في علم الكلام» ص: ٦، قال ابن تيمية -رحمه الله- عندما ذكر هذه الأبيات في موضع آخر: «مع أنَّه كان من أخبر هؤلاء المتكلمين بالمقالات والاختلاف، وصنَّف فيها كتابه المعروف: بنهاية الإقدام». انظر: «منهاج السنة النبوية»، ٥: ٢٦٩.

ومن تأمَّل في هذا المقام حق التأمُّل يجدُ «النتيجة التي اتفق عليها كلٌّ من السلف، وحذَّاق المتكلمين ومنصفيهم، والصوفية والمتفلسفة: أنَّ علم الكلام لا يورث اليقين كما يُدَّعى؛ بل يزرع الشك ويوقع في الحيرة»[١]، وهذا «أمر يجدونه في أنفسهم، ويشهده الناس منهم، وشواهد ذلك أعظم من أن تذكر»[٢].

قال ابن القيم -رحمه الله-: «أهل الكلام أكثر الناس تناقضاً واضطراباً؛ فإنَّهم ينفون الشيء ويثبتون ملزومه، ويثبتون الشيء وينفون لازمه، فتتناقض أقوالهم وأدلتهم، ويقع السالك خلفهم في الحيرة والشك، ولهذا يكون نهاية أمر أكثرهم: الشك والحيرة، حاشى من هو في خفارة بلادته منهم، أو من قد خرق تلك الخيالات، وقطع تلك الشبهات، وحكَّم الفطرة، والشرعة، والعقل المؤيد بنور الوحي عليها؛ فنقدها نقد الصيارف فنفى زغلها، وعلم أنَّ الصحيح منها: إمَّا أن يكون قد تولت النصوص بيانه، وإمَّا أن يكون فيها غنية عنه بما هو خير منه وأقرب طريقاً وأسهل تناولاً، ولا يستفيد المؤمن البصير بما جاء به الرسول العارف به من المتكلمين سوى مناقضة بعضهم بعضاً، ومعارضته، وإبداء بعضهم عوار بعض، ومحاربة بعضهم بعضاً، فيتولى بعضهم محاربة بعض، ويسلم ما جاء به الرسول ﷺ»[٣].

وقال الشوكاني -رحمه الله-: «اعترف كثير من هؤلاء المتكلفين (يعني: المتكلمين) بأنَّه لم يستفد من تكلفه وعدم قنوعه بما قنع به السلف الصالح إلا مجرد الحيرة التي وجد عليها غيره من المتكلفين»[٤].

ولم أرَ بحسب اطلاعي وبعد النظر والتتبع في مظان هذا الموضوع المهم من أفرده ببحث مستقل؛ يجلي فيه هذه الحيرة، ويُبين أسبابها، ومآلاتها ونتائجها على المتكلمين، ويجمع كلام الأئمة وشهادات أعيان المتكلمين في ذلك.

ولهذا عزمت على جمعه ووسمته بـ (حيرة أعيان المتكلمين، الأسباب والمآلات -دراسة وصفيّة تحليليّة-)، والله أسأل العون والتوفيق والسداد.

أهميَّة الموضوع، وأسباب اختياره:

ترجع أهميَّة هذا الموضوع وأسباب اختياره إلى أمور عدَّة؛ من أخصها ما يأتي:

ممَّا لا شك فيه أنَّ دراسة عواقب ومآلات العلوم العقلية من الأهمية بمكان ولاسيما لغير المختصين؛ الذين قد يحسنون الظن بهذه العلوم، ويظنون فيها الرسوخ واليقين، والتميز لأهلها

---

(١) عيسى النعمي، «القوادح السلفية في مشروعية علم الكلام»، ص: ٥٦٤. (مجلة الدراسات العقدية، العدد: ٣٠، محرم: ١٤٤٤هـ).

(٢) ابن تيمية، «مجموع الفتاوى»، ٤: ٢٧.

(٣) «طريق الهجرتين»، ص: ٢٣٧.

(٤) «التحف في مذاهب السلف»، ص: ٤٧.

عن غيرهم، وربما فضلها بعضهم على الكتاب والسنة.

عنايـة المحققين من أهل العلم بهذه النتيجة والعاقبة الوخيمة التي يؤول إليها علم الكلام، وينتهي إليها المتكلمون في نهاية الحال، ومن أكثر من رأيته أولى هذا الموضوع بالعناية والاهتمام وأورد فيه من الشواهد وفصل الكلام: شيخ الإسلام ابن تيمية، ثمَّ تلميذه ابن القيم، ومن بعدهم ابـن الوزيـر -رحمهم الله جميعـاً- وغيرهم، وكلامهم فـي ذلك مبسوط وكثيـر، وذلك من أبين الأمور على خطورة هذا العلم، وأثره فيما بعد على أهله.

مـن خلال هذا الموضوع والنظر في عواقب الـكلام؛ يتجلى وهن هذا العلم، وأنه في حقيقة الأمـر أوهن من بيـت العنكبوت، أو كما قال العـارف بالكلام والبصير بأهلـه، وهو يصف عقيدة المتكلـم: (وعقيدة المتكلم الحارسـ اعتقاده بتقسيمات الجدل: كخيط مرسـل في الهواء؛ تفيئه الرياح، مرة هكذا، ومرة هكذا)[(١)].

جمـع شهادات المتكلمين على أنفسهم، وشهادات الأئمة عليهم بالاضطراب والحيرة، وبيان أسباب ذلك، ومآلاته؛ من الأهمية بمكان للمتخصص.

دراسة العواقب والمآلات التي يؤول إليه الكلام بأهله وجه بليغ من أوجه الرد على المخالف، وبيان لسبب من أهم أسباب الذم السلفي لعلم الكلام وأهله.

لم أجد من أفرد هذا الموضوع -مع أهميته كما سبق- بالدراسة والبيان.

خطة البحث:

قبـل الشروع فـي تفاصيل هذا البحث أبيّن الخطة التي سـرت عليها؛ حيث جاء البحث على مقدمة تعريفية ذكرت فيها: افتتاحية البحث، وأهميَّة الموضوع، وأسباب اختياره، وخمسة مباحث، وخاتمة، وفهارس، وذلك كما يأتي:

المبحث الأول: التعريف بعلم الكلام وسبب تسميته بذلك.

المبحث الثاني: ذم السلف للكلام وعلة ذلك.

المبحث الثالث: التعريف بالحيرة.

المبحث الرابع: حيرة أعيان المتكلمين.

المبحث الخامس: أسباب حصول الحيرة لدى المتكلمين.

المبحث السادس: مآلات الحيرة على المتكلمين.

الخاتمة؛ وذكرت فيها أهم النتائج التي توصلت إليها من خلال هذا البحث، ثمَّ أتبعت ذلك بفهرس المصادر والمراجع.

---

(١) الغزالي، «قواعد العقائد»، ص: ٧٨.

منهج البحث:

سلكت في هذا البحث المنهجين: الوصفي والتحليلي، والتزمت بجمع المادة العلمية المتعلقة بالبحث، وتحليلها، متبعاً الآتي:

١. جمع المادة العلميَّة المتعلقة بالبحث، وتوزيعها على المباحث والمطالب.

٢. بيان موضع الآيات القرآنية بالسورة، ورقم الآية، وكتابتها بالرسم العثماني.

٣. نسبة الأقوال إلى قائليها، وتوثيقها من مصادرها.

٤. عزو الآثار الواردة في البحث إلى مصادرها في كتب السنن والآثار.

٥. شرح الكلمات الغريبة وعزوها إلى مظانها في كتب اللغة، وغريب الحديث.

٦. وضع الخاتمة، وتشتمل على أهم النتائج التي توصل إليها البحث.

والله أسأل التوفيق والسداد، وأن يجعله خالصاً لوجهه الكريم، نافعاً للقارئ، والحمد لله أولاً وآخراً، وظاهراً وباطناً.

المبحث الأول: التعريف بعلم الكلام، وسبب تسميته بذلك

مـن الأمور الظاهـرة لدى المطلع على كتب الكلام تأخر ظهور التعريف بعلم الكلام من قِبَل أهلـه، ولعـل من أكثر التعريفات شهرةً ورواجاً تعريف العضـد الإيجي؛ حينما عرَّف الكلام بقوله: «علم يقتدر معه على إثبات العقائد الدينيَّة؛ بإيراد الحجج، ودفع الشُّبه»[١]، وقريب منه تعريف ابن خلدون؛ بقوله: «علم يتضمَّن الحجاج عن العقائد الإيمانيَّة بالأدلة العقليَّة»[٢]، وتعريف التفتازاني: «العلـم بالقواعد الشرعية الاعتقاديـة المكتسب من أدلتها اليقينيَّة»[٣]، فهو علم مختص بالعقائد الدينيَّة، من جهة الشرح والتقرير، والحجاج لها، والدفاع عنها، من خلال البراهين اليقينيَّة؛ وهي القواطـع العقليَّـة[٤]، «وجملة القـول: إنَّ المتكلمين متفقون على أنَّ علم الـكلام يعتمد على النظر العقلـي في أمر العقائد الدينيَّة»[٥]، فقـد «اعتمد علماء الكلام منذ البداية -من حيث الطريقة أو المنهج-: الحجج والبراهين العقليَّة في إثبات العقائد الدينيَّة، والدفاع عنها إزاء هجوم المنكرين لهـا، وبذلك وجد علماء الكلام أنفسهم بحاجة لاتباع سبـل المجادلة المنطقيَّة، فكانوا بذلك من أوائل المطلعين على الفلسفة الأرسطيَّة؛ وخصوصاً المنطق، آلة هذه الفلسفة»[٦].

فحقيقـة علم الكلام: «ما أحدثه المتكلمون في أصول الدين من إثبات العقائد بالطرق التي ابتكروها، وأعرضوا بها عمَّا جاء الكتاب والسنة به»[٧].

فالـكلام «حقيقة عرفيَّـة فيمن يتكلم في الديـن بغير طريقة المرسليـن»[٨]، وهذا مقصود السلف والأئمة في ذم الكلام وأهله في تضاعيف كلامهم، فـ «مرادهم بأهل الكلام: من تكلم في الله بما يخالف الكتاب والسنة»[٩].

والمتكلمـون هم الطوائف الذيـن اعتمدوا علم الكلام منهجاً في الاعتقـاد -تقريراً وشرحاً وحجاجاً ودفاعاً-، وأشهرهم: الجهمية، والمعتزلة، والكلابية، والأشعرية، والماتريدية، وأكثرهم تأليفـاً وتصنيفاً وشهـرةً: المعتزلة، والأشاعرة، ويُلحق بأهل الكلام كل من شاركهم في هذا العلم من الطوائف[١٠].

وقد ذكر التفتازاني في مقدمة شرحه على «العقائد النسفية» أسباب تسمية علم الكلام بهذا

---

(١) «المواقف»، ص: ٧.

(٢) «المقدمة»، ص: ٥٨٠.

(٣) «شرح المقاصد»، ١: ٢٩.

(٤) انظر: ابن تيمية، «مجموع الفتاوى»، ٢: ٧-٨.

(٥) مصطفى عبد الرزاق، «تمهيد لتاريخ الفلسفة الإسلامية»، ص: ٢٦٤.

(٦) إبراهيم شمس الدين، في مقدمته على «شرح المقاصد»، ١: ١٤.

(٧) ابن عثيمين، «فتح رب البرية»، ص: ٩٥.

(٨) «مجموع الفتاوى»، ١٢: ٤٦١.

(٩) ابن تيمية، «درء التعارض»، ١: ١٧٨.

(١٠) انظر: «مجموع الفتاوى»، ٢: ٨.

الاسم، وذكر في ذلك جملة من الأوجه؛ منها: كون عنوان مباحث هذا العلم قولهم: الكلام في كذا وكـذا، أو: لأنَّ مسألـة الكلام كانت أشهر مباحثه، وأكثرها نزاعـاً وجدالاً، أو: لأنَّ هذا العلم يورث القـدرة في تحقيق الشرعيات وإلزام الخصوم؛ كالمنطق للفلسفة، أو: لأنَّه أول ما يجب من العلوم التـي تعلـم وتتعلم بالكلام، أو: لأنَّـه إنما يتحقق بالمباحثـة وإدارة الكلام من الجانبيـن، أو: لأنَّه مبتنـى على الأدلة القطعيـة المؤيد أكثرها بالسمعية، أو: لقوة أدلته صار كأنَّه الكلام دون ما عداه من العلوم، أو: لأنَّه أشد العلوم تأثيراً في القلب وتغلغلاً فيه، فسمي بالكلام المشتق من الكلِم؛ أي: الجرح، وهذا هو كلام القدماء[١]، وفي ذلك أقوال أخرى[٢].

ومعظـم هذه الأسباب دعاوى بلا بينة وبرهان، ومن نظر في كلام المتقدمين -لاسيما أئمة السلف الصالح- يجد أنَّ الكلام أطلق على سبيل الذم؛ لا على سبيل الثناء والمدح والإعجاب، كما وظفـه أهل الكلام فيما بعد، وسُمي هذا العلم بالكلام وأهله بالمتكلمون؛ لأنَّهم تكلموا فيما سكت عنه الشرع، وخاضوا في كلام لم يتكلم فيه السلف الأوائل[٣].

(١) انظر: «شرح العقائد النسفية»، ص: ١٠-١١.

(٢) انظر: الإيجي، «المواقف»، ص: ٨-٩؛ التفتازاني، «شرح المقاصد»، ١: ٢٨؛ التهانوي، «كشاف اصطلاحات الفنون»، ١: ٢٩.

(٣) انظر: «تمهيد لتاريخ الفلسفة الإسلامية»، ص: ٢٦٧.

المبحث الثاني: ذم السلف والأئمة للكلام وعلة ذلك

صنَّف العلماء كتباً عديدة في ذم الكلام وذم أهله، ومن تلك المصنفات: «ذم الكلام وأهله»؛ لأبي إسماعيل الهروي، و«ذم الكلام وأهله»؛ لأبي عبد الرحمن السلمي، و«تحريم النظر في كتب الكلام»؛ لابن قدامة المقدسي، و«الغنية عن الكلام وأهله»؛ لأبي سليمان الخطابي، و«صون المنطق والكلام»؛ للسيوطي، كما أورد كثير من الأئمة هذه الآثار في الكتب المسندة والمطولة؛ كـ «الشريعة»؛ للآجري، و«الإبانة»؛ لابن بطة، و«شرح أصول اعتقاد أهل السنة والجماعة»؛ للالكائي، و«شرف أصحاب الحديث»؛ للبغدادي وغير هذه المصنفات، وقد جاء عن السلف والأئمة ومنهم الأئمة الأربعة التشديد في ذم الكلام، والتحذير منه، والنهي عنه، والتحذير من أهل الكلام والجدال، ومن مجالستهم، والنظر في كلامهم، ووصفهم بالبدعة والضلالة، بل والزندقة، ووصف الكلام بالباطل، وهذا محل إجماع السلف والأئمة، حتى قال ابن عبد البر المالكي -رحمه الله-: «أجمع أهل الفقه والآثار من جميع الأمصار: أنَّ أهل الكلام أهل بدع وزيغ، ولا يعدون عند الجميع في طبقات الفقهاء»[١].

والناظر في علة الذم السلفي للكلام يجد أسباب ذلك ظاهرة؛ عند أدنى تعاطي لكتب الكلام، والنظر في حال أهله وما وصلوا وانتهوا إليه، فإنَّ الكلام من أعظم أسباب تتبُّع المتشابهات، وتوليد المعارضات، التي تفضي بأهلها إلى الشكوك والاضطرابات والحيرة[٢]، ولما يقعون فيه من المغالطات والسفسطة، وما أدى إليه الكلام من الاختلاف والنزاع والفرقة في الدين، وما يؤدي إليه من ترك العمل المشروع، والانشغال بالجدل المذموم[٣].

قال ابن تيمية -رحمه الله- في عقد نفيس: «ولهذا تجد من تعود معارضة الشرع بالرأي لا يستقر في قلبه الإيمان، بل يكون كما قال الأئمة: إنَّ علماء الكلام زنادقة، وقالوا: قل أحد نظر في الكلام إلا كان في قلبه غل على أهل الإسلام، ومرادهم بأهل الكلام: من تكلم في الله بما يخالف الكتاب والسنة.

ففي الجملة: لا يكون الرجل مؤمناً حتى يؤمن بالرسول إيماناً جازماً؛ ليس مشروطاً بعدم معارض، فمتى قال: أؤمن بخبره إلا أن يظهر له معارض يدفع خبره؛ لم يكن مؤمناً به، فهذا أصل عظيم تجب معرفته؛ فإنَّ هذا الكلام هو ذريعة الإلحاد والنفاق»[٤].

(١) «جامع بيان العلم وفضله»، ٢: ٩٢٤.

(٢) والبحث هنا معني بإظهار (حيرة المتكلمين) التي ينتهون إليها في نهاية المآل؛ كما سيأتي.

(٣) انظر في تفصيل هذا الموضع: لطف الله خوجه، «علة ذم السلف لعلم الكلام»، ص: ٥٨١ وما بعدها. (مجلة الدراسات العقدية، العدد: ٣١، رجب: ١٤٤٤هـ).

(٤) «درء التعارض»، ١: ١٧٨.

المبحث الثالث: التعريف بالحيرة

حَيْرة: مصدر حار، والحيرة: التردُّد، والاضطراب، والارتباك، وعدم الاهتداء، ويقال: تحيَّر في أمره: إذا ارتبك، وتحيَّر في طريقه: إذا ضل، واحتار فلان: ضل سبيله ولم يهتد للصواب؛ فهو حيران، ورجل حائر بائر: إذا لم يتجه لشيء؛ كالحائر الذي يتردد فيه الماء إذا امتلأ، والطريق المُسْتَحير: الذي يأخذ في عُرْضِ مفازةٍ لا يُدرى أين منفذه[١].

قال ابن فارس -رحمه الله-: «الحاء والياء والراء: أصل واحد، وهو التردُّد في الشيء، من ذلك الحيرة، وقد حار في الأمر يحير، وتحيَّر يتحيَّر، والحير والحائر: الموضع يتحيَّر فيه الماء»[٢].

وقال ابن منظور -رحمه الله-: «حير: حار بصره يحار حيرة وحيراً وحيراناً، وتحيَّر: إذا نظر إلى الشيء فغشي بصره، وتحيَّر واستحار وحار: لم يهتد لسبيله، وحار يحار حيرةً وحيراً: أي تحيَّر في أمره، وحيَّرته أنا فتحيَّر، ورجل حائر بائر: إذا لم يتجه لشيء»[٣].

وفي محكم التنزيل؛ قال الله تعالى: ﴿ كَٱلَّذِى ٱسْتَهْوَتْهُ ٱلشَّيَٰطِينُ فِى ٱلْأَرْضِ حَيْرَانَ ﴾ [سورة الأنعام: ٧١]، أي: أضلته، فهو حائر بائر، ومتردد في الأمر؛ لا يهتدي إلى مخرج منه[٤].

«والحيران: المتردد بين شيئين؛ لا يدري كيف يفعل»[٥].

قال الطبري -رحمه الله- في تفسير الآية: «حيران؛ فإنَّه «فعلان» من قول القائل: قد حار فلان في الطريق؛ فهو يحار فيه حيرةً وحيراناً وحيرُورة، وذلك إذ ضل؛ فلم يهتد للمحجَّة»[٦].

وسبب ذلك: الإعراض عن طريق الحق وطريق الهدى، وفي هذا يقول السُّدِّي -رحمه الله-: «يقول: مَثَلُكم إن كفرتم بعد الإيمان: كمثل رجل كان مع قوم على الطريق، فضل الطريق، فحيَّرته الشياطين، واستهوته في الأرض، وأصحابه على الطريق، فجعلوا يدعونه إليهم، يقولون: ائتنا؛ فإنَّا على الطريق، فأبى أن يأتيهم.

فذلك مثل من يتبعكم بعد المعرفة بمحمد ﷺ، ومحمدٌ الذي يدعو إلى الطريق، والطريق هو الإسلام»[٧].

---

(١) انظر: الفراهيدي، «العين»، ٣: ٢٨٨؛ الأزهري، «تهذيب اللغة»، ٥: ١٤٩؛ الجوهري، «الصحاح»، ٢: ٦٤٠؛ الزبيدي، «تاج العروس»، ١١: ١١٥.

(٢) «مقاييس اللغة»، ٢: ١٢٣.

(٣) «لسان العرب»، ٤: ٢٢٢.

(٤) انظر: البغوي، «معالم التنزيل»، ٢: ١٣٤.

(٥) السمعاني، «تفسير القرآن»، ٢: ١١٦.

(٦) «جامع البيان»، ١١: ٤٥١.

(٧) «المصدر السابق»، ١١: ٤٥٢.

فمعنى الحيرة إذن يعود إلى: التردد والاضطراب، وحالة الشك والارتياب، وحصول الارتباك والالتباس، وعدم الاهتداء إلى الطريق القويم.

المبحث الرابع: حيرة أعيان المتكلمين

إنَّ المتأمل في حال المتكلمين وأساطين النظر وأرباب الجدل العقلي ليجد أن من أعظم ما خلّفه علم الكلام على أعيانه هو زعزعة اليقين، وذهاب الرسوخ، والتردد والاضطراب، واستيلاء الحيرة عليهم، ويصف هذا الخبير بحالهم، وهو الغزالي -رحمه الله- بقوله: «وينبغي أن يحرس سمعه من الجدل والكلام غاية الحراسة؛ فإنَّ ما يشوشه الجدل أكثر ممَّا يمهده، وما يفسده أكثر ممَّا يصلحه؛ بل تقويته بالجدل تضاهي ضرب الشجرة بالمدقة من الحديد؛ رجاء تقويتها بأن تكثر أجزاؤها؛ وربما يفتتها ذلك ويفسدها؛ وهو الأغلب، والمشاهدة تكفيك في هذا بياناً، فناهيك بالعيان برهاناً...وعقيدة المتكلم الحارس اعتقاده بتقسيمات الجدل: كخيط مرسل في الهواء؛ تفيئه الرياح، مرة هكذا، ومرة هكذا»[1].

وقد «اعترف أساطين علم الكلام بتملك الحيرة لهم، واستيلاء الشك عليهم، وفقدانهم اليقين والطمأنينة في المطالب التي أفنوا أعمارهم فيها»[2]؛ فإنَّهم طلبوا الجزم واليقين من الطرق التي تُورث الشك والعمَه، وتُعقب التيه والحيرة، ولم يلزموا طريق الهداية الخالص؛ الذي بعث الله به رسله -عليهم الصلاة والسلام-.

وفي هذا المعنى يقول ابن تيمية -رحمه الله- بعد أن أورد كثيراً من الشواهد والنماذج على شك المتكلمين، واضطرابهم، واستيلاء الحيرة عليهم: «ولو جمعت ما بلغني في هذا الباب عن أعيان هؤلاء كفلان وفلان لكان شيئاً كثيراً، وما لم يبلغني من حيرتهم وشكهم أكثر وأكثر.

وذلك: لأنَّ الهدى هو فيما بعث الله به رسله -عليهم السلام-، فمن أعرض عنه لم يكن مهتدياً، فكيف بمن عارضه بما يناقضه، وقدم مناقضه عليه!

والمقصود هنا: التنبيه على أنه لو سوغ للناظرين أن يعرضوا عن كتاب الله تعالى، ويعارضوه بآرائهم ومعقولاتهم؛ لم يكن هناك أمر مضبوط يحصل لهم به علم ولا هدى.

فإنَّ الذين سلكوا هذه السبيل كلهم يخبر عن نفسه بما يوجب حيرته وشكه، والمسلمون يشهدون عليه بذلك.

فثبت: بشهادته وإقراره على نفسه، وشهادة المسلمين -الذين هم شهداء الله في الأرض-: أنَّه لم يظفر من أعرض عن الكتاب، وعارضه بما يناقضه بيقين يطمئن إليه، ولا معرفة يسكن بها قلبه»[3].

---

(١) «قواعد العقائد»، ص: ٧٧-٧٨.

(٢) الصمادي، «موافقة مناهج المتكلمين وعقائدهم لما ذمه الله من المناهج والعقائد»، ٢:٧٧٩.

(٣) «درء التعارض»، ١: ١٦٦-١٦٨.

وقال ابن القيم -رحمه الله- في تقرير هذا الموضع بكلام جامع: «إنَّ نهاية أمر هؤلاء المعارضين لنصوص الوحي بالرأي: انتهاؤهم إلى الشك، والتشكيك، والحيرة في أمرهم، فتجدهم يشكون في أوضح الواضحات، وفيما يجزم عوام الناس به، ويتعجبون ممَّن يشك فيه!».

ثمَّ أعقب بقوله: «ولا تُعطيك كتبهم وبحوثهم إلا الشك، والتشكيك، والحيرة، والإشكالات، وكلما ازددت فيها إمعاناً: ازددت حيرة...وقد أقروا على أنفسهم: بالشك، وعدم اليقين...كما تقدَّم حكاية ذلك عن أفاضلهم ورؤوسهم.

حتى قال بعضهم عند موته: والله ما أدري على ماذا أموت عليه...وهذا باب طويل، من أراد الوقوف عليه فليطالع أخبار القوم وسيرتهم، وما أقرُّوا به على أنفسهم»[1].

ولهذا تجد «كبار المتكلمين الذين تعمَّقوا في علم الكلام، ودرسوه، وسبروا غوره، وحققوا مسائِله بزعمهم، اعترفوا في نهاية أعمارهم -وهو ما يُعد خلاصة تجاربهم وأبحاثهم-: أنَّهم وقعوا في حيرة واضطراب؛ جرَّاء تعلم علم الكلام، والإقبال عليه»[2].

وقد ذكر د. جابر إدريس حيرة المتكلمين؛ وذلك بعد توغلهم في العقليَّات وغوصهم فيها، وتقديمها على الوحي المنقول واتباع الرسول، ثمَّ قال: «وقد شهد المتكلمون على أنفسهم بالحيرة، وعدم اليقين؛ في كتبهم، وعند موتهم، وندم بعضهم على سلوكه طريق المتكلمين... فمن خاض في علم الكلام المذموم نهايته: الحيرة، والشك، والاضطراب؛ كلما تبحر فيه ازداد شكاً وحيرة»[3].

وهم في هذه الحيرة على درجات متفاوتة، وأحوال مختلفة، وصنوف متباينة؛ فمن أوغل في العقليَّات، ودخل في لُب الفلسفات، وخاض بحارها، وغرق في أعماقها، طالباً للوصول من طريقها إلى درجات التحقيق لم يكن كغيره في ذلك؛ كما شهدوا بذلك، وحكوه عن أنفسهم؛ «فالذين خلطوا الفلسفة بالكلام: كثر اضطرابهم، وشكوكهم، وحيرتهم؛ بحسب ما ازدادوا به من ظلمة هؤلاء المتفلسفة»[4]، ولهذا تتفاوت آثار الحيرة عليهم بحسب ذلك.

وهذا لا تجده عند المعظم للوحي والمتبع للرسول الكريم ﷺ؛ فإنَّهم من أعظم الناس يقيناً ورسوخاً وثباتاً واستقراراً وطمأنينة، حتى عند عامتهم؛ فضلاً عن علمائهم وأئمتهم وأهل البصيرة فيهم.

وقد أشار إلى هذا المعنى أبو محمد ابن قتيبة -رحمه الله- في أوائل كتابه: «تأويل مختلف الحديث»[5]؛ لما ذكر أهل الحديث والسنة والأثر، وأهل الكلام والرأي والجدل، ووصف أعمالهم

---

(١) «الصواعق المرسلة»، ٤: ١٢٦٣.

(٢) وليد باصمد، «أثر علم الكلام على المنتسبين إليه»، ص: ٢٧٧.

(٣) «منهج السلف والمتكلمين في موافقة العقل للنقل»، ٣: ٩٥١، ٩٦٨.

(٤) ابن تيمية، «منهاج السنة النبوية»، ٣: ٢٨٨.

(٥) انظر: «تأويل مختلف الحديث»، ص: ٦١، ١٢٧.

◇◇

وأقوالهم في ذلك؛ بما يُبيِّن للناظر ولكل أحد: أنَّ أهل الحديث هم أهل الحق والثبات واليقين والاستقرار، وأنَّ أولئك هم أهل الشك والضلال والحيرة والاضطراب وعدم الثبات[١].

ولا أدل على ذلك من صنيع أبي القاسم البلخي الكعبي -وهو ممَّن انتهت إليه رئاسة المعتزلة في زمانه-؛ فإنه لما ذكر أهل القبلة وعدَّهم، ذكر العامَّة وجمهور الأمة، وأنهم لا يدخلون في هذه الخلافيات والعقليات الكلامية، وأنهم يثبتون لله تعالى الكمال وينفون عنه المماثلة، ولا يخوضون في الدقائق التي غاص فيها أهل النظر، وأنهم -أي العامة- أكثر هذه الأمة عدداً، ثمَّ قال بعد أن حكى ذلك: «هنيئاً لهم السلامة»[٢].

وقد نقل ابن الوزير -رحمه الله- كلام البلخي المتقدّم، ثمَّ قال معلقاً بعد ذلك: «وقد تقدَّم قول شيخ الاعتزال أبي القاسم البلخي في العامة: هنيئاً لهم السلامة، وهو من هذا القبيل؛ بل فيه إشارة إلى وصف أهل النظر بالخطر...ولا يعدِل السلامة شيء، نسأل الله السلامة»[٣].

قال ابن القيم -رحمه الله-: «ولهذا تجد قلوب أصحاب الأدلة السمعيَّة: مطمئنَّة[٤] بالإيمان بالله، وأسمائه وصفاته، وأفعاله...لا يضطربون في ذلك، ولا يتنازعون فيه، ولا يعرض لهم الشك عند الموت، ولا يشهدون على أنفسهم، ويشهدون على غيرهم بالحيرة والوقوف...

فمتى رأيت أصحاب الأدلة السمعيَّة؛ يقول أحدهم عند الموت: نهاية إقدام العقول عقال؟!

أو يقول: لعمري لقد طفت المعاهد كلها؟!

أو يقول: فيك يا أغلوطة الفكر؟!

أو يقول: والله ما أدري على أي عقيدة أموت!!

إلى أضعاف ذلك من أحوال أصحاب الشُّبه العقليَّة»[٥].

وفي هذا يقول ابن تيمية -رحمه الله- في موازنة دقيقة: «إنَّك تجد أهل الكلام: أكثر الناس انتقالاً من قول إلى قول، وجزماً بالقول في موضع وجزماً بنقيضه وتكفير قائله في موضع آخر، وهذا دليل عدم اليقين...وأمَّا أهل السنة والحديث: فما يُعلم أحد من علمائهم، ولا صالح عامتهم رجع قط عن قوله واعتقاده؛ بل هم أعظم الناس صبراً على ذلك؛ وإن امتحنوا بأنواع المحن، وفتنوا بأنواع الفتن...

وبالجملة: فالثبات والاستقرار في أهل الحديث والسنة؛ أضعاف أضعاف ما هو عند أهل

---

(١) أشار إلى نحو هذا عن ابن قتيبة الدينوري -رحمه الله-: ابن تيمية في «مجموع الفتاوى»، ٤: ٥٣.

(٢) «كتاب المقالات ومعه عيون المسائل والجوابات»، ص: ٢٢٠-٢٢١.

(٣) «العواصم والقواصم»، ٤: ٦٦.

(٤) الطمأنينة: سُكون القلب إلى الشيء، وثباته، واستقراره، ووثوقه به، وهذا لا يكون إلا مع اليقين؛ بل هو اليقين بعينه. انظر: ابن القيم، «الصواعق المرسلة»، ٢: ٧٤١.

(٥) «الصواعق المرسلة»، ٢: ٧٤١-٧٤٢.

الكلام والفلسفة»[1].

وحيرة أعيان المتكلمة قديمة متجددة من ظهور الكلام ولم تَزل ملازمة لهم؛ ومن أوائلهم في الحيرة والاضطراب مُقدَّمهم: الجهم بن صفوان، صاحب الجدل والخصومات والمراء العقلي، ومؤسس الجهمية، وهي أقدم الفرق الكلامية العقلية، وقد كان للجهم أثر بالغ في انحراف من جاء بعده وتأثر بنهجه العقلي، «فكان الناس في عافية وسلامة فطرة، حتى نبغ جهم فتكلم في الباري تعالى وفي صفاته؛ بخلاف ما أتت به الرسل -عليهم السلام-، وأنزلت به الكتب، نسأل الله السلامة في الدين»[2].

وقد ذكر الإمام أحمد -رحمه الله- حيرة الجهم بسبب مناظراته ومجادلاته وخصوماته، ومن ذلك مناظرته للسمنيَّة[3]، قال -رحمه الله-: «فكان ممَّا بلغنا من أمر الجهم عدو الله: أنه كان من أهل خرسان -من أهل ترمذ- وكان صاحب خصومات وكلام، وكان أكثر كلامه في الله تعالى، فلقي أناساً من المشركين، يقال لهم: السمنية، فعرفوا الجهم؛ فقالوا له: نكلمك فإن ظهرت حجتنا عليك دخلت في ديننا، وإن ظهرت حجتك علينا دخلنا في دينك... (وذكر المناظرة وما وقع فيها له)، فتحيَّر الجهم؛ فلم يدرِ من يعبد أربعين يوماً!»[4]، وبقي متردداً حائراً في شك واضطراب وجهل، ولم يعرف ربه ومعبوده، كما ذكر في ترجمته.

ومن ذلك ما حصل لأبي الحسن علي بن إسماعيل الأشعري -رحمه الله- حينما عاش برهة من عمره على الاعتزال، وكان قد حصله من طريق شيخه وزوج أمه أبي علي محمد بن عبد الوهاب الجبائي -رأس من رؤوس معتزلة البصرة-، وقد بلغ الأشعري النهاية في معرفة مقالات المعتزلة، ولم يزل كذلك وهو في مجادلة ومخاصمة ومنازعة في العقليَّات؛ حتى لشيخه وأستاذه في الكلام، وقد انتهى به المطاف بعد ذلك إلى الحيرة والاضطراب، وكانت هذه الحيرة -بعد كثرة الأسئلة وورود المعارضات العقليّة بينه وبين شيخه الجبائي- سبباً رئيساً في تركه وهجره للاعتزال، وإعلانه لمخاصمة المعتزلة ومعاداتهم.

وقد ذكر حاله أبو القاسم ابن عساكر، وممَّا ذكر في ذلك: أنَّ أبا الحسن لما تبحَّر في الاعتزال، وبلغ فيه الغاية، كان يُورد الأسئلة والمعارضات على أستاذه في الدرس، ولا يجد فيها جواباً شافياً، ثمَّ قال ابن عساكر معقباً: «فتحيَّر في ذلك، فيُحكى عنه أنه قال: وقع في صدري

---

(١) «مجموع الفتاوى»، ٤: ٥٠-٥١؛ وينظر للمزيد: «مجموع الفتاوى»، ٤، ٤٣-٤٥.

(٢) الذهبي، «تاريخ الإسلام»، ٣: ٣٨٩.

(٣) السُّمنية: بضم السين، نسبة إلى سومنات في الهند، من الطوائف الوثنية، يكذبون بالأخبار والنبوات، ولا يؤمنون إلا بالمحسوسات، ويقولون بقدم العالم، وبالتناسخ. انظر: البغدادي، «الفرق بين الفرق»، ص: ٢٥٣، ٣٤٦؛ الإسفراييني، «التبصير في الدين»، ص: ١٤٩.

(٤) «الرد على الجهمية والزنادقة»، ص: ٩٣-٩٤؛ وانظر كذلك: البخاري، «خلق أفعال العباد»، ص: ٣٠؛ الملطي، «التنبيه والرد»، ص: ٩٩؛ ابن تيمية، «بيان تلبيس الجهمية»، ٢: ٣٢٩، ٣: ٤٤٦؛ «مجموع الفتاوى»، ٤: ٢١٨؛ ابن القيم، «اجتماع الجيوش الإسلامية»، ٢: ٢٠٦، ٢٢٤.

فـي بعض الليالـي شيء ممَّا كنت فيه من العقائـد، فقمت وصليت ركعتيـن، وسألت الله تعالى أن يهدينـي الطريق المستقيم...»، «ثـمَّ غاب عن الناس في بيته خمسة عشـر يوماً، فبعد ذلك خرج إلـى الجامع، فصعد المنبر وقال: معاشر الناس إني إنما تغيبت عنكم في هذه المدة لأني نظرت؛ فتكافـأت عنـدي الأدلـة، ولم يترجح عندي حـق على باطـل، ولا باطل على حـق، فاستهديت الله -تبـارك وتعالـى- فهداني إلى اعتقاد ما أودعته في كتبي هذه، وانخلعت من جميع ما كنت أعتقده كما انخلعت من ثوبي هذا، وانخلع من ثوب كان عليه ورمى به...»[1]، ومما قاله في جامع البصرة، وقـد نـادى بأعلى صوته: «من عرفني فقـد عرفني، ومن لم يعرفني فأنـا أعرفه بنفسي... (وساق بعض ما كان يعتقده من الكلام على طريقة المعتزلة)، وأنا تائب مقلع، معتقد للرد على المعتزلة، مخرج لفضائحهم ومعايبهم»[2].

وكذلـك مـا حصل لأبـي المعالـي الجويني، وهـو عمـدة النظـار المتأخرين فـي المذهب الأشعـري، عندما تكلم فـي مسألة من مسائل الصفـات، وذكر العلو والفوقيـة، وتخبط فيها على طريقـة المتكلميـن، سأله أبو جعفر محمـد بن الحسن الهمذاني، عن هـذه الضرورة التي يجدها الداعـي فـي قلبه حيـن الدعاء، يجد قلبـه لا يلتفت يمنة ولا يسـرة، وإنما يقصد العلـو والفوقية، فبكـى الجويني، وأعلن الحيرة والدهشة، ونزل من المنبر ولم يجب، وهو يقول: «يا حبيبي الحيرة الحيـرة، والدهشة الدهشة»، وكان بعد ذلك يقول كمـا ذكر أصحابه: «حيرني الهمذاني»، يرددها ويكررها[3].

وممَّـا اشتهـر عنه في آخر حياته أنه قال: «ركبت البحر الخضم، وغصت في الذي نهى عنه أهل الإسلام، كل ذلك في طلب الحق، وكنت أهرب في سالف الدهر من التقليد، والآن فقد رجعت عـن الكل إلى كلمـة الحق، عليكم بدين العجائز؛ فإن لم يدركني الحق بلطف بره، وإلا فالويل لابن الجوينـي!»[4]، وقـال في وصيته المتأخرة: «لا تشتغلوا بالكلام؛ فلو عرفت أنَّ الكلام يبلغ بي ما بلغ ما تشاغلت به»[5].

وأعظم من ذلك وأظهر وأبين ما وقع وتحصَّل لأبي حامد الغزالي، وهو من كبار حذاقهم، وقد سلـف قوله: «أكثر الناس شكاً عند الموت: أهل الكلام»، وقد انتهى إلى الحيرة والشك والوقف[6]، وكثر عنه في مصنفاته ذم الكلام، والتحذير منه؛ لما فيه من الخَطر على عامة الناس، وقد تقدَّم

(١) ابن عساكر، «تبيين كذب المفتري»، ص: ٣٨-٣٩.

(٢) ابن خلكان، «وفيات الأعيان»، ٣: ٢٨٥.

(٣) انظر: ابن تيمية، «بيان تلبيس الجهمية»، ١: ٥٠؛ الذهبي، «العلو للعلي الغفار»، ص: ٢٥٩.

(٤) انظر: ابن الجوزي، «تلبيس إبليس» ص: ٧٧؛ السبكي، «طبقات الشافعية الكبرى»، ٥: ١٨٥.

(٥) انظر: «المصدر السابق»، نفس الصفحة؛ ابن الوزير، «الروض الباسم»، ٣: ٣٤٨.

(٦) انظر في ذلك: ابن تيمية، «درء التعارض»، ١/١٦٢-١٦٣؛ «مجموع الفتاوى»، ٧٢/٤؛ ابن أبي العز، «شرح الطحاوية»، ص: ١٧٧.

شيء من ذلك عنه[١].

وقد ذكر عنه نفسه في كتابه «المنقذ من الضلال» أنه كان في حيرة من أمره، وحيرة في عقيدته، وتنقل من الشك في المحسوسات إلى الشك في العقليات [٢].

وما وقع لأبي عبد الله محمد بن عمر الرازي، وهو من كبار النُّظار المتأخرين من المتكلمين، وكان «كثير الاضطراب جداً، لا يستقر على حال، وإنما هو بحث وجدل، بمنزلة الذي يطلب؛ ولم يهتد إلى مطلوبه»[٣]، وهو «رأس في الذكاء والعقليَّات، لكنه عرى من الآثار، وله تشكيكات على مسائل من دعائم الدين: تورث حيرة»[٤]، حتى وصفه بعض الفلاسفة بقوله: «متحير في مذاهبه التي يتخبط بها خبط عشواء»[٥]، وكثر في كلامه ما يدل على ذلك، ولا سيما في رسائله وتصانيفه المتأخرة، وقد شهد في آخر مطافه العقلي أنَّ المطالب العالية الشريفة لا يمكن تحصيلها بطريق العقول المجرَّدة والبعيدة عن نور الوحي، وفي ذلك يقول: «وأمَّا اللذات العقليَّة: فلا سبيل إلى الوصول إليها، والقرب منها، والتعلق بها»، وقال: «لقد تأملت الطرق الكلاميَّة والمناهج الفلسفيَّة: فما رأيتها تشفي عليلاً، ولا تروي غليلاً»، ثمَّ يُعقب: «واعلم: أنِّي بعد التوغل في هذه المضائق، والتعمق في الاستكشاف عن أسرار هذه الحقائق، رأيت الأصوب والأصلح في هذا الباب: طريقة القرآن العظيم، والفرقان الكريم»، وفي ذلك قال أبياته الشهيرة وفيها:

نهاية إقدام العقول عقال ... وغاية سعي العالمين ضلال

إلى قوله:

ولم نستفد من بحثنا طول عمرنا ... سوى أن جمعنا فيه قيل وقالوا[٦].

وقال في وصيته الشهيرة وهي مدونة لدى كثير ممن ترجم له: «اختبرت الطرق الكلاميَّة والمناهج الفلسفيَّة فما رأيت فيها فائدة تساوي الفائدة التي وجدتها في القرآن العظيم؛ لأنَّه يسعى في تسليم العظمة والجلال بالكليَّة لله تعالى، ويمنع عن التعمُّق في إيراد المعارضات والمناقضات، وما ذاك إلا العلم بأنَّ العقول البشريَّة تتلاشى وتضمحل في تلك المضايق العميقة، والمناهج الخفيَّة»[٧].

---

(١) وانظر للاستزادة: «قواعد العقائد» ص: ٧٧ وما بعدها؛ «إلجام العوام عن علم الكلام» ص: ٨١ وما بعدها.

(٢) «المنقذ من الضلال»، ١٠٩-١١٧؛ وانظر: «بيان تلبيس الجهمية»، ٦: ١٢٥؛ «شرح العقيدة الأصفهانية»، ص: ١٥٩؛ «مجموع الفتاوى»، ٢: ٥٤؛ ابن الوزير، «العواصم والقواصم»، ٢: ١٠١؛ المعلمي، «القائد إلى تصحيح العقائد»، ص: ٧٢، ٢١٠.

(٣) ابن تيمية، «مجموع الفتاوى»، ٦: ٥٥.

(٤) الذهبي، «ميزان الاعتدال»، ٣: ٣٤٠.

(٥) وهو الشهرزوري في «نزهة الأرواح»، ١: ١٤٦؛ وانظر للمزيد في ذلك عن غيره: الذهبي، «تاريخ الإسلام»، ١٥: ٢٥٢.

(٦) انظر: الرازي، «ذم لذات الدنيا" ص: ٢٦٠ وما بعدها؛ ابن تيمية، «مجموع الفتاوى»، ٤: ٧٣، ٥: ١٠، «درء التعارض»، ١: ١٦٠-١٦١؛ ابن القيم، «اجتماع الجيوش الإسلامية»، ٢: ٣٠٥، «الصواعق المرسلة"، ١: ١٦٧.

(٧) انظر: السبكي، «طبقات الشافعية الكبرى»، ٨: ٩٠-٩١.

قـال ابـن تيمية -رحمـه الله- في تعليق نفيس: «وأجل من يعتمدون كلامه هـو أبو عبد الله محمـد بن عمر الرازي إمام هـؤلاء المتأخرين... المعروف: بابن خطيب الرَّي، الإمام المطلق في اصطـلاح المقتدين به من أهـل الفلسفة والكلام، المقدَّم عندهم على مـن تقدَّمه من صنفه في الأنام... وإنَّ الرازي أتى في ذلك من نهاية العقول والمطالب العالية، بما يعجز عنه غيره من ذوي الإقـدام، حتى كان فهم مـا يقوله عندهم هو غاية المـرام، وإن كان فضلاؤهم مع ذلك معترفين بمـا في كلامه من كثـرة التشكيك في الحقائق، وكثـرة التناقض فـي الآراء والطرائق، وأنَّه موقع لأصحابه في الحيرة والاضطراب، غير موصل إلى تحقيق الحق، الذي تسكن إليه النفوس وتطمئن إليه الألباب»[١].

وابـن أبي الحديد البغدادي -وهو من أعيان المعتزلة- «أصابه مرض الشك والحيرة نتيجة معارضته صحيح المنقول بشبهاته العقليَّة؛ حتى اعترف أنَّ العقول لا تستفيد من السفر إلى طلب المعقـولات إلا الحيرة»[٢]؛ «فإنَّ له أشعـاراً تدل على ما وصل إليه من الحيـرة بعد خمسـين عاماً من البحث الكلامي»[٣]، وهي أبيات متعددة يشكي منها لوعة الحيرة[٤]، ومنها قوله:

طلبتك جـاهداً خمـسين عـــاماً ... فلم أحصل على بــــرد اليــقـيـن

وقوله:

فيـك يـــا أغلـــوطـــة الفـــكر ... حــــار أمـــري وانقـضى عـمـري

سافـــرت فيـــك العـقـــول فـــما ... ربحـــــت إلا أذى الســـــفـــر

فضلـلـت فـي تيـــهٍ بـلا علـــم ... وغـــرقـــت فـي يـــمٍ بـلا سفـن

وقوله:

ورجعـــت صفـــر الكـفِّ مكتئـــباً ... حيـــران ذا هـــمٍ وذا حـــزن

وغيرها من أبياته المشهورة التي دونها؛ وفيها «يعترف بأنَّ المعقولات لم تعطه إلا حيرة، وأنَّـه لم يصل منها إلى يقين ولا علـم»[٥]، فهذا حظه ونصيبه من السفر العقلي الطويل؛ لم يربح منـه إلا الأذى والتحيُّر والعمَه، «ولو سافرت عقـول المتكلمين إلى كتاب الله تعالى وسنة رسوله e لرجعت ظافرة بالحق والهدى واليقين»[٦].

---

(١) «بيان تلبيس الجهمية»، ٨-١١.

(٢) جابر إدريس، «منهج السلف والمتكلمين في موافقة العقل للنقل»، ٣: ٩٦٦.

(٣) «موافقة مناهج المتكلمين وعقائدهم لما ذمه الله»، ٢: ٨٠١.

(٤) انظر: ابن أبي الحديد، «شرح نهج البلاغة»، ١٣، ٥٠-٥٢؛ ابن تيمية، «درء التعارض»، ١: ١٦١؛ ابن القيم، «الصواعق المرسلة»، ٢، ٦٦٧؛ ابن الوزير، «العواصم والقواصم»، ٦: ١٢٣.

(٥) هكذا ذكر ابن القيم -رحمه الله- عندما ذكر هذه الأبيات لابن أبي الحديد. انظر: «الصواعق المرسلة»، ٢: ٦٦٨.

(٦) «منهج السلف والمتكلمين في موافقة العقل للنقل»، ٣: ٩٦٧.

وقد ذكر ابن القيم -رحمه الله- حال أحد أعيان المتكلمين، وهو قريب من حال من سبقه منهم، وكان طالباً للوصول إلى الحقائق من طريق الكلام، ثمَّ قال: «وقد سافر في طلب ربه على هذه الطريق؛ فلم يزدد إلا حيرة، وبعداً من مطلبه، حتى قيض الله له من أخذ بيده، وسلك به على الطريق التي سلك عليها الرسل -عليهم السلام- وأتباعهم، فجعل يهتف بصوته لأصحابه: هلمُّوا فهذه والله الطريق، وهذه أعلام مكة والمدينة، وهذه آثار القوم لم تنسخها الرياح، ولم تزلها الأهوية، ثمَّ قال:

وكنت وصحبي في ظلام من الدجى   نسير على غير الطريق ولا ندري!

وكنا حيارى في القفار ولم يكن   دليل لنا نرجو الخلاص من القفر»[١].

وأبو الوفاء ابن عقيل البغدادي الحنبلي، وكان من أذكياء المتكلمة، وتضلع بمذهب المعتزلة، وكان حصله من تلاميذ أبي الحسين البصري، وعاش برهة طويلة على ذلك، يقول في نهاية أمره[٢]، وما وصل إليه من ذلك: «وقد أفضى الكلام بأهله إلى الشكوك، وكثير منهم إلى الإلحاد، تشمُّ روائح الإلحاد من فلتات كلام المتكلمين...

وقد بالغت في الأصول طول عمري؛ ثمَّ عدت القهقرى إلى مذهب الكُتب، وإنما قالوا: إنَّ مذهب العجائز أسلم؛ لأنَّهم لما انتهوا إلى غاية التدقيق في النظر لم يشهدوا ما يشفي العقل من التعليلات والتأويلات؛ فوقفوا مع مراسم الشرع، وجنحوا عن القول بالتعليل، وأذعن العقل بأن فوقه حكمة إلهيَّة: فسلّم»[٣].

ويقول -رحمه الله-: «ما على الشريعة أضر من المتكلمين والمتصوفين...فنصيحتي لإخواني من المؤمنين الموحدين: ألا يقرع أبكار قلوبهم كلام المتكلمين، ولا تصغي مسامعهم إلى خرافات المتصوفين...وقد خبرتُ طريقة الفريقين: غايةُ هؤلاء الشك، وغايةُ هؤلاء الشطح»[٤].

قال ابن تيمية -رحمه الله-: «وكثير من حُذَّاق النظار حار في هذه المسائل؛ حتى أذكياء الطوائف: كأبي الحسين البصري، وأبي المعالي الجويني، وأبي عبد الله بن الخطيب...فإنَّ الواحد من هؤلاء: تارة يجزم بالقولين المتناقضين في كتابين أو كتاب واحد، وتارة يحار فيها، مع دعواهم أنَّ القول الذي يقولونه قطعي برهاني عقلي لا يحتمل النقيض...وأكثر الفضلاء العارفين بالكلام والفلسفة، بل وبالتصوف، الذين لم يحققوا ما جاء به الرسول: تجدهم فيه

---

(١) «الصواعق المرسلة»، ٢: ٦٦٨-٦٦٩.

(٢) وقد تراجع عن ذلك، وندم على سلوك هذا الطريق المشين، وفي هذا يقول -رحمه الله-: «إنني أبرأ إلى الله تعالى من مذاهب المبتدعة: الاعتزال وغيره، ومن صحبة أربابه، وتعظيم أصحابه، والترحُّم على أسلافهم، والتكثُّر بأخلاقهم، وما كنت علقته ووجد بخطي من مذاهبهم وضلالاتهم فأنا تائب إلى الله سبحانه من كتابته وقراءته، وإنَّه لا يحل لي كتابته، ولا قراءته، ولا اعتقاده». وينظر كلامه بطوله في: «تحريم النظر في كتب الكلام»، لابن قدامة، ص: ٣٣-٣٤.

(٣) انظر: ابن الجوزي، «تلبيس إبليس»، ص: ٧٧.

(٤) انظر: «درء التعارض»، ٨: ٦٦.

حيارى...

وهكـذا كل من أمعن في معرفة هذه الكلاميَّات والفلسفيَّات التي تُعارض بها النصوص، من غير معرفة تامة بالنصوص ولوازمها وكمال المعرفة بما فيها وبالأقوال التي تنافيها؛ فإنَّـه لا يصل إلى يقين يطمئن إليه، وإنمـا تفيده الشك والحيرة.

بـل هؤلاء الفضلاء الحـُّذاق الذين يدعـون أنَّ النصوص عارضها مـن معقولاتهم ما يجب تقديمه: تجدهم حيارى في أصول مسائل الإلهيات؛ حتى مسألة وجود الرب تعالى وحقيقته؛ حاروا فيهـا حيرة أوجبت أن يتناقض هذا: كتناقض الـرازي، وأن يتوقف هذا: كتوقف الآمدي، ويذكرون عدّة أقوال يزعمون أنَّ الحق ينحصر فيها؛ وهي كلها باطلة»[1].

وعامَّـة من باشروا علم الكلام مباشرة دقيقة يشهـدون على أنفسهم بذلك، ويعترفون بهذه الحيـرة والعجـز عن تحقيـق الفَصل في هـذه المطالب العاليـة التي يقطع بها عامـة المسلمون، ويجـدون فيها الطمأنينة واليقين، ولهذا صنَّف أحمد بن إبراهيم الواسطي، وهو المعروف بـ «ابن شيخ الحزامين» نصيحته الموسومة بـ «النصيحة في صفات الرب جل وعلا»، وأخبر في مقدمتها عـن حيرته بُرهـة مـن الدهر في تحقيق هذه المطالـب بسبب ثقته بالكلاميـات وأهلها، ثمَّ عقب بقولـه: «مع ذلك: أجد في قلبي من هذه التأويلات (يعني: تأويلات المتكلمين للنصوص الشرعية لتوافـق العقل) حـزازات لا يطمئن قلبي إليها، وأجـد الكدر والظلمة منها، وأجـد ضيق الصدر وعـدم انشراحـه مقروناً بها، فكنت كالمتحير المضطرب في تحيُّره، المتململ من قلبه في تقلبه وتغيـره»[2]، وهـذا يحكي حال الأكثرين منهم؛ ممَّن أحسنوا الظـن بالعقليات المتوهمة، وقدموها علـى النصوص البرهانية القاطعة؛ بلسان المقال تارة كما سلف، وبلسان الحال تارات؛ كما تشهد بذلك مصنفاتهم.

حتى «قال بعض المتكلمين: أفنيتُ عمري في الكلام أطلب الدليل؛ وأنا لا أزداد إلا بعداً عن الدليـل، فرجعـت إلى القرآن أتدبره وأتفكر فيه؛ وإذا أنا بالدليل حقاً معي، وأنا لا أشعر به! فقلت: واللّه ما مثلي إلا كما قال القائل:

ومـن العجائـب والعجائـب جمـة ... قـرب الحبيـب ومـا إليـه وصـول

كالعِيسِ فـي البيـداء يقتلهـا الظَّمَا ... والمـاء فـوق ظهورهـا محمـول!

قـال: فلمـا رجعت إلى القـرآن؛ إذا هو الحكم والدليـل، ورأيت فيه من أدلـة اللّه، وحججه، وبراهينه، وبيناته ما لو جمع كل حق قاله المتكلمون في كتبهم لكانت سورة من سور القرآن وافيـة بمضمونـه؛ مع حسـن البيان، وفصاحة اللفظ، وتطبيق المفصل، وحسـن الاحتراز، والتنبيه على مواقع الشبه، والإرشاد إلى جوابها.

(١) «المصدر السابق»، ١: ١٥٨-١٦٤.

(٢) «النصيحة في صفات الرب جل وعلا»، ص: ٩-١٠.

وإذا هو كما قيل؛ بل فوق ما قيل:

كفى وشفى ما في الفؤاد فلم يدع لذي أرب في القول جداً ولا هزلاً

وجعلت جيوش الكلام بعد ذلك تفد إليَّ كما كانت، وتتزاحم في صدري، ولا يأذن لها القلب بالدخول فيه، ولا تلقى منه إقبالاً ولا قبولاً؛ فترجع على أدبارها!»[1].

وقد ذكر ابن الوزير شغفه بعلم الكلام لطلب الحقائق، والوصول من طريق هذا العلم إلى أعلى المطالب؛ حتى غرق في بحار الأنظار، وانطرح في مهاوي الأفكار -كما يحكي عن نفسه بذلك-، ثمَّ قال: «قد وهبت أيام شبابي ولذاتي، وزمان اكتسابي ونشاطي، لكدورة علم الكلام والجدال، والنظر في مقالات أهل الضلال، حتى عرفت صحة قول من قال (وذكر أبيات الشهرستاني السابقة، وفيها: فلم أرَ إلا واضعاً كف حائر... على ذقن أو قارعاً سن نادم)...

وما زلت أرى كل فرقة من المتكلمين تداوي أقوالاً مريضة، وتقوي أجنحة مهيضة، فلم أحصل على طائل... فرجعت إلى كتاب الله، وسنة رسول الله ﷺ، وقلت: لابد أن يكون فيها براهين، وردود على مخالفي الإسلام، وتعليم وإرشاد لمن اتبع الرسول ﷺ، فتدبرت ذلك فوجدت الشفاء كله، دقه وجله، وانشرح صدري، وصلح أمري، وزال ما كنت به مبتلى»[2].

وقريب منه ما ذكر الشوكاني عن نفسه، بعد أن وازن بين مذهب السلف الصالح الموصل لليقين والطمأنينة، ومذهب المتكلمين الموصل للحيرة والاضطراب، ثمَّ قال: «بل اعترف كثير من هؤلاء المتكلفين: بأنه لم يستفد من تكلفه، وعدم قنوعه بما قنع به السلف الصالح؛ إلا مجرد الحيرة التي وجد عليها غيره من المتكلفين...

وها أنا أخبرك عن نفسي، وأوضح لك ما وقعت فيه في أمسي: فإنِّي في أيام الطلب وعنفوان الشباب شغلت بهذا العلم... ورمت الرجوع بفائدة، والعود بعائدة، فلم أظفر من ذلك بغير الخيبة والحيرة، وكان ذلك من الأسباب التي حببت إليَّ مذهب السلف، على أني كنت قبل ذلك عليه، ولكن أردت أن أزداد منه بصيرة وبه شغفاً، وقلت عند ذلك في تلك المذاهب:

وغاية ما حصلته من مباحثي ومن نظري من بعد طول التدبر

هو الوقف ما بين الطريقين حيرة فما علم من لم يلق غير التحير»[3].

فحيرة كبارهم معروفة، وهي ممَّا ذاع واشتهر[4]، «وما حكوه عن أنفسهم من وقوعهم في

---

(١) ابن القيم، «مفتاح دار السعادة»، ١: ١٤٦.

(٢) «العواصم والقواصم في الذب عن سنة أبي القاسم»، ١: ٢١٠-٢٠٣ بتصرف، وينظر الموضع بطوله لمزيد الفائدة فيما ذكر عن نفسه.

وقد ساق ابن الوزير -رحمه الله- في موضع آخر من الكتاب نماذج موسعة من حيرة المتكلمين وشهاداتهم على أنفسهم. انظر: «العواصم والقواصم»، ٤: ٦٠-٦٧.

(٣) «التحف في مذاهب السلف»، ص: ٢٥.

(٤) انظر: «درء التعارض»، ١: ١٥٩.

الحيـرة نتيجة اشتغالهم بعلـم الكلام؛ لعبرة لأولي الألباب»[1]، حتى قـال أحد كبار المتكلمة مرَّة لبعضـ الفضلاء وقد دخل عليه: ما تعتقد؟ قال: ما يعتقده المسلمون، فقال: وأنت منشرح الصدر لذلـك، مستيقن به؟ فقال: نعم، فقال: «أشكر الله على هذه النعمة؛ لكني والله ما أدري ما أعتقد، والله ما أدري ما أعتقد، والله ما أدري ما أعتقد، وبكى بكاءً شديداً عظيماً؛ حتى أخضل لحيته[2]، وقال الفاضل منهم: «أمعنت النظر في الكلام، وما استفدت منه شيئاً؛ إلا ما عليه العوام»[3]، وقال الآخـر عند موته في نهايـة مطافه الكلامي: «أموت وما عرفت شيئـاً؛ إلا علمي بأنَّ الممكن يفتقر إلـى المؤثر»، إلى أن قال: «الافتقار وصف سلبي، فأنا أموت وما عرفت شيئاً»[4]، وقال أحدهم عن نفسـه لتلاميـذه يوماً: «أضطجع على فراشي، وأضع الملحفة علـى وجهي، وأقابل بين أدلة هؤلاء، وأدلـة هؤلاء؛ حتـى يطلع الفجر، ولم يترجَّح عنـدي شيء!»[5]، وهكذا ممَّا نُقـل واشتهر وذَاع عن المتكلمة ومن سلك طريقهم في ذلك، وهو أشهر من يُحصر، وأبلغ من أن يُذكر، "فهذا اعتراف هؤلاء الفضلاء في آخر سيرهم بما أفادتهم الأدلة العقليَّة؛ من ضد اليقين، ومن الحيرة والشك، فمـن الذي شكا من القرآن والسنة والأدلة اللفظيَّة هذه الشكاية!؟ ومن الذي ذكر أنَّها حيَّرته ولم تهـده!؟ أوَلَيس بها هدى الله أنبياءَه، ورسلَه، وخيرَ خلقه، قال تعالى لأكمل خلقه، وأوفرهم عقلاً: ﴿ قُلْ إِن ضَلَلْتُ فَإِنَّمَآ أَضِلُّ عَلَىٰ نَفْسِى ۖ وَإِنِ ٱهْتَدَيْتُ فَبِمَا يُوحِىٓ إِلَىَّ رَبِّىٓ ﴾ [سورة سبأ: ٥٠]، فهذا أكمل الخلق عقلاً يخبر أنَّ اهتداءه بالأدلة اللفظيَّة التي أوحاها الله إليه»[6].

---

(١) جابر إدريس، «منهج السلف والمتكلمين»، ٣: ٩٦٩.

(٢) انظر: ابن تيمية، «التسعينية»، ٣: ٧٧٥؛ ابن أبي العز، «شرح الطحاوية»، ص: ١٧٨.

(٣) انظر: «درء التعارض»، ٣: ٢٦٢-٢٦٣.

(٤) انظر: «مجموع الفتاوى»، ١١٣/٩؛ «المصدر السابق»، ١٦٢/١، ٢٦٢/٣.

(٥) انظر: «درء التعارض»، ١٦٥/١؛ «مجموع الفتاوى»، ٢٨/٤؛ «شرح الطحاوية» ص: ١٧٩.

(٦) ابن القيم، «الصواعق المرسلة»، ٢: ٦٦٩-٦٧٠.

◇◇

المبحث الخامس: أسباب حصول الحيرة لدى المتكلمين

إنَّ الناظر فيما وصل إليه المتكلمون من الحيرة والتردد والاضطراب، والمتأمل في حكايتهم وما دونوه وشهدوا به على أنفسهم؛ ليجد أنَّ لذلك أسباباً عدَّة أوصلتهم إلى هذه الحيرة في نهاية الحال، وجُملة هذه الأسباب تعود إلى ما يأتي:

الأول: الاستغراق في النظر العقلي؛ لما كان علم الكلام قائماً في أصله على النظر العقلي في شأن العقائد الدينيَّة؛ استغرق المتكلمون في الحجج والبراهين العقليَّة في سبيل تثبيت العقائد التي راموا تحصيلها، ودفع ما يعارضها، فكان من نتائج ذلك عليهم: مفارقة الأدلة الصحيحة؛ ومنها الأدلة العقليَّة المضمَّنة في الشرع المنزل -وهي الأدلة الواضحة والسهلة في الوصول إلى اليقين وتحقيق المطلوب-[1]، فعسَّروا الأدلة، وعسَّروا العقائد عليهم، وأضحت غامضة معقدة[2]، وأكثروا في سبيل ذلك من الجدل العقلي المذموم، وكثر بينهم التفرُّق والاختلاف والتناقض، بل والتشكيك في الواضحات والمسلمات والبدهيات، وجاءوا بما قد يخالف صريح المعقول ومقتضى الفطرة، وتعلقوا بالألفاظ المجملة فراراً من ذلك، ولم يكن لهم قانون مستقيم واضح يسيرون عليه[3]، فكان ذلك من أعظم أسباب انتهائهم إلى التِيه والحيرة والاضطراب ولا سيما في المسائل الكبار، وعدم وصولهم إلى برد اليقين، وتحصيل الثبات والطمأنينة والاستقرار.

وفي وصف هذا يقول أبو محمد القحطاني الأندلسي -رحمه الله-:

علم الكلام وعلم شرع محمد ... يتغايران وليس يشتبهان

حملوا الأمور على قياس عقولهم ... فتبلدوا كتبلد الحيران

لحجاجهم شُبه تخال ورونق ... مثل السراب يلوح للظمآن

كل يقيس بعقله سبل الهدى ... ويتيه تيه الواله الهيمان[4]

ومن نظر في كلام المتكلمين يجد أنهم يصرّحون بذلك، ويعترفون في نهاية الحال بعجز العقول -مهما بذلت وكدّت واجتهدت- عن تحقيق المطلوب، وعجزها عن الفَصل في المطالب العالية والمسائل الكبار، ومن أولئك: أبو عبد الله الرازي -وهو من أجلهم قدراً، وأرفعهم رتبةً في الكلام، وأكثرهم عزماً وإرادة في تحقيق ذلك، وهو المقدّم عند المتأخرين بلا منازعة-[5]؛ "فإنَّه لم يأت في المتأخرين من حصَّل من العلوم العقليَّة ما حصَّله"[6]، حيث يقول في آخر كتبه التي

---

(١) انظر: ابن تيمية، «بيان تلبيس الجهمية»، ٨: ٥٢٨؛ «درء التعارض»، ١: ١٩٤، ٩: ٣٩؛ «مجموع الفتاوى»، ١٢: ٨١.

(٢) انظر: العز بن عبد السلام، «قواعد الأحكام»، ١: ٢٠٢.

(٣) انظر: ابن تيمية، «درء التعارض»، ٥: ٣٥٧.

(٤) «النونية»، ص: ٥١.

(٥) انظر: ابن تيمية، «بيان تلبيس الجهمية»، ١: ٨.

(٦) ابن القيم، «الصواعق المرسلة»، ٢: ٦٦٦.



صنَّفها: «أمَّا العلوم العقليَّة المطلوبة بالذات؛ فهي محصورة في أربعة أنواع...القسم الأول: وهو معرفة الإله، وهو أشرف الأقسام، ولكن من الذي وصل إلى عتبة تلك الحضرة العالية، ومن الذي شم ذلك الجناب المقدس!؟ فحاصل العقول: ظنون وحسبانات، ومنتهى الأمر: أوهام وخيالات... وإذا ثبت هذا فنقول: هذه الأشياء المسماة «براهين» لو كانت في أنفسها براهين؛ لكان كل من سمعها ووقف عليها وجب أن يقر بها، وألا ينكرها أصلاً... فهذه الأشياء ليست في أنفسها براهين؛ بل هي مقدمات ضعيفة انضافت العصبية والمحبة إليها؛ فيجعل بعضُهم كونه برهاناً، مع أنَّ الأمر في نفسه ليس كذلك»، ثمَّ ذكر بعد ذلك بعض المقدمات الإجماليَّة والتفصيليَّة المؤكدة لذلك، ثمَّ عقب بقوله: «واعلم أنك متى أحطت بهذه المقامات العالية، والمقدمات الرفيعة الشريفة، ووقفت على ما في كل واحد منها من السؤالات المشكلة، والاعتراضات الغامضة؛ علمت: أنَّ المعرفة اليقينيَّة صعبة، وأنَّ الجزم في كل باب بحيث يكون خالياً عن المرية والاضطراب عزيز، وإذا كان الأمر كذلك؛ فالشوق شديد، والحرمان غالب، والآلة ضعيفة، والمطلوب قاهر»، ثمَّ ختم بقوله: «أمَّا اللذات العقليَّة: فلا سبيل إلى الوصول إليها، والقرب منها، والتعلق بها، فلهذه الأسباب نقول: ليتنا بقينا على العدم الأول...واعلم أنِّي بعد التوغُّل في هذه المضائق، والتعمُّق في الاستكشاف عن أسرار هذه الحقائق؛ رأيت الأصوب والأصلح في هذا الباب: طريقة القرآن العظيم، والفرقان الكريم وهو ترك التعمُّق والاستدلال»، يعني: على طرائق المتكلمين في النظر العقلي[1].

وقال في موضع آخر وهو يُبين نهاية العقول وعجزها عن تحقيق المطلوب: «محصَّل العقل بعد ارتقاء الفكر الصاعد، واعتلاء الذهن المساعد: إنَّ الأمر إد، والطريق سد، وعزّة الربوبية: لا يمكن الوصول إليها بخطى العقول والأفكار، وكبرياء الإلهيَّة: يمتنع التَّرفرف عليها بأجنحة الأقيسة والأنظار!»، وقال في هذا: «السراج إنما يُضيء إذا وضع في بيت صغير، وأمَّا إذا وضع في صحراء واسعة فإنه يقل ضوؤه ويصير كالمظلم، وكذلك سراج العقل إنما يظهر نوره إذا استعمل في المطالب الحقيرة؛ كالحساب، والهندسة، فأمَّا إذا استعمل في المطالب العالية فإنه ينطفئ!!»[2]، مع أنه من أكثرهم عناية بالكلام، ومعرفة بالعقليات، ورغبة في تحصيلها، شهد بذلك في نهاية الحال، ولا ينبئك مثل خبير، وكلامهم في هذا يطول؛ بلسان المقال والحال.

وقد أحسن المعلمي -رحمه الله- بقوله: «فالنظر العقلي المتعمق فيه؛ مع أنه لا حاجة إليه في معرفة الحق؛ فهو مظنَّة أن يُشكِّك في الحقائق، ويوقع في اللبس، والاشتباه، والضلال، والحيرة، وتجد في كلام الغزالي وغيره ما يُصرِّح: بأنَّ النظر العقلي المتعمق فيه لا يكاد ينتهي إلى يقين؛ وإنما هي شُبهات تتقارع، وقياسات تتنازع؛ فإمَّا: أن ينتهي الناظر إلى الحيرة، وإمَّا:

---

(١) «ذم لذات الدنيا» ص: ٢٥٢-٢٦١، وقد صنّف هذه الرسالة كما دوّن في آخرها سنة: (٦٠٤هـ)، وهي من آخر رسائله، دونها قبل وفاته بسنتين. انظر: الزركان، «فخر الدين الرازي وآراؤه الكلامية والفلسفية»، ص: ٧٨.

(٢) «المطالب العالية»، ٧: ١٦٦-١٦٧، وهو آخر كتبه التي صنَّفها وتوفي قبل أن يتم الكتاب. انظر: «فخر الدين الرازي وآراؤه الكلامية والفلسفية»، ص: ٩٤.

أن يعجـز فيرضـى بما وقف عنده؛ ولاسيما إذا كان موافقاً لهواه، وإمَّا: أن لا يزال يتطوَّح بين تلك المتناقضات؛ حتى يفاجئه الموت»[١].

الثانـي: تكافـؤ الأدلة العقليَّة؛ وهـذا أحد أسباب انتهـاء المتكلمين إلى الحيـرة[٢]، والقول بتكافـؤ الأدلـة سمـة عامة لهؤلاء؛ خاصة في المسائل الكبار[٣]، حتى قال ابن واصل الحموي -وهو من أفضل أهل زمانه في الكلام والعقليَّات[٤]-: «أضطجع على فراشي، وأضع الملحفة على وجهي، وأقابـل بين أدلة هـؤلاء وأدلة هـؤلاء؛ حتى يطلع الفجر، ولم يترجَّح عندي شيء»[٥]، وقال غيره من المتكلميـن وهو يحكي هذه اللوعة: «بتُّ البارحة أفكر إلى الصباح في دليل على التوحيد سالم عن المعارض فما وجدته»[٦]، «ولهذا ذهبت طائفة من أهل الـكلام: إلى القول بتكافؤ الأدلة، ومعناه: أنَّهـا قد تكافأت وتعارضت؛ فلم يعـرف الحق من الباطل»[٧]، «واعتبر ذلك بالرازي؛ فإنَّه في هذه -وهي مسألة حدوث الأجسام- يذكر أدلة الطائفتين، ويصرِّح في آخر كتبه وآخر عمره -وهو كتاب المطالب العالية- بتكافؤ الأدلة، وأنَّ المسألة من محارات العقول، ولهذا كان الغالب على أتباعهم الشك والارتياب»[٨]، «وفي كتبه التي خلط فيها بين الطريقتين يضرب أقوال هؤلاء بهؤلاء، وهؤلاء بهـؤلاء؛ ويجلسـ بينهما حائـراً؛ لا إلى هؤلاء، ولا إلى هـؤلاء»[٩]، «وقد قيـل: إنَّ الأشعري -مع أنَّه مـن أقربهم إلـى السنة والحديث، وأعلمهم بذلك- صنَّف في آخر عمـره كتاباً في (تكافؤ الأدلة) يعنـي: أدلـة علم الكلام؛ فإنَّ ذلك هو صناعته التي يحسن الـكلام فيها، وما زال أئمتهم يخبرون بعـدم الأدلة والهـدي في طريقهم، كما ذكرناه عـن أبي حامد وغيره»[١٠]، وقـد ذكر ابن عساكر حيـرة الأشعري؛ وذلك بعد تكافؤ الأدلة والحجـج العقليَّة عنده، ثمَّ قال: «غاب (يعني: أبا الحسن الأشعري) عن الناس في بيته خمسة عشر يوماً، فبعد ذلك خرج إلى الجامع، فصعد المنبر، وقال: معاشر الناس إني إنما تغيبت عنكم في هذه المدة لأني نظرت فتكافأت عندي الأدلة، ولم يترجح عندي حق على باطل، ولا باطل على حق»[١١]، وكان ذلك من أسباب هجره لطريقة المعتزلة.

وفـي بيان هـذا يقول ابن تيمية -رحمه الله-: «ثمَّ هـؤلاء مضطربون في معقولاتهم...تجد

(١) «القائد إلى تصحيح العقائد»، ص: ٦٢.

(٢) انظر: ابن تيمية، «الفتاوى الكبرى»، ٦: ٦٤٩؛ «بيان تلبيس الجهمية»، ٤: ٤١٦؛ «الصفدية»، ١: ٢٩٤.

(٣) انظر: «التسعينية»، ص: ٢٠١.

(٤) انظر: «مجموع الفتاوى»، ٤: ٢٨، ابن القيم، «الصواعق المرسلة»، ٣: ٨٤٢.

(٥) انظر: «درء التعارض»، ١: ١٦٥؛ «مجموع الفتاوى»، ٤: ٢٨؛ ابن أبي العز، «شرح الطحاوية»، ص: ١٧٩.

(٦) انظر: «درء التعارض»، ٣: ٢٦٣.

(٧) «الصواعق المرسلة»، ٣: ٨٤٢.

(٨) «الفتاوى الكبرى»، ٦: ٥٥٧.

(٩) «الصواعق المرسلة»، ٢: ٦٦٧.

(١٠) «مجموع الفتاوى»، ٤: ٢٨.

(١١) ابن عساكر، «تبيين كذب المفتري»، ص: ٣٨-٣٩؛ وانظر: ابن خلكان، «وفيات الأعيان»، ٣: ٢٨٥.

هـؤلاء يقولون: إنَّا نعلم بالضرورة أمراً، والآخرون يقولون نعلـم بالنظر أو بالضرورة ما يناقضه، وهؤلاء يقولون: العقل الصريح لا يدل إلا على ما قلناه، والآخرون يناقضوهم في ذلك، ثمَّ من جمع منهـم بيـن هذه الحجج أداه الأمر إلى: تكافؤ الأدلة؛ فيبقى فـي الحيرة والوقف، أو إلى التناقض؛ وهـو أن يقـول هنـا قولاً، ويقـول هنا قولاً يناقضـه؛ كما تجد من حـال كثير من هـؤلاء المتكلمين والمتفلسفـة؛ بل تجد أحدهم يجمع بين النقيضين، أو بين رفع النقيضين، والنقيضان اللذان هما الإثبات والنفي لا يجتمعان ولا يرتفعان؛ بل هذا يُفيد صاحبه الشك والوقف...وهذا هو حال حُذَّاق هؤلاء؛ كأبي المعالي، وأبي حامد، والشهرستاني، والرازي، والآمدي»[(١)].

وقـال -رحمـه الله-: «بل هؤلاء الفُضـلاء الحُذَّاق الذين يدعـون أنَّ النصوص عارضها من معقولاتهـم ما يجب تقديمه؛ تجدهم حيارى في أصول مسائـل الإلهيات -حتى مسألة وجود الرب تعالـى وحقيقتـه-؛ حاروا فيها حيرة: أوجبت أن يتناقض هـذا؛ كتناقض الرازي، وأن يتوقف هذا؛ كتوقف الآمدي...وقد حكي عن طائفة من رؤوس أهل الكلام أنَّهم كانوا يقولون: بتكافؤ الأدلة، وأنَّ الأدلـة قد تكافـأت من الجانبين، حتى لا يعرف الحق من الباطل، ومعلـوم أنَّ هذا إنما قالوه فيما سلكوه هم من الأدلة»[(٢)].

الثالـث: التشويـش؛ بإيـراد الاعتراضات علـى المسائـل والنصوص؛ حتى انتهـت بهم إلى الحيرة، «والحيرة تعظم على توالي الأيام، فقد آل علم الكلام إلى منهج يُعنى بإيراد الاعتراضات علـى المسائل والنصوص، والعمل على الجواب عنها، فتجـد المتكلم لا يكف عن إيراد الاعتراض تلـو الاعتراض علـى المسائل؛ بما يربك العقل، ويدخله في حيرة لا يهتدي بها إلى جواب، وميزانه في هذا: العقل لا النقل، والعقل قد حار، فما عساه أن يصنع ليخرج من هذه الورطة؟!

فكثـرة الأسئلة والإيرادات تُورد المهالك...فهـذا سبب حيرة وتوبة كبارهم، ووصية الغزالي بالإعراض عـن الـكلام كان لهذا...فالتشويش وهو نوع من الشـك؛ أتى من قِبَل الـكلام؛ بإيراد الاعتراضـات والجدل...وعليـه (يعني: العقل) بنـوا توليد تلك المعارضـات، والإجابة عنها؛ لكن لـم يفطنـوا إلى أنها تتوالد -مـع انضمام المغالطات لها- على الدوام فـلا تنتهي؛ حتى تصل إلى مضائق الفكر، فيتلاشى العقل حينها، فلا يهتدي إلى الطريق»[(٣)].

وفـي هذا يقول أبو المظفر السمعاني -رحمـه الله- حينما ذكر العامة وثباتهم على العقائد وسلامـة قلوبهـم لسلامة التلقي والتسليـم بخلاف المتكلمـة: «فهنيئاً لهم السلامـة، والبعد عن الشبهـات الداخلـة علـى أهل الـكلام، والورطات التي تورَّطُـوا فيها؛ حتى أدت بهـم إلى المهاوي والمهالك، ودخلت عليها الشبهات العظيمة، وصاروا في الآخرة متحيرين عَمِهين»[(٤)].

---

(١) «الصفدية»، ١: ٢٩٤.

(٢) «درء التعارض»، ١: ١٦٤.

(٣) لطف الله خوجه، «علة ذم السلف لعلم الكلام»، ص: ٥٨٦.

(٤) «قواطع الأدلة في الأصول»، ٢: ٣٤٧؛ وانظر: ابن تيمية، «بيان تلبيس الجهمية»، ٨-١٢.

الرابـع: إهمال الأدلة الشرعيَّة؛ لما اعتبر المتكلمون العقـل هو الأصل والأساس قدّموه على النقـل في الاستـدلال، ووضعوا لذلك مـا يُسمونه بـ «القانـون الكلي»، وحاصله تقديـم العقل على النقل في القطعيَّات؛ لأنَّ النصوص الشرعيَّة ظنيَّة الدلالة، لا تفيد القطع واليقين كما يدعون، فلا يسـوغ الأخذ بها فـي اليقينيَّات، فلم يعتنوا بالأدلة الشرعيَّة، ولم يهتموا بها، ولم يرفعوا بها رأساً؛ حتـى خلت منهـا مصنفاتهم، وعظم جهلهم بهـا(١)، فكان ذلك من أعظم أسبـاب فقدان اليقين والطمأنينـة في العقائد، والوقوع في التِّيه والحيرة؛ ألا هـو «إعراضهم عن استمداد أصول دينهم من الوحي، الذي هو النور المجلي لظلمات الحيرة والتِّيه، فلما عدِم المتكلمون ذلك النور تخبَّطوا حائرين شاكين»(٢).

وقـد أحسـن الطحاوي -رحمـه الله- بقوله: «ولا تثبت قـدم الإسلام إلا علـى ظهر التسليم والاستسلام، فمن رام علم ما حظر عنه علمه، ولم يقنع بالتسليم فهمه، حجبه مرامه عن خالص التوحيـد، وصافي المعرفة، وصحيح الإيمان، فيتذبذب بين الكفر والإيمان، والتصديق والتكذيب، والإقرار والإنكار، موسوساً تائهاً شاكاً»(٣).

قـال ابن أبي العز الحنفي -رحمه الله- معلقاً على كلامه: «وهذه الحالة التي وصفها الشيخ -رحمه الله- حال كل من عدل عن الكتاب والسنة إلى علم الكلام المذموم، أو أراد أن يجمع بينه وبين الكتاب والسنة؛ وعند التعارض: يتأول النص، ويرده إلى الرأي والآراء المختلفة، فيؤول أمره إلى الحيرة والضلال والشك»(٤)، ثمَّ ساق جملة من الشواهد على حيرة المتكلمين وشكهم لبعدهم وإعراضهـم عـن الوحي المنزل والشرع المطهر، ثمَّ عقّب بقولـه: «ومن يصل إلى مثل هذه الحال إن لم يتداركه الله برحمته وإلا تزندق، كما قال أبو يوسف: من طلب الدين بالكلام تزندق»(٥).

الخامـس: البعد عـن طريقة السلف الصالـح، وهي أحسن الطرق وأعدلهـا وأقومها، وفيها العلـم والحكمـة والسلامة وبرد اليقين، فمن ابتعد عن طريقتهـم، أو كان جاهلاً بها كما هو شأن عامـة المتكلميـن(٦)؛ فإنَّ ذلـك من أسباب البقاء فـي التِّيه والحيرة والعمه، فـ «جهل المتكلمين بمذهب أهل الحق في أصول الدين، وهو مذهب السلف الصالح، قد أدى بهم إلى حصرهم البحث عن الحق في مذاهب من سواهم من أهل الكلام والفلسفة وغيرهم(٧)، وحيث إنَّهم لن يجدوا الحق

(١) انظر: «جواب الاعتراضات المصرية»، ص: ٣٨؛ «مجموع الفتاوى»، ٤: ٧١، ٩٦؛ «درء التعارض»، ٧: ٢٩-٣٢.

(٢) الصمادي، «موافقة مناهج المتكلمين وعقائدهم لما ذمه الله تعالى»، ٢: ٨١٥.

(٣) «العقيدة الطحاوية»، ص: ٤٣.

(٤) «شرح الطحاوية»، ص: ١٧٧.

(٥) «المصدر السابق»، ص: ١٧٧-١٧٩.

(٦) انظر: «مجموع الفتاوى»، ٤: ٧١، ١٥٦، ١٣: ٢٥، ١٧: ٢٤٧؛ «منهاج السنة النبوية»، ٦: ٣٢٠؛ «درء التعارض»، ٧: ٣٢، ١٦٦؛ الهراس، «شرح النونية»، ١: ٢٠٩.

(٧) انظر في ذلك -مثلاً- ما سطره الغزالي عن نفسه في رحلة البحث عن الحقيقة للوصول إلى اليقين، فحصر الحق في أربعة أصناف وهم: المتكلمون، والباطنية، والفلاسفة، والصوفية، ثمَّ قال: «فقلت في نفسي: الحق لا يعدو هذه الأصناف الأربعة،

الذي ينشدونه في هذه المذاهب؛ فإنَّهم بَقُوا في ظلمة الحيرة»[1].

فـ «وقع لهم الخطأ من جهتين:

إحداهما: أنَّهم لم يعرفوا الحق في نفسه على ما هو عليه؛ لا بدليل عقلي ولا سمعي.

الثانية: أنَّهم لم يعرفوا حقيقة أقوال السلف، وما كان عندهم من العلم والبيان، فكان عندهم قصور في معرفة الحق في نفسه، وفي معرفة الأنبياء والسلف به، وظنوا أنَّ ما وصلوا إليه هو الغاية الممكنة»[2].

فهذه جملة أسباب انتهاء المتكلمين إلى الحيرة؛ لاستغراقهم في العقليَّات، والتكلف في الجدل وإيراد الاعتراضات، وإهمال النظر الشرعي، وعدم لزوم طريقة السلف الصالح؛ وهي أعظم أسباب الصلاح والنجاة، والتوفيق والفلاح.

فهؤلاء هم السالكون سبل طلب الحق، فإن شذَّ الحق عنهم، فلا يبقى في درك الحق مطمع»، ولم يذكر طريقة السلف الصالح، وهي الطريقة النبوية الشرعية الموصلة للحق واليقين. انظر: «المنقذ من الضلال»، ص: ١١٧ وما بعدها.

(١) «موافقة مناهج المتكلمين وعقائدهم لما ذمه الله تعالى»، ٢: ٨١٥.

(٢) «درء التعارض»، ٨: ٥٨.

المبحث السادس: مآلات الحيرة على المتكلمين

تقدّم البحث آنفاً في حيرة أعيان المتكلمين، وأسباب انتهائهم إلى الحيرة والاضطراب، وقد كان لهذه الحيرة مآلاتها المؤثرة على أهلها، ومآلات الحيرة يُراد بها: النتائج والآثار والأمور الحاصلة منها، وإجمالها في الأمور الآتية:

أولاً: التنقُّل والتحوُّل؛ «فإنَّ الحيرة والاضطراب الذي يُصيب النفس هما من أسباب انحراف النفس عن كمالها الذي تعيش لتتحصل عليه؛ بل الحيرة والاضطراب مرض ونقص متى وجد في إنسان أصبح منحرفاً؛ إمَّا في فكره، أو في سلوكه، وإمَّا في معتقده؛ يقدم مرةً ويُحجم أخرى، والأمر في المرتين واحد، يقول القول ثمَّ يعتقد نقيضه وهكذا»[١]، ومن يتعامل مع كتب المتكلمين يجد هذا ظاهراً بيناً لا يحتاج إلى بسط أو شرح وبيان[٢]، وهو من مآلات الحيرة التي من أسبابها الجدل والخصومات، والتشويش وكثرة الاعتراضات، وقد صدق عمر بن عبد العزيز -رحمه الله- حينما قال: «من جعل دينه غرضاً للخصومات: أكثر التنقُّل»[٣]، وكلام أئمة السلف في تأكيد هذا المعنى كثير.

ومن ذلك مثلاً ما وقع لأبي الحسن الأشعري؛ فإنَّه حكى عن نفسه التحوُّل والانتقال عن طريقة المعتزلة، وذلك بعد الحيرة التي أصابته؛ بسبب الخصومات الاعتراضات كما سبق[٤]، وأبو حامد الغزالي حكى قريباً من ذلك عن نفسه[٥]، ويتحول بعضهم في آخر أمره إلى دين العجائز، فيقر بما أقروا به، وهو منتهى ما يحصلونه بعد الكد والجهد، فقد «ذكر الثقة عن الآمدي أنَّه قال: أمعنت النظر في الكلام، وما استفدت منه شيئاً إلا ما عليه العوام، أو كلاماً هذا معناه»[٦]، وقال غيره بعد الإمعان في الكلام والوصول إلى هذه الحقيقة: «عليكم بدين العجائز؛ فإنَّه أسنى الجوائز»[٧]، وقال الآخر قبل موته: «اشهدوا علي أنِّي رجعت عن كل مقالة يُخالف فيها السلف، وأنِّي أموت على ما يموت عليه عجائز نيسابور»[٨]، وهذا هو «معنى قول بعض الأئمة: (عليكم بدين العجائز) يعني: أنَّهن مؤمنات بالله على فطرة الإسلام، لم يدرين ما علم الكلام»[٩].

---

(١) «أثر علم الكلام على المنتسبين إليه»، ص: ٣٨٢.

(٢) انظر: ابن تيمية، «مجموع الفتاوى»، ٤: ٥٠ وما بعدها، وممَّا قال -رحمه الله-: «أنك تجد أهل الكلام أكثر الناس انتقالاً من قول إلى قول، وجزماً بالقول في موضع، وجزماً بنقيضه وتكفير قائله في موضع آخر، وهذا دليل عدم اليقين»، ومن يتعامل مع مصنفات المتكلمين يجد هذا ظاهراً.

(٣) انظر: عبد الله بن أحمد، «السنة»، ١: ١٣٣؛ التيمي، «الحجة في بيان المحجة»، ٢: ٤٨٨.

(٤) انظر في ذلك: ابن عساكر، «تبيين كذب المفتري»، ص: ٣٨-٣٩؛ ابن خلكان، «وفيات الأعيان»، ٣: ٢٨٥.

(٥) انظر: «المنقذ من الضلال»، ص: ١١٧-١١٨.

(٦) «درء التعارض»، ٣: ٢٦٢.

(٧) الشهرستاني، «نهاية الإقدام»، ص: ٤؛ وانظر: ابن الوزير، «الروض الباسم»، ٢: ٣٤٩.

(٨) انظر: ابن تيمية، «الفتاوى الكبرى»، ٦: ٦١٧؛ الذهبي، «تاريخ الإسلام»، ١٠: ٤٢٤؛ السبكي، «طبقات الشافعية الكبرى»، ٥: ١٩١.

(٩) الذهبي، «العلو للعلي الغفار»، ص: ٢٥٨.

قال ابن أبي العز الحنفي -رحمه الله- بعد نقله عن عدد من أعيان المتكلمين الذين تحيَّروا واضطربوا في نهاياتهم: «وتجد أحد هؤلاء عند الموت: يرجع إلى مذهب العجائز، فيقر بما أقروا به، ويعرض عن تلك الدقائق المخالفة لذلك؛ التي كان يقطع بها، ثمَّ تبين له فسادها، أو لم يتبيَّن له صحتها، فيكونون في نهاياتهم -إذا سلموا من العذاب- بمنزلة أتباع أهل العلم؛ من الصبيان، والنساء، والأعراب»[١].

ولهذا أنشد بعض فضلائهم وأذكيائهم:

تجاوزت حد الأكثرين إلى العلا وسافرت واستبقيتهم في المفاوز

وخضت بحاراً ليس يدرك قعرها وسيرت نفسي في قسيم المفاوز

ولججت في الأفكار ثمَّ تراجع اختياري إلى استحسان دين العجائز[٢].

قال أبو العباس القرطبي -رحمه الله-: «وقد رجع كثير من أئمة المتكلمين عن الكلام بعد انقضاء أعمار مديدة، وآماد بعيدة؛ لما لطف الله بهم، وأظهر لهم آياته»[٣].

والرجوع عن الكلام -جُملة أو تفصيلاً- وإعلان الندم والحسرة على ما مضى من العمر في هذه العلوم المعقّدة والعويصة والموقعة في الإشكالات العميقة[٤] محمود من صاحبه -ولا ريب-، «وهي خطوة جريئة؛ يقوم بها قلة من كبار المتكلمين الذين دعتهم أنفسهم إلى تجاوز مرحلة التوقف، وإنهاء هذه المأساة والمعاناة التي تعيشها النفس»[٥].

قال الشوكاني -رحمه الله- في عقد نفيس: «زعموا (يعني: أهل الكلام) أنَّ طريق الخلف أعلم، فكان غاية ما ظفروا به من هذه الأعلميَّة لطريق الخلف: أن تمنى محققوهم وأذكياؤهم في آخر أمرهم دين العجائز، وقالوا: هنيئاً للعامة، فتدبر هذه الأعلميَّة التي حاصلها أن يهنئ من ظفر بها الجاهل الجهل البسيط، ويتمنى أنه في عدادهم، وممَّن يدين بدينهم، ويمشي على طريقهم، فإنَّ هذا ينادي بأعلى صوت ويدل بأوضح دلالة على أن هذه الأعلميَّة التي طلبوها: الجهل خير منها بكثير، فما ظنك بعلم يقر صاحبه على نفسه: أنَّ الجهل خير منه!!

وينتهي عند البلوغ إلى غايته والوصول إلى نهايته: أن يكون جاهلاً به، عاطلاً عنه، ففي هذا

---

(١) «شرح الطحاوية»، ص: ١٧٩.

(٢) انظر: «العلو للعلي الغفار»، ص: ٢٥٨؛ الصفدي، «الوافي بالوفيات»، ٤: ١٤٧؛ «العواصم والقواصم»، ٤: ٦١.

(٣) «المفهم»، ٦: ٦٩٢.

(٤) كما يُشير الفخر الرازي ويُصرِّح بهذا في عدد من كتبه، ومنها كتابه «أقسام اللذات؛ لما ذكر أنَّ هذا العلم أشرف العلوم، وأنَّه ثلاث مقامات: العلم بالذات، والصفات، والأفعال، وعلى كل مقام عقدة، فعلم الذات عليه عقدة: هل الوجود هو الماهية أو زائد في الماهية؟ وعلم الصفات عليه عقدة: هل الصفات زائدة على الذات أم لا؟ وعلم الأفعال عليه عقدة: هل الفعل مقارن للذات، أو متأخر عنها؟ ثمَّ قال: ومن الذي وصل إلى هذا الباب، أو ذاق من هذا الشراب!؟». «درء التعارض»، ١: ١٥٩-١٦٠.

(٥) «أثر علم الكلام على المنتسبين إليه»، ص: ٣٨٧.

عبرةٌ للمعتبرين، وآية بيِّنة للناظرين»[١].

فلا شك أنَّ النظر والتأمُّل في هذه المعاناة والرزيّة التي عاشها أولئك في سبيل تحصيل هذه العلوم تزيد المتّبع للسنة النبويَّة والطريقة السلفية المحمدية تمسكاً وتعظيما وثباتاً؛ فـ «من عرف حقائق ما انتهى إليه هؤلاء الفضلاء الأذكياء: ازداد بصيرةً، وعلماً، ويقيناً بما جاء به الرسول ﷺ»[٢].

ثانياً: ذم الكلام، والتحذير من الاشتغال به من كبار أهله ورواده، وهذا ممَّا ذاع واشتهر من قِبل كبار المتكلمين؛ بل «لم أرَ بحسب اطلاعي القاصر علماً بلغ كثير من أساطينه الغاية فيه، ثمَّ ذموه ونقدوه كعلم الكلام، فإنَّ ذلك خلاف المستقر في الصنائع والعلوم»[٣].

حتى قال أبو المعالي الجويني -وهو أساس في الكلام- في وصيَّته الشهيرة وهو يُوصي بها أصحابه من بعده: «يا أصحابنا لا تشتغلوا بالكلام، فلو عرفت أنَّ الكلام يبلغ بي إلى ما بلغ ما اشتغلت به»[٤]، وقبله الأشعري حينما ذم طريقة المعتزلة التي كان ينتحلها ويعظمها، ثمَّ تراجع عن الكلام كله وتبرأ منه إلى طريقة السلف، وبعده الغزالي وقد أجهز على علم الكلام بالذم والتقريع في تضاعيف كلامه[٥]، وغيرهم كثير، وقد سبقت إشارات إلى ذلك، مع ذم بعضهم بعضاً، وهم ينتحلون ذات الطريقة، وعين الأدلة العقليَّة، وذلك من نتاج الاضطراب والتحيُّر.

بل تمنى بعضهم إحراق ما دون من مصنفات في علم الكلام بعد هجره وذمه، ومن أولئك أبو العباس محمد بن أبي بكر المرعشي -وهو ممَّن تبحر في الكلام وصنَّف فيه المصنفات-؛ حيث يقول: «وأقول: كما هجر الغزالي الكلام كذلك هجرته، وتبرأت وتبت منه إلى الله تعالى -الذي يقبل التوبة عن عباده ويعفو عن السيئات- وأسأل الله ألا يحشرني يوم القيامة مع المتكلمين، وهذا القول مني بعد اشتغال بالكلام، وتأليفي فيه نشر الطوالع (يعني: طوالع البيضاوي)، والآن: أتمنى أن أجمع نسخه المنتشرة، وأحرقها بالنار، ولئلا يبقى مني أثر في الكلام»[٦].

حتى ذكر عن بعض المتكلمين أنه يُعقب القراءة والنظر في كتب وشروح الكلام بكتب السيرة النبوية؛ «إصلاحاً لما أفسده الشرح المذكور، وتلافياً لما أورثه تدريسه من زعزعة العقيدة، ومن الوهن في التصميم!»[٧].

---

(١) «التحف في مذاهب السلف»، ص: ٢٨.

(٢) «درء التعارض»، ٢: ٢٠٦.

(٣) النعمي، «القوادح السلفية في مشروعية علم الكلام»، ص: ٥٦٥.

(٤) انظر: الذهبي، «تاريخ الإسلام»، ١٠: ٤٢٤؛ ابن الوزير، «الروض الباسم»، ٢: ٣٤٨؛ السفاريني، «لوامع الأنوار البهية»، ١: ١٠٩.

(٥) انظر مثلاً: «قواعد العقائد» ص: ٧٧؛ «إلجام العوام عن علم الكلام» ص: ٨١؛ «المقصد الأسنى»، ص: ١٠٨؛ «ميزان العمل»، ص: ٤٠٧.

(٦) «ترتيب العلوم» ص: ٢١٤.

(٧) محمد بن صالح الغرسي، «تحقيق مسائل مهمات»، ص: ٢١، وهو قائل هذا وناقله من أهل الكلام؛ وانظر للمزيد: محمود

وربمـا أعرضـ بعضهم عن علم الشريعة -ولا سيما ما يتصل منها بالإلهيَّات- إلى غيره من العلوم الأخرى، بسبب ما وجده من علم الكلام، فقد ذكر ابن تيمية -رحمه الله- حيرة ابن واصل محمـد بن سالم الحموي، ونقـل كلامه في ذلك، وكان من أفضل أهل زمانـه في الكلام، ثمَّ قال: «ولهذا انتهى أمره إلى كثرة النظر في الهيئة؛ لكونه تبيَّن له فيه من العلم ما لم يتبيَّن له في العلوم الإلهيَّة!»[1].

ثالثـاً: البقاء في الحيرة، واعتبارها الغاية، وهـذا وقع من بعضهم بعد الوصول إلى الحيرة، وذهاب الرسوخ والطمأنينة واليقين، «فيبقون في الحيرة؛ ولهذا يجعلون الحيرة: منتهى المعرفة، ويَرْوُون عن النبي ﷺ حديثاً مكذوباً عليه: (أعلمكم بالله: أشدكم حيرة)، وأنَّه قال: (اللهم زدني فيـك تحيـراً)»[2]، وهي من وضع الجهال؛ باتفـاق أهل العلم والعناية بالحديـث[3]، «فلم يرو هذا الحديـث أحـد من أهل العلم بالحديث، ولا هـو في شيء من كتب الحديـث، ولا في شيء من كتب من يعلم الحديث؛ بل ولا من يعرف الله ورسوله»[4]، «والله قد ذم الحيرة في القرآن، وفي الجملة: فالحيـرة من جنسـ الجهل والضلال، ومحمد ﷺ أكمـل الخلق علماً بالله وبأمـره، وأكمل الخلق اهتـداءً فـي نفسه، وهدياً لغيـره، وأبعد الخلق عن الجهـل والضلال»[5]، وهكـذا كل من سار على طريقتـه ونهجـه، وسلك هديه، واتبع سنتـه المطهرة من كل عيب؛ فإنَّه يصـل إلى العلم والرسوخ والطمأنينة واليقين.

رابعاً: إهمال العمل، أو التقصير فيه، وهذا من آثار الحيرة السيئة على أهلها، وقد ذكر هذا عـن بعضهم، ولاسيما غلاتهم، فلما ذكر الإمام أحمـد -رحمه الله- حيرة الجهم بن صفوان بعد مناظرتـه للسُّمنية، قال: «فتحير الجهم؛ فلم يدر من يعبد أربعين يوماً»[6]، «وقال ضَمرة: عن ابن شَـوْذَب: ترك الجهم الصـلاة أربعين يوماً على وجه الشك، فخاصمه بعض السُّمنية، فشك فأقام أربعين يوماً لا يصلي، قال ضمرة: وقد رآه ابن شوذب»[7].

ولهـذا قـال الأوزاعي -رحمـه الله-: «إذا أراد الله بقوم شراً: فتح عليهـم الجدل، ومنعهم العمل»[8].

وقـد نقل أبو العباس المرعشي عن أحد أعيان المتكلمة، وممَّن لهم باع في الكلام أنه يقول:

الحساني، «شرح المنظومة الجزائرية في العقائد للمنشليلي»، ص: ١٣٣.

(١) «درء التعارض»، ١: ١٦٥.

(٢) ابن تيمية، «مجموع الفتاوى»، ٢: ٢٦؛ وانظر كذلك: «الفتاوى الكبرى»، ٥: ٥٧،

(٣) «مجموعة الرسائل والمسائل»، ١: ٢٠٥؛ «مجموع الفتاوى»، ١١: ٣٨٣.

(٤) «مجموع الفتاوى»، ٢: ٢٠٢، ٥: ١٧٩.

(٥) «المصدر السابق»، ١١: ٣٨٤.

(٦) «الرد على الجهمية والزنادقة»، ص: ٩٤.

(٧) البخاري، «خلق أفعال العباد»، ص: ٣٠.

(٨) انظر: أبو إسماعيل الهروي، «ذم الكلام وأهله»، ٥: ١٢٣.

«الاشتغال بتفاصيل علم الكلام يُقسي القلب، ولذا نرى أكثر طلبته تاركي الصلاة، ومرتكبي الكبائر، ومضيعي العمر فيما لا يعنيهم»، ثمَّ علق المرعشي -رحمه الله- بقوله: «أمَّا قسوة القلب فقد وجدناها -بلا شك- عند الاشتغال به»[1].

وهذا من أعظم بواعث ذم السلف الصالح للكلام؛ «إثارته للشك والحيرة والاضطراب، وهذه السوالب النفسيَّة قد تتمادى وتعظم؛ فتفضي بصاحبها إلى الزندقة والانسلاخ من الدين بالكليَّة، لا سيما إن صاحب ذلك ضعف التدين، وغلبة الهوى»[2]، وأمَّا «السلف فطريقتهم تعلم العلم للعمل، فما كان من أثره عمل تعلموه، وطلبوه، وسألوا عنه، ومالم يؤثر عملاً تركوه، وأعرضوا عنه، فهذا فرق ما بين الطريقتين»[3].

خامساً: الانغماس في الشهوات والملذات، وذلك بعد فقد الطمأنينة والعلم واليقين، وقد أشار إلى هذا المآل الخطير ابن تيمية بعد ذكره لحيرة المتكلمين بقوله: «ولهذا تجد كثيراً من هؤلاء لما لم يتبيَّن له الهدى في طريقه: نكص على عقبيه، فاشتغل باتباع شهوات الغي في بطنه وفرجه، أو رياسته وماله ونحو ذلك، لعدم العلم واليقين الذي يطمئن إليه قلبه، وينشرح له صدره...وهؤلاء المعرضون عن الطريقة النبويَّة السلفيَّة يجتمع فيهم هذا وهذا:

- اتباع شهوات الغي.
- ومضلات الفتن.

فيكون فيهم من الضلال والغي بقدر ما خرجوا عن الطريق الذي بعث الله به رسوله»[4].

---

(١) «ترتيب العلوم»، ص: ٢١٥.

(٢) «القوادح السلفية في مشروعية علم الكلام»، ص: ٥٨٤؛ وانظر في ذلك: المعلمي، «رفع الاشتباه» ضمن مجموع آثار العلامة عبد الرحمن المعلمي، ١: ٨٢.

(٣) «علة ذم السلف لعلم الكلام»، ص: ٥٩٥.

(٤) «درء التعارض»، ١: ١٦٥-١٦٦.

الخاتمة

في خاتمة هذا البحث أحمد الله تعالى وهو أهل الحمد والثناء على ما منَّ به من إتمامه، وأسجل بين يدي القارئ الكريم أبرز ما توصلت إليه من النتائج التفصيليَّة:

حقيقة علم الكلام: ما أحدثه المتكلمون في أصول الدين من إثبات العقائد بالطرق العقليَّة التي ابتكروها، والمناهج المعقدة التي اخترعوها، وظنوا فيها الرسوخ ومنتهى الوصول والتحقيق والغاية، وأعرضوا بها عمَّا جاء في الكتاب والسنة، وعن طريقة السلف الصالح.

سُمي الكلام بهذا الاسم على سبيل الذم؛ لا على سبيل الثناء والمدح والإعجاب، كما وظفه أهل الكلام فيما بعد، فسُمي هذا العلم بالكلام وأهله بالمتكلمين؛ لأنَّهم تكلموا فيما سكت عنه الشرع، وخاضوا في كلام لم يتكلم فيه السلف الأوائل.

في تسمية علم الكلام بهذا الاسم ذكرت أوجه عدَّة؛ ومنها: أنَّه مشتق من (الكلِم) أي: الجرح، لشدة تأثيره على القلب، فالكلام يجرح القلب، وجرحه للقلب سلباً وليس إيجاباً، وهذا ما يشهد له حالهم في العاقبة والمآل، كما شهدوا بذلك على أنفسهم.

الناظر في علة الذم السلفي للكلام يجد أسباب ذلك ظاهرة؛ عند أدنى تعاطي لكتب الكلام، والنظر في حال أهله وما وصلوا وانتهوا إليه، فإنَّ الكلام من أعظم أسباب تتبُّع المتشابهات، وتوليد المعارضات، التي تفضي بأهلها إلى الشك والحيرة.

معنى الحيرة يعود إلى: التردد والاضطراب، وحالة الشك والارتياب، وحصول الارتباك والالتباس، وعدم الاهتداء إلى الطريق القويم.

من تعود معارضة الشرع بالرأي والعقل لا يستقر في قلبه الإيمان، ولا يصل إلى الرسوخ والثبات واليقين.

العاقبة التي يؤول إليها أصحاب الكلام لا تكون خيراً بحال؛ بل هي من أعظم ما يُبتلى به العبد، كما ثبت ذلك عن الأئمة، حتى قال الشافعي: «ما ارتدى أحد بالكلام فأفلح»، وقال الإمام أحمد: «عاقبة الكلام لا تؤول إلى خير»، وكلام الأئمة في تقرير هذا المعنى كثير جداً.

منتهى عقول المتكلمين كما شهد بذلك كبار أعيانهم: (ظنون وحسبانات، وأوهام وخيالات) لا تؤدي للطمأنينة والاستقرار، والثبات واليقين.

اعترف كبار المتكلمين بتملك الحيرة لهم، واستيلاء الشك عليهم، وفقدانهم اليقين والطمأنينة في المطالب التي أفنوا أعمارهم فيها، وهو ما يُعد خلاصة تجاربهم وأبحاثهم، جرَّاء تعلم علم الكلام المذموم والإقبال عليه، ومن تبحر منهم في الكلام ازداد حيرة، حتى ندم بعضهم على سلوكه طريقة المتكلمين.

وحكى جمع من الأئمة شهاداتهم بذلك على أنفسهم، ومن أكثر من وظف هذا الأمر في



مناقشـة المتكلمين: ابن تيمية -رحمه الله- وذلك في عـدد من مصنفاته؛ حتى قال: «ولو جمعت ما بلغني في هذا الباب عن أعيان هؤلاء كفلان وفلان؛ لكان شيئاً كثيراً، وما لم يبلغني من حيرتهم وشكهم أكثر وأكثر».

شهـد أعيـان المتكلمين بـأنَّ (عقيدة المتكلم كخيـط مرسل في الهواء؛ تفيئـه الرياح؛ مرة هكذا، ومرة هكذا)، هذا بلسان المقال تارة، وبلسان الحال تارات.

الناظر فيما وصل إليه المتكلمون من الحيرة والاضطراب، والمتأمل في حكايتهم وما دونوه وشهـدوا بـه على أنفسهم؛ يجد أنَّ لذلك أسباباً عدَّة أوصلتهـم إلى هذه الحيرة، منها: الاستغراق في النظر العقلي، وتكافؤ الأدلة العقليَّة، والتشويش بإيراد الاعتراضات على المسائل والنصوص، وإهمال الأدلة الشرعيَّة، والبعد عن طريقة السلف الصالح، وهي أحسن الطرق وأعدلها وأقومها، وفيها العلم والحكمة.

كان لهـذه الحيـرة مآلاتها المؤثرة على المتكلمين، ومآلات الحيـرة يُراد بها: النتائج والآثار والأمـور الحاصلة منها، ومن هذه المآلات: التنقُّـل والتحوُّل؛ حتى انتهى بعضهم في آخر أمره إلى (دين العجائز)، فيقر بما أقروا به، ويعرض عن تلك الدقائق والغوامض، وهو منتهى ما يحصلونه بعـد الكد والجهـد، إضافة إلى ذم الكلام، والتحذير من الاشتغال به مـن كبار أهله ورواده، وهذا خلاف المعهود في جميع العلوم، وقد أكثر المتكلمون من ذم الكلام بعد الحيرة والندم، حتى تمنى بعضهم إحراق ما دون من مصنفات في علم الكلام بعد هجره، كما أنَّ من مآلات الحيرة المؤثرة: إهمـال العمل أو التقصير فيه، والانشغـال باتباع الشهوات، وبقي بعضهم في هذه الحيرة، وجعلها منتهى العلم والغاية.

دراسة عواقب ومآلات العلوم العقليَّة على أهلها من الأهمية بمكان، ولاسيما لغير المختصين؛ الذيـن قد يحسنـون الظن بهذه العلوم، ويظنون فيها الرسوخ واليقين، والتميز لأهلها عن غيرهم، وربما فضلها بعضهم على الكتاب والسنة، وعلى طريقة السلف الصالح.

والله تعالى أعلم، وهو الهادي للحق والصواب، وصلى الله وسلم على نبينا محمد.

الإبراهيمـي، محمـد بن بشير، «آثار الإمـام محمد البشير الإبراهيمـي». (ط١، دار الغرب الإسلامي، ١٩٩٧م).

ابن أبي العز، محمد بن علاء الدين، «شرح العقيدة الطحاوية»، تحقيق: أحمد محمد شاكر. (ط١، الرياض، وزارة الشؤون الإسلامية، ١٤١٨هـ).

ابـن الجـوزي، عبد الرحمن بـن علي، «تلبيس إبليـس». (ط١، بيـروت، دار الفكر للطباعة، ١٤٢١هـ).

ابـن الوزيـر، محمد بـن إبراهيم، «العواصـم والقواصم في الـذب عن سنة أبـي القاسم»، تحقيق: شعيب الأرناؤوط. (ط٣، بيروت، الرسالة، ١٤١٥هـ).

ابن الوزير، محمد بن إبراهيم، «الروض الباسم في الذب عن سنة أبي القاسم»، عناية: علي العمران. (ط١، دار عالم الفوائد).

ابـن الوزير، محمد بن إبراهيم، «إيثار الحق على الخلق». (ط٢، بيروت، دار الكتب العلمية، ١٩٨٧م).

ابـن بطـة، عبيد الله بن محمـد، «الإبانة الكبـرى»، تحقيـق: رضا معطي وآخـرون. (ط٢، الرايض، دار الراية، ١٤١٥هـ).

ابـن تيمية، أحمد بن عبد الحليم بن عبد السـلام، «مجموع الفتاوى»، تحقيق: عبد الرحمن بن قاسم. (ط١، المدينة المنورة، مجمع الملك فهد، ١٤١٦هـ).

ابـن تيمية، أحمد بن عبـد الحليم بن عبد السلام، «الصفدية». تحقيق: محمد رشاد سالم. (ط٢، مصر، مكتبة ابن تيمية، ١٤٠٦هـ).

ابـن تيميـة، أحمد بـن عبد الحليم بـن عبد السلام، «الفتـاوى الكبـرى». (ط١، دار الكتب العلمية، ١٤٠٨هـ).

ابـن تيمية، أحمد بن عبد الحليم بن عبد السـلام، «الفتوى الحموية الكبرى»، تحقيق: حمد بن عبد المحسن التويجري. (ط٢، الرياض، دار الصميعي، ١٤٢٥هـ).

ابـن تيميـة، أحمد بن عبد الحليم بن عبد السلام، «بيان تلبيس الجهمية في تأسيس بدعهم الكلامية». (ط١، المدينة المنورة، مجمع الملك فهد، ١٤٢٦هـ).

ابـن تيمية، أحمد بن عبـد الحليم بن عبد السلام، «جامع المسائـل». تحقيق: محمد عزيز شمس. (ط١، مكة المكرمة، عالم الفوائد، ١٤٢٢هـ).

ابـن تيميـة، أحمد بن عبد الحليـم بن عبد السلام، «شـرح العقيـدة الأصفهانية»، تحقيق: محمد الأحمد. (ط١، بيروت، المكتبة العصرية، ١٤٢٥هـ).

ابـن تيمية، أحمد بن عبد الحليم بـن عبد السلام، «منهاج السنـة النبوية»، تحقيق: محمد رشاد سالم. (ط١، الرياض، جامعة الإمام محمد بن سعود، ١٤٠٦هـ).

ابـن خلدون، عبد الرحمن بن محمـد، «المقدمة»، تحقيق: خليل شحادة. (ط٢، بيروت، دار الفكر، ١٤٠٨ه).

ابـن دريد الأزدي، محمد بـن الحسن، «جمهرة اللغة»، تحقيق: رمـزي منير بعلبكي. (ط١، بيروت، دار العلم، ١٩٨٧م).

ابـن عبد البـر، يوسف بن عمر، «جامع بيان العلم وفضله»، تحقيـق: أبي الأشبال الزهيري. (ط١، الرياض، ابن الجوزي، ١٤١٤هـ).

ابن عثيمين، محمد بن صالح، «فتح رب البرية». (ط١، الرياض، دار الوطن).

ابـن عساكـر، علي بن الحسن، «تبييـن كذب المفتري». (ط٢، بيـروت، دار الكتاب العربي، ١٤٠٤ه).

ابـن فارس، أحمد بن فارسـ، «مقاييس اللغـة»، تحقيق: عبد السلام هـارون. (دار الفكر، ١٣٩٩ه).

ابن قتيبة الدينوري، عبد الله بن مسلم، «تأويل مختلف الحديث». (ط٢، المكتب الإسلامي، ١٤١٩ه).

ابـن قدامـة، عبد الله بـن أحمد، «تحريـم النظر في كتب الـكلام»، تحقيـق: عبد الرحمن دمشقية. (ط١، الرياض، عالم الكتب، ١٤١٠هـ).

ابـن قيم الجوزية، محمد بن أبـي بكر بن أيوب، «اجتماع الجيوش الإسلامية». تحقيق: عواد المعتق. (ط١، الرياض، طابع الفرزدق، ١٤٠٨هـ).

ابـن قيـم الجوزية، محمد بن أبي بكر بن أيوب، «الصواعـق المرسلة في الرد على الجهمية والمعطلة»، تحقيق: علي بن محمد الدخيل الله. (ط١، الرياض، دار العاصمة، ١٤٠٨هـ).

ابـن قيـم الجوزية، محمد بن أبي بكر بن أيوب، «زاد المعاد فـي هدي خير العباد». (ط٢٧، بيروت، مؤسسة الرسالة، ١٤١٥هـ).

ابـن قيـم الجوزية، محمد بـن أبي بكر بن أيـوب، «طريق الهجرتيـن». (ط٢، القاهرة، دار السلفية، ١٣٩٤ه).

ابن قيم الجوزية، محمد بن أبي بكر بن أيوب، «مدارج السالكين»، تحقيق: محمد البغدادي. (ط٣، بيروت، الكتاب العربي، ١٤١٦هـ).

ابـن قيم الجوزية، محمـد بن أبي بكر بن أيـوب، «مفتاح دار السعـادة». (ط١، بيروت، دار الكتب العلمية).



ابـن كثير، إسماعيل بن عمر، «تفسير القرآن العظيم»، تحقيق: محمد حسين شمس الدين. (ط١، بيروت، دار الكتب العلمية، ١٤١٩هـ).

ابن منظور، محمد بن مكرم، «لسان العرب». (ط٣، بيروت، دار صادر، ١٤١٤هـ).

أبـو الفضل المقرئ، عبـد الرحمن بن أحمد، «أحاديث في ذم الكلام وأهله». تحقيق: ناصر الجديع. (ط١، دار أطلس، ١٤١٧هـ).

أبـو حامـد الغزالي، محمد بن محمـد، «المقصد الأسنـى»، تحقيق: بسـام الجابي. (ط١، بيروت، دار ابن حزم، ١٤٢٤هـ).

أبـو حامد الغزالي، محمد بـن محمد، «المنقذ من الضلال»، تحقيـق: عبد الحليم محمود. (ط١، مصر، دار الكتب الحديثة).

أبـو حامد الغزالـي، محمد بن محمد، «قواعد العقائد»، تحقيـق: موسى علي. (ط٢، لبنان، عالم الكتب، ١٤٠٥هـ).

أبـو حامد الغزالـي، محمد بن محمد، «ميزان العمل»، تحقيـق: سليمان دنيا. (ط١، مصر، دار المعارف، ١٩٦٤م).

الأزهري، محمـد بن أحمد، «تهذيب اللغة»، تحقيق: محمد عوض. (ط١، بيروت، دار إحياء التراث العربي، ٢٠٠١م).

الإسفراييني، طاهر بن محمد، «التبصير فـي الدين»، تحقيق: كمال الحوت. (ط١، لبنان، عالم الكتب، ١٤٠٣هـ).

الإمـام أحمـد، أحمد بن حنبـل، «الرد على الجهميـة والزنادقة»، تحقيـق: صبري شاهين. (ط١، الرياض، دار الثبات، ١٤٢٤هـ).

الإيجي، عبد الرحمن بن أحمد، «المواقف». (ط١، بيروت، عالم الكتب).

باصمـد، وليد بـن صالح، «أثر علـم الكلام علـى المنتسبين إليـه». (ط١، الرياض، مكتبة الرشد، ١٤٤٦هـ، ٢٠٢٥م).

البخـاري، محمـد بن إسماعيل، «خلق أفعـال العباد»، تحقيق: عبـد الرحمن عميرة. (ط١، الرياض، دار المعارف السعودية).

البغدادي، عبد القاهر بن طاهر، «الفرق بين الفرق». (ط٢، بيروت، دار الآفاق، ١٩٧٧م).

البغـوي، الحسين بن مسعود، «معالم التنزيل في تفسيـر القرآن»، تحقيق: عثمان ضميرية. (ط٤، دار طيبة للنشر، ١٤١٧هـ).

التفتازاني، مسعود بن عمر، «شرح المقاصد»، تعليق: إبراهيم شمس الدين. (ط١، بيروت، دار الكتب العلمية، ١٤٢٢هـ).



التهانوي، محمد بن علي، «كشاف اصطلاحات الفنون والعلوم»، تحقيق: علي دحروج. (ط١، مكتبة لبنان ناشرون، ١٩٦٩م).

التيمي، إسماعيل بن محمد، «الحجة في بيان المحجة»، تحقيق: محمد ربيع المدخلي. (ط٢، الرياض، دار الراية، ١٤١٩هـ).

جابر إدريس، «منهج السلف والمتكلمين في موافقة العقل للنقل». (ط١، الرياض، أضواء السلف، ١٤١٩هـ).

الجوهري، إسماعيل بن حماد، «الصحاح تاج اللغة»، تحقيق: أحمد عبد الغفور عطار. (ط٤، بيروت، دار العلم، ١٤٠٧هـ).

خوجه، لطف الله بن عبد العظيم، «علة ذم السلف لعلم الكلام». (مجلة الدراسات العقدية، العدد: ٣١، رجب: ١٤٤٤هـ).

الذهبي، محمد بن أحمد، «العلو للعلي الغفار»، تحقيق: أشرف عبد المقصود. (ط١، الرياض، أضواء السلف، ١٤١٦هـ).

الذهبي، محمد بن أحمد، «تاريخ الإسلام»، تحقيق: بشار عواد. (ط١، دار الغرب، ٢٠٠٣م).

الذهبي، محمد بن أحمد، «وفيات الأعيان»، تحقيق: إحسان عباس. (ط١، دار صادر، ١٩٩٤م).

الرازي، محمد بن عمر، «المطالب العالية من العلم الإلهي»، تحقيق: أحمد حجازي السقا. (ط١، دار الكتاب العربي، ١٤٠٧هـ).

الرازي، محمد بن عمر، «ذم لذات الدنيا»، تحقيق: أيمن شحادة. (هولندا، طبعة ليدن، بريل، ٢٠٠٦م).

الزبيدي، محمد بن عبد الرزاق، «تاج العروس من جواهر القاموس»، مجموعة من المحققين. (دار الهداية).

الزركان، محمد بن صالح، «فخر الدين الرازي وآراؤه الكلامية والفلسفية». (ط١، بيروت، دار الفكر، ١٩٦٣م).

السبكي، عبد الوهاب بن علي، «طبقات الشافعية الكبرى»، تحقيق: محمود الطناحي. (ط٢، هجر للطباعة والنشر، ١٤١٣هـ).

السبكي، علي بن عبد الكافي، «السيف الصقيل في الرد على ابن زقيل»، تحقيق: محمد بن زاهد الكوثري. (ط١، المكتبة الأزهرية للتراث).

السعدي، عبد الرحمن بن ناصر، «تيسير الكريم الرحمن»، تحقيق: عبد الرحمن اللويحق. (ط١، مؤسسة الرسالة، ١٤٢٠هـ).

السفاريني، محمد بن أحمد بن سالم، «لوامع الأنوار البهية». (ط٢، دمشق، مؤسسة الخافقين، ١٤٠٢هـ).

السمعاني، منصور بن محمد، «تفسير القرآن»، تحقيق: ياسر بن إبراهيم. (ط١، الرياض، دار الوطن، ١٤١٨هـ).

السمعاني، منصور بن محمد، «قواطع الأدلة في الأصول»، تحقيق: محمد الشافعي. (ط١، دار الكتب العلمية، ١٤١٨هـ).

الشهرزوري، محمد محمود، «نزهة الأرواح»، تحقيق: خورشيد أحمد. (ط١، دائرة المعارف، ١٣٩٦هـ).

الشهرستاني، محمد بن عبد الكريم، «نهاية الإقدام في علم الكلام»، تحقيق: ألفريد جيوم. (ط١، القاهرة، مكتبة الثقافة، ١٤٣٠هـ).

الشوكاني، محمد بن علي، «التحف في مذاهب السلف»، تحقيق: سيد عاصم. (ط١، طنطا، دار الصحابة، ١٤٠٩هـ).

الصفدي، خليل بن أبيك، «الوافي بالوفيات»، تحقيق: أحمد الأرناؤوط. (ط١، دار إحياء التراث، ١٤٢٠هـ).

الطبري، محمد بن جرير، «جامع البيان»، تحقيق: أحمد شاكر. (ط١، لبنان، مؤسسة الرسالة، ١٤٢٠هـ).

الطحاوي، أحمد بن محمد، «العقيدة الطحاوية»، تعليق: محمد ناصر الدين الألباني. (ط٢، بيروت، المكتب الإسلامي، ١٤١٤هـ).

العباد، عبد المحسن بن حمد، «قطف الجنى الداني». (ط١، الرياض، دار الفضيلة، ١٤٢٣هـ).

العز بن عبد السلام، عبد العزيز بن عبد السلام، «قواعد الأحكام في مصالح الأنام»، تحقيق: طه سعد. (ط١، القاهرة، الكليات الأزهرية، ١٤١٤هـ).

الفراهيدي، الخليل بن أحمد، «كتاب العين»، تحقيق: مهدي المخزومي. (ط١، بيروت، دار ومكتبة الهلال).

القحطاني، محمد بن صالح، «القصيدة النونية»، تحقيق: عبد العزيز الجربوع. (ط١، الرياض، دار الذكرى، ١٤٢٦هـ).

القرطبي، أحمد بن عمر، «المفهم لما أشكل من صحيح مسلم»، تحقيق: محيي الدين مستو. (ط٢، دار ابن كثير، ١٤٢٠هـ).

الكعبي، «المقالات».....



مصطفى عبد الرزاق، «تمهيد لتاريـخ الفلسفة الإسلامية». (ط١، القاهرة، مكتبة الثقافة، ١٩٤٤م).

المعلمي، عبد الرحمن بن يحيى، «القائد إلى تصحيح العقائد»، تحقيق: محمد ناصر الدين الألباني. (ط٣، المكتب الإسلامي، ١٤٠٤هـ.).

الملطـي، محمد بـن أحمد، «التنبيه والرد علـى أهل الأهواء والبـدع»، تحقيق: محمد زاهد الكوثري. (ط١، مصر، المكتبة الأزهرية).

المنشليلـي، أحمد بن تركي، «شرح المنظومـة الجزائرية في العقائد»، تحقيق: محمود عبد الصادق الحساني. (ط١، دار الضياء للنشر، ١٤٣٨هـ).

النعمي، عيسى بـن محسن، «القوادح السلفية في مشروعية علم الكلام». (مجلة الدراسات العقدية، العدد: ٣٠، محرم: ١٤٤٤هـ.).

هراس، محمد بن خليل، «شـرح الواسطية»، تحقيق: علـوي السقـاف. (ط٣، الخبر، دار الهجرة للنشر، ١٤١٥ه).

الهروي، عبد الله بن محمد، «ذم الكلام وأهله»، تحقيق: عبد الرحمن الشبل. (ط١، العلوم والحكم، ١٤١٨هـ.).

الواسطي، أحمد بن إبراهيم، «النصيحة في صفات الرب»، تحقيق: زهير الشاويش. (ط٢، بيروت، المكتب الإسلامي، ١٣٩٤هـ.).

د. حاتم بن حميد بن راشد الظاهري
الأستاذ المشارك في قسم أصول الفقه

Dr. Hatem bin Humaid bin Rashid Al-Zaheri
Associate Professor in the Department of Principles of Islamic Jurisprudence
Email: hatimdh@hotmail.com

أخلاقيات المفتي وآدابه وموقفه من مراعاة الخلاف

The Ethics and Etiquettes of the Mufti and His Approach to Disagreement

ملخص البحث:

يهدف هذا البحث إلى تحديد الأخلاقيات والآداب الواجب توافرها في شخصية المفتي، مع تسليط الضوء على دوره الحيوي في مراعاة الخلاف داخل المجتمع الإسلامي. اعتمد الباحث على تحليل نصوص الشريعة الإسلامية من القرآن والسنة، واستند إلى آراء علماء الفقه وأصوله في تحديد تلك الأخلاقيات والآداب.

يؤكد البحث على الدور المحوري للمفتي في بناء مجتمع متماسك من خلال إصدار الفتاوى المسؤولة التي تراعي التغيرات الزمنية والمكانية. كما يقترح الباحث أهمية إجراء بحوث معمقة حول تأثير التكنولوجيا الحديثة على عملية الإفتاء وآليات تبسيطها للأفراد.

وقد توصل البحث إلى عدد من النتائج المهمة، من أبرزها:

١. دور المفتي: تأكيد أهمية دور المفتي كمرجع ديني أساسي في حياة المسلمين.

٢. الصفات المطلوبة: تحديد الصفات الشخصية والعلمية المطلوبة للمفتي، مثل العدالة، التواضع، معرفة أحكام الشريعة، والإلمام بالأعراف الجارية.

٣. مراعاة الخلاف: إبراز أن مراعاة الخلاف ليست فقط ضرورة شرعية، بل تسهم في تعزيز التلاحم الاجتماعي.

الكلمات المفتاحية: أخلاقيات-المفتي-آداب-موقف-مراعاة-الخلاف.

Research Summary

This study aims to define the ethics and etiquettes that a Mufti should

embody, with a particular emphasis on his crucial role in addressing scholarly disagreements within the Islamic community. The researcher analyzed Islamic texts from the Qur'an and Sunnah and examined the views of jurists and scholars to establish these ethical and behavioral guidelines.

The study highlights the Mufti's pivotal role in fostering a cohesive society through the issuance of responsible fatwas that take into account temporal and spatial changes. Additionally, the researcher underscores the necessity of conducting in-depth studies on the impact of modern technology on the fatwa process and methods to enhance accessibility for individuals.

The research yielded several key findings, including:

1. The Role of the Mufti – Affirming the Mufti's status as a primary religious authority in the lives of Muslims.

2. Essential Qualifications – Identifying the required personal and scholarly attributes of a Mufti, including justice, humility, a deep understanding of Islamic rulings, and awareness of prevailing customs.

3. Consideration of Disagreement – Demonstrating that acknowledging scholarly disagreements is not only a religious obligation but also plays a vital role in strengthening social cohesion.

Keywords: Ethics – Mufti – Etiquettes – Stance – Consideration of Disagreement

الحمـد لله الذي ارتضى الإسلام لعباده شريعة ومنهج حياة، وأكمل لهم الدين، وأتم عليهم النعمة، والصلاة والسلام على من اختتمت برسالته الرسالات، خير من أفتى وأول من أفتى وسيد كل مفتي ومستفتي، ترك الناس على المحجة البيضاء ليلها كنهارها لا يزيغ عنها إلا هالك، وارض اللهـم عن سـادة المفتين من الصحابة، الغر الميامين وعن كل من صحب النبي الأمين صلى الله عليه وسلم واتبع، ومن آمن بدعوته ونهج نهجه وسنته، وبعد:

فإن من أهم ما يتميز به الوقت المعاصر، تصارع الأفكار والآراء، وظهور الأزمات الاقتصادية والاجتماعية، وتشابك القضايا، وتشابه المسائل، واختلاف المصالح، وانتشار المطامع، وتزاحم الأهـداف وتكاثر الوقائع التي لم تعهدها البشرية مـن ذي قبل فتشعبت المشكلات من كل جنس، واتسـع نطاقها، وضربت جذورًا عميقة الأحداث حتى مست الحيـاة في أرض الصناعية والتجارية والاجتماعيـة والأمـن الداخلـي والخارجي بل والنفسـي والوجداني بعد أن ظلـت الأمة الإسلامية تتـداول المجـد العلمي طيلة أربعة قـرون تقريبًا، تزهو بـه على الدنيا، وتعطي به مـا كانت الأمم قاطبة تعجز عن عطائه، وتتبوأ به أرفع مكانة الأرض، وتبني حضارة لامست فروعها أديم السماء، وتضع به آصار الجهل عن ظهور الناس، وتفك به أغلال العمى الذي ران على عقولهم ردحاً طويلاً

من الزمان.

فكان المسلمون قبل الهجرة آخذين بمقتضى التنزيل المكي على ما أداهم اجتهادهم واحتياطهم، فسبقوا غاية السبق حتى سموا السابقين بإطلاق، ثم لما هاجروا إلى المدينة ولحقهم في ذلك السبق من شاء الله من الأنصار وكملت لهم بها شعب الإيمان ومكارم الأخلاق. فزادوا في الاجتهاد وأمعنوا في الانقياد، وكانوا ينهلون من المعين الصافي والمربي الوافي والمفتي ﷺ.

ثم أقبل جيل ورحلت أجيال، وأقبلت أجيال ثم أجيال، حتى أصبحنا في هذا الحال، فيتصدر للإفتاء وليس له بأهل، والإفتاء هو المنصف العظيم والخطير الذي تولاه الله سبحانه وتعلى بنفسه لخطورته وعظيم بأسه وشانه، وصرح تعالى بذلك في محكم التنزيل، وقام به النبي ﷺ في حياته. فالمفتون هم خلفاء الرسول ﷺ في منصب الإفتاء لو خلت الأرض من المفتين الصالحين لأصاب المسلمين ضرر كبير، ولو تدخل في الإفتاء من لم يكن مؤهلاً له؛ لنتج عنه الشر المستطير.

وبالرغم من أهمية الفتوى وخطورته وعظيم بأسه، نرى واقعنا المعاصر تسابق على الفتيا من ليس أهلًا لها وتجرؤ عليه جراءة غريبة، من هنا نبعت فكرة البحث الحالي.

أهمية البحث:

يكتسب هذا البحث أهمية كبيرة من عدة جوانب، تتضح فيما يلي:

١. إبراز الدور المحوري للمفتي: يسلط الضوء على مكانة المفتي كمرجع ديني وأخلاقي يقدم حلولاً شرعية للقضايا المستجدة، مما يعزز التماسك الاجتماعي.

٢. تعزيز أخلاقيات الفتوى وآدابها: يُظهر أهمية الالتزام بالأخلاقيات والآداب في الفتوى لزيادة الثقة بها كمصدر موثوق للقرارات الشرعية.

٣. توضيح أثر مراعاة الخلاف الفقهي: يبرز دور مراعاة الاختلاف بين العلماء في تعزيز التفاهم وتقليل النزاعات الفكرية والاجتماعية.

٤. مواكبة التغيرات المعاصرة: يعالج أهمية تأهيل المفتين للتعامل مع المتغيرات الاقتصادية والاجتماعية، بما يخدم مصلحة المجتمع.

٥. إسهام علمي في مجال الفتوى وأصول الفقه: يقدم إضافة نوعية تخدم الباحثين وطلاب العلم وتساهم في تطوير الدراسات الشرعية.

٦. التأكيد على مسؤولية المفتي تجاه الأمة: يوضح دور المفتي في تحقيق المصلحة العامة من خلال فتاوى واعية بالواقع واحتياجات الناس.

٧. فتح آفاق لدراسات مستقبلية: يشير إلى الحاجة لدراسة تأثير التكنولوجيا على الإفتاء وتطوير آليات أكثر فاعلية وبساطة.

أهداف البحث:

يهدف البحث إلى مجموعة من العناصر الآتية:

١. تحديد أخلاقيات وآداب المفتي وأهميتها في تعزيز مكانته كموجه ديني في المجتمع الإسلامي.

٢. تسليط الضوء على ضرورة مراعاة الخلاف بين الفقهاء في الفتاوى الصادرة.

٣. إبراز الدور المحوري للمفتي في التكيف مع الظروف المتغيرة، وتحقيق المصلحة العامة.

أسباب اختيار البحث:

تتجلى أسباب الموضوع في النقاط الآتية:

١. أهمية الموضوع: يتناول البحث موضوعًا حيويًا يمس واقع الأمة الإسلامية، حيث يُعتبر المفتي مرجعًا شرعيًا وقائدًا فكريًا في المجتمع.

٢. الحاجة المعاصرة: الحاجة المتزايدة لتوضيح دور المفتي في مراعاة الخلافات الفقهية لضمان التعايش الشرعي السليم في ظل التحديات المعاصرة.

٣. قلة الدراسات التفصيلية: ندرة الدراسات الشاملة التي تجمع بين أخلاقيات المفتي المهنية وموقفه من مراعاة الخلاف رغم أهمية الموضوع.

٤. الإسهام في توجيه المفتين: يهدف البحث إلى وضع إطار أخلاقي وسلوكي للمفتين لتعزيز الثقة في الإفتاء كمؤسسة دينية.

٥. خطورة الفتوى وأهميتها: تسليط الضوء على ضرورة أهلية المفتي وتزويده بالمعارف والأخلاق التي تمكنه من النظر الدقيق في القضايا الفقهية المعاصرة.

٦. التهاون في أمر الفتوى: معالجة التهاون السائد بين بعض الباحثين وعامة المسلمين، حيث يتصدى غير المؤهلين للفتوى دون إدراك لخطورتها وأهميتها.

٧. تنقسم الأمة الإسلامية إلى ثلاثة أصناف: المجتهد، المتبع، والمقلد، ولكل صنف دوره الخاص الذي يجب الالتزام به، فيهدف البحث لتوضيح هذه الأدوار لضمان التوازن الشرعي، وتحقيق الخير، والإنصاف، والحق.

الإشكالية التي يعالجها البحث:

تتلخص الإشكالية الرئيسة في السؤال التالي:

ما هي الأخلاقيات التي يجب أن يتحلى بها المفتي، وما هي الآداب التي ينبغي أن يلتزم بها عند إصدار الفتوى، وكيف يمكنه مراعاة الخلاف الفقهي في ظل تعدد الآراء واختلاف الظروف

والأحوال؟

أسئلة فرعية:

١. ما هو الإطار الشرعي للأخلاقيات والآداب التي تنظم عمل المفتي؟

٢. كيف يتعامل المفتي مع الخلاف الفقهي بين المذاهب والمدارس المختلفة؟

الدراسات السابقة:

١. كتب أصول الفقه والفتوى:

• تناولت كتب أصول الفقه مثل «إعلام الموقعين» لابن القيم و«أدب المفتي والمستفتي» للنووي أخلاقيات وآداب المفتي بصورة جزئية، لكنها لم تفصل في موقف المفتي من مراعاة الخلاف.

٢. دراسات معاصرة:

• بعض الدراسات الحديثة تناولت الإفتاء المعاصر، مثل دراسة «صناعة الفتوى المعاصرة – قراءة هادئة في أدواتها وآدابها وضوابطها وتنظيمها في ضوء الواقع المعاصر» للدكتور قطب سانو، التي ركزت على جانب الأدوات المعاصرة والتأهيل الأكاديمي للفتوى دون التركيز الكافي على الأخلاقيات والآداب وجانب مراعاة الخلاف.

• دراسات أخرى تناولت موضوع مراعاة الخلاف بصورة عامة، مثل دراسة «مراعاة الخلاف في الفقه تأصيلاً وتطبيقًا» للدكتور صالح سندي، لكنها لم تربط بين هذه القضية وأخلاقيات المفتي وآدابه بشكل مباشر.

٣. أبحاث تربط الأخلاقيات بالفتوى:

• هناك أبحاث قليلة تربط بين مفهوم الأخلاقيات المهنية والفتوى، لكنها لم تعالج الموضوع بشكل شمولي يغطي جميع الجوانب المطلوبة.

خطة البحث:

اشتملت هذه الخطة على مقدمة، وأربعة مباحث:

المبحث الأول: التعريف بمفردات البحث.

المبحث الثاني: شروط المفتي.

المبحث الثالث: آداب المفتي.

المبحث الرابع: مراعاة الخلاف عند المفتي.

الخاتمة: تتضمن أهم نتائج البحث وتوصياته.

منهج البحث:

يعتمد الباحث على منهج استقرائي وتحليلي يرتكز على النقاط التالية:

١. تحليل النصوص الشرعية: دراسة النصوص القرآنية والأحاديث النبوية التي تؤسس للأخلاقيات والآداب المطلوبة للمفتي.

٢. الاستناد إلى التراث الفقهي: الرجوع إلى آراء العلماء في الفقه وأصوله لتوضيح الضوابط الأخلاقية والشروط العلمية للمفتي.

٣. ربط التراث بالواقع: مناقشة أثر التطورات الحديثة والتغيرات الاجتماعية على دور المفتي، وتحليل كيفية تكييف الفتوى لتلائم الظروف المستجدة.

٤. استخلاص النتائج: تقديم استنتاجات واضحة وتوصيات عملية تعزز من دور المفتي كمرشد للأمة.

المبحث الأول: التعريف بمفردات البحث:

المطلب الأول: تعريف الأخلاق في اللغة والاصطلاح:

الأخلاق في اللغة:

الأخلاق جمع خلق، والخلق -بضم اللام وسكونها- هو السجية والطَّبع، والمروءة والدين[١]، كما قال الراغب: «والخلق في الأصل واحد... لكن خص الخلق بالهيئات والأشكال والصور المدركة بالبصر، وخص الخلق بالقوى والسجايا المدركة بالبصيرة»[٢].

تعريف الأخلاق في الاصطلاح:

عرف بأنه: «عبارة عن هيئة للنفس راسخة تصدر عنها الأفعال بسهولة ويسر من غير حاجة إلى فكر وروية، فإن كان الصادر عنها الأفعال الحسنة كانت الهيئة خلقًا حسنًا، وإن كان الصادر منها الأفعال القبيحة سميت الهيئة التي هي مصدر ذلك خلقًا سيئًا»[٣].

وقد عرف بعض الباحثين الأخلاق في نظر الإسلام بأنها عبارة عن مجموعة المبادئ والقواعد المنظمة للسلوك الإنساني، التي يحددها الوحي؛ لتنظيم حياة الإنسان، وتحديد علاقته بغيره على نحو يحقق الغاية من وجوده في هذا العالم على أكمل وجه.

المطلب الثاني: تعريف الفتوى في اللغة والاصطلاح:

الفتوى في اللغة:

الفتيا والفتوى - بالضم - والفتوى - بالفتح - ما أفتى به الفقيه، قال صاحب اللسان قال ابن سيده[٤]: «وإنما قضينا على ألف أفتى بالياء لكثرة «ف ت ي»، وقلة «ف ت و» وأفتاه في الأمر: أبان له[٥].

والفتوى: الجواب مما يشكل من المسائل الشرعية أو القانونية[٦]، وفي المصباح «الفتوى» بالواو بفتح الفاء وبالياء فتضم وهي اسم من «أفتى العالم إذا بين الحكم[٧]، وأوضح المبهم[٨].

---

(١) ينظر: القاموس المحيط، للفيروز آبادي، ص: ٨٨١، ولسان العرب، لابن منظور، ١٠/٨٦.

(٢) مفردات ألفاظ القرآن، للراغب، ص: ٢٢٧.

(٣) التعريفات، للجرجاني، ص: ١٠١.

(٤) ابن سيدة: هو أبو الحسين علي بن إسماعيل كان إماماً في اللغة وآدابها، وكان ضرير البصر أخذ علم العربية واللغة عن أبيه، وكان أبوه ضريراً أيضاً، له مصنفات كثيرة منها (المحكم) و(شرح الحماسة)، ولد سنة ٣٩٨هـ ووفاته ٤٥٨هـ، وفيات الأعيان ٣/٣، البداية والنهاية ١٢/٩٥، الأعلام ٣/٧١١.

(٥) لسان العرب لابن منظور ١٥/١٤٧، وانظر: مجمل اللغة لابن فارس محقق ٣/٧١١.

(٦) المعجم الوسيط ٢/٦٧٣.

(٧) المصباح المنير للفيومي ٢/٤٦٢.

(٨) المحيط في اللغة للصاحب بن عباد، تحقيق: محمد الحسن ياسين ٩/٤٧١.

والفتـوى والفتيا لغـةً: بمعنى الإبانة يقال أفتاه في الأمر إذا أبانه له، وأفتى الرجل في سؤاله إذا أجابه عنه، وهي الجواب عما أشكل من الأحكام.

واستفتيـت عـن الحكـم قـال الله تبـارك وتعالـى: ﴿ يَسۡتَفۡتُونَكَ قُلِ ٱللَّهُ يُفۡتِيكُمۡ فِي ٱلۡكَلَٰلَةِ ﴾[1]، ويقال منه فتوى وفتيا[2].

حاصل ما تقدم أن الفتيا في اللغة تدور حول أصلين:

أحدهما: يدل طرادة وجدة.

والآخر: يدل على تبيين حكم وإيضاحه.

أمـا الأصـل الأول فقد نقل صاحب اللسان عـن بعضهم أن مأخذ «الإفتـاء» من «الفتى» وهو الشـاب الحدث الذي قـوي وشب، قال: «فكأنه - أي المفتي - يقوي مـا أشكل بيانه فيشب ويصير قوياً فتياً كقوة الفتى أو يكون فتياً».

قلت: ولعل الأصح والقول المقبول الأفصح أن تكون الفتوى والفتيا من تبيين الحكم وإظهاره لشبـه «ف ت ي» بفتـح وفَتَشَ وفتق وفتك القطن إذا نفشه، والفت الشق في الصخرة، فكلها بمعنى الإظهار ولا صلة لها بمعنى القوة أو المعنى الحداثة.

وفي النهاية: يقال: فتاه في المسألة يفتيه إذا أجابه وفي الحديث: «إن أربعة تفاتوا إليه عليه الصلاة والسلام» أي طلبوا منه الفتوى[3].

قلت: المستفتي هو طالب بيان حكم راغب في إظهاره فالحكم بالنسبة إليه مبهم يحتاج إلى بيان والمفتي هو الذي يظهره ويبينه ويوضحه[4].

تعريف الفتوى اصطلاحاً[5]:

قال ابن حمدان[6]: المفتي هو المخبر بحكم الله تعالى لمعرفته بدليله، وقيل: هو المخبر عن الله بحكمه، وقيل: هو المتمكن من معرفة أحكام الواقع شرعًا بالدليل مع حفظه لأكثر الفقه[7].

---

(١) سورة النساء، (١٧٦).

(٢) معجم مقاييس اللغة ٤/٤٧٣-٤٧٤.

(٣) النهاية في غريب الحديث لابن الأثير ٣/٤١١، وانظر مختار الصحاح للرازي ص:٢٣٠.

(٤) وتجدر الإشارة إلى أن المسألة إن كانت شرعية كانت الفتوى شرعية وإن كانت المسألة لغوية كانت الفتوى لغوية، وهكذا فالاستفتاءات الشرعية هي المتعلقة بمسائل يطلب حكم الشرع فيها، انظر لسان العرب: مادة فتي.

(٥) الاصطلاح: «هو اتفاق أهل الاختصاص على تسمية شيء باسم معين سواء وافق ذلك الوضع اللغوي أم لم يوافقه» معجم لغة الفقهاء ص:٧١.

(٦) ابن حمدان: هو أبو عبد الله نجم الدين أحمد بن حمدان بن شعيب بن حمدان الحراني الفقيه الأصولي، صنف التصانيف الكثيرة منها: (الرعاية الصغرى، في الفقه المقارن والوافي في أصول الفقه)، ولد سنة ٦٠٣هـ بحران، وتوفي ٦٩٥هـ، انظر: ذيل طبقات الحنابلة ٤/٣٣١، مقدمة كتابه صفة الفتوى والمفتي والمستفتي تحقيق: الشيخ الألباني.

(٧) صفة الفتوى والمفتي والمستفتي تحقيق: الشيخ الألباني ص:٤.

فعلى هذا تكون الفتوى هي الإخبار بحكم الله تعالى عن دليل شرعي.

وقال عنها القرافي[١]: «الفتوى إخبار عن حكم الله تعالى من إلزام أو إباحة»[٢]، وقيل: الفتوى ما يخبر به المفتي جواباً لسؤالٍ أو بياناً لحكم من الأحكام[٣]، وقيل: إنها نص جواب المفتي[٤].

ويلاحظ أن المعنى الشرعي يكاد ينطبق على المعنى اللغوي والفرق بينهما أن الاصطلاحي مقيد بالشرعي[٥].

وقيل: الفتوى هي الإخبار عن حكم الله تعالى بمقتضى الأدلة الشرعية على جهة العموم والشمول[٦].

وأحسن ما رأيت في تعريف الإفتاء أنه: «إخبار بحكم الله تعالى باجتهاد عن دليل شرعي، لمن سأل عنه في أمر نازل».

وذلك أن الإخبار بحكم الله تعالى من غير سؤال هو مجرد إرشاد لا إفتاء، والإخبار به عن سؤال في غير أمر نازل، هو تعليم لا إفتاء[٧].

ومما تقدم نعلم أن الاستفتاء في اللغة يعني السؤال عن أمر أو عن حكم مسألة، وهذا السائل يسمى المستفتي، والمسؤول الذي يجيب هو المفتي، وقيامه بالجواب هو الإفتاء، وما يجيب به هو الفتوى، فالإفتاء يتضمن وجود المستفتي والمفتي والإفتاء نفسه والفتوى[٨].

فخلاصة القول إن المفتي في الاصطلاح عند بعض العلماء بأنه المجتهد، بينما يعبّر البعض الآخر عنه بأنه الفقيه، وقد عرّفه القرافي بالعموم فقال: «إن هذا الاسم - أي المفتي - موضوع لمن يُقدِّم للناس أمر دينهم، ويعلم مجمل عموم القرآن وخصوصه، وناسخه ومنسوخه، وكذلك في السنن والاستنباط، ولم يُوضع - أي اسم المفتي - لمن علم مسألة وأدرك حقيقتها»[٩].

---

(١) القرافي: هو أحمد بن إدريس بن عبد الرحمن أبو العباس القرافي المالكي، من علماء المالكية، مصري المولد والمنشأ والوفاة، له مصنفات جليلة في الفقه والأصول منها: الذخيرة، والإحكام، والفروق وغيرها، توفي عام ٦٨٤هـ، انظر: ترجمته ومن ترجم له في الإعلام للزركلي ٩٥/١.

(٢) الفروق للقرافي ٥٣/٤.

(٣) أصول مذهب الإمام أحمد، د. التركي ص:٦٥٣.

(٤) مباحث في أحكام الفتوى للزيباري ص:٣٢.

(٥) وذهب الشيخ بازمول صاحب كتاب تغير الفتوى ص:٢٧ إلى أن بينهما عموماً وخصوصاً، ولم يظهر لي مراد الشيخ فيما ذكر، والمراد لا يدفع إلا يراد والله أعلم.

(٦) القضاء في الإسلام تاريخه ونظامه، إبراهيم عوض ص:١١.

(٧) وللاستزادة والفائدة انظر الجواهر الثمينة في بيان أدلة عالم المدينة للمشاط محقق ص:٢٧٥، شرح الورقات في أصول الفقه عبد الله الفوزان ص:١٦٧، مباحث في أحكام الفتوى د. عامر الزيباري ص:٣١-٣٢.

(٨) أدب المفتي والمستفتي، لابن صلاح، ص: ٢٣.

(٩) أنوار البروق في أنواء الفروق، للقرافي ١١٦/٢.

◇◇

المبحث الثاني: شروط المفتي:

نظـرًا لما للمفتـي من المكانة الكريمة، ناسـب أن نذكر شروطه التي تؤهلـه لهذا المنصب العظيم الذي يصير به موقعًا عن الله تعالى[١] «وهو القائم في الأمة مقام النبي ﷺ»[٢] «ولأن من أقـدم علـى ما ليس له أهل من فتيا أو قضاء أو تدريس أثم، فإن أكثر منه وأصر واستمر فسق، ولم يحل قبول قوله ولا فتياه ولا قضاؤه، هذا حكم دين الإسلام والسلام»[٣].

وهو منصب مبارك وقل ما وجد التزوير من المفتي لأن الله تعالى حرس أمر الدين[٤].

وهذه الشروط نقسمها إلى قسمين:

الأول: شروط غير مكتسبة وهي ما تسمى بالشروط العامة أو شروط التكليف.

الثاني: شروط مكتسبة وهي الشروط التأهيلية التي تؤهل صاحبها لمنصب الفتيا:

أما الشروط العامة فيه:

١. الإسلام.

٢. البلوغ.

٣. العقل.

أما الشروط التأهيلية فهي:

٤. العدالة.

٥. الاجتهاد.

٦. جودة القريحة واليقظة.

٧. معرفة العرف الجاري.

هـذا ولا يشتـرط الحريـة ولا الذكورة، والسمـع والبصر والنطـق فتصح فتيـا العبد والحر والمـرأة والرجـل والقريب والبعيـد والأجنبي والأمي والقـارئ والأخرس بكتابتـه والناطق والعدو والصديـق وفيـه وجـه أنه لا تقبـل فتيا العدو»[٥] ويـرى ابن الصـلاح أنه لا يؤثر فـي صحة الفتيا كالروايـة عـداوة المفتـي للمستفتي ولا قرابته له، ولا جـر نفع أو دفع ضـر، لأن المفتي مخبر عن

---

(١) انظر: أدب الفتوى لابن الصلاح ص: ٢٧، انظر أدب الفتوى للنووي ص:١٤ انظر: مجموعة الرسائل والمسائل النجدية ٧٠٤/١.

(٢) الموافقات للشاطبي (٥٩٥/٢).

(٣) صفة الفتوى لابن حمدان ص: ١٢.

(٤) آداب الفتوى للنووي ص: ٤٨.

ولهذا قال الجويني في التلخيص: أجمعوا أنه لا يحل لك من شدا شيئاً من العلم أن يفتي، وإنما يحل له «الفتوى» ويحل للغير قبول قوله في الفتوى إذا استجمع أوصافًا... التلخيص للجويني (٤٥٧/٣).

(٥) انظر: إعلام الموقعين لابن القيم (٢٢٠/٤) انظر المسودة ص: ٥٥٥.

الشـرع بمـا لا اختصاص له بشخص، فكان كالـراوي لا كالشاهد ولأن فتيـاه لا يرتبط بها إلزام، فخالف بذلك القضاء[1].

المطلب الأول: الإسلام والعقل والعدالة:

أمـا الشـروط الثلاثة العامـة والعدالة فمجمع عليهـا نقل ذلك ابن حمدان حيـث قال: «إما اشتراط إسلامه وتكليفه وعدالته فبالإجماع»[2].

وبيـن وجه اشتراطهـا فقال: لأنه (أي المفتي) يخبر عن الله تعالـى بحكمه فاعتبر إسلامه وتكليفه وعدالته لتحصل الثقة بقوله ويبني عليه كالشهادة والرواية»[3] [4].

المطلب الثاني: في فتيا الفاسق:

مع أن العلماء اشترطوا في المفتي العدالة بالإجماع كما ذكر ابن حمدان ومع ما ذكره الإمام النووي[5] من الاتفاق على عدم صحة فتوى الفاسق نقل الخطيب الإجماع على ذلك[6].

ومـع هـذا كله وجد الخلاف في فتيـا الفاسق فإذا أفتى نفسه فله العمـل بفتواه[7] وإذا أفتى غيره فقد اختلف العلماء على قولين:

القـول الأول: لا يصلـح الفاسـق أن يكـون مفتيًا لأن ذلـك (أي الفتيا) من أمـور الدين وقد ظهرت خيانته للدين فلا يؤمن على ما يقول.

القـول الثاني: يصلح الفاسق أن يكـون مفتيًا لأنه يجتهد كل الجهد لئلا ينسبه فقهاء عصره إلـى الخطـأ[8] والمختار عند الإمام المبارك ابـن القيم رحمه الله جواز استفتائـه وإفتائه إلا أن يكون معلنًا بفسقه داعيًا إلى بدعته»[9].

قلت: قول الإمام، عظيم وتمام، إلا أني أحب قول من رفض فتياه لأن إخباره عما تحصل عنده من الاجتهاد غير مقبول لفسقه[10] والعدالة في المجتهد شرط لقبول غيره

---

(١) انظر: آداب الفتوى للنووي ص: ١٩-٢٠، انظر المسودة ص: ٥٥٥.

(٢) صفة الفتوى لابن حمدان ص: ١٣. روضة الطالبين للنووي (٨٧/٨).

(٣) وانظر المستصفى (٦٢٧/٢) البرهان للجويني (٨٦٩/٢)، الإحكام في أصول الأحكام للآمدي (٣٤٤٥) ضبط العجوز البحر المحيط للزركشي (٣٠٥/٦).

(٤) آداب الفتوى للنووي ص: ٢٠.

(٥) المصدر السابق.

(٦) الفقيه والمتفقه للخطيب البغدادي (١٥٦/٢).

(٧) المسودة ص: ٥٥٥ آداب الفتوى ص: ٢٠، المستصفى للغزالي (٥١١/٢) شرح مختصر الطوفي (٥٨٨/٣)، روضة الطالبين للنووي (٨٧/٨)، الإقناع لأبي النجا (٣٧١/٤).

(٨) شرح فتح القدير للكمال ابن الهمام (٢٥٥/٧).

(٩) إعلام الموقعين لابن القيم (٢٢٠/٤). انظر: أصول مذهب الإمام أحمد للتركي ص: ٧٠٤.

(١٠) البرهان للجويني (٧٨١/٢) روضة الطالبين للنووي (٨٧/٨) كشاف القناع (٣٧١/٤) وانظر: المودة ص: ٥٥٥ وانظر: إعلام الموقعين (١٠/١)، ويقول سماحة المفتي العام للمملكة العربية السعودية الشيخ عبد العزيز بن باز «ومن جهل الحق وجب

فتيـاه[1] ولو عم الفسوق، فيتـق المسبوق ويجب عندئذ اعتبار الأصلح لئلا يؤدي تعطل نظام الفتيا إلى ظهور الفساد وتعطيل العمل بالأحكام[2].

فائـدة: فسـر ابن حمدان رحمـه الله العدالـة فقال: والعدل مـن استمر على فعـل الواجب والمندوب والصدق وترك الحرام والمكروه والكذب مع حفظ مروءته وبجانبه الريب والتهم[3].

المطلب الثالث: الاجتهاد:

«وهـو شرط فـي القاضي والمفتي عند الأئمـة الثلاثة وليس عند الحنفيـة شرط صحة، بل شرط أولوية تسهيلًا على الناس»[4].

ويظهـر والله أعلم أنه شرط في الطبقتيـن الأولى والثانية ويلزم من أصحاب الطبقة الثالثة معرفـة الدليـل والحرص على موافقـة الحق قدر الاستطاعة ومن ليس أهـلاً للشيء حري به أن لا يدخل فيه ومن تدخل في غير فنه أتى بالأعاجيب.

وأهلية الاجتهاد مبحثها في مباحث الاجتهاد[5] وإتمامًا للفائدة نذكر بإيجاز أهلية الاجتهاد الذي يحصل بها:

الأول: العلـم بكتـاب الله والسنة بأن يعرف ما فيها مما يتعلق بالأحكام معرفة تفصيلية، بأن يحفـظ جملة منها وبعضهم حددها بعدد معين[6] ويكون متمكناً من الوصول إلى معرفة مواضعها بيسـر وسهولة مع معرفته لوجـوه الدلالة القرآنية والحديثية، وتمييزه صحيح الحديث من سقيمه، ومعرفة الناسخ والمنسوخ، ومخصصات العموم ومقيدات المطلقات في الكتاب والسنة[7].

الثاني: العلم بلسان العرب، مفرداته ومركباته، معرفةً متوسطة على الأقل لأن القرآن والسنة بلسان العرب وردا، فلا يجوز فهمهما إلا على مقتضى قوانين لسان العرب[8].

عليه أن يسأل أهل العلم المعروفين بالعلم والفضل وحسن العقيدة والسيرة، ويتبصر في ذلك...» من أقوال سماحة الشيخ الكتاب الأول ص: ٧٥. فهل الفاسق من أهل الفضل وحسن السيرة؟؟!

(١) بذل النظر في الأصول للأسمندي ص: ٦٩٢، شرح مختصر الطوفي (٥٨٥/٣)، المستصفى للغزالي (٥١١/٢).

(٢) انظر: إعلام الموقعين لابن القيم (٢٢٠/٤) بتصرف.

(٣) صفة الفتوى لابن حمدان ص: ١٣.

(٤) انظر روضة الطالبين للنووي (٨٦/٨).

(٥) انظر التمهيد (٣٩٠/٤).

(٦) قال الرازي «وضبط القدر الذي لا بد منه على التعيين كالأمر المتعذر» المحصول (٢٥/٦).

(٧) انظر: ما يلي: المحصول للرازي (٢٣/٦) صفة الفتوى لابن حمدان ص: ١٦، الإشارة في معرفة الأصول للباجي ص: ٣٢٨، أدب الفتوى لابن الصلاح ص: ٣٦، المستصفى للغزالي (٥١٢/٢)، آداب الفتوى للنووي ص: ٢٣، البحر المحيط للزركشي (١٩٩/٦)، إرشاد الفحول للشوكاني محقق ص: ٤١٩، شرح الكوكب المنير (٤٦٠/٤)، الحاوي للماوردي (٥١/١٦)، التلخيص للجويني (٤٥٨/٣)، شرح مختصر الطوفي (٥٧٥/٣)، البرهان للجويني (٧٨٠/٢)، العدة للفراء (١٥٩٤/٥).

(٨) انظر: الإشارة للباجي ص: ٣٢٨، والمحصول للرازي (٢٤/٦)، والبحر المحيط للزركشي (٢٠٢/٦)، صفة الفتوى لابن حمدان ص: ١٧، أدب الفتوى ص: ٣٦، آداب الفتوى للنووي ص: ٢٣، وإرشاد الفحول للشوكاني محقق ص: ٤٢١، وشرح الكوكب المنير لابن النجار (٤٦٢/٤)، الحاوي للماوردي (٥١/١٦)، التلخيص للجويني (٤٥٩/٣)، شرح مختصر الطوفي

الثالث: العلم بأصول الفقه[1] لأنه يبين ارتباط الأحكام بأدلتها، وكيفية استفادتها منها، من جملة ذلك علم المفتي بالدليل العقلي، وهو البراءة الأصلية لئلا ينتقل عنها بغير دليل.

الرابع: وأدخل بعضهم هنا العلم بأقوال العلماء، في المسائل، سواء في حال الإجماع أو الاختلاف وهو مهم، أما الإجماع[2] فلابد من معرفته لئلا يخرج عنه فيقع في الحرج، وهذا على رأي الجمهور الذين يعتبرون الإجماع حجة وهو كذلك، وأما ما اختلفوا فيه فبعضهم استحسنه[3] وشرطه الشاطبي[4] ومن كان بصيرًا بمواضع الاختلاف كان جديرًا بأن يتبين له الحق في كل نازلة تعرض له.

ونقل الشاطبي الاشتراط عن مالك حيث نقل عنه في الموافقات أنه قال «لا تجوز الفتيا إلا لمن علم ما اختلف الناس فيه» ولكنه فسر الاختلاف تفسيرًا خاصًا حيث سئل عنه: اختلاف أهل الرأي: قال: لا، اختلاف أصحاب محمد ﷺ وعلم الناسخ والمنسوخ من القرآن، ومن حديث رسول الله ﷺ»[5].

ولهذا جعل السلف الصالح معرفة الاختلاف علمًا هامًا، فعن قتادة قال: «من لم يعرف الاختلاف لم يشم رائحة الفقه بأنفه»[6].

وقال ابن عيينة: «أجسر الناس على الفتيا أقلهم علمًا باختلاف العلماء»[7] ولمعرفة الاختلاف بالنسبة للمفتي له فوائد هي:

١- إن المفتي حينما يعرف مواضع الاختلاف ومواضع الاجماع، فإنه لا يفتي في أمر مجمع على حكمه بخلافه، ولا يدعي الإجماع في أمر مختلف فيه.

٢- إن معرفة مواضع الخلاف مساعد هام للمتصدر للفتيا لأنه ربما عارضه أحد الجلوس

(٥٧٥/٣)، البرهان للجويني (٨٦٩/٢)، والعدة للفراء (١٥٩٤/٥).

(١) المحصول للرازي (٢٥/٦)، البحر المحيط للزركشي (٢٠٤/٦)، الإشارة في معرفة الأصول للباجي ص: ٣٢٧، أدب الفتوى لابن الصلاح ص: ٣٦، البحر المحيط للزركشي (٢٠٤/٦) صفة الفتوى لابن حمدان ص: ١٧، وآداب الفتوى للنووي ص: ٢٣، إرشاد الفحول للشوكاني محقق ص: ٤٢١، التلخيص للجويني (٤٥٧/٣)، البرهان للجويني (٧٨٠/٢)، العدة للفراء (١٥٩٥/٥).

(٢) الإشارة للباجي ص: ٣٢٨، المستصفى للغزالي (٥١٣/٢)، البحر المحيط للزركشي (٢٠١/٦)، صفة الفتوى لابن حمدان ص: ١٦، أدب الفتوى ص: ٣٦، آداب الفتوى للنووي ص: ٢٣، إرشاد الفحول للشوكاني محقق ص: ٤٢٠، شرح الوكب المنير (٤٦٤/٤)، الحاوي للماوردي (٥١/١٦)، التلخيص للجويني (٤٦٠/٣)، شرح مختصر الطوفي (٥٨١/٣)، العدة للفراء (١٥٩٤/٥).

(٣) الإشارة للباجي ص: ٣٢٨، المستصفى للغزالي (٥١٣/٢).

(٤) الموافقات للشاطبي (٥٢٤/٢)، صفة الفتوى لابن حمدان ص: ١٦، أدب الفتوى لابن الصلاح ص: ٣٦، الحاوي للماوردي (٥١/١٦)، شرح الكوكب المنير (٤٦٤/٤)، آداب الفتوى للنووي ص: ٢٣.

(٥) الموفقات للشاطبي (٥٢٥/٢).

(٦) صحيح جامع بيان العلم وفضله ص: ٣٠٠، انظر الموافقات للشاطبي (٥٢٤/٢).

(٧) المراجع السابقة.

باختلاف من سبقه من الأئمة، فيكون قد اطلع على وجهات نظرهم، وعلى استنباطاتهم الاجتهادية.

٣- إن المفتي كلما كان أكمل في هذه العلوم والأمور والمسائل التي لا بد منها بالنسبة له، كان منصبه في الفتيا أعلى وأتم.

وعلى كل فالأقرب أنه ليس بشرط، ولكنه يلزمه في كل مسألة يفتي فيها فينبغي أن يعلم أن فتواه ليس مخالفًا للإجماع: وأن لا يدعي الإجماع فيما وجد فيه اختلاف والله أعلم.

ودليل اشتراط الاجتهاد في المفتي قوله تعالى: ﴿ قُلْ إِنَّمَا حَرَّمَ رَبِّيَ ٱلْفَوَٰحِشَ مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَمَا بَطَنَ وَٱلْإِثْمَ وَٱلْبَغْىَ بِغَيْرِ ٱلْحَقِّ وَأَن تُشْرِكُوا۟ بِٱللَّهِ مَا لَمْ يُنَزِّلْ بِهِۦ سُلْطَٰنًا وَأَن تَقُولُوا۟ عَلَى ٱللَّهِ مَا لَا تَعْلَمُونَ ﴾[1].

المطلب الرابع: جودة القريحة واليقظة:

رصانة الفكر وجودة الملاحظة والتثبت فيما يقول به، وأخذ الحيطة فيما يطلق من أقوال، صفات يلزم وجودها في المفتي سنفرد الحديث عنها فيما يأتي ولكن جودة القريحة واليقظة شرط وهو ما سماه الجويني[2] فقه النفس وقال إنه رأس مال المجتهد وقال أيضًا هو الدستور[3] والمراد أن يكون بطبعه شديد الفهم لمقاصد الكلام من العلوم من حيث علمه، ومن المستفتي من حيث تنصبه للفتيا، وأن يكون صادق الحكم، وقولنا بـ(جودة القريحة) من منقولنا عما روي عن الشافعي رحمه الله أنه قال «لا يحل لأحد أن يفتي في دين الله، إلا رجلًا عارفًا بكتاب الله، بصيرًا بحديث رسول الله، بصيراً باللغة الفصحى والشعر الجيد وما يحتاج إليه منهما في فهم القرآن والسنة ويكون مع هذا مشرفًا على اختلاف أهل الأمصار، وتكون له قريحة وقادة فإذا كان هكذا فله أن يفتي في الحلال والحرام وإذا لم يكن هكذا فليس له أن يفتي).

قلت وإن صحت عن الشافعي رحمه الله فهو تقرير لما سبق أن قررناه والله أعلم.

---

(١) الأعراف آية (٣٣).

(٢) هو عبد الملك بن مروان بن يوسف بن عبد الله بن يوسف بن محمد الجويني، النيسابوري، الشافعي، أبو المعالي، ضياء الدين، إمام توفي سنة ٤٧٨هـ.، انظر: ترجمته في: سير أعلام النبلاء (٤٦٨/١٨)، شذرات الذهب (٣٥٨/٣).

(٣) البرهان للجويني (٨٧١/٢)، وقال النووي في روضة الطالبين (ويشترط في المفتي المنتسب إلى مذهب إمام كما سبق أن يكون فقيه النفس..) (٩٥/٨).

المطلب الخامس: معرفة العرف الجاري:

وهو ما يعبر عنه الفقهاء بقولهم «لا ينكر تغير الأحكام بتغير الأزمان» ورأى بعضهم أن يكون نص القاعدة «لا ينكر تغير الأحكام الاجتهادية بتغير الأزمان» دفعاً للبس وهذا قيد حسن(١).

فلقد ذهب بعض علماء الاجتماع المسلمين إلى أن أحوال العالم والأمم وعوائدهم ونحلهم وأعرافهم لا تدوم على وتيرة واحدة إنما هو اختلاف على الأيام والأزمنة وانتقال من حال إلى حال، وكما يكون ذلك في الأشخاص والأوقات والأمصار كذلك يقع في الأقطار والأزمنة سنة الله التي قد خلت من عباده ولن تجد لسنته تبديلاً.

لهذا قد تتبدل الشرائع بتبدل العصور وقد تأتي شرائع مختلفة وترسل رسل كرام في عصر واحد حسب الأقوام، لكن بعد ختم النبوة بنبينا محمدﷺ فلم تعد هناك حاجة على شريعة أخرى لأن شريعة الإسلام كافية لكل قوم وكل زمان وكل مكان(٢).

فالشريعة الإسلامية صالحة لكل زمان ومكان مضى عليها أربعة عشر قرناً وهي هي في كمالها ومناسبتها وحفظها لكافة أنواع الحقوق لجميع الطبقات(٣).

أما جزئيات الأحكام الفقهية فقابلة للتغير والتبدل تبعاً للظروف والعوامل لذلك كان أكثر الأحكام الشرعية كليات تتسع لعدة صور تطبيقية لأن الحكم الديني الواحد في محيط العبادات والأعراف يدور مع الجنس الواحد من بني الإنسان بحسب ما تتحقق في أفراده العينية من مصلحة معتبرة فربما يكون حكم الفعل في جنسه مأموراً به في فرد من أفراده إذا حقق مصلحة حسب حاله وفي نفس الوقت يكون منهياً عنه في فرد آخر إذا سببت له مفسدة بحسب حاله كذلك.

وقد عبر الشاطبي عن هذه القضية في موافقاته: «إنا وجدنا الشارع قاصداً لمصالح العباد والأحكام العادية تدور معه حيث ما دار، فترى الشيء الواحد يمنع في حال لا تكون فيه مصلحة فإذا كان فيه مصلحة جاز»(٤).

وبين الشاطبي-رحمه الله سبب دوران الحكم مع المصلحة أن ذلك بطروء العوارض الزمانية والمكانية تلك التي تجعل الفعل الواحد فيه مصلحة في حال معينة وفي ضرر في حال أخرى فيؤدي ذلك إلى تغير حكمه الشرعي(٥).

إن الواجب على المفتي أن ينظر إلى صورة الاستفتاء فيفتي ويجتهد على حسب الصورة

---

(١) انظر: ما سبق في مطلب الأحكام الثابتة والأحكام المتغيرة حتى تتضح صورة القيد، والنظر المبادئ الفقهية لأبي الوفا محمد درويش ص:٣٠.

(٢) مباحث في أحكام الفتوى د. الزيباري ص:٨٤.

(٣) كمال الشريعة وشمولها لكل ما تحتاجه البشر للشيخ عبد الله بن محمد بن حميد ص:١٨.

(٤) الموافقات، للشاطبي، ٢/٥٢٠.

(٥) انظر: نص كلامه رحمه الله في الموافقات ٢/٧١.

الواضحة أمامه[1].

ومن هنا عقد الإمام ابن القيم رحمه الله في كتابه إعلام الموقعين فصلاً سماه تغير الفتوى واختلافهـا بتغير الأزمنة والأمكنة والأحوال والنيات والعوائد فقال: «هذا فصل عظيم النفع جداً، وقـع بسبب الجهل به غلط عظيم على الشريعة أوجب من الحرج والمشقة وتكليف مالا سبيل إليه، ما يعلم أن الشريعة الباهرة التي في أعلى رتب المصالح لا تأتي به، فإن الشريعة مبناها وأساسها علـى الحكم ومصالح العبـاد في المعاش والمعـاد، وهي عدل كلها، ورحمة كلهـا، ومصالح كلها، وحكمـة كلها، فكل مسألة خرجت عن العدل إلى الجـور، وعن الرحمة إلى ضدها، وعن المصلحة إلى المفسدة، وعن الحكمة إلى البعث، فليست من الشريعة وإن أدخلت فيها بالتأويل[2]، ثم أردف ذلـك بذكـر قصة سمعهـا التلميذ البار مـن شيخ الشيوخ ابـن تيمية -قدس الله روحيهما- ونور قبريهما- قال فيها «سمعت شيخ الإسلام ابن تيمية- قدس الله روحه ونور ضريحه- يقول: مررت أنا وبعض أصحابي في زمن التتار بقوم منهم يشربون الخمر، فأنكر عليهم من كان معي، فأنكرت عليه وقلت له: إنما حرم الخمر لأنها تصد عن ذكر الله وعن الصلاة.. وهؤلاء يصدهم الخمر عن قتل النفوس وسبي الذرية وأخذ الأموال فدعهم[3].

وهـو مـا عبر عنه العز بن عبد السلام في كتابه قواعد الأحكام في مصالح الأنام بقوله «كل تصرف تقاعد عن تحصيل مقصوده فهو باطل»[4].

المبحث الثالث: آداب المفتي:

إن أولـى ما أعملت فيه القرائح، وعلقت به الأفكار واللواقح، وعني العلماء بجمعه وتصنيفه، وجهـدوا أنفسهم في ترتيبه وتأليفه، ما فيه صالح العواقـب ونجاح المطالب وسمو المناقب، وعلو المراتـب، مـن الصفات والآداب، وبمـا أن المفتي موقع عن رب العالمين فهـو أساس هذا الباب، فمهمتـه خطيـرة ووظيفتـه عظيمة، وكان لا بـد عليه أن يراعي آدابًـا وأمورًا تعينه عـل أداء عمله وسنذكر من ذلك على سبيل التمثيل لا الحصر والإيجاز لا البسط:

المطلب الأول:

الأدب الأول: الشعور بالافتقار إلى الله سبحانه في إلهام الصواب والدعاء بما يناسب:

فينبغـي للمفتـي أن ينبعث من قلبه شعور صـادق بالافتقار إلى الله فـي أن يلهمه الصواب، يوفقه لطريق الخير ويهديه للجواب الصحيح.

وحـري بمـن اتصف بذلـك أن يقصد الله في مـراده وأن يدلـه على طريق الخيـر. ويلهمه الصواب.

---

(١) أدب الفتوى لابن الصلاح ص:١٠٢.

(٢) إعلام الموقعين لابن القيم ١٤/٣.

(٣) إعلام الموقعين لابن القيم ١٦/٣.

(٤) قواعد الأحكام في مصالح الأنام العز بن عبد السلام ٢٩٣/٢.

ومما يستعين به المفتي على ذلك ترديد الصيغ المأثورة عن رسو الله ﷺ وهي كثيرة ومبسوطة في كتب الأدعية فبذلك يبقى قلبه موصولاً بالله عز وجل وتزكو نفسه، وتسمو روحه، ويرهف وجدانه.

وهي رياضة روحية راض الرسول الكريم أرواح الجيل الأول من الصحابة الغر الميامين، وصقل نفوسهم، فإذا هي متألقة، صافية مجلوة، لا غبش فيها ولا كدر ولا دخل، فحقق بهم معجزة الإسلام الكبرى في إيجاد الجيل المهذب الراقي الفريد في حياة الإنسانية، الذي صنع المعجزات في سنوات معدودات والمفتي مدعو اليوم أكثر من أي وقت مضى إلى أن يروض جناح روحه على التحليق والارتفاع إلى هذا الأفق الوضيء السامي، ليكون على مستوى منصبه، فهو موقع عن رب العلمين، وقائم في الأمة مقام المصطفي ﷺ. «فما أعظم خطر المفتي وأصعب مقامه بين يدي الله تعالى»[١].

وقد كان الإمام الصادق والمفتي الحاذق شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله كثير الدعاء، وكان إذا أشكلت عليه المسائل يقول: «يا معلم إبراهيم علمني»[٢].

قال التلميذ البار وشيخ أهل الوقار ابن قيم الجوزية رحمه الله: حقيق بالمفتي أن يكثر الدعاء بالحديث الصحيح «اللهم رب جبرائيل وميكائيل وإسرافيل فاطر السموات والأرض علام الغيب والشهادة أنت تحكم بين عبادك فيما كانوا فيه يختلفون، اهدني لما اختلف فيه من الحق بإذنك، إنك تهدي من تشاء إلى صراط مستقيم[٣].

المطلب الثاني:

الأدب الثاني: الورع والعفة عن كل ما يخدش الكرامة والحرص على استطابة المأكل:

فحري بمن انتصب لهذا الأمر العظيم ألا يقوم به حق القائم إلا حين يكون متصفًا بالورع جاعلاً نصوص الوعيد والتهديد لمن خالف أوامر الله بين عينيه وحرى به ألا يقوم به حق القيام إلا حين يكون عفيفًا عما في أيدي الناس، وعما يعتبر في عرفهم من صفات الدناءة والضعة فالمفتي الحق عفيف مستغن عن الناس، فقير إلى رب الناس لا يتطلع إلى المسألة إذا ألم به ضيق تذرع بالصبر وضاعف من الجهد، وحرص على ألا يقف موقف المستعطي المستجدي المستدر أكفَّ المحسنين، ذلك أن هدي الإسلام يربأ بالمسلم فضلًا عن المفتي أن يضع نفسه في هذا الموقف ويهيب به أن يستعف ويستغني ويصبر، وسيعينه الله ويهبه الغنى والصبر والعفاف.

وكان سفيان الثوري يقول: ما من الناس أعز من فقيه ورع[٤].

---

(١) إعلام الموقعين لابن قيم الجوزية (١٧٦/٤).

(٢) إعلام الموقعين لابن قيم الجوزية (٤٢٥٧).

(٣) إعلام الموقعين (٢٥٧/٤) وانظر الإقناع لأبي النجا (٢٧٣/٤).

(٤) المصدر السابق ص: ١١٦.

يحرص تمام الحرص على أن يكون مأكله حلالاً خالصًا بأن يكون قد عرف طرق حصوله وأيقن بحله، فهذه صفات لا بد من حصوله للمفتي كي يوفق في أداء رسالته؛ إذ أن من لا يتورع عن الشبهات، ولا يعف عما في أيدي الناس ولا يرعى العرف في تقويم الأمور وتنزيلها منازلها، من حيث الإقدام عليها أو الإحجام عنها، ولا يحرص على أن يكون ما يتناوله طيبًا وحلالاً خالصًا، إن من لا يرعى ذلك كله حري به ألا يوفق فيما يفتي به، وألا يصيب حكم الله فيما يسأل عنه، وألا يسمع منه حين يفتي، ولا يستجاب لقوله حين يقول[١].

ولهذا نرى الجويني في التلخيص يؤكد اشتراط الورع في الدين[٢] ويؤكد الخطيب البغدادي اشتراط هذه المعاني فيقول فيما يذكر من شروط للمفتي «وينبغي أن يكون حريصًا على استطابة مأكله فإن ذلك أول أسباب التوفيق متورعًا عن الشبهات»[٣].

وفقنا الله للتورع عن الشبهات والحرص على حل ما نأكله من المأكولات.

ماحكم أخذ الأجرة على الفتيا؟ وفيه مسائل:

موضوع الإجارة طويل ومتشعب، وله مباحث كثيرة تختلف من حيث اللزوم وعدمه، ومن حيث التنجيز والتعليق، ومن حيث شروط العاقدين، ومن حيث محل الإجارة، والذي يهمنا هنا هو البحث في حكم أخذ المفتي للأجرة على الفتوى.

لذا لن أتعرض لبقية المباحث فقد بحثت في بحوث خاصة حتى أنها قد أفردت في البحث والتأليف، أما مسائلنا التي نحن بصددها نقول والله ولي التوفيق:

إن الأولى والأحرى بمن انتصب هذا المنصب الوضيء السامي أن يدرك أنه لا يعدله شيء من حطام الدينا فمن يستطيع أن يثمن قائم مقام المصطفي ﷺ في الأمة فالمختار له أن يتبرع[٤] بذلك ويحتسب أجرها ومثوبتها عند الله. قال الإمام ابن قيم الجوزية رحمه الله» فأما أخذه (أي المفتي) الأجرة فلا يجوز له، لأن الفتيا منصب تبليغ عن الله ورسوله، فلا تجوز المعاوضة عليه، كما لو قال له: لا أعلمك الإسلام أو الوضوء أو الصلاة إلا بأجرة، أو سئل عن حلال أو حرام فقال للسائل: لا أجيبك عنه إلا بأجرة فهذا حرم قطعًا ويلزمه رد العوض ولا يملكه[٥].

لأنه قربة يختص فاعله أن يكون في أهل القربة فأشبه الصلاة ولأنه لا يعلمه الإنسان عن غيره وإنما يقع عن نفسه فأشبه الصلاة[٦] واحتال بعض المتأخرين من الشافعية فقال: له أن

(١) نقلاً عن بحث المفتي للشيخ الربيعة في مجلة البحوث الإسلامية ص: ١٥٢.

(٢) التلخيص للجويني (٣/٤٦٠).

(٣) الفقيه والمتفقه للخطيب البغدادي (١٨٢/٢).

(٤) أدب الفتوى لابن الصالح ص: ٧٠، آداب الفتوى للنووي ص: ٣٩، أدب الفتوى لابن حمدان ص: ٣٥.

(٥) إعلام الموقعين لابن قيم الجوزية (٢٣١/٤).

(٦) المغني مع الشرح الكبير (٣٧٧/١١) في معرض حديثه عن أخذ القاضي للقربة وما دام القاضي وهو أحق حكمه هذا فالمفتي من باب أولى. «والقاضي أولى بالمنع» انظر إعلام الموقعين (٢٣٢/٤).



يقــول يلزمني أن أفتيك قولاً، وأما كتابة الخــط فلا، فإذا استأجره على كتابة الخط جاز[١] وأجاز هــذه الصورة ابن حمدان رحمــه الله[٢] وقال ابن قيم الجوزية رحمه الله تعقيباً على من قال بهذا القــول: والصحيح خلاف ذلك، وأنه يلزمه الجواب مجانًــا لله بلفظه وخطه، ولكن لا يلزمه الورق ولا الحبر[٣].

مسألة:

وأما أخذ الرزق (وهو المرتب) من بيت مال المسلمين فإن كان محتاجاً إليه جاز له ذلك[٤].

قــال الإمام النووي «وكما يرزق الإمام القاضي من بيت المال يرزق أيضًا من يرجع مصلحة عملــه إلى عامــة المسلمين كالأمير والمفتــي والمحتسب[٥] وإن تعين عليه الإفتــاء وله كفاية تامة احتمــل المنع والجواز[٦] وقال ابن الصلاح ظاهر المذهــب أنه لا يجوز[٧] وقال النووي يحرم على الصحيح[٨].

مسألة: وإن تعيَن عليه الإفتاء وكان اشتغاله بها وما يتعلق بها يقطعه عما يعود به على حاله، ويقــوم به في مصالــح دنياه ومعاشه فله الأخذ قاله الخطيب[٩] وابــن حمدان[١٠] وجاء في كشاف القنــاع «للمفتي أخذ الرزق مــن بيت المال لأن الإفتاء من المصالح العامة كالأذان، ولو تعين عليه أن يفتي ولا كفاية له لم يأخذ من المستفتي[١١].

---

(١) وهو الشيخ أبو حاتم القزويني كما ذكر ذلك ابن الصلاح والإمام النووي، انظر: أدب الفتوى لابن الصلاح ص: ٧٠، آداب الفتوى للنووي ص: ٣٩.

(٢) صفة الفتوى لابن حمدان ص: ٣٥، قال الشيخ الألباني تعليقًا وعليه إذا كانت الفتوى في حقه فرض عين وكان أخذه للرزق (المرتب) على ذلك، والمستفتي لا ينتفع بالفتوى إلا إذا كانت مكتوبة حرم الامتناع، صفة الفتوى لابن حمدان ص: ٣٥.

(٣) إعلام الموقعين (٢٣٢/٤).

(٤) روضة الطالبين (٩٦/٨)، آداب الفتوى للنووي ص: ٣٩. آداب الفتوى لابن الصلاح ص: ٦٩، صفة الفتوى لابن حمدان ص: ٣٥، إعلام الموقعين لابن قيم الجوزية (٢٣٢/٤).

(٥) روضة الطالبين للنووي (١٢٢/٨).

(٦) صفة الفتوى لابن حمدان ص: ٣٥.

(٧) أدب الفتوى لابن الصلاح ص: ٦٩.

(٨) آداب الفتوى للنووي ص: ٣٩.

(٩) قال الخطيب: وعلى الإمام أن يفرض لمن نصب نفسه لتدريس الفقه والفتوى في الأحكام ما يغنيه عن الاحتراف والتكسب، ويجعل ذلك في بيت مال المسلمين...) الفقيه والمتفقه (١٦٤/٢).

(١٠) صفة الفتوى لابن حمدان ص: ٣٥.

(١١) كشاف القناع (٢٩١/٦) بتصرف.

مسألة:

وإذا كان لـه رزق مـن بيت المال لم يجز له أخذ أجـرة، وصورة المسألة أن يكون له رزق من بيت المال للفتيا فهل يجوز له (أي المفتي) أن يأخذ من المستفتي فلا يجوز له أخذ أجرة أصلا[١].

مسألة: لو اتفق أهل البلد فجعلوا له رزقًا من أموالهم على أن يتفرغ لفتاويهم؟ جاز[٢].

قال ابن حمدان وهو بعيد[٣].

مسألة: إن لم يكن للمفتي رزق من بيت مال المسلمين هل يجوز له أخذ أجرة على الفتيا من أعيان من يفتيهم؟

لم يأخذ أجرة على الأصح[٤].

مسألة: ما حكم أخذ المفتي هدية من المستفتي؟

جـاز مع الكراهـة إن لم تؤثر على الفتوى وغلـب على ظنه أنها ليست رشـوة والكراهة لأنها تشبـه المعاوضـة على الإفتاء، وتحرم إن كانت رشوة على أن يفتيـه على ما يريد المستفتي وجائز بـلا خلاف إن كانت بغيـر سبب الفتوى كمن عادته أن يهاديه أو مـن لا يعرف أنه مفت والأولى أن يكافئ عليها[٥].

المطلب الثالث: عدم التصدر للفتيا قبل شهادة الناس له بالأهلية:

هو عدم التصدر للفتيا قبل شهادة الناس له بالأهلية هذا أدب قد يرتقي إلى الاشتراط وهو ظاهر كلام بعض أهل العلم، فذلك يورثه اليقين بصلاحيته للفتيا فيرشحه لهذا المنصب العظيم أهل العلم من الثقات.

قـال الإمـام القرافي: قال الإمام مالك رحمه الله: «لا ينبغي للعالم أن يفتي حتى يراه الناس أهـلًا لذلك، ويرى هـو نفسه أهلًا لذلك» يريد تثبيت أهليته عند العلمـاء، ويكون هو بيقين مطلعًا علـى مـا قال العلماء في حقه من الأهلية لأنها قد يظهر من الإنسان أمر على ضد ما هو عليه فإذا كان مطلعًـا علـى مـا وصفه به الناس حصل اليقين فـي ذلك، وما أفتى مالك حتـى أجازه أربعون محنكاً[٦] [٧].

---

(١) أدب الفتوى لابن الصلاح ص: ٧٠، كشاف القناع (٢٩١/٦)، آداب الفتوى للنووي ص: ٣٩، صفة الفتوى لابن حمدان ص: ٣٥.

(٢) أدب الفتوى لابن الصلاح ص: ٧٠، صفة الفتوى لابن حمدان ص: ٣٥، آداب الفتوى للنووي ص: ٣٩.

(٣) صفة الفتوى لابن حمدان ص: ٣٥.

(٤) آداب الفتوى لابن الصلاح ص: ٧٠، آداب الفتوى للنووي ص: ٣٩، صفة الفتوى لابن حمدان ص: ٣٥.

(٥) انظر: المسألة في إعلام الموقعين لابن القيم(٢٣٢/٤) آداب الفتوى لابن الصلاح ص: ٧١، آداب الفتوى للنووي ص: ٤٠، صفة الفتوى لابن حمدان ص: ٣٥.

(٦) والتحنك شعار العلماء والمحنك شديد الفهم محكم التجارب انظر: القاموس الحيط ص: ٨٤٤.

(٧) الفروق للقرافي (١١٠/٢).



وروي أيضًا عن الإمام مالك أنه قال: «ما أفتيت حتى شهد لي سبعون أني أهل لذلك»(١).

وهذا الأمر مما شاع وذاع بين العلماء(٢).

وقال مالك «ما أفتيت حتى سألت ربيعة، ويحيى بن سعد فأمراني بذلك ولو نهياني لانتهيت»(٣).

ولله در القائل(٤):

والحق أن تفتي بعد أن ترى	نفسك أهلاً ويرى ذلك الورى
فمالك أجازه سبعون	محنكاً للصحب يتبعونا
وقال ما أفتيت حتى شهدا	سبعون شيخًا أنني على الهدى
والشافعي أجازه الإمام	بحان أن تفتي يا غلام
واليوم أهل البدو والقصور	يفتون جرأة مع القصور
وربما قضوا بلا استئذان	ولا إقامة ولا أذان
وفي كلا الفعلين قدما لزما	منع تصرف بحكم حتماً

المطلب الرابع: موافقة عمل المفتي لمقتضى قوله وعلمه:

وقد نبه عليه الأصوليون بكلام مجمل، وفصل الكلام فيه الشاطبي - رحمه الله ذلك لأن تطبيق القول على نفس المفتي أمر مطلوب، وهو علامة على صدقه في فتواه، وهو السبيل لقبول قوله في نفوس مستمعيه ولذلك قال تعالى: ﴿ رِجَالٌ صَدَقُوا۟ مَا عَـٰهَدُوا۟ ٱللَّهَ عَلَيْهِ ﴾(٥) وقال جل شأنه: ﴿ وَمِنْهُم مَّنْ عَـٰهَدَ ٱللَّهَ لَئِنْ ءَاتَىٰنَا مِن فَضْلِهِۦ لَنَصَّدَّقَنَّ وَلَنَكُونَنَّ مِنَ ٱلصَّـٰلِحِينَ ﴾(٦).

﴿فَلَمَّآ ءَاتَىٰهُم مِّن فَضْلِهِۦ بَخِلُوا۟ بِهِۦ وَتَوَلَّوا۟ وَّهُم مُّعْرِضُونَ ﴿٧٦﴾ فَأَعْقَبَهُمْ نِفَاقًا فِى قُلُوبِهِمْ إِلَىٰ يَوْمِ يَلْقَوْنَهُۥ بِمَآ أَخْلَفُوا۟ ٱللَّهَ مَا وَعَدُوهُ وَبِمَا كَانُوا۟ يَكْذِبُونَ ﴿٧٧﴾﴾(٧).

فاعتبروا في الصدق مطابقة القول الفعل أو في الكذب مخالفته، وهكذا إذا أخبر المفتي عن الحكم أو أمر أو نهي، فإنما ذلك مشترك بينه وبين سائر المكلفين في الحقيقة، إن وافق صدق، وإن خالف كذب فالفتيا لا تصح في نفوس المستفتي مع المخالفة، وإنما تصح مع الموافقة وقد

(١) الفقيه والمتفقه للخطيب (٢/١٥٤) صفة الفتوى لابن حمدان.

(٢) الجواهر الثمينة للمشاط ص: ٢٨٧.

(٣) صفة الفتوى لابن حمدان ص: ٨.

(٤) وهو العلامة النابغة للقلاوي البكري، كما ذكره المشاط في الجواهر الثمينة ص: ٢٨٧.

(٥) الأحزاب: ٢٣.

(٦) التوبة: ٧٥.

(٧) سورة التوبة آية: (٧٦-٧٧)

ذم الشرع الفاعل بخلاف ما يقول، فقال الله تعالى: ﴿أَتَأْمُرُونَ ٱلنَّاسَ بِٱلْبِرِّ وَتَنسَوْنَ أَنفُسَكُمْ﴾[1] وقال: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ لِمَ تَقُولُونَ مَا لَا تَفْعَلُونَ ﴿٢﴾ كَبُرَ مَقْتًا عِندَ ٱللَّهِ أَن تَقُولُوا۟ مَا لَا تَفْعَلُونَ ﴿٣﴾﴾[2].

وهذا الأدب من أهم الآداب وليس معناه أنه لا بد من وجوده من أجل صحة الفتوى من الناحية الشرعية، فلقد تكلم الشاطبي[3] رحمه الله بما لا مزيد، فقال من جملة كلامه المفيد :والمراد بما سقنا من عدم مخالفة المفتي لما يفتي به، أن هذا أكمل في الانتفاع، ولا يعني هذه عدم صحة الفتوى من الناحية الشرعية ما لم ينحط المفتي إلى رتبه الفسق بالمخالفة.

وقال أيضاً: هذه وإن كان الشرع قد أمر بمتابعة المجتهد في قوله، فقد نصبه الشارع أيضًا ليؤخذ بقوله وفعله، لأنه وارث النبي ﷺ فإذا خالف مقتضى المرتبة، وكذب الفعل القول لما في الجبلات من جواذب التأسي بالأفعال.

فعلى كل تقدير لا يصح الاقتداء ولا الفتوى على كمالها في الصحة إلا عند مطابقة القول الفعل على الإطلاق.

ثم استدل بهذه الأبيات[4]:

ابدأ بنفسك فانهها عن غيها   فإذا انتهت عنه فأنت حكيم
فهناك يسمع ما تقول ويقتدى   بالرأي منك وينفع التعليم
لا تنه عن خلق وتأتي مثله   عار عليك إذا فعلت عظيم

ثم قال «وهذا المعنى موافق للنقل والعقل، لا خلاف فيه بين العقلاء»[5].

ولهذا كان السلف الصالح لا يفتون إلا بما يعلمون، بل كانوا يلزمون أنفسهم من الأعمال الصالحة ما لا يلزمون غيرهم بها، ومن كان هذا حاله فوعظه أبلغ، وقوله أنفع وفتواه واقع في القلوب ممن ليس كذلك.

المطلب الخامس: لا يفتي حال انشغال قلبه بغضب أو رهبة وغير ذلك:

على المفتي أن لا يفتي حال انشغال قلبه بغضب أو رهبة أو إرهاق أو شهوة أو طمع في مصلحة أو غرض يناله من قبل المستفتي مما يخرجه عن الاعتدال، وكذلك شدة الحزن وشدة الفرح ونحوهما، فإن غلب انفعاله على صحة تفكيره وجب عليه إن كان به نعاس أو جوع أو مرض

(١) سورة البقرة آية: ٤٤.

(٢) سورة الصف (٢-٣).

(٣) الموافقات للشاطبي (٦٠٥/٢) وما بعدها بتصرف.

(٤) وهي لأبي الأسود الدؤلي كما أشار الشاطبي في الموافقات (٦٠٦/٢).

(٥) الموافقات للشاطبي (٦٠٦/٢) بتصرف.

شديـد أو حر مزعج أو برد مؤلم أو مدافعة الأخبثين[1] ونحو ذلك من الحاجات البدنية المزعجة التي تمنعه من صحة التفكير واستقامة الحكم، «ودليل هذا القياس على القضاء».

المطلب السادس: عدم الإكثار من الفتاوى في المجلس الواحد:

فـإن ذلك مدعـاة للزلل والخطل والخطـأ ولربما أصبـح الإنسان مع شـدة الإعياء والجهد والتعـب يهذي بمـا لا يدري ويهرف بما لا يعـرف، لأجل هذا كان السلف الصالـح يكرهون الإكثار حتـى كان الإمـام مالك رحمه الله إذا كثرت عليه الأسئلة يكف ويقول حسبكم من أكثر أخطأ وكان يعيب كثرة ذلك[2].

لأنـه أدرك بحصافته الثاقبة أن الإنسان لـه طاقة محدودة حري به أن يرعها ولا يتجاوزها، وكان مالك يقول قاصدًا المفتي المكثر: «يتكلم كأنه جمل مغتلم يقول: هو كذا... هو كذا يهدر في كل شيء»[3].

المطلب السابع: أن يكتم أسرار المستفتين ولا يفشيها:

وذلـك أن المستفتـي يحتـاج إلى معرفة حكـم الشريعة في أمـر فعَلَه أو يريـد أن يفعله، قد يضطـره ذلك للبوح للمفتـي ببعض أسراره لولا الاستفتاء لم يبح بها فلـو لم يكن من شأن المفتي الكتمـان لأدى ذلك إلى أن لا يخبـر المستفتون بالواقع في أمورهم على وجهه، ومن هنا فلو احتيج للشهـادة على المستفتي فإن المفتـي لا ينبغي أن يشهد عليه بما كان قد سمعه منه حين الاستفتاء وهـذا إحدى الروايتين عـن مالك وعليها العمل عند المالكية فإن شهـد عليه سقطت شهادته، أي لأنه بذلك يكون فاسقًا.

المطلب الثامن: المحافظة على دعائم الفتوى:

وهي ما روي عن الإمام أحمد أنه قال: لا ينبغي للرجل أن ينصب نفسه للفتيا حتى يكون فيه خمس خصال:

أولها: أن تكون له نية، فإن لم يكن له نية لم يكن عليه نور ولا على كلامه نور.

والثانية: أن يكون له علم، وحلم، ووقار وسكينة.

والثالثة: أن يكون قويًا على ما هو فيه وعلى معرفته.

والرابعة: الكفاية وإلا مضغه الناس.

والخامسة: معرفة الناس.

---

(١) انظر: صفة الفتوى لابن حمدان ص: ٣٤، الاقناع لأبي النجا (٣٧١/٤)، إعلام الموقعين (٢٢٧/٤)، آداب الفتوى للنووي ص: ٣-٣٩. أدب الفتوى لابن الصلاح ص: ٦٧.

(٢) انظر: الموافقات للشاطبي (٦٣٦/٢).

(٣) الموافقات للشاطبي (٦٣٦/٢).

قـال الإمـام ابن قيـم الجوزية بعد أن ذكرها «وهـذا مما يدل على جلالـة أحمد ومحله من العلـم والمعرفـة، فإن هذه الخمسة هي دعائم الفتوى وأي شيء نقص منها ظهر الخلل في المفتي بحسبه»[(١)].

فحري بالمفتي أن يترسمها خطًى له ثابتة ودعائم لفكره رائدة.

المطلب التاسع: ألا ينسب الحكم إلى الله إلا بنص:

قـال الإمام ابن قيم الجوزية رحمه الله «لا يجوز للمفتي أن يشهد على الله ورسوله بأنه أحل كـذا أو حرمـه أو أوجبه أو كرهه إلا لما يعلم أن الأمر فيه كذلك مما نص الله ورسوله على إباحته، أو تحريمـه أو إيجابـه أو كراهتـه، وأما ما وجـده في كتابه الذي تلقاه عمن قلـده دينه فليس له أن يشهـد علـى الله ورسوله به، ويغر الناس بذلك، ولا علم له بحكـم الله ورسوله، قال غير واحد من السلـف: ليحذر أحدكـم أن يقول: أحل الله كذا، أو، حرم الله كذا، فيقـول الله له: كذبت، لم أحل كذا، ولم أحرمه.

وسمعـت شيـخ الإسلام يقول: «حضـرت مجلسًا فيه القضاة وغيرهـم، فجرت حكومة حكم فيهـا أحدهم بقول زفر، فقلت له: ما هـذا الحكومة؟ فقال: هذا حكم الله، فقلت له صار قول زفر هو حكم الله الذي حكم به وألزم به الأمة؟! قل: هذا حكم زفر، ولا تقل هذا حكم الله، أو نحو هذا من الكلام»[(٢)].

المطلب العاشر: للمفتي أن يفتي بلفظ النص مهما أمكنه:

فإنـه يتضمـن الحكـم والدليل مـع البيان التـام، فهو حكم مضمـون له الصـواب، متضمن للدليـل عليه في أحسن بيان، وقول الفقه المعين ليـس كذلك وقد كان الصحابة والتابعون والأئمة الذيـن سلكوا على مناهجهم يتحرون ذلك غاية التحـري حتى خلفت من بعدهم خلوف رغبوا عن النصوص واشتقوا لهم ألفاظًا غير ألفاظ النصوص، فأوجب ذلك هجر النصوص ومعلوم أن تلك الألفـاظ لا تفـي بما تفي به النصوص من الحكم والدليل وحسـن البيان، فتولد من هجران ألفاظ النصوص والإقبـال على الألفاظ الحادثة وتعليق الأحكام بها على الأمة من الفساد ما لا يعلمه إلا الله، فألفاظ النصوص عصمة وحجة بريئة من الخطأ والتناقض والتعقيد والاضطراب ولما كانت هي عصمة عهدة الصحابة وأصولهم التي إليها يرجعون كانت علومهم أصح من علوم من بعدهم، وخطؤهـم فيما اختلفوا فيه أقل من خطأ من بعدهـم، ثم التابعون بالنسبة إلى من بعدهم كذلك، وهلم جرا وقد كان أصحاب رسول الله ﷺ إذا سئلوا عن مسألة يقولون: قال الله كذا، قال رسول الله ﷺ كـذا، أو فعـل رسول الله كـذا، ولا يعدلون عن ذلك ما وجدوا إليـه سبيلاً قط، فمن تأمل

---

(١) إعلام الموقعين لابن قيم الجوزية (١٩٩/٤) انظر: العدة للقاضي أبي يعلى الفراء (١٥٩٩/٥) انظر الإقناع لأبي النجا (٣٧١/٤).

(٢) إعلام الموقعين لابن قيم الجوزية (١٧٥/٤-١٧٦).

أجوبتهم وجدها شفاء لما في الصدور[1].

المطلب الحادي عشر:

«إذا كان الحكم مستغربًا جداً مما لم تألفه النفوس وإنما ألفت خلافه فينبغي للمفتي أن يوطئ قبله ما يكون مؤذنًا به كالدليل عليه والمقدمة بين يديه»[2].

ثم قال ابن قيم الجوزية رحمه الله:

فتأمل ذكره سبحانه قصة زكريا وإخراج الولد منه بعد انصرام عصر الشبيبة، وبلوغه السن الذي لا يولد فيه لمثله في العادة، فذكر قصته مقدمة بين يدي قصة المسيح وولادته من غير أب، فإن النفوس لما آنست بولد من بين شيخين كبيرين لا يولد لها عادة سهل عليها التصديق بولادة ولد من غير أب، وكذلك ذكر سبحانه قبل قصة المسيح موافاة مريم رزقها في غير وقته وغير إبانه، وهذا الذي شجع نفس زكريا وحركها لطلب الولد وإن كان في غير إبانة. حتى قال «والمقصود أن المفتي جدير أن يذكر بين يدي الحاكم الغريب الذي لم يؤلف مقدمات تؤنس به وتدل عليه، وتكون توطئة بين يديه وبالله التوفيق[3].

المطلب الثاني عشر:

«ينبغي للمفتي أن يذكر دليل الحكم ويأخذه ما أمكنه من ذلك، ولا يلقيه إلا المستفتي ساذجًا مجردًا عن دليله ومأخذه، فهذا الضيق عطنه وقلة بضاعته من العلم»[4].

المطلب الثالث عشر:

إذا أفتى المفتي للسائل بشيء ينبغي أن ينبهه على وجه الاحتراز مما قد يذهب إليه الوهم منه من خلاف الصواب، وهذا باب لطيف من أبواب العلم والنصح والإرشاد»[5].

المطلب الرابع عشر:

من فقه المفتي إذا سأله المستفتي عن شيء فمنعه منه وكانت حاجته تدعوه إليه أن يدله على ما هو عوض له منه، فيسد عليه باب المحظور، ويفتح له باب المباح وهذا لا يتأتى إلا من عالم ناصح مشفق قد تاجر الله وعامله بعلمه، فمثاله في العلماء مثلا الطبيب العالم الناصح في الأطباء يحمي العليل عما يضره، ويصف له ما ينفعه فهذا شأن أطباء الأديان والأبدان.

ثم قال ابن قيم الجوزية بعد بيانه السابق:

---

(١) انظر: إعلام الموقعين لابن قيم الجوزية (٤/١٧٠-١٧١).

(٢) إعلام الموقعين لابن قيم الجوزية (٤/١٦٣).

(٣) انظر إعلام الموقعين (٤/١٦٣-١٦٤)، بتصرف.

(٤) انظر إعلام الموقعين لابن قيم الجوزية (٤/١٦١).

(٥) إعلام الموقعين لابن قيم الجوزية (٤/١٦٠).

وهذا شأن خلق الرسل وورثتهم من بعده، ورأيت شيخنا (يقصد ابن تيمية) قدس الله روحه يتحرى ذلك في فتاويه مهما أمكنه ومن تأمل فتاويه وجه ذلك ظاهرًا فيها»[(١)].

المطلب الخامس عشر:

«ينبغي للمفتي أن يحسن زيه ويتقيد في ذلك بالتوجيهات الشرعية، من مراعاة الطهارة والنظافة وستر العورة واجتناب الحرير والذهب والثياب التي تحتوي على شيء من شعارات الكفار، ولو لبس من الثياب الفاخرة لكان أدعى لقبول قوله، فإن تأثير المظهر في عامة الناس لا ينكر».

قلت: جميل هذ الأدب بيد أن لبس الثياب الفاخرة مع تسليمنا بجوازه إن كان مباحًا ولم يكن فيه محذور شرعي، ولكن لباس العلماء فيه تواضع يحكي السمت، بل ظني أن الناس يقبلون قول الذي يشعرون أنه زاهد في الدنيا مقبل على الآخرة، وتجد النفوس حرجاً ممن لبس الثياب الفاخرة هذه بالنسبة لعامة الناس، أما الأثرياء فلا يعجبهم إلا ذلك، وما وجد المفتين للأثرياء فقط، والحاجب للمستفتي لا للمفتي، والشخصية الجيدة كما تعلمنا هي التي تؤثر ولا تتأثر، فيكون الملبس العادي بدون إفراط ولا تفريط، نظيف لأنه يقول للناس الحمد لله.

المطلب السادس عشر:

ينبغي على المفتي أن يبين للسائل الجواب بيانًا مزيلاً للإشكال، متضمناً لفصل الخطاب، كافيًا في حصول المقصود لا يحتاج معه إلى غيره، لا يوقع السائل في الحيرة والإشكال، ولا يكون كالمفتي الذي سئل عن مسألة في المواريث فقال يقسم بين الورثة على فرائض الله عز وجل، وسئل آخر عن مسألة فقال فيها: فيها قولان ولم يزد وهذا حيد عن الفتوى إلا أن المفتي المتمكن من العلم المضطلع به قد يتوقف في المسألة المتنازع فيها فلا يتقدم على الجزم بغير علم وغاية ما يمكنه أن يذكر الخلاف فيها للسائل[(٢)].

المطلب السابع عشر:

يستحب للمفتي أن يقرأ السؤال على حاضريه ممن هو أهل لذلك ويشاورهم برفق ولطف، ولو كان الحاضرون دونه أو كانوا من تلاميذه، وقد يظهر ما كان خفيًا عليه وقد أمر الله نبيه محمد ﷺ بالشورى فقال: ﴿وَشَاوِرْهُمْ فِي الْأَمْرِ﴾[(٣)] وكانت المسألة تنزل بعمر بن الخطاب رضي الله عنه فقد كان كثير الاستشارة عندما تعرض عليه القضايا. هذا إذا لم يعارض ذلك مفسدة من إفشاء سر السائل أو تعريضه للأذى أو مفسدة لبعض الحاضرين[(٤)].

---

(١) انظر: إعلام الموقعين (٤/١٥٩-١٦٠) بتصرف وانظر الفقيه والمتفقه للخطيب (٢/١٩٤).

(٢) انظر: إعلام الموقعين لابن قيم الجوزية (٤/١٧٧، ١٧٩) بتصرف.

(٣) سورة آل عمران آية (١٥٩)

(٤) انظر: إعلام الموقعين لابن قيم الجوزية (٤/٢٥٧)، انظر: الإقناع لابي النجا (٤/٣٧١).

المطلب الثامن عشر

«مـن الأدب أن يفتـي المفتي كل مستفـت بما ينـاسب حاله من التوجيـه فيفتي الفاسق الذي يريد التوبة بعظيم رحمة الله تعالى وواسع مغفرته ويفتي من يريد الشر بالترهيب والتشديد»[1].

المطلب التاسع عشر:

ينبغي للمفتي إذا رأى للمستفتي طريقًا يرشده إليه كمن حلف لا ينفق على زوجته شهرًا يقول له المفتي: تعطيها من صداقها أو على سبيل القرض ثم تبرئها.

وروي أن رجـلًا سأل أبا حنيفة أنه حلف أن يطأ امرأته في شهر رمضان ولا يكفر ولا يقضي. فأجابه الإمام أبو حنيفة: سافر بها[2].

المطلب العشرون:

«مـن الأدب الواجـب أن يفتي المفتي بالحق ولـو خالف مذهبه»[3]، وعليـه أن يجعل مذهبه ثلاثة أقسام:

أ- قسـم الحق فيـه ظاهر، بين موافق للكتاب والسنة فهذه يفتي بـه مع طيب نفس وانشراح صدر.

ب- قسم، مرجوح، ومخالف للدليل فهذا لا يفتي به.

ج- قسـم، مـن مسائل الاجتهـاد التي الأدلة فيهـا متجاذبة، فهذا قد يفتي بـه وقد لا يفتي، حسب النظر.

والآداب جمـة لا تحصـى ولأنها مجـال استنباط فـلا تستقصى، ولكن مما أحـب أن أذكره وأدونـه أن المفتي يتهمم في فتواه فهـو تكليف لا تشريف فقط، ومن ذلك ما روي عن الإمام مالك رحمـه الله أنـه قال: «إنـي لأفكر في مسألة منذ بضـع عشرة سنة فما اتفق لي فيهـا رأي إلى الآن وقال: ربما وردت علي المسألة فأفكر فيها ليالي، وقال ربما وردت علي المسألة تمنعني من الطعام والشراب والنوم»[4].

فالله أكبر ما أعظم هؤلاء الرجال!.

المطلب الحادي والعشرون: حاجة المفتي إلى قول لا أدري:

فيمـا لا يدري، أما فيما يـدري فيدلي بما يدري، ومن يدري لعـل لا أدري هـي الأنفع والأسلم والأصلح.

---

(١) انظر: مباحث أحكام الفتوى للزيباري ص: ١٣٠.

(٢) مباحث في أحكام الفتوى للزيباري ص: ١٣١.

(٣) إعلام الموقعين لابن قيم الجوزية (٤/٢٣٦،١٧٧).

(٤) الموافقات للشاطبي (٢/٦٣٢-٦٣٣).

وهـذا مبحث عظيم ولو لم يكن العمل إلا فيـه لكفى، نسأل الله أن يسلمنا ويسلم منا، سديد الفكر، قويم النظر، صدوق النطق، ظاهر الصدق دائرًا مع الحق، لا يستحي أن يقول لا أدري متى لـم يعلم أمام الخلق، هذه حال اليقظان المراقب في خواتيـم أمره والعواقب، أسلفنا الحديث في كراهـة السلـف للفتيا والتسرع فيها والفـرق بين هذا وذاك شاسع وواضح فهنـاك يكرهون الفتيا مـع علمهم بالجواب وهنا في حال عدم العلـم ومن يستطيع على كل العلم؟ ونبحر في عالم الزهد والورع، في عالم الإيمان الراسخ نذكر منه أحرفًا:

١. عـن ابن عمر رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «ما أدري تبع لعن أم لا، وما أدري ذو القرنين نبي أم لا، وما أدري الحدود كفارة لأهلها أم لا»[١].

٢. عن ابن عمر رضي الله عنه أنه سئل عن شيء فقال: لا أدري «فلما ولى الرجل قال: نعمَّا قال عبد الله بن عمر سئل عما لا يعلم فقال لا علم لي به[٢].

٣. عن عبد الله بن يزيد قال «إني لأحب ان يكون من بقايا العالم بعده: لا أدري؛ ليأخذه من بعده»[٣].

٤. قال مجاهد: سئل ابن عمر رضي الله عنه –عن فريضة من الصلب فقال: لا أدري– فقيل له: فما منعك أن تجيبه؟ فقال سئل ابن عمر عما لا يدري فقال: لا أدري»[٤].

٥. عـن أيوب قال: «تكاثروا علـى القاسم بن محمد يومًا بمنى، فجعلـوا يسألونه، فيقول: لا أدري ثم قال: إنا والله ما نعلم كل ما تسألونا عنه، ولو علمنا ما كتمناكم ولا حل لنا أن نكتمكم»[٥].

٦. قـال عبد الملك بن أبي سليمان: «سئل سعيد بن جبير عن شيء فقال: «لا أعلم، ثم قال: ويل للذي يقول لما لا يعلم: إني أعلم»[٦].

٧. وذكـر الشعبي عن علي رضي الله عنه أنه خرج عليهم وهو يقول: «ما أبردها على الكبد، ما أبردها على الكبد، فقيل له: وما ذاك؟ قال: أن تقول للشيء لا تعلمه: الله أعلم»[٧].

٨. قال ابن عون: كنت عند القاسم بن محمد إذ جاءه رجل فسأله عن شيء فقال القاسم: لا أحسنه، فجعل الرجل يقول: إني دفعت إليك لا أعرف غيرك فقال القاسم: لا تنظر إلى طول لحيتي وكثـرة الناس حولـي، والله ما أحسنه فقال شيخ من قريش جالس إلـى جنبه: يا ابن أخي! الزمها فو الله ما رأيتك في مجلس أنبل منك اليوم، فقال القاسم: والله لأن يقطع لساني أحب إلي من أن

(١) صحيح جامع بيان العلم وفضله ص: ٣٠٦، وقال حديث صحيح.

(٢) صحيح جامع بيان العلم وفضله ص: ٣٠٩.

(٣) صحيح جامع بيان العلم وفضله ص: ٣٠٩، أدب الفتوى للسيوطي، ص: ٨٠.

(٤) صحيح جامع بيان العلم وفضله ص: ٣٠٩، إعلام الموقعين لابن القيم (١٦٦/٢).

(٥) صحيح جامع بيان العلم وفضله ص: ٣١٠، أدب الفتيا للسيوطي، ص: ٧٥.

(٦) المصادر السابقة.

(٧) صحيح جامع بيان العلم وفضله ص: ٣١٠، أدب الفتيا للسيوطي ص: ٧٣و إعلام الموقعين لابن القيم (١٦٥/٢).

أتكلم بما لا علم لي به[١].

٩. قال مالك -رحمه الله- سأل عبد الله بن نافع أيوب السختياني عن شيء فلم يجبه، فقال لا أراك فهمت ما سألتك عنه، قال: بلى. قال: فلم لا تجيبني؟ قال: لا أعلمه»[٢].

١٠. وكان عبد الرحمن بن مهدي يقول: «كنا عند مالك بن أنس فجاءه رجل فقال يا أبا عبد الله! جئتك من مسيرة ستة أشهر، حملني أهل بلدي مسألة أسألك عنها، قال: فسل، فسأله الرجل عن مسألة، قال: لا أحسنها، قال فبهت الرجل، كأنه قد جاء إلى من يعلم كل شيء، قال فقال فأي شيء أقول لأهل بلدتي إذا رجعت لهم؟ قال: تقول لهم قال مالك: لا أحسن»[٣].

١١. وذكر ابن وهب في كتاب المجالس قال: سمعت مالكًا يقول: « ينبغي للعالم أن يألف فيما أشكل عليه قول: لا أدري فإنه عسى أن يهيأ له خير»[٤]، وقال ابن وهب: وكنت أسمعه كثيرًا ما يقول: لا أدري، وقال في موضع آخر: لو كتبنا عن مالك: لا أدري لملأنا الألواح»[٥].

١٢. قال ابن وهب، وسمعت مالكًا، وذكر قول القاسم بن محمد: لأن يعيش المرء جاهلاً خير من أن يقول على الله ما لا يعلم» ثم قال: هذا أبو بكر الصديق رضي الله عنه وقد خصه الله تعالى بما خصه من الفضل يقول: لا أدري»[٦].

١٣. كان ابن عجلان يقول: «إذا أخطأ العالم لا أدري أصيبت مقاتله»[٧].

١٤. عن عقبة بن مسلم قال: «صحبت ابن عمر أربعة وثلاثين شهرًا فكثيرًا ما كان يسأل فيقول: لا أدري ثم يلتفت إلي فيقول: تدري ما يريد هؤلاء، يريدون أن يجعلوا ظهورنا جسرًا لهم إلى جهنم[٨].

١٥. قال أبو داؤد: «قول الرجل فيما لا يعلم: لا أعلم، نصف العلم»[٩].

١٦. عن أبي الذيال قال: تعلم لا أدري فإنك إن قلت: لا أدري، علموك حتى تدري، وإن قلت:

---

(١) صحيح جامع بيان العلم وفضله ص: ٣١٠، أدب الفتوى لابن الصلاح ص: ٢٩، صفة الفتوى لابن حمدان ص: ٨، إعلام الموقعين (٢١٩/٤).

(٢) صحيح جامع بيان العلم وفضله ص: ٣١٠.

(٣) صحيح جامع بيان العلم وفضله ص: ٣١١.

(٤) صحيح جامع بيان العلم وفضله ص: ٣١١، إعلام الموقعين ابن القيم، (١٦٧/٢).

(٥) نفس المرجع السابق.

(٦) صحيح جامع بيان العلم وفضله ص: ٣١١.

(٧) صحيح جامع بيان العلم وفضله ص: ٣١١، أدب الفتوى لابن الصلاح ص: ٢٩، ثم قال وهذا إسناد دليل عزيز جدًا، لاجتماع أئمة المذاهب الثلاثة فيه بعضهم عن بعض. آداب الفتوى للنوي ص: ١٥، صفة الفتوى لابن حمدان ص: ٧، أدب الفتيا للسيوطي ص: ٧١، إعلام الموقعين ابن القيم (١٦٧/٢) الموافقات للشاطبي (٦٣٤/١).

(٨) صحيح جامع بيان العلم وفضله ص: ٣١٢، صفة الفتوى لابن حمدان ص: ١٠، أدب الفتيا للسيوطي ص: ٧٧، إعلام الموقعين لابن القيم(٢١٨/٤).

(٩) صحيح جامع بيان العلم وفضله ص: ٣١٢، وانظر: أدب الفتيا للسيوطي ص: ٧٢، وقد رواها ابن القيم عن الشعبي أيضًا إعلام الموقعين (١٦٧/٢).

أدري سألوك حتى لا تدري[1].

١٧. قال أبو بكر الأثرم: «سمعت أحمد بن حنبل يستفتي فيكثر أن يقول: لا أدري»[2].

١٨. قال الهيثم بن جميل: شهدت مالك بن أنس سئل عن ثمان وأربعين مسألة فقال في اثنتين وثلاثين: لا أدري[3].

١٩. سئل الإمام مالك رحمه الله عن مسألة فقال: لا أدري! فقيل: هي مسالة خفيفة سهلة؟ فغضب وقال ليس في العلم شيء خفيف[4].

٢٠. ربما كان يسأل الإمام مالك في خمسين مسألة فلا يجيب في واحدة منها[5].

٢١. سئل الشعبي عن شيء فقال: لا أدري فقيل ألا تستحي من قولك لا أدري وأنت فقيه أهل العرق؟ فقال: لكن الملائكة لم تستحي حين قالت: ﴿قَالُوا۟ سُبۡحَـٰنَكَ لَا عِلۡمَ لَنَآ إِلَّا مَا عَلَّمۡتَنَآۖ إِنَّكَ أَنتَ ٱلۡعَلِيمُ ٱلۡحَكِيمُ﴾[6] [7].

٢٢. قال أبو نعيم: ما رأيت عالمًا أكثر قولاً لا أدري من مالك بن أنس[8].

٢٣. سأل رجل سحنون فتردد إليه فيها ثلاثة أيام فقال: وما أضع لك يا خليلي ومسألتك هذه معضلة وفيها أقاويل وأنا متحير في ذلك، فقال له: وأنت أصلحك الله لكل معضلة، فقال له سحنون: هيهات يا ابن أخي ليس بقولك هذا أبذل لك لحمي ودمي إلى النار[9].

٢٤. قال علي رضي الله عنه: «إذا سئلتم عما لا تعلمون فاهربوا» قالوا وكيف الهرب يا أمير المؤمنين؟ قال تقولون: الله أعلم[10].

٢٥. صح عن ابن عمر رضي الله عنهما أنه قال: «العلم ثلاثة: كتاب ناطق، وسنة ماضية ولا أدري»[11].

٢٦. قال رجل للإمام أحمد: حلفت بيمين لا أدري ايش هي؟ قال: «ليت أنك إذا دريت أنا»[12].

---

(١) صحيح جامع بيان العلم وفضله ص: ٣١٢، صفة الفتوى لابن حمدان ص: ٩، إعلام الموقعين لابن القيم (٢١٨/٤).

(٢) أدب الفتوى لابن الصلاح ص: ٣٠، آداب الفتوى للنووي ص: ١٥، صفة الفتوى لابن حمدان ص: ١٠.

(٣) أدب الفتوى لابن الصلاح ص: ٣١، آداب الفتوى للنووي ص: ١٦، صفة الفتوى لابن حمدان ص: ٨.

(٤) آداب الفتوى للنووي ص: ١٦، صفة الفتوى لابن حمدان ص: ٨، إعلام الموقعين (٢١٨/٤)، الموافقات للشاطبي (٦٣٥/١).

(٥) صفة الفتوى لابن حمدان ص: ٨، الموافقات للشاطبي (٦٣٤/١).

(٦) البقرة آية: (٣٢).

(٧) صفة الفتوى لابن حمدان ص: ٩، إعلام الموقعين لابن القيم(٢١٨/٤).

(٨) صفة الفتوى لابن حمدان ص: ٩.

(٩) صفة الفتوى لابن حمدان ص: ١٠.

(١٠) تغليظ الملام للشيخ التويجري رحمه الله ص: ١٣، أدب الفتيا للسيوطي ص: ٧٦.

(١١) تغليظ الملام للشيخ التويجري رحمه الله ص: ١٧، أدب الفتيا للسيوطي ص: ٧١.

(١٢) تغليظ الملام للشيخ التويجري رحمه الله ص: ١٨.

٢٧. كان الشعبــي رحمه الله إذا سئل عن مسألة شديدة قال: رب ذات وبر لاتنقاد ولا تنساق ولو سئل عنها الصحابة لعضلت بهم[١] هذه جملة من بعض الآثار، لعلها ترقق منا القلوب، وتربينا على الأدب المطلوب، في زمان قد فسد والفضل فيه كسد، وزاد فيه الحقد والحسد، وتشرب المكر والأذى الــروح والجســد، وأصبح بعض من يفتي في الروغان ثعلب، وفــي العدوان أسد، وصار هذا مقتضــى الحال، والمحمــود من الخصال والمطلوب من الرجال -إلا مــن رحم الله- قليل ما هم، وما أسلفنا ذكره يقبله الطبع القويم، إذا هو المنهج المستقيم، يترتب عليه الذكر الجميل ويحصل به الثواب الجزيل.

وإني والله أخاف -والعياذ بالله- من هذه الفتن التي أقبلت، والفتاوى الدواهي وفتنة الناس بمن نسب إلى العلم حتى أصبح وجوه الخلاص منها قد أشكلت[٢].

المبحث الرابع: مراعاة الخلاف عند المفتي:

النظر في هذا الموضوع من جهتين:

- جهة عامة.
- جهة خاصة.

المطلب الأول: أما الجهة العامة فالإفتاء محل تطبيق مراعاة الخلاف غالباً.

بيــان ذلك: أن الفتوى غالباً ما تكون إجابة على أسئلة واقعية للمستفتين نتيجة أمور عرضت لهــم أو وقعــت منهم، والمفتي يجيب فيها عملاً بالدليل الذي يظهر لــه، كما أنه يستصحب الواقع الــذي عليه المستفتــي أو أنه سيؤول إليه، ومــا يحيط بذلك من ضرر أو مشقــة أو نحوها، مراعياً مقاصد الشرع وقواعده.

لذلــك فإن نظره للمسائل الواقعة ليس كنظره للمســائــل النظرية؛ إذ ربما يؤديه اجتهاده في فتواه إلى العطف على القول المرجوح بنوع اعتبار، وهذا معنى مراعاة الخلاف[٣].

---

(١) إعلام الموقعين لابن القيم(٢/١٦٦).

(٢) من وقبض العلماء والقول بلا علم ذكره الرسول ﷺ من أشراط الساعة انظر: أشراط الساعة يوسف الوابل ص: ١٣١، وأخلاق العلماء للآجري ص: ٥٩. الجواهر الثمينة للمشاط ص: ٢٨٧، الدرر السنية في الأجوبة النجدية (٧/٥٣١)، وكذا (٩/١١٠) قال القرافي يحكي عن حال أهل زمانه (وأما اليوم فقد انحرف هذا السياح وسهل على الناس أمر دينهم فتحدثوا فيه بما يصلح وبما لا يصلح وعسر عليه اعترافهم بجهلهم وأن يقول أحدهم لا يدري فلا جرم آل الحال للناس إلى هذه الغاية بالاقتداء بالجهال) الفروق (٢/١١٠).

(٣) انظر: مراعاة الخلاف في الفقه تأصيلا وتطبيقا د. صالح سندي ص ٢٢٣.

المطلب الثاني:

أما الجهة الخاصة فتظهر من خلال مسألتين: مسألة: هل للمفتي أن يحيل السائل إلى عالم آخر. ومسألة: هل للمفتي أن يحيل على مفت يعلم أنه يخالفه القول؟

ونمهد للكلام حول هذه المسألة: هل للمفتي إطلاق القول في مسألة وفيها تفصيل:

كثيراً ما يقع غلط المفتي في هذا القسم، فالمفتي ترد عليه المسائل في قوالب متنوعة فإن لم يتفطن لحقيقة السؤال هلك وأهلك فتارة ترد على المفتي المسألتان صورتهما واحدة وحكمها مختلف وتارة ترد عليه المسألتان صورتهما مختلفة وحقيقتهما واحدة وحكمهما واحد، وتارة ترد عليه المسألة مجملة تحتها عدة أنواع، لهذا يجب على المفتي التثبت عند ورود المسائل عليه والاستفسار من السائل ثم بعد ذلك يجيب بالتفصيل أو بالاختصار حسب ما تقتضيه المسألة من الأمثلة على ذلك:

١- ما ثبت في الصحيحين وغيرهما، أن أم سليم رضي الله عنها جاءت إلى النبي ﷺ فسألته هل على المرأة من غسل إذا هي احتلمت؟ قال: نعم إذا هي رأت الماء.

فتضمن هذا الجواب التفصيل بوجوب الغسل عليها في حال دون حال.

٢- إذا سئل المفتي عن رجل حلف لا يفعل كذا وكذا ففعل هل يحنث أولا؟ فلا يفتيه حتى يستفصله هل كان ثابت العقل وقت فعله أو لا؟

وإذا كان ثابت العقل فهل كان مختارًا في يمينه أم لا؟ وإذا كان مختارًا استثنى عقيب يمينه أم لا وإذا لم يستثن فهل فعلَ المحلوفَ عليه عالمًا ذاكرًا مختارًا أم كان ناسيًا أو جاهلًا أو مكرهًا؟ وإذا كان عالمًا مختارًا فهل كان المحلوف عليه داخلًا في قصده ونيته أو قصد عدم دخوله فخصصه بنيته أو لم يقصد دخوله ولا نوى تخصيصه؟ فإن الحنث يختلف باختلاف ذلك كله[1].

إلى غير ذلك مما يجب أن يتنبه له المفتي لأن الإفتاء شأنه كبير وخطره عظيم.

مسألة: هل للمفتي أن يحيل إلى غيره:

قد يستفتي العالم فيرى من المناسب أن يحيل السائل إلى عالم آخر يتولى عنه الإفتاء:

ولذلك أحوال:

١- منها أن لا تكون المسألة منصوصة ولا مجمعًا عليها ولا بد فيها من القياس والرأي فيتورع عن الإجابة لعل غيره أن يكفيه، وهذه الإحالة لا حرج فيها، و قد درج عليها كثير من السلف الصالح. من ذلك أن عائشة رضي الله عنها أرشدت سائلاً سألها عن المسح على الخفين إلى علي

(١) انظر: إعلام الموقعين لابن قيم الجوزية (٤/١٨٧-١٨٨) بتصرف.

رضي الله عنه لأنه كان يسافر مع النبي ﷺ، فهو أعلم بهذه المسألة.[1]

٢- ومنهـا أن يكون السائل قـد أرسل الاستفتاء -رسالة من بلد آخر غير بلد المفتي، وتكون المسألـة بحاجـة إلى استفصال مـن السائل أو غيره فيحيله إلى مفتٍ ببلـده (أي المستفتي) لئلا يطول الأمر.

٣- ومنها أن يكون المحال عليه أكثر علمًا بصفة عام أو في تلك المسألة بصفة خاصة.

ويجب على المفتي أن لا يحيل إلا على من يثق به علمًا وورعًا وليعلم أنه مسؤول أمام الله عن ذلك.

مسألة: هل للمفتي أن يحيل على مفتٍ يعلم أنه يخالفه القول؟

نقل الإمام ابن قدامة رحمه الله (أن أحمد سئل عن مسألة في الطلاق.

فقال: إن فعل كذا حنث، فقال السائل يا أبا عبد الله! فإن أفتاني إنسان؟ (يعني أفتاه بأنه لا يحنث؟) فقال الإمام أحمد رحمه الله: تعرف حلقة المدنيين؟ قال السائل فإن أفتوني أدخل؟ قال الإمام أحمد رحمه الله: نعم)[2].

فهو إذن يرى أنه يجوز للمفتي أن يدل على من يخالفه القول، ويمكن أن يُستدل له بعموم قوله تعالـى ﴿فَسْـَٔلُوٓا۟ أَهْلَ ٱلذِّكْرِ إِن كُنتُمْ لَا تَعْلَمُونَ﴾[3] وهذا السائل قد أُرشد إلى سؤال رجل من أهل الذكر، فهو داخل في عموم الآية.

كما يمكن أن يُستدل له بمراعاة الخلاف، إذ لولا مراعاة المفتي لخلاف المجتهد الآخر لما أحال السائلَ إليه.

ومـن هنا يتضح وجـه العلاقة بين هـذه المسألة ومراعاة الخلاف، فهـي داخلة في المعنى العـام لمراعـاة الخلاف؛ لأن المجتهد قد أرشد إلى الأخذ بقول مرجوح في نظره، وهذا راجع إلى ما تقتضيه مراعاة الخلاف من إعطاء القول المرجوح نوع اعتبار.[4]

وقـال صاحـب البحر المحيط: الظاهر المنع؛ لأنه إذا غلب على ظنه شيء فهو حكم الله في حقـه وحـق من قلده، وكما لا يجوز له العدول عنه؛ لا يجوز له أمر مقلده بذلك، والأحوط أن لا يؤثر في حق المستفتي لا تشديدًا ولا تسهيلاً ولا بحيلة. وقد عرف حكم الله تعالى عليه وعلى غيره[5].

---

(١) انظر: أخرجه مسلم في كتاب الطهارة، باب التوقيت في المسح على الخفين، انظر: صحيح مسلم مع شرح النووي (٣/ ١٧٨) الحديث (٢٧٦)، مراعاة الخلاف في الفقه د. صالح سندي ص ٢٢٤.

(٢) العدة (١٢٢٦/٤)، روضة الناظر لابن قدامة (٤٥٦/٢) وهو الموجود مع نزهة الخاطر العاطر.

(٣) سورة النحل آية (٤٣).

(٤) انظر مراعاة الخلاف في الفقه تأصيلا وتطبيقا د. صالح سندي ص ٢٢٦ (بتصرف).

(٥) انظر البحر المحيط للزركشي (٣١٧/٦)

ويستفاد من قصة الإمام أحمد رحمه الله جواز تقليد المفضول[1].

والأشبه فيها أن يقال: إنه إذا اجتمعت ثلاثة شروط، فقد يتجه القول بالجواز، وهي:

أ. أن تكون المسألة واقعة.

ب. أن يكون رأي المفتي المُحال إليه له قوة ووجاهة.

ج. أن يلحق المستفتي حرجٌ في أخذه بفتوى المفتي الأول[2].

والله تعالى أعلم.

الخاتمة:

الحمد لله الذي بنعمته تتم الصالحات، والصلاة والسلام على أشرف الخلق والمرسلين، نبينا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين.

بعد إتمام هذا البحث الموسوم بـ «أخلاقيات المفتي وآدابه وموقفه من مراعاة الخلاف»، والذي تناول جانباً مهماً من جوانب الفقه الإسلامي، يمكن القول إن هذا الموضوع يحمل أبعاداً علمية وأخلاقية واجتماعية عظيمة، وقد سلط البحث الضوء على مكانة المفتي وأهمية التزامه بأخلاقيات وآداب مميزة، بوصفه قائداً دينياً وموجهاً روحياً يتحمل مسؤولية عظيمة أمام الله وأمام المجتمع.

تناول البحث تعريف أخلاقيات المفتي وشروطه وآدابه، ودوره المحوري في مراعاة الخلاف بين العلماء وأثر ذلك في تحقيق التماسك الاجتماعي. كما بيّن أهمية الفتوى المسؤولة التي تراعي المتغيرات الزمانية والمكانية وتوازن بين الثوابت الشرعية والمصالح المتغيرة. واتضح من خلال الدراسة أن الالتزام بأخلاقيات الفتوى يحقق المصداقية المطلوبة للمفتي، ويعزز الثقة في الفتوى كمصدر للحل والإرشاد في القضايا المعاصرة.

ولقد خلص البحث إلى مجموعة من النتائج المهمة، كان من أبرزها التأكيد على أن مراعاة الخلاف ليست مجرد ضرورة فقهية، بل هي أداة لتعزيز السلم الاجتماعي والتفاهم بين أفراد المجتمع. كما دعا إلى ضرورة التأهيل العلمي والعملي للمفتي بما يتناسب مع تحديات العصر.

وقد أشار البحث في الاقتراحات المستقبلية إلى أهمية دراسة أثر التكنولوجيا الحديثة على عملية الإفتاء وآليات تبسيطها وتسهيل إيصالها للجمهور، مما يعكس الحاجة إلى أبحاث أعمق حول هذا الموضوع الذي يواكب تطورات العصر.

وفي الختام، أوصي الباحثين والمهتمين بهذا المجال بمواصلة استكشاف هذا الموضوع

(١) روضة الناظر لابن قدامة (٤٥٦/٢) وهو الموجود مع نزهة الخاطر العاطر.

(٢) انظر مراعاة الخلاف في الفقه تأصيلا وتطبيقا د. صالح سندي ص ٢٢٦.



من زواياه المختلفة، خصوصاً في ظل التطورات السريعة التي يشهدها العالم اليوم، والتي تتطلب فهماً متجدداً ومواكباً لقضايا المجتمع، أسأل الله أن يجعل هذا العمل خالصاً لوجهه الكريم، وأن ينفع به الباحثين وطلاب العلم، ويجعله لبنة في بناء المعرفة الإسلامية.

وصلى الله وسلم على نبينا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين.

أهم نتائج البحث:

١. أهمية دور المفتي في المجتمع الإسلامي: المفتي يؤدي دوراً محورياً كمرجع ديني وموجه أخلاقي، خاصة في القضايا التي تتطلب فهماً عميقاً للواقع والشرع معاً.

٢. شروط المفتي الشخصية والعلمية: يجب أن يتحلى المفتي بصفات مثل العدالة والتواضع، والإلمام بالشريعة وأصولها، بالإضافة إلى وعيه بالواقع الاجتماعي والثقافي.

٣. أخلاقيات وآداب المفتي: ضرورة التزام المفتي بآداب تشمل الصدق، التواضع، الابتعاد عن الهوى الشخصي، واستحضار المسؤولية أمام الله والمجتمع.

٤. مراعاة الخلاف وأثره على المجتمع: مراعاة الخلاف الفقهي بين العلماء ليست فقط ضرورة دينية، بل هي وسيلة فعّالة لتعزيز التماسك الاجتماعي وتقليل النزاعات.

٥. أهمية الفتوى المسؤولة: الفتوى يجب أن تكون مسؤولة، تراعي الخوف من الله والظروف المتغيرة، مما يعزز مصداقية المفتي ويحقق المصلحة العامة.

٦. التوصية بمراعاة التطورات الحديثة: ضرورة دراسة تأثير التكنولوجيا الحديثة على آليات إصدار الفتوى، وتسهيل وصولها إلى الجمهور بطريقة مبسطة وموثوقة.

٧. تعزيز السلم الاجتماعي من خلال الفتاوى: الفتاوى التي تراعي الخلاف وتوازن بين الثوابت والمتغيرات تسهم في تحقيق السلم الاجتماعي ودعم استقرار المجتمعات.

المراجع والمصادر:

١. القرآن الكريم.

٢. إبراهيم أنيس، ومجموعته، المعجم الوسيط، مكة المكرمة: دار الباز للتوزيع.

٣. إبراهيم عوض. القضاء في الإسلام تاريخه ونظامه.

٤. ابـن الصلاح، أبو عمرو عثمان، أدب الفتوى وشروط المفتـي وصفة المستفتي وأحكامه وكيفية الفتوى والاستفتاء. الطبعة الأولى. تحقيق رفعت فوزي، القاهرة: مكتبة الخانجي.

٥. ابـن القيم، محمد بـن أبي بكر. إعلام الموقعين عـن رب العالمين، تحقيق محمد محي الدين عبد الحميد. بيروت: المكتبة العصرية.

٦. ابـن النجار، محمد بن أحمد بن عبـد العزيز، شرح الكوكب المنيـر المسمى «مختصر التحرير»، بيروت دار البشائر الإسلامية، ١٤١١هـ.

٧. ابن أمير الحـاج، التقرير والتحبير على تحرير الإمام الكمال. بن الهمام الطبعة الثانية – بيروت – دار الكتب العالمية ١٤٠٣هـ.

٨. ابـن تيمية، شيخ الإسلام، مجموع فتاوي، جمع وترتيب عبد الرحمن بن محمد بن قاسم وساعده ابنه محمد، القاهرة: مكتبة ابن تيمية.

٩. ابـن جزي، محمد بن أحمد الغرناطي، تقريب الوصول إلى علم الأصول، الطبقة الأولى، تحقيق شيخنا د. محمد المختار بن محمد الأمين الشنقيطي، القاهرة: مكتبة ابن تيمية ١٤١٤ه.

١٠. ابـن حـزم، أحمد بـن سعيد، الإحكام في أصـول الأحكام، الطبعة الأولـى، بيروت: دار الكتب العالمية ١٤٠٥.

١١. ابـن حمدان، أحمـد بن حمدان الحنبلـي. صفة الفتـوى والمفتي والمستفتـي. الطبعة الرابعة بتحقيق محمد ناصرالدين الألباني، دمشق، المكتب الإسلامي، ١٤٠٤هـ.

١٢. ابـن حميد عبد الله بـن محمد كمال الشريعة وشمولها لكل مـا يحتاجه البشر، الطبعة الأولى، القاهرة: مكتبة ابن تيمية ١٤١٤هـ.

١٣. ابـن خلـكان، أحمد بن محمـد، وفيات الأعيـان وأنباء الزمان، تحقيـق إحسان عباس، بيروت دار الصادر ١٣٩٧هـ.

١٤. ابـن رجب، عبد الرحمن، ذيل طبقات الحنابلة، تصحيح محمد حامد الفقي. القاهرة: مطبعة السنة المحمدية ١٣٧٣هـ.

١٥. ابـن سعـد، محمد، الطبقات الكبرى، الطبعة الأولى، راجعـه وعلق عليه سهيل الكيالي، دار الفكر للطباعة والنشر ١٤١٤هـ.

١٦. ابـن عباد، إسماعيل المشهور بالصاحب ابن عبـاد. المحيط في اللغة، الطبعة الأولى.



تحقيق محمد حسن آل ياسين، بيروت عالم الكتب، ١٤١٤هـ.

١٧. ابـن عبد البر، صحيح جامع بيـان العلم وفضله، أعده واختصره أبو الأشبال الزهيري، الطبعة الأولى، مكتبة ابن تيمية.

١٨. ابن عثيمين، محمد بن صالح – الأصول من علم الأصول، دار التقوى بلبيس.

١٩. ابـن عقيـل، أبوعبد الرحمن الظاهـري. نوادر الإمـام ابن حزم، الطبعـة الأولى. عام ١٤٠٥هـ.

٢٠. ابـن فارس، أبو الحسين بـن أحمد بن فارس زكريـا، مجمل اللغـة، تحقيق زهير عبد المحسن سلطان بيروت: مؤسسة الرسالة.

٢١. ابن قاسم، عبد الرحمن بن محمد. الدرر السنية في الأجوبة النجدية، الطبعة الخامسة، ١٤١٦هـ.

٢٢. ابـن قدامـة، موفق الدين عبد الله بن أحمد، روضـة الناظر وجنة المناظر المطبوع مع نزهة الخاطر العاطر لأبن بدران، بيروت: دار الفكر للطباعة والنشر.

٢٣. ابن كثير، إسماعيل بن عمر، البداية والنهاية، الطبعة الأولى، القاهرة، مطبعة السعادة، ١٣٥١هـ.

٢٤. ابن منظور، أبو الفضل الإفريقي، لسان العرب، بيروت: دار صادر.

٢٥. أبـو الخطـاب محفوظ بن أحمد بن الحسن، التمهيد فـي أصول الفقه، تحقيق مفيد أبو عمشة، الطبعة الأولى، مركز البحث العلمي بجامعة أم القرى.

٢٦. أبـو الوفـاء، محمد درويش. المبادئ الفقهية، الطبعـة الثانية. اعتنـى بنشرها رمزي دمشقية، بيروت: دار البشائر الإسلامية.

٢٧. الأجري، أبو بكر بن الحسين بن عبدا لله، أخلاق العلماء، بيروت: دار الكتب العلمية.

٢٨. الأرمـوي، صفي الدين محمد بن عبد الرحيم، نهاية الوصول في دراية الأصول، الطبعة الأولى تحقيق د. صالح يوسف ود. سعد السويح مكة المكرمة: المكتبة التجارية ١٤١٦ هـ.

٢٩. الأسمندي، محمد بن عبد الحميد، بذل النظر في الأصول، الطبعة الأولى تحقيق محمد زكي عبد البر، القاهرة: مكتبة دار التراث، ١٤١٢هـ.

٣٠. الإسنـوي، جمال الدين عبد الرحيم، شـرح الإسنوي نهاية السول بحاشية كتاب مناهج العقول للبدخشي – بيروت: دار الكتب العلمية.

٣١. الإسنـوي، عبد الرحيم بن الحسن، نهاية السول في شرح منهاج الأصول. بيروت: عالم الكتب.

٣٢. آل عبد الحكيم، عبد السلام بن برجس بن ناصر، مجموعة الرسائل والمسائل النجدية



لبعض علماء نحد الأعلام، الطبعة الثانية، الرياض: دار العاصمة ١٤٠٩هـ.

٣٣. الألبانـــي، محمد ناصر الدين، صحيح سنـــن الترمذي باختصار السند، الطبعة الأولى، الناشر: مكتب التربية العربي لدول الخليج، ١٤٠٨هـ.

٣٤. الآمدي، علي بن أبي علي بن محمد، الإحكام في أصول الأحكام، ضبطه وكتب حواشيه الشيخ إبراهيم العجوز، بيروت: دار الكتب العلمية.

٣٥. الباجـي، أبو الوليـد، سليمان بن خلف. الإشـارة ومعرفة الأصـول، والوجازة في معنى الدليل، الطبعة الأولى، تحقيق محمد علي فركوس، بيروت، دار البشائر، ١٤١٧ه.

٣٦. بازمـول محمـد بن عمر بن سالم. تغيــر الفتوى، الطبعة الأولــى، الرياض، دار الهجرة للنشر والتوزيع ١٤١٥هـ.

٣٧. البغدادي أحمد بن علي الخطيب، تاريخ بغداد أو مدينة السلام منذ تأسيسها حتى سنة ٤٦٣هـ، بيروت، دار الفكر.

٣٨. البهوتـي، يونـس بن منصور إدريـس. كشاف القناع عن متن الإقنـاع راجعه وعلق عليه هلال مصيلحي مصطفي، بيروت: دار الفكر للطباعة والنشر.

٣٩. التركي، عبد الله بن عبد المحسن، أصول مذهب الإمام أحمد.

٤٠. التويجري، حمود بن عبد الله بن حمود، تغليظ الملام على المتسرعين إلى الفتيا وتغيير الأحكام، الطبعة الأولى. الرياض: دار الصميعي ١٤١٣هـ.

٤١. الثقفي، سالم بن علي. مفاتيح الفقه الحنبلي، الطبعة الثانية ١٤٠٢ هـ. [الناشر: بدون]

٤٢. الجوينـي، عبد الملك بن عبد الله بن يوسف. البرهان في أصول الفقه، الطبعة الثالثة. تحقيق عبد العظيم محمود الديب، المنصورة دار الوفاء للطباعة والنشر.

٤٣. الجوينـي، عبـد الملـك بـن عبد الله بن يوسـف، الاجتهاد مـن كتـاب التلخيص لإمام الحرمين، الطبعة الأولى، تحقيق عبد الحميد أبو زنيد، دمشق، دار القلم١٤٠٨هـ.

٤٤. الجوينـي، عبد الملك بن عبد الله بن يوسف، التلخيص في أصول الفقه الطبعة الأولى. تحقيق عبدا لله النبلي وشبير العمري، بيروت: دار البشائر الإسلامية ١٤١٧ هـ.

٤٥. حاشية البناني على شرح الجلال المحلي لجمع الجوامع.

٤٦. الخطيـب، أبوبكر علي بن ثابـت، الفقيه والمتفقه. القاهرة: دار إحياء السنة المحمدية ١٣٩٥هـ.

٤٧. الخن، مصطفى سعيد، أثر الاختلاف في القواعد الأصولية في اختلاف الفقهاء الطبعة الخامسة. بيروت: مؤسسة الرسالة، ١٤١٤هـ.

٤٨. الذركلي، خيرالدين، الأعلام قاموس تراجم لأشهر الرجال والنساء من العرب والمستعربين والمستشرقين. الطبعة الحادية عشرة، بيروت: دار العالم للملايين ١٩٩٥م

٤٩. الذهبي. شمس الدين. تذكرة الحفاظ، بيروت: دار إحياء التراث.

٥٠. الذهبي، شمس الدين محمد بن أحمد بن عثمان، أعلام النبلاء، التحقيق شعيب الأرناؤوط ١٤٠٩هـ، بيروت مؤسسة الرسالة للطباعة والنشر.

٥١. الرازي، محمد بن أبي بكر بن عبد القادر. مختار الصحاح، دراسة د. عبد الفتاح البركاوي. بيروت: دار المنار.

٥٢. الرازي، محمد بن عمر بن الحسين. المحصول في علم أصول الفقه، الطبعة الثانية. تحقيق طه جابر العلواني. بيروت: مؤسسة الرسالة.

٥٣. الزبياري، عامر سعيد. مباحث في أحكام الفتوى، الطبعة الأولى. بيروت: دار ابن حزم ١٤١٦هـ.

٥٤. الزركشي، محمد بن بهادر بن عبد الله البحر المحيط في أصول الفقه، الطبعة الثانية. قام بتحريره عبد القادر العاني، الكويت: وزارة الشؤون الإسلامية، ١٤١٣هـ.

٥٥. سندي، صالح بن عبد العزيز بن عثمان، مراعاة الخلاف في الفقه تأصيلا وتطبيقا، رسالة ماجستير، جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية، كلية الشريعة، قسم أصول الفقه، عام ١٤١٩هـ.

٥٦. السيوطي، جلال الدين، أدب الفتيا. الطبعة الأولى، تحقيق محمد عماوي ومحمد الرواشدة بيروت: المكتب الإسلامي.

٥٧. الشاطبي، إبراهيم بن موسى اللخمي، الموافقات في أصول الشريعة، الطبعة الأولى، تعليق الشيخ عبد الله دراز. بيروت: دار المعرفة.

٥٨. شرح عضد الدين على مختصر ابن الحاجب مراجعة وتصحيح شعبان محمد إسماعيل، القاهرة: مكتبة الكليات الأزهرية ١٤٠٣هـ.

٥٩. الشنقيطي، محمد الأمين بن محمد المختار. مذكرة في أصول الفقه، الطبعة الأولى. القاهرة: مكتبة ابن تيمية ١٤٠٩هـ.

٦٠. الشنقيطي، محمد الأمين بن محمد المختار، نثر الورود على مراقي السعود، الطبعة الأولى، تحقيق وإكمال تلميذه محمد ولد سيدي الشنقيطي، جدة: دار المنارة للنشر والتوزيع ١٤١٥هـ.

٦١. الشوكاني، محمد بن علي بن محمد، إرشاد الفحول إلى تحقيق علم الأصول، الطبعة الأولى، تحقيق أبي مصعب محمد سعيد البدري،، بيروت: مؤسسة الكتب الثقافية، ١٤١٣هـ.

٦٢. الشوكانــي، محمد بن علي بن محمد، إرشاد الفحول إلى تحقيق الحق من علم الأصول، بيروت: دار الفكر.

٦٣. الشوكاني، محمد بن علي، البدر الطالع بمحاسن من بعد القرن التاسع، الطبعة الأولى، القاهرة: دار السعادة.

٦٤. الشيرازي، أبو إسحاق إبراهيم، شرح اللمع تحقيق وتقديم عبد المجيد تركي - بيروت دار الغرب الإسلامي.

٦٥. الطوفــي، سليمــان عبد القوي بن عبد الكريم، شرح مختصــر الروضة، الطبعة الأولى، تحقيق عبد الله التركي، بيروت مؤسسة الرسالة ١٤٠٩هـ.

٦٦. عبــد العلي بن محمد بــن نظام الدين، فواتح الرحموت شرح مسلم الثبوت وهو بحاشية المستصفى، تقديم إبراهيم محمد رمضان، الكويت: دار الأرقم.

٦٧. عبــد الحي بــن العماد الحنبلي، شــذرات الذهب في أخبار من ذهــب، بيروت: المكتبة التجارية للنشر والطباعة.

٦٨. عبد الفتاح المصري، قطوف لغوية، الطبعة الأولى. دمشق: مازن المبارك ١٤٠٤هـ.

٦٩. عــز الدين، عبــد العزيز بن عبــد السلام، قواعد الأحــكام في مصالــح الأنام بيروت: مؤسسة الرسالة.

٧٠. علــي بــن عبد الكافي وولده عبد الوهاب السبكي، الإبهــاج في شرح المنهاج على منهاج الوصول إلى علم الأصول، كتب هوامشه وصححه جماعة من العلماء بإشراف الناشر، بيروت: دار الكتب العليمة.

٧١. الغزالي أبو حامد محمد بن محمد، المستصفى من علم الأصول، دراسة وتحقيق حمزة زهيــر حافظ. وقــد سبق الإشارة إلــى هذا المصدر ولكن لأننــا أشرنا إلى هــذه النسخة في عدة مواضع لزم التنويه.

٧٢. الغزالي، أبو حامد محمد، المستصفى من علم الأصول، تقديم وضبط وتعليق إبراهيم رمضان، بيروت: دار الأرقم.

٧٣. الفناري، فصول البدائع في أصول الشرائع.

٧٤. فــوزان، عبــد الله، بن صالح، شرح الورقات في أصول الفقــه، الطبعة الأولى، تقديم د. أحمد بن عبد الله بن حميد، دار المسلم للنشر والتوزيع، ١٤١٣هـ.

٧٥. الفيروز آبادي، محمد بن يعقوب. القاموس المحيط، بيروت: دار الفكر ١٤١٥هـ.

٧٦. الفيومي، أحمد. المصباح المنير في غريب الشرح الكبير، بيروت، مكتبة لبنان ١٩٨٧م.

٧٧. القاضــي أبو يعلــى، محمد بن الحسين الفــراء، العدة في أصول الفقــه، الطبعة الأولى

تحقيق أحمد علي سير المباركي.

٧٨. القرافي، أحمد بن إدريس بن عبد الرحمن، الفروق - بيروت: عالم الكتب.

٧٩. كمال الدين محمد بن عبد الواحد، شرح فتح القدير للعاجز الفقير، دار الكتب العلمية، بيروت.

٨٠. الماوردي، علي بن محمد بن حبيب، الحاوي الكبير في فقه مذهب الإمام الشافعي، الطبعة الأولى، تحقيق على معوض وعادل عبد الموجود، بيروت: دار الكتب العلمية، ١٤١٤هـ.

٨١. مجد الدين أبو البركات بن شهاب الدين أبو المحاسن، وشيخ الإسلام أحمد بن عبد الحليم، المسودة في أصول الفقه بيروت، تحقيق محمد محيى الدين عبد الحميد: دار الكتاب العربي.

٨٢. محمد أبوالنور زهير، أصول الفقه، مكة المكرمة: مكتبة الفيصلية، ١٤٠٥هـ.

٨٣. المشاط، حسن بن محمد. الجواهر الثمينة في بيان أدلة عالم المدينة، الطبعة الثانية. تحقيق د. عبد الوهاب أبو سليمان، بيروت دار الغرب، ١٤١١هـ.

٨٤. معجم مقاييس اللغة، ابن الأثير الجزري، النهاية في غريب الحديث، تحقيق محمود الطناجي وظاهر الزواوي. باكستان: أنصار السنة المحمدية.

٨٥. موفق الدين ابن قدامة وشمس الدين ابن قدامة، المغني ويليه الشرح الكبير، دار الكتاب العربي. بيروت ١٤٠٣ه.

٨٦. النووي، محي الدين بن شرف. المجموع شرح المهذب، بيروت: دار الفكر.

٨٧. النووي، يحيى بن شرف. روضة الطالبين، تحقيق عادل أحمد وعلى محمد معوض بيروت: دار الكتب العلمية.

٨٨. النووي، يحيى بن شرف: آداب الفتوى والمفتي والمستفتي، الطبعة الثانية. عناية بسام عبد الوهاب الجابي بيروت: دار البشائر الإسلامية، ١٤١١هـ.

٨٩. الوابل، يوسف بن عبد الله، أشراط الساعة. الطبعة السابعة، الدمام: ابن الجوزي للنشر والتوزيع ١٤١٦هـ.



د. طارق بن سعيد أبورُبعه السِّهْلي الحربي
الأستاذ المشارك بقسم القراءات بكلية القرآن الكريم والدراسات الإسلامية
بالجامعة الإسلامية بالمدنية المنورة

Dr Tariq bin Saheed Abu Rubah Alsihli Alharbi
Assistant Professor at the Department of Qira'aat at the Faculty of Noble Qur'an and Islamic Studies,
Islamic University of Madinah

Talsehlia1@gmail.com

المسائل الأصولية المبثوثة في أبواب الفرش
في منظومة الإمام الشاطبي
جمعًا ودراسةً

The Usul Issues Dispersed in the Sections of Al-Farsh in the Poem of Imam Al-Shatibi: Compilation and Study

ملخص البحث

يتحدث البحثُ عن المسائل الأصولية التي ذكرها الإمامُ الشاطبيُّ في أبواب الفرش في منظومته (الشاطبية)؛ ذلك أنه ذكر مجموعةً من تلك المسائل في غير مظانِّها من أبواب الأصول، فعمدت إلى جمعها ودراستها؛ تسهيلًا للطالب في ضبطها، وإعانةً له على عدم فواتها، وقد قسمتها على حسب أبواب الأصول المتعلقة بها في المنظومة نفسها.

الكلمات المفتاحية: باب - قال - الإمام - الشاطبي - سورة - الناظم.

Abstract

This study examines the Usul (fundamental) issues mentioned by Imam Al-Sh atibi in the sections of Al-Farsh in his poem Ash-Sh atibiyyah. Imam Al-Sh atibi referenced several of these issues outside their conventional locations within the sections of Usul. Therefore, this research aims to compile and analyze them to facilitate their comprehension for students and to ensure they are not overlooked. The study categorizes these issues according to the Usul-related sections within the poem itself.

Keywords: Section – Statement – Imam – Al-Sh atibi – Surah – The Author.

مقدمة

الحمـد لله ذي الإنعام والإحسان والإفضال، والجـلال والجمال والكمال، والصلاة والسلام علـى مَن تحلَّى بعظيم السجايا وجميلِ الخِلال، نبينا محمد وعلى أصحابه والتابعين والآل، صلاةً دائمةً إلى يوم المآل، أما بعد:

فـإن أشـرف ما تقضى فيه الأعمـار، وتبذل فيه الأوقات: تلمُّـس كل ما يرضي الله تعالى ويقـرب إليـه، ومما لا شك فيه: أن العلمَ خيرُ ما يتقرب به المتقربـون، ويسعى لنيله الساعون، ولا يودعـه الله عـز وجل إلا في قلب من يحبه ويرضاه، ثم هو فـي فنونه يتمايز ويختلف؛ فما كان منه متعلِّقًـا بكتـاب الله جلّ جلاله فهو أعظم وأكمل، وأزكى وأفضـل، ومن هنا: كان العكوف على فهم كتاب الله وتعلُّمه وتعليمه من أجل القرُبات، فشرفه متعلق بشرف المتكلِّم به سبحانه وبحمده، وقد وعـد الله عز وجل أهـلَ القرآن بالخيرات العميمة، والعطايا الجسيمة، وكذلك السنة لم تُغفل هذا الجانبَ العظيم.

وقد أكرم الله تعالى ثُلَّةً من خلقه بأن صرف همَمَهم إلى كتابه العظيم؛ قراءةً وحفظًا، وتدبرًا وعملًا، وتعلُّمًا وتعليمًا، وبحثًا وتنقيبًا؛ فصاروا أئمةً في هذا الباب؛ يُؤخَذ عنهم في حياتهم، وبعد مماتهـم! فهـم وإن انقطعَت بهم الحيـاة، وفارقَت أرواحُهم أبدانَهم إلا أنهـم أحياء بيننا؛ بعلمهم وتصانيفهـم وتواليفهـم، وهـذه والله من بركات العلـم؛ حسنات تتوالى، ودعـوات تصعد، وسيرة عطرة مدى الأزمان.

وإن مـن جملة أولئـك الأجلاء: الإمـامَ القاسمَ بنَ فيرُّه بـنِ خلف الشاطبي، خلَّـف لنا إرْثًا نتقاسمـه إلـى يومنا هذا؛ ننهل من معينه، ونرتوي مـن زلاله، فجزاه الله خير ما جزى عاملًا على عمله.

ونَظْمـه الموسوم بـ(الشاطبية) حسنة من حسناته، نظم فيه أبياتًا تتعلق بعلم القراءات، ولا يخفى ما لهذا العلم من الأهمية؛ إذْ به يعرف المسلمُ كتابَ ربه بجميع أوجهه، وكذلك يستنير في معاني تلك الآيات، حيث إنها تُعدُّ نوعًا من أنواع تفسير القرآن بالقرآن، ومن هنا فإن بعض العلماء أكَّـده توكيدًا شديدًا، يقول الطاهر بن عاشـور: (وأنا أرى على المفسر أن يبيِّن اختلافَ القراءات المتواترة؛ لأن في اختلافها توفيرًا[1] لمعاني الآية غالبًا)[2].

والشاطبـي -رحمه الله- قسَّم منظومتَه تلك -كما لا يخفـى على أرباب الفن- إلى قسمين:

---

(١) من الوفرة، وهي: الكثرة.

(٢) تحرير المعنى السديد، وتنوير العقل الجديد من تفسير الكتاب المجيد «التحرير والتنوير» (١/ ٥٥).

أصـول، وفرشـ، وأَودعَ في كل قسم ما يناسبه، إلا أنه أرجأ مسائـلَ تتعلق بقسم الأصول إلى قسم الفرشـ -فـي سورها الواردة فيهـا-، وربما تخفى، أو يذهل عنها دارسُ المنظومة؛ لعدم ورودها فـي مظانِّها، مما يؤدي إلى عـدم ضبط مسائل ذلك الباب برُمَّتِـه وتفاصيله، فحرَصت على جمع ذلك المتفرقِ في قسم الفرش، وضمِّه إلى ما يناسبه من أبواب الأصول، ودراسته وشرحه؛ إكمالًا للعِقْـد، وإسهامًا في الضبط، وتسهيلًا في الوصول إليها، ومـن المعلوم: أن جمع المتفرق يُعَدُّ بابًا من أبواب التصنيف.

وأسأل الله التوفيقَ والسداد، والهدايةَ والإرشاد.

أهمية الموضوع، وأسباب اختياره:

١. تعلُّقه بكلام الله عز وجل الذي هو أشرف الكلام؛ لذا فإنه أشرف الأعمال.

٢. الضخامة العلمية للمؤلف وكتابه، مما يستحق أن يُستفرغ فيه الجهد.

٣. الحرص على ضبط مسائل الأصول في تلك المنظومة.

الدراسات السابقة:

بعد البحث والسؤال لم أجد مَن تناول هذا الموضوعَ من قبلُ.

خطة البحث:

تتكون خطة البحث من: مقدمة، وتمهيد، وفصل، وخاتمة، وفهارس، وذلك على النحو التالي:

- المقدمـة: وتحـوي بيانًا بأهمية الموضـوع وأسباب اختياره، والدراسـات السابقة، وخطة البحث، والمنهج الذي سرتُ عليه في هذا البحث.

- التمهيد، وفيه مطلبان:

المطلب الأول: ترجمة الإمام الشاطبي، وفيه ستة مباحث:

المبحث الأول: اسمه ونسبه ومولده.

المبحث الثاني: مكانته العلمية.

المبحث الثالث: شيوخه.

المبحث الرابع: تلاميذه.

المبحث الخامس: مصنفاته.

المبحث السادس: وفاته.

المطلب الثاني: التعريف بمنظومة الإمام الشاطبي، وفيه ثلاثة مباحث:

المبحث الأول: اسمها، وأصلها، وعدد أبياتها.

المبحث الثاني: أقسامها.

المبحث الثالث: شروحاتها.

- فصل، وفيه: المسائل الأصولية المتعلقة بأبواب الفرش.
- الخاتمة.
- الفهارس.

منهج البحث:

هو المنهج الاستقرائي المبني على سَبْرِ منظومة «الشاطبية»، واستخلاصِ المواضع المتعلقة بأبواب الأصول فيها، وقد تعاملتُ مع المادة العلمية وفْق المنهج التالي:

١. كتابة الآيات القرآنية بالرسم العثماني، إلا ما كان على خلاف قراءة حفص، وذلك في بعض المواضع.

٢. عزو الآيات بأرقامها إلى سورها في نفس المتن، إلا في المواضع العامة في جميع القرآن.

٣. لا أتطرق للتعريف بالأعلام؛ طلبًا للاختصار.

٤. لا أتطرق للتعريف بالمصطلحات -الهمزات، والنقل، والفتح والإمالة ... إلخ-؛ اختصارًا، ولأنها معلومة عند أصحاب الشأن.

٥. الكلام محصور في المسائل التي لها علاقة بأبواب الأصول التي عقدها الشاطبي في منظومته.

التمهيد

- وفيه مطلبان:

المطلب الأول: ترجمة الإمام الشاطبي(١)

وفيه ستة مباحث:

المبحث الأول: اسمه ونسبه ومولده:

هو الإمام الكبير: القاسم بن فِيُّرُّه(٢) بن خلف بن أحمد الرُّعَيْني الشاطبي الأندلسي.

ولد سنة: (٥٣٨ هـ).

المبحث الثاني: مكانته العلمية.

أثنى عليه العلماءُ ثناءً عاطرًا، يليق بمكانته العلمية، وبراعته المواهبية:

قال تلميذُه السخاويُّ: (كان عالمًا بكتاب الله؛ بقراءاته وتفسيره، عالمًا بحديث رسول الله ﷺ مبرِّزًا فيه ....، وكان مبرِّزًا في علم النحو والعربية)(٣).

وقال الذهبي: (كان يتوقَّد ذكاءً، له الباع الأطول في فن القراءات والرسم والنحو والفقه والحديث، وله النظم الرائق، مع الورع والتقوى، والتألُّه والوقار)(٤)، وقال: (كان إمامًا علَّامةً، ذكيًّا، كثيرَ الفنون، منقطعَ القرين، رأسًا في القراءات، حافظًا للحديث، بصيرًا بالعربية، واسعَ العلم)(٥).

وقال ابنُ الجزري: (ولي الله، الإمام، العلَّامة، أحد الأعلام الكبار، والمشتهرين في الأقطار، كان إمامًا كبيرًا، أعجوبةً في الذكاء، كثيرَ الفنون، آيةً من آيات الله، غايةً في القراءات، حافظًا للحديث، بصيرًا بالعربية، إمامًا في اللغة، رأسًا في الأدب، مع الزهد والولاية والعبادة)(٦).

المبحث الثالث: شيوخه:

تلقى العلمَ على جملة من العلماء، منهم:

١. أبو عبد الله محمد بن علي بن أبي العاصي النِّفْزي (ت بعد ٥٥٠ هـ).

---

(١) لم أتوسع في ترجمته؛ خشية الإطالة، وترجمته مستفيضة مشهورة، وليس هذا مجال بسطها. وانظرها في: معرفة القراء الكبار على الطبقات والأعصار للذهبي (١/ ٢٨٨)، وسير أعلام النبلاء للذهبي (٢١/ ٢٦١)، وغاية النهاية في طبقات القراء لابن الجزري (٢/ ٢٠)، ووفَيَات الأعيان وأنباء أبناء الزمان لابن خلكان (٤/ ٧١).

وللدكتور: عبد الهادي عبد الله حميتو كتاب: (الإمام أبو القاسم الشاطبي؛ دراسة عن قصيدته: حرز الأماني في القراءات).

(٢) ومعناه بلغة الأندلس: الحديد.

(٣) فتح الوصيد في شرح القصيد (١/ ٦).

(٤) سير أعلام النبلاء (٢١/ ٢٦٢).

(٥) معرفة القراء الكبار (٣/ ١١١١).

(٦) غاية النهاية (٢/ ٢١).

٢. أبو الحسن علي بن محمد بن هذيل البَلَنْسي (ت ٥٦٤ هـ).

٣. أبو الحسن علي بن عبد الله بن خلف البَلَنْسي (ت ٥٦٧ هـ).

٤. أبو طاهر أحمد بن محمد بن أحمد السِّلَفي (ت ٥٧٦ هـ).

٥. محمد عبد الرحيم بن الفرس الأنصاري الخزرجي (ت ٥٨٤ هـ).

٦. أبو عبد الله محمد بن جعفر بن حميد البَلَنْسي (ت ٥٨٦ هـ).

المبحث الرابع: تلاميذه:

نهل من علمه خلق كثير، منهم:

١. أبو القاسم عبد الرحمن بن إسماعيل التونسي، المعروف بابن الحداد (ت ٦٢٥ هـ).

٢. أبو الحسن علي بن محمد بن موسى التجيبي (ت ٦٢٦ هـ).

٣. أبو عبد الله محمد بن عمر بن حسين الكردي (ت ٦٢٨ هـ).

٤. أبو عبد الله محمد بن عمر بن يوسف القرطبي (ت ٦٣١).

٥. أبو الحسن علي بن محمد السخاوي (ت ٦٤٣ هـ).

٦. أبو عبد الله محمد بن القاسم الشاطبي «ابن الإمام الشاطبي» (ت ٦٥٥ هـ).

المبحث الخامس: مصنفاته:

صنَّف تصانيفَ نافعةً، غزيرةَ الفوائد، جمةَ العوائد، تلقاها الناس بالقبول، منها:

١. حرز الأماني ووجه التهاني، المسماة بـ(الشاطبية)، في القراءات السبع[١].

٢. عقيلة أتراب القصائد في أسنى المقاصد، وتسمى بـ(الرائية)، وهي في علم الرسم، نَظَمَ فيها جميعَ مسائل كتاب: (المقنع) للداني.

٣. ناظمة الزهر في عَدِّ آي السور، نَظَمَ فيها ما رواه الفضلُ بنُ شاذان في عَدِّ آي القرآن.

٤. القصيدة الدالية، نَظَمَ فيها كتابَ التمهيد لابن عبد البر[٢].

المبحث السادس: وفاته:

توفي رحمه الله سنة: (٥٩٠ هـ)، وكان عمره: (٥٢) عامًا.

---

(١) سيأتي التعريف بها في المطلب الثاني.

(٢) قال السخاوي: (وأخبرني [أي: الشاطبي] أنه نظم كتابَ التمهيد لابن عبد البر رحمه الله، قصيدةً داليةً في خمسمائة بيت، مَن حفظها أحاط بالكتاب علمًا). فتح الوصيد (١/ ٦). والقصيدة في عِداد المفقود، والله المستعان، وعسى الله أن يأذن بظهورِها والانتفاعِ بها.

◇◇

المطلب الثاني: التعريف بمنظومة الإمام الشاطبي

وفيه ثلاثة مباحث:

المبحث الأول: اسمها، وأصلها، وعدد أبياتها.

قد صرَّح الناظمُ باسمها في مقدمة منظومته؛ حيث قال:

٧٠. وسميتُها: (حرز الأماني) تيمُّنًا   و: (وجه التهاني) فاهْنِه متقبِّلا

فاسمها -كما رأيت-: (حرز الأماني ووجه التهاني)، ويقال لها -اختصارًا-: (الشاطبية)، و: (اللامية).

وأصلها: كتابُ التيسير، لأبي عمرو الداني، وفي هذا يقول:

٦٨. وفي يُسرها (التيسير) رُمْتُ اختصارَه   فأجنَتْ بعون الله منه مؤمَّلا

وهي قصيدة لامية، من بحر الطويل، في القراءات السبع المتواترة، بلغ عددُ أبياتها: (١١٧٣) بيتًا، يقول فيها ناظمُها:

١١٦١. وأبياتُها ألفٌ تزيد ثلاثةً   ومع مئةٍ سبعينَ زُهْرًا وكُمَّلا

والقصيدة عظيمة، شامخة في كل مفرداتها، مَن قرأها عرف مقدارَ ما آتاه الله من الفطنة والذكاء، وشدةِ الاستحضار، مع أنه كان ضريرًا رحمه الله!! ولكن هذا هو شأن الفتح إذا جاء من الله تبارك وتعالى!

المبحث الثاني: أقسامها.

القصيدة تنقسم إلى أربعة أقسام:

القسم الأول: المقدمة.

وعدد أبياتها: (٩٤) بيتًا، ذكر فيها جملةً صالحةً من الوصايا والآداب المتعلقة بالقرآن الكريم، والأخلاق الحميدة.

ثم عرَض أسماء القراء السبعة ورواتهم، وما يتعلق بذلك من: الرموز التي ابتكرها للدلالة على كل قارئ وراوٍ.

بعد ذلك أردَف الكلامَ ببيان منهجه في قصيدته، وذِكر بعض القواعد المهمة، والتي يجب على كل دارس للمنظومة استحضارُها.

ثم ختم مقدمتَه ببعض الوصايا النافعة، وهضم النفس، والدعاء والتضرع إلى الله تعالى.

القسم الثاني: الأصول.

وعـدد أبياتهـا: (٣٥٠) بيتًا، ابتدأها بـ: باب الاستعاذة، ثم البسملة، ثم سورة أم القرآن، ثم ذَكـر القواعدَ والمسائـلَ المطَّردةَ الواردةَ في كتاب الله تعالى، وبوَّب لكلٍّ منها، وهذه الأبواب هي: بـاب الإدغام الكبير، وباب إدغـام الحرفين المتقاربين، وباب هاء الكنايـة، وباب المد والقصر، وباب الهمزتين من كلمة، وباب الهمزتين من كلمتين، وباب الهمز المفرد، وباب نقل حركة الهمزة إلى الساكن قبلها، وباب وقف حمزة وهشام على الهمز، وباب الإظهار والإدغام، وأبواب: ذال إذ، ودال قـد، وتـاء التأنيث، ولام هل وبل، وباب اتفاقهم في إدغامهـا، وباب حروف قربت مخارجها، وباب أحكام النون الساكنة والتنوين، وباب الفتح والإمالة وبين اللفظين، وباب مذهب الكسائي في إمالة هاء التأنيث في الوقف، وباب مذاهبهم في الراءات، وباب اللامات، وباب الوقف على أواخر الكَلِم، وباب الوقف على مرسوم الخط، وباب مذاهبهم في ياءات الإضافة، وباب ياءات الزوائد.

القسم الثالث: الفرش.

ويقصد به: الكلمات المفروشة -المنشورة والمبثوثة- التي اختلف القراء فيها، وعدد أبياته: (٦٧٦) بيتًا، وهو من سورة البقرة، إلى آخر القرآن.

القسم الرابع: نهاية القصيدة.

وهي مشتملة على بابين: باب التكبير، وباب مخارج الحروف وصفاتها.

ثـم ختم قصيدتَه الجليلةَ القدر بنسبةِ الفضـل لله وحده، والتبرءِ من الحول والقوة، وهضم نفسـه، والطلـب من القارئ التجاوزَ عن الزلل والتقصير الموجـود في قصيدته! وأن ينفع الله بهاَ ويكتبَ لها القبول.

المبحث الثالث: شروحاتها.

منظومـةٌ بهـذا القـدر لا بدَّ وأن تكـون محطَّ عنايـة واهتمام عنـد العلماء؛ لـذا فقد كثُرت شروحاتُهـا جـدًّا[1]، والمقام يضيق فـي حصرها -هذا إنْ تيسر ليَّ ذلـك!-، ولكن سأكتفي بذكر بعضٍ منها:

٧. فتـح الوصيد في شرح القصيد، لتلميذه علم الدين أبي الحسن علي بن محمد السخاوي (ت٦٤٣هـ).

٨. المهنـد القاضبـي في شـرح قصيد الشاطبي، لأحمـد بن علي محمد بـن علي بن سكن الأندلسي (ت نحو ٦٤٠ هـ)[2].

٩. الـدرة الفريدة في شرح القصيـدة، لابن النجِـيـبَـيِّـن حسيـن بن أبي العز الهمذاني

(١) ما بين مطبوع ومخطوط!

(٢) وهو قبل السخاوي -كما ترى-، وإنما قدَّمت السخاويَّ؛ لأنه تلميذ الناظم، رحم الله الجميع.

(ت ٦٤٣ هـ).

١٠. كنــز المعاني في شرح حرز الأماني، لأبي عبد الله محمد بن أحمد الموصلي، المعروف بشعلة (ت ٦٥٦ هـ).

١١. اللآلـئ الفريـدة فـي شـرح القصيدة، لأبـي عبد الله محمـد بن الحسـن الفاسي (ت ٦٥٦هـ.).

١٢. إبراز المعاني من حرز الأماني، لعبد الرحمن بن إسماعيل بن إبراهيم، المعروف بأبي شامة الدمشقي (ت ٦٦٥ هـ).

١٣. كنــز المعانــي فـي شرح حـرز الأماني ووجـه التهانـي، لإبراهيم بن عمر بـن إبراهيم الجعبري الخليلي السلفي الشافعي (ت ٧٣٢ هـ).

١٤. العِقـد النضيـد في شرح القصيـد، لأبي العباس أحمد بن يوسف بـن محمد الحلبي، المعروف بالسمين الحلبي (ت ٧٥٦ هـ).

١٥. سـراج القارئ المبتدي، وتَـذكار المقرئ المنتهي، لأبي القاسم علي بن عثمان، الشهير بابن القاصح (ت ٨٠١ هـ).

رحـم الله الإمامَ الشاطبيَّ رحمةً واسعةً، وجـزاه عنا خيرَ ما جزى عاملًا على عمله، وجميعَ علمائنا بمنِّه وكرمه.

فصل

المسائل الأصولية المتعلقة بأبواب الفرش

المسائل المتعلقة بـ:

باب الإدغام الكبير

قال الشاطبي في سورة النساء:

٦٠٢. .. .. إدغـــامُ بَـيَّـت فـي حـلا

أخبر الناظمُ أن حمزة وأبا عمرو يدغمان التاءَ في الطاء، في قوله تعالى: ﴿بَيَّتَ طَآئِفَةٌ﴾ [النساء: ٨١] إدغامًا كبيرًا[1].

ومعلـوم أن السوسـيَّ له فيهـا الإدغام -على قاعدته فـي باب المتقاربيـن-، ولعله ضمَّه مع الـدوري وحمزة هنـا، ولم يكتفِ بذكره هنالك؛ خشيةً من توهُّـم استثنائه هنا لو لم يذكره معهما،

(١) انظر: الدرة الفريدة (٣/ ٣٣٣)، واللآلئ الفريدة (٢/ ٣٠٥)، وإبراز المعاني (٢/ ٦٤٧)، وكنز المعاني (١٤٢٥/٣)، وسراج القارئ (٢/ ٨٠٣).

والله أعلم[١].

❁❁❁

قال الشاطبي في سورة يوسف:

٧٧٣. .. .. وتـأمـنـنـا لـلـكـل يُـخـفَـى مـفـصَّـلا

٧٧٤. وأدغم مع إشمامه البعضُ عنهمُ .. ..

أخبر الناظمُ أن جميع القراء لهم في كلمة: ﴿تَأۡمَ۫نَّا﴾ [يوسف: ١١] وجهان:

الوجه الأول: إخفاء النون -أي: اختلاسها-، ويلزم منه: الإظهار، فتُقرأ بنونين؛ الأولى منهما مختلَسة.

الوجه الثاني: إدغام النون الأولى في الثانية، لكن مع الإشمام[٢]، وهو: ضم الشفتين حال الإدغام؛ إشارةً إلى حركة النون الأولى المدغَمة[٣].

❁❁❁

قال الشاطبي في سورة الكهف:

٨٥٤. ومكنني أظهِرْ دليلًا .. ..

أخبر الناظمُ أن ابن كثير قرأ قولَه تعالى: ﴿قَالَ مَا مَكَّنِّي فِيهِ رَبِّي خَيۡرٞ﴾ [الكهف: ٩٥] بإظهار كلمة: ﴿مَكَّنِّي﴾، أي: بفكِّ الإدغام، وذلك بنونين خفيفتين: «مكنَنِي».

وقرأها الباقون: بالإدغام[٤].

❁❁❁

قال الشاطبي في سورة النمل:

٩٣٧. .. .. تمدونني الإدغام فاز فثقَّلا

أخبر الناظمُ أن حمزةَ قرأ كلمة: ﴿أَتُمِدُّونَنِ بِمَالٖ﴾ [النمل: ٣٦] بإدغام النون الأولى

---

(١) انظر: إبراز المعاني (٢/ ٦٤٧).

(٢) وهو قيد مهم؛ لأن الإدغام المحض الخالص -بدون إشمام- لا يقرأ به إلا أبو جعفر -من العشرة-. انظر: النشر (٢/ ٩٦٩).

(٣) انظر: فتح الوصيد (٣/ ١٠٠٨ - ١٠٠٩)، والدرة الفريدة (٤/ ١٨٣ - ١٨٤)، واللآلئ الفريدة (٣/ ٣٥)، وإبراز المعاني (٢/ ٧٩٧)، وكنز المعاني (٤/ ١٧٧١ - ١٧٧٢)، وسراج القارئ (٢/ ٩٣٤ - ٩٣٥).

(٤) انظر: فتح الوصيد (٣/ ١٠٨٥)، والدرة الفريدة (٤/ ٣٣٤)، واللآلئ الفريدة (٣/ ١٣٩)، وإبراز المعاني (٢/٨٦٢)، وكنز المعاني (٤/ ١٩١٨)، وسراج القارئ (٢/ ٩٩٤).

في الثانية، فتصير نونًا واحدةً مشدَّدةً[1] مكسورةً: «أتمدونِّي».

وقرأها الباقون: بالإظهار -كما لفظ به-[2].

***

قال الشاطبي في سورة الأحقاف:

١٠٣٥. وقل عن هشام أدغموا تعدانِني .. ..

أخبر الناظمُ أن هشامًا قرأ كلمةَ: ﴿أَتَعِدَانِنِيٓ﴾ [الأحقاف: ١٧] بإدغام النون الأولى في الثانية، فتصير نونًا واحدةً مشدَّدةً[3] مكسورةً: «أتعدانِّي».

وقرأها الباقون: بالإظهار -كما لفظ به-[4].

***

قال الشاطبي في سورة الصافات:

٩٩٣. وصفًّا وزجرًا ذكرًا ادْغَمَ حمزةٌ وذروًا بلا روم بها التا فثقَّلا

٩٩٤. وخلادهم بالخُلف فالملقيات فالـ ـمغيرات في ذكرًا وصُبحًا فحصِّلا

أخبر الناظمُ أن هذه الكلمات الأربع، وهن: ﴿وَٱلصَّٰٓفَّٰتِ صَفّٗا ١﴾، و: ﴿فَٱلزَّٰجِرَٰتِ زَجۡرٗا ٢﴾، و: ﴿فَٱلتَّٰلِيَٰتِ ذِكۡرًا ٣﴾ -في مطلع الصافات-، و: ﴿وَٱلذَّٰرِيَٰتِ ذَرۡوٗا ١﴾ -في مطلع الذاريات- يدغمها حمزة براوييه إدغامًا كبيرًا.

ثم أخبر أن خلادًا له في: ﴿فَٱلۡمُلۡقِيَٰتِ ذِكۡرًا ٥﴾ -في مطلع المرسلات-، و: ﴿فَٱلۡمُغِيرَٰتِ صُبۡحٗا ٣﴾ -في مطلع العاديات- وجهان:

١. الإظهار -كالجماعة-.

٢. الإدغام الكبير.

وقوله: (بلا روم) إشارة إلى لزوم الإشباع له في هذه المواضع؛ لأن الروم يُجيز التوسط

---

(١) فتمد مدًّا لازمًا كلميًّا مثقَّلًا.

(٢) انظر: فتح الوصيد (٤/ ١١٥٧)، والدرة الفريدة (٤/ ٤٨٣)، واللآلئ الفريدة (٣/ ٢٤٦)، وإبراز المعاني (٢/٩٣٧)، وكنز المعاني (٤/ ٢٠٧٦)، وسراج القارئ (٣/ ١٠٣٧).

تنبيه: حمزة يُثبت الياء الزائدة فيها في الحالين، قال الشاطبي:

٤٢١. وتثبتُ في الحالين دُرًّا لوامعًا بخُلْفٍ وأُولى النمل حمزةُ كمَّلا

و(أُولى النمل) هو الموضع المذكور في المتن.

(٣) فتمد مدًّا لازمًا كلميًّا مثقَّلًا.

(٤) انظر: فتح الوصيد (٤/ ١٢٤٤)، والدرة الفريدة (٤/ ١٠٢)، واللآلئ الفريدة (٣/ ٣٧٥)، وإبراز المعاني (٢/١٠٢٤)، وكنز المعاني (٥/ ٢٣٠٧)، وسراج القارئ (٣/ ١١١٤).

والإشبـاع، وعدمـه يمنعهما، ويتعيَّن عليـه: الإشباع فقط، وهذا هو الفارق بيـن إدغام حمزة وأبي عمرو.

وقوله: (بها التا) أي: أدغم التاءَ في أوائل الكلمات التي بعدها، فالباء بمعنى: في، والتي هي: ﴿صَفًّا﴾، و: ﴿زَجْرًا﴾، و: ﴿ذِكْرًا﴾، و: ﴿ذِكْرًا﴾، و: ﴿ذَرْوًا﴾، و: ﴿ذِكْرًا﴾، و: ﴿صُبْحًا﴾[1].

***

المسائل المتعلقة بـ:

باب الهمزتين من كلمة

قال الشاطبي في سورة الأعراف:

٦٩١. .. .. وبـالإخـبـار إنـكـمُ عـلا

٦٩٢. ألا وعلى الحرمي إن لنا هنا .. ..

ذكر الناظمُ في هذين الشطرَين حكمَين، وهما:

الأول: أن حفصًا ونافعًا قرآ قولَه تعالى: ﴿إِنَّكُمْ لَتَأْتُونَ الرِّجَالَ شَهْوَةً مِّن دُونِ النِّسَاءِ﴾ [الأعـراف:٨١] بالإخبار، أي: بهمـزة واحدة، وقرأها غيرهما بهمزتيـن -على الاستفهام-، وكلٌّ على أصله في الهمزتين من كلمة.

الثانـي: أن حفصًـا ونافعًـا وابنَ كثير قرؤوا قولَـه تعالى: ﴿وَجَاءَ السَّحَرَةُ فِرْعَوْنَ قَالُوا إِنَّ لَنَا لَأَجْرًا إِن كُنَّا نَحْنُ الْغَالِبِينَ ﴿١١٣﴾﴾ [الأعـراف: ١١٣] بالإخبـار أيضًا، وقرأها غيرهم بهمزتين، وكلٌّ على أصله في الهمزتين من كلمة[2].

فتحصَّل من هذا: أن نافعًا وحفصًا قرآ كِلا الموضعين بهمزة واحدة، ووافقهما ابنُ كثير في الثاني.

قولـه: (هنـا) قيد؛ ليخـرج موضع الشعـراء: ﴿فَلَمَّا جَاءَ السَّحَرَةُ قَالُوا لِفِرْعَوْنَ أَئِنَّ لَنَا لَأَجْرًا إِن كُنَّا نَحْنُ الْغَالِبِينَ ﴿٤١﴾﴾، فإنه بالاستفهام اتفاقًا.

***

---

(١) انظر: فتح الوصيد (٤/ ١٢٠٥ - ١٢٠٦)، والدرة الفريدة (٥/ ١٤)، واللآلئ الفريدة (٣/ ٣١٩ - ٣٢٠)، وإبراز المعاني (٢/ ٩٨٦ - ٩٨٧)، وكنز المعاني (٥/ ٢٢٠٦ - ٢٢٠٧)، وسراج القارئ (٣/ ١٠٨٥).

(٢) انظر: فتح الوصيد (٣/ ٩٢٩)، والدرة الفريدة (٤/ ٢٢)، واللآلئ الفريدة (٢/ ٤٤٥)، وإبراز المعاني (٢/٧٢٩)، وكنز المعاني (٣/ ١٦٠٠).
تنبيه: لا تدخل هذه اللفظةُ في باب الاستفهام المكرر؛ لأنه موضع واحد لم يتكرر، فتنبه!

قال الشاطبي في سورة يونس:

٧٥١. مع المد قطع السحر حكم .. ..

أخبر الناظمُ أن أبا عمرو قرأ كلمةَ: ﴿ٱلسِّحۡرُ﴾، في قوله تعالى: ﴿فَلَمَّآ أَلۡقَوۡاْ قَالَ مُوسَىٰ مَا جِئۡتُم بِهِ ٱلسِّحۡرُ﴾ [يونس: ٨١] بزيادة همزة قطع -وهي للاستفهام- قبل همزة الوصل: «ءَالسحر»، فيجتمع فيها همزتان مفتوحتان: الأولى للاستفهام -وهي همزة قطع-، والثانية همزة وصل، وحينئذٍ فإنها تدخل في قاعدة:

١٩٢. وإنْ همزُ وصل بين لام مسكَّنٍ وهمزةِ الاستفهام فامدُدْه مبدلا

١٩٣. فللكل ذا أَولى ويقصُره الذي يُسهِّل عن كلٍّ كآلان مُثِّلا

فيكون له فيها وجهان:

الوجه الأول: الإبدال ألفًا، مع المد المشبَع.

الوجه الثاني: التسهيل بين بين، مع القصر.

وإذا وصَلها بما قبلها: ﴿بِهِ ٱلسِّحۡرُ﴾ فإنه يكون عنده من قبيل المد المنفصل(١).

تنبيه: مراد الناظم بقوله: (قطع السحر): زيادة همزة قطع قبلها، وليس قلب همزة: ﴿ٱلسِّحۡرُ﴾ إلى قطع(٢).

***

قال الشاطبي في سورة يوسف:

٧٨١. .. .. .. ورُدّ بالاخبار في قالوا أئنك دغفلا

أخبر الناظمُ أن ابنَ كثير قرأ قولَه تعالى: ﴿قَالُوٓاْ أَءِنَّكَ لَأَنتَ يُوسُفُ﴾ [يوسف: ٩٠] بالإخبار، أي بهمزة واحدة، وقرأها غيره بهمزتين، وهم على أصولهم في باب الهمزتين من كلمة(٣).

***

---

(١) انظر: الدرة الفريدة (٤/ ١٣٦)، واللآلئ الفريدة (٢/ ٥٢٤)، وإبراز المعاني (٢/ ٧٦٩)، وكنز المعاني (١٧٢١/٤)، وسراج القارئ (٢/ ٩١٧).

(٢) انظر: سراج القارئ (٢/ ٩١٧).

فائدة: على قراءة أبي عمرو يحسن الوقف على: ﴿مَا جِئۡتُم بِهِ﴾؟ والبداءة بكلمة: «ءَالسحر»؛ لأنها تكون من قبيل الاستفهام، على تقدير: أيُّ شيء جئتم به؟ أهو السحر؟!

وعلى قراءة الجمهور لا وقْفَ على الأول؛ لأن: ﴿مَا﴾ عندهم موصولة، وهي مبتدأ، و: ﴿ٱلسِّحۡرُ﴾ خبرها، فيكون المعنى: الذي جئتم به: السحر حقيقةً. انظر: إبراز المعاني (٢/ ٧٦٩).

(٣) انظر: الدرة الفريدة (٤/ ٢٠٤)، واللآلئ الفريدة (٣/ ٥٠ – ٥١)، وإبراز المعاني (٢/ ٨٠٣)، وكنز المعاني (١٧٨٤/٤).

قال الشاطبي في سورة الرعد:

٧٨٩. وما كُـرِّرَ استفهامُه نحو آئذا | أئـنـا فـذو اسـتـفـهـامِ الـكـل أولا
٧٩٠. سوى نافعٍ في النمل والشام مخبر | سـوى الـنـازعـات مـع إذا وقـعـت وِلا
٧٩١. ودون عناد عم في العنكبوت مخـ | ـبرًا وهـو فـي الـثـاني أتـى راشـدًا وَلا
٧٩٢. سوى العنكبوت وهْوفي النمل كن رضًا | وزاداه نـونًـا إنـنـا عنـهـما اعـتـلـى
٧٩٣. وعم رضًا في النازعات وهم على | أصـولـهـم وامـدد لـوا حـافـظ بـلا

هذه مسألة الاستفهام المكرر، وهو يشتمل على موضعين: ﴿أَءِذَا ...أَءِنَّا﴾.

أما الأول، فيبدأ من قوله: (فذوا استفهام الكل أولا).

وأما الثاني، فمن قوله: (وهو في الثاني أتى راشدًا ولا).

أولًا: القـراء الذين تدور حولهم مسألة الاستفهام المكـرر: نافع، وابن عامر، والكسائي، ثم بعدهم في الرتبة: ابن كثير، وحفص.

ثانيًـا: المواضـع التي ورد فيها الاستفهام المكرر هي أحد عشر موضعًا[1]، في تسع سور، وبيانها التالي:

الأول: ﴿۞ وَإِن تَعۡجَبۡ فَعَجَبٞ قَوۡلُهُمۡ أَءِذَا كُنَّا تُرَٰبًا أَءِنَّا لَفِي خَلۡقٖ جَدِيدٍ﴾ [الرعد: ٥].

الثانـي والثالـث: ﴿وَقَالُوٓاْ أَءِذَا كُنَّا عِظَٰمٗا وَرُفَٰتًا أَءِنَّا لَمَبۡعُوثُونَ خَلۡقٗا جَدِيدٗا﴾ [الإسـراء: ٤٩ – ٩٨].

الرابع: ﴿قَالُوٓاْ أَءِذَا مِتۡنَا وَكُنَّا تُرَابٗا وَعِظَٰمًا أَءِنَّا لَمَبۡعُوثُونَ ٨٢﴾ [المؤمنون].

الخامس: ﴿وَقَالَ ٱلَّذِينَ كَفَرُوٓاْ أَءِذَا كُنَّا تُرَٰبٗا وَءَابَآؤُنَآ أَئِنَّا لَمُخۡرَجُونَ ٦٧﴾ [النمل].

السادس: ﴿وَلُوطًا إِذۡ قَالَ لِقَوۡمِهِۦٓ إِنَّكُمۡ لَتَأۡتُونَ ٱلۡفَٰحِشَةَ مَا سَبَقَكُم بِهَا مِنۡ أَحَدٖ مِّنَ ٱلۡعَٰلَمِينَ ٢٨ أَئِنَّكُمۡ لَتَأۡتُونَ ٱلرِّجَالَ﴾ [العنكبوت: ٢٨ – ٢٩].

السابع: ﴿وَقَالُوٓاْ أَءِذَا ضَلَلۡنَا فِي ٱلۡأَرۡضِ أَءِنَّا لَفِي خَلۡقٖ جَدِيدِۭ﴾ [السجدة: ١٠].

الثامن والتاسع: ﴿أَءِذَا مِتۡنَا وَكُنَّا تُرَابٗا وَعِظَٰمًا أَءِنَّا لَمَبۡعُوثُونَ ١٦﴾ و: ﴿أَءِذَا مِتۡنَا وَكُنَّا تُرَابٗا وَعِظَٰمًا أَءِنَّا لَمَدِينُونَ ٥٣﴾ [الصافات].

العاشر: ﴿وَكَانُواْ يَقُولُونَ أَئِذَا مِتۡنَا وَكُنَّا تُرَابٗا وَعِظَٰمًا أَءِنَّا لَمَبۡعُوثُونَ ٤٧﴾ [الواقعة].

الحادي عشر: ﴿يَقُولُونَ أَءِنَّا لَمَرۡدُودُونَ فِي ٱلۡحَافِرَةِ ١٠ أَءِذَا كُنَّا عِظَٰمٗا نَّخِرَةٗ ١١﴾ [النازعات].

(١) موضع سورة (ق) لا يدخل معنا هنا؛ لأن الاستفهام فيها واحد، وليس مكررًا: ﴿أَءِذَا مِتۡنَا وَكُنَّا تُرَابٗاۖ ذَٰلِكَ رَجۡعُۢ بَعِيدٞ ٣﴾.

ثالثًا: لا يلزم أن يكون الاستفهامان في نفس الآية، فقد يكون الأول في آية، والثاني في الآية التي تليها.

رابعًا: لا يلزم أن يكون الاستفهامان على نسق واحد: ﴿أَءِذَا ... أَءِنَّا﴾، بل قد يكونان بالعكس: ﴿أَءِنَّا ... أَءِذَا﴾، وقد يكونان بلفظ مغاير، كما في العنكبوت: ﴿إِنَّكُمْ ...أَئِنَّكُمْ﴾.

الكلام على الموضعين:

- الموضع الأول: ﴿أَءِذَا ...﴾.

بالاستفهام للكل: (فذو استفهام الكل أولا)، ويستثنى من هذا:

١. نافع، فإنه قرأه[1] بهمزة واحدة مكسورة -بالإخبار- في موضعين:

أ) أول[2] النمل: (سوى نافع في النمل ... مخبر).

ب) وأول العنكبوت: (عم في العنكبوت مخبرًا).

٢. ابن عامر، فإنه قرأه بهمزة واحدة مكسورة -بالإخبار- في كل المواضع: (والشام مخبر)[3]، إلا في ثلاث سور، فإنه قرأها بالاستفهام[4]:

أ) أول النمل[5].

ب) أول النازعات: (سوى النازعات).

ت) أول الواقعة: (مع إذا وقعت ولا).

فهذه المواضع الأُوَل من السور الثلاث مستثناة من الإخبار، فيقرؤها بالاستفهام.

٣. ابن كثير وحفص، فإنهما قرآ بالإخبار في أول العنكبوت: (ودون عناد ... في العنكبوت مخبرًا).

---

(١) أي: الموضع الأول؛ لأن الكلام عليه.

(٢) كذلك الموضع الأول؛ لأن الكلام عليه.

(٣) بما فيها موضع العنكبوت، وإنما نصصت عليه؛ لأن الشاطبي نَصَّ عليه بقوله: (عم في العنكبوت مخبرًا).

(٤) فابن عامر خالف القاعدة؛ لأن القاعدة: أن الموضع الأول بالاستفهام، وهو أخبر فيه.

(٥) هنا موضع إشكال؛ لأن الشاطبي استثنى النازعات والواقعة كما ترى، فقد يُتوهم بأن موضع النمل على الإخبار؛ لعدم ذكره في المستثنيات، والصحيح: أن موضع النمل مستثنى أيضًا؛ فيُقرأ لابن عامر بالاستفهام، وعُرف ذلك من قوله: (فذو استفهام الكل أولا سوى نافع في النمل) فهذا يدل على أن نافعًا وحده هو الذي يقرؤه بالإخبار؛ لأنه استثناه من الاستفهام، فبالتاليً فإن ابن عامر يقرأ موضع النمل بالاستفهام.

فيكون الاستفهام في أول النمل معلومًا بمفهوم المخالفة، وفي أول النازعات والواقعة بالنص.

وقيل: بأن الشاطبي غيَّر هذا البيت بقوله:

سوى الشام غير النازعات وواقعةٌ ... له نافع في النمل أَخبرَ فاعتلا

أي: أن الكل يقرأ الموضع الأول بالاستفهام، إلا ابن عامر فإنه قرأه بالإخبار، باستثناء موضعَي النازعات والواقعة فإنه استفهم فيهما، ثم ذكر أن نافعًا قرأ بالإخبار في أول النمل، يعني أنه انفرد بالإخبار فيه، وهذا يدل على أن ابن عامر يستفهم فيه، ولا يخفى أن كِلا البيتين له نفس المعنى! انظر: فتح الوصيد (٣/ ١٠٣٣).

◇◇

• الموضع الثاني: ﴿...أَءِنَّا﴾.

الكلام فيه معطوف على الإخبار في قوله: (مخبرًا)، ومذاهبهم فيه التالي:

١. نافع والكسائي: قرآ بالإخبار في الثاني في الجميع: (وهو في الثاني[١] أتى راشدًا ولا)، ويستثنى من ذلك: ثاني العنكبوت: (سوى العنكبوت)، فقرآه بالاستفهام.

٢. ابن عامر والكسائي: قرآ بالإخبار في ثاني النمل، مع زيادة نون[٢]: (وهو[٣] في النمل كن رضا وزاداه نونًا إننا عنهما اعتلا).

٣. نافع وابن عامر والكسائي: قرآ بالإخبار في ثاني النازعات.

وباقي القراء قرؤوا بالاستفهام في الموضعين.

تذييل: الاستثناءات المذكورة هنا ثلاثة:

الأول: (سوى نافع في النمل)، وهو لنافع كما نصَّ عليه.

الثاني: (سوى النازعات مع إذا وقعت ولا)، وهو لابن عامر.

الثالث: (سوى العنكبوت)، وهو لنافع والكسائي.

فالأول[٤]: استثناء من الاستفهام إلى الإخبار، يعني: أن نافعًا يقرأ أولَ النمل بالإخبار.

والثاني[٥]: استثناء من الإخبار إلى الاستفهام، يعني: أن ابن عامر يقرأ أولَ النازعات وأولَ الواقعة بالاستفهام.

والثالث[٦]: استثناء من الإخبار إلى الاستفهام، يعني: أن نافعًا والكسائيَّ قرآ ثانيَ العنكبوت بالاستفهام.

والخلاصة:

١. نافع والكسائي:

الاستفهام في الأول [فذو استفهام الكل أولا]، والإخبار في الثاني [وهو -أي: الإخبار- أتى راشدًا].

ويستثنى لهما سورتان: النمل والعنكبوت:

---

(١) (وهو) أي: الإخبار، (الثاني) أي: الموضع الثاني من الاستفهامين.

(٢) هكذا: (إننا).

(٣) أي: الإخبار، فهو تابع لقوله: (مخبرًا).

(٤) أي: المخصوص بالموضع الأول.

(٥) أي: المخصوص بالموضع الأول.

(٦) أي: المخصوص بالوضع الثاني.

◇◇

فأمـا النمل: فبالعكس لهما، أي: إخبار واستفهام [سوى نافع فـي النمل] و: [في العنكبوت مخبرًا وهو في الثاني أتى راشدًا ولا سوى العنكبوت].

وأما العنكبوت: فنافع: بالإخبار والاستفهام [عم في العنكبوت مخبرًا].

والكسائـي: بالاستفهام في الموضعين [فذو استفهام الكل أولا] - [وهو -أي: الإخبار- أتى راشدًا ولا سوى العنكبوت، أي: أنه مستثنى من الإخبار؛ فيكون بالاستفهام].

٢. ابن عامر (عكس نافع والكسائي):

الإخبـار في الأول [والشام مخبر]، والاستفهـام في الثاني [لأنه ليس من (أتى راشدًا) وهو قد خص الإخبار بهم].

ويستثنى له ثلاث سور: النمل والواقعة والنازعات:

فأما النمل والنازعات:

فاستفهـم فـي الأول [فـذو استفهـام الكل أولا سوى نافـع في النمل، فاستثنـى نافعًا من استفهـام النمـل، فيكون لنافع وحده الإخبار فيه، فيدل على أن ابن عامر يستفهم فيه] - [والشام مخبـر سـوى النازعات، أي: لا يخبر، بـل يستفهم]، وأخبر في الثاني[1] [وهـو -أي: الإخبار- في النمـل كـن، والـكلام عـن الموضع الثانـي؛ لأنه معطـوف على: وهو فـي الثاني] - [وعـم ... في النازعات، أي: بالإخبار].

وأما الواقعة:

فاستفهـم في الموضعين [فذو استفهام الـكل أولا] - [لأنه لم يذكره مع من يقرأ بالإخبار، فبقي له الاستفهام].

فابن عامر يستفهم في الموضع الأول من السور الثلاث كلها.

٣. ابن كثير وحفص:

الاستفهـام في الموضعين [فـذو استفهام الكل أولا] - [وهـو -أي: الإخبار- في الثاني أتى راشدًا، فخص الإخبار لهما].

ويستثنى لهما: أول العنكبوت: فقرآه بالإخبار [ودون عناد ... في العنكبوت مخبرًا].

٤. الباقون:

الاستفهـام في الموضعين [فـذو استفهام الكل أولا] - [وهـو -أي: الإخبار- في الثاني أتى

---

(١) مع ملاحظة زيادة النون في ثاني النمل: (إننا).

راشدًا، فخص الإخبار لهما].

وقوله: (وهم على أصولهمُ وامدُدْ لِوا حافظ بَلا) يريد به التنبيه على مسألتين:

المسألة الأولى: الهمزتين من كلمة، فكلٌّ فيه على أصله، وهذا معنى قوله: (وهم على أصولهم).

المسألة الثانية: الإدخال بين الهمزتين، والجميع يتّبع أصلَه كذلك، وإنما أعاده؛ لأن هشامًا يُدخل هنا قولًا واحدًا بلا خلاف، ولو اعتمد على ما هو مذكور في باب الهمزتين من كلمة لَكان الحكم لهشام هنا: الإدخال بخلاف[1]؛ فتنبَّهْ لهذا.

فإن قيل: لِمَ لَمْ ينصَّ على هشام وحده، ويسكتْ عن قالون وأبي عمرو باعتبار أن مذهبهما لم يتغير؟ فالجواب: أنه لو نص على هشام وحده؛ لتُوُهِّم بأن الإدخال هنا يختص به وحده فقط، فيخرج قالون وأبو عمرو.

***

قال الشاطبي في سورة مريم:

٨٦٥. .. .. وأخبَروا بخلف إذا ما مت مُوفِين وصَّلا

أخبر الناظمُ أن ابنَ ذكوان قرأ قولَه تعالى: ﴿وَيَقُولُ ٱلْإِنسَٰنُ أَءِذَا مَا مِتُّ لَسَوْفَ أُخْرَجُ حَيًّا ﴿٦٦﴾﴾ [مريم] بهمزة واحدة على الإخبار بخُلْف عنه، وقرأ الباقون بهمزتين على الاستفهام، وكلٌّ على أصله في باب الهمزتين من كلمة[2].

***

قال الشاطبي في سورة الزخرف:

١٠٢٢. وسكِّنْ وزِدْ همزًا كواوٍ أؤشهِدوا أمينًا وفيه المد بالخلف بلَّلا

أمر الناظمُ فيما يتعلق بقوله تعالى: ﴿أَشَهِدُواْ خَلْقَهُمْ﴾ [الزُّخرُف: ١٩] لنافع بالتالي:

أولًا: إسكان الشين.

ثانيًا: زيادة همزة ثانية، مضمومة.

ثالثًا: تسهيلها.

---

(١) لأن هشامًا له في الهمزتين -المفتوحة والمكسورة- الإدخال بخلاف، كما قال الشاطبي:
١٩٦. وقبل الكسر خُلْفٌ له ولا

(٢) انظر: فتح الوصيد (٤/ ١٠٩٣)، والدرة الفريدة (٤/ ٣٥٢)، واللآلئ الفريدة (٣/ ١٥٢)، وإبراز المعاني (٢/٨٧١)، وكنز المعاني (٤/ ١٩٣٩)، وسراج القارئ (٣/ ٩٩٩).

رابعًا: إدخال ألف لقالون بخلاف[(١)].

ومعلـوم أن قالون يُدخل في هذا الضَّرْب -المضموم- قـولًا واحدًا، لكنه في هذا الموضع له الخلاف؛ لذلك ذكره الناظم، ولا إدخال لورش هنا؛ على قاعدته في هذا النوع -كما هو معلوم-.

قولـه: (كـواوٍ) إشارة إلى تسهيل الهمزة بينها وبين الـواو؛ لذلك أتى بكاف التشبيه، ولم يقل: بواو.

***

قال الشاطبي في سورة الزخرف:

١٠٢٦. ءآلـهـة كـوف يـحـقـق ثـانيًا وقـــل ألـــفًـــا لـلـكـل ثـالـثًـا ابـــدِلا

أخبـر الناظمُ أن الكوفييـن يحققون الهمزةَ الثانيةَ مـن قوله تعالى: ﴿وَقَالُوٓاْ ءَأَٰلِهَتُنَا خَيۡرٌ أَمۡ هُوَۚ﴾ [الزُّخرُف:٥٨]، وسهلها الباقون.

ويحســن التنبيــه هنــا علــى أصل هذه الكلمــة؛ ذلك أنهــا اشتملت على همزتيــن؛ الأولى مفتوحـة، والثانية ساكنة: «ءَألِهــة»، ثم دخلت عليها همزةُ الاستفهام -وهــي مفتوحة-، فصارت: «ءَءَألهة»، فاجتمع فيها ثلاث همزات؛ مفتوحتان، وساكنة، وتحرير القول فيها التالي:

الأولى -همزة الاستفهام-: محققة للكل.

الثالثة: -الساكنة-: مُبْدَلة للكل؛ عملًا بقوله:

.. .. وقـــل ألـــفًـــا لـلـكـل ثـالـثًـا ابـــدِلا

وكذلك عملًا بالقاعدة التي ذكرها في باب الهمز المفرد:

٢٢٥. وإبـدال أخـرى الهمزتين لكلهم إذا سـكـنَـت عـزم كـــآدم أُوهِـــلا

وهذا الحكم يدخل في قول الناظم كذلك:

١٨٩. .. .. ءآمـــنـــتـــمُ لـلـكـل ثـالـثًـا ابـــدِلا

بقيَت الهمزةُ الثانية: وهي التي اختلف القراءُ فيها على ما ذُكر في مطلع الكلام على البيت.

وقـد أجمعـوا على عدم الإدخال بين الهمزة الأولى والثانيـة؛ عملًا بالقاعدة التي ذكرها في باب الهمزتين من كلمة:

١٩٤. ولا مـــدَّ بـيـن الـهـمـزتـين هـنـا ولا بـحـيـث ثـــلاث يـتـفـقْـن تـــنـزُّلا[(٢)]

***

---

(١) انظر: فتح الوصيد (٤/ ١٢٣٣)، والدرة الفريدة (٥/ ٧٦)، واللآلئ الفريدة (٣/ ٣٥٩)، وإبراز المعاني (١٠١٢/٢)، وكنز المعاني (٥/ ٢٢٧٧)، وسراج القارئ (٣/ ١١٠٦).

(٢) انظر: فتح الوصيد (٤/ ١٢٣٥ - ١٢٣٦)، والدرة الفريدة (٥/ ٨٣)، واللآلئ الفريدة (٣/ ٣٦٤ - ٣٦٥)، وإبراز المعاني (٢/ ١٠١٥)، وكنز المعاني (٥/ ٢٢٨٤)، وسراج القارئ (٣/ ١١٠٨).

قال الشاطبي في سورة الواقعة:

١٠٦٠. .. .. واستفهام إنا صفا وِلا

أخبر الناظمُ أن شعبةَ يقرأ قولَه تعالى: ﴿إِنَّا لَمُغْرَمُونَ ٦٦﴾ [الواقعة] بالاستفهام -همزتين-: «أَإِنا»، وهو على أصله في باب الهمزتين من كلمة، وقرأها الباقون بالإخبار -همزة واحدة-[١].

***

قال الشاطبي في سورة الملك:

١٠٧٦. وآمنتموا في الهمزتين أصوله وفي الوصل الأولى قنبلٌ واوًا ابدَلا

أخبر الناظمُ أن قنبلًا يبدل الهمزةَ الأولى من كلمة: ﴿ءَأَمِنتُم﴾ [الملك: ١٦] واوًا خالصةً حال وصلها بما قبلها، وهي كلمة: ﴿ٱلنُّشُورُ ١٥﴾، ثم هو على مذهبه في باب الهمزتين من كلمة -كما أشار الناظمُ في الشطر الأول-.

فهنا قيدان مهمان لإجراء هذا الإبدال:

الأول: أنه في حال الوصل، فإذا ابتدأ بها فإنه يأتي بها محققة.

الثاني: أن هذا التغيير إنما هو في الهمزة الأولى لا الثانية[٢].

وقد سبق ذكرُ هذا الحكم في باب الهمزتين من كلمة، عند قوله:

١٩١. .. .. وأبـدلَ قنبلٌ في الأعرافِ منها الواوَ والملكِ مُوصِلا

وقوله: (مُوصِلا) أي: حال الوصل[٣].

وإنما كرّر ذِكرَه هنا -في سورة الملك- ليبيِّن أنه من باب الهمزتين، وليس من باب اجتماع ثلاث همزات، وبيانه: أن ما ورد ثَمَّ -في باب الأصول- وقعت ألف بعد همزتَيها، وميمُها مفتوحة، وأما هنا فلم تأتِ ألف بعد الهمزتَين، وميمُها مكسورة[٤]، أو لعله ذكره هنا من باب التذكير؛ لطول العهد به.

***

(١) انظر: فتح الوصيد (٤/ ١٢٧٠)، والدرة الفريدة (٥/ ١٤٩ - ١٥٠)، واللآلئ الفريدة (٣/ ٤٠٨)، وإبراز المعاني (٢/ ١٠٤٢)، وكنز المعاني (٥/ ٢٣٧٠ - ٢٣٧١)، وسراج القارئ (٣/ ١١٣١).

(٢) فإن الثانية مسهلة له قولًا واحدًا -كما هو معلوم-.

(٣) انظر: فتح الوصيد (٤/ ١٢٨٢) وَ (٢/ ٢٩٦)، والدرة الفريدة (٥/ ١٨٦) وَ (١/ ٣٨٦)، واللآلئ الفريدة (٣/٤٢٩) وَ (١/ ٢٤٧)، وإبراز المعاني (٢/ ١٠٥٣) وَ (١/ ٢٣٩)، وكنز المعاني (٥/ ٢٤١٠) وَ (٢/ ٥٨٨)، وسراج القارئ (٣/ ١١٤١) وَ (١/ ٣٥١).

(٤) انظر: سراج القارئ (٣/ ١١٤١).

المسائل المتعلقة بـ:

باب الهمز المفرد

قال الشاطبي في سورة البقرة:

٤٥٨. وجمعًا وفردًا في النبيء وفي النبو	ءة الهمزَ كل -غير نافع- ابدَلا
٤٥٩. وقالون في الأحزاب في للنبي مع	بيوت النبي الياءَ شدَّد مبدِلا
٤٦٠. وفي الصابئين الهمزُ والصابؤون خذ	وهزْؤًا وكفْؤًا في السواكن فُصِّلا
٤٦١. وضُمَّ لباقيهم وحمزةُ وقفُه	بواوٍ وحفص واقفًا ثم موصِلا

يخبر الناظمُ أن كل القراء لهم في كلمة: ﴿ٱلنَّبِيُّ﴾ وما تصرف منها -المفرد والجمع، المعرَّف والمنكَّر-، في جميع القرآن: الإبدال مع الإدغام.

ففي: ﴿ٱلنَّبِيُّ﴾، و: ﴿نَبِيٍّ﴾، و: ﴿نَبِيًّا﴾، و: ﴿لِنَبِيٍّ﴾، و: ﴿لِلنَّبِيِّ﴾، و: ﴿ٱلنَّبِيُّونَ﴾، و: ﴿ٱلنَّبِيِّـۧنَ﴾، و: ﴿نَبِيُّهُمْ﴾ يبدلون الهمزةَ ياءً، ثم يدغمون الياءَ الأولى في الثانية -المبدلة-؛ فتصير ياءً واحدةً مشددةً.

وكذلك يبدلون الهمزةَ واوًا في كلمة: ﴿ٱلنُّبُوَّةَ﴾، ثم يدغمون الواو الأولى في الثانية -المبدلة-؛ فتصير واوًا واحدةً مشددةً.

وأما كلمة: ﴿ٱلْأَنۢبِيَآءَ﴾ فإنهم يبدلونها، ولكن بلا إدغام.

ويهمزها جميعُها: نافعٌ وحده، وعليه: يكون هناك مد متصل له.

ثم أخبر أن قالون يوافق الجماعةَ -في الإبدال والإدغام-، ويخرج عن أصله -الهمز- في موضعَي الأحزاب، وهما: ﴿وَٱمْرَأَةً مُّؤْمِنَةً إِن وَهَبَتْ نَفْسَهَا لِلنَّبِيِّ﴾ [الأحزاب: ٥٠]، و: ﴿لَا تَدْخُلُواْ بُيُوتَ ٱلنَّبِيِّ﴾ [الأحزاب:٥٣]، وظاهر إطلاق الناظم يفيد أن ذلك عام لقالون في الوصل والوقف، لكن المحققين على أنه في الوصل فقط دون الوقف، فإذا وقف عليهما فإنه يرجع لأصله، فيهمزهما؛ وذلك لأن له في الهمزتين المكسورتين وصلًا: تسهيل الأولى[1].

ثم أخبر أن جميع القراء -إلا نافعًا- قرؤوا كلمة: ﴿وَٱلصَّٰبِـِٔينَ﴾ [البقرة:٦٢ - الحج: ١٧] بهمزة مكسورة بعد الباء، وفي كلمة: ﴿وَٱلصَّٰبِـُٔونَ﴾ بهمزة مضمومة بعد الباء، وأن نافعًا ترك الهمز في كليهما، مع ملاحظة ضمِّه للباء في الكلمة الثانية، فتصبح: «الصابِين»، و: «الصابُون».

(١) معلوم أن لقالون في هذا الضَّرْب -الهمزتين المكسورتين من كلمتين-: التسهيل -على القاعدة-، والإبدال مع الإدغام، فهنا -في موضعَي الأحزاب- وافقَ حكم: (بالسوء إلا) في وجه الإبدال مع الإدغام فقط، وأما في التسهيل فلا؛ لعدم الرواية عنه فيها. انظر: إبراز المعاني من حرز المعاني لأبي شامة (١/ ٥١٦).

ثم أخبر أن لفظتَي: ﴿هُزُوًا﴾ [الكهف: ٥٦ - الحج: ١٧]، و: ﴿كُفُوًا﴾ [الإخلاص] وقع فيها الخلاف من جهتين:

الجهة الأولى: حركة الزاي والفاء.

الجهة الثانية: إثبات الهمزة، أو إبدالها واوًا.

فأخبر أن حمزة وحده قرأهما بسكون الزاي والفاء، وقرأهما الباقون بضمهما.

وأن حمزة يبدلهما واوًا حال الوقف[1]، ويبدلهما حفصٌ في الحالين -وصلًا، ووقفًا-، فعُلِم بهذا: أن باقي القراء يثبتون الهمزةَ في الحالين[2].

فتلخَّص من هذا:

١. حمزة: بسكون الزاي والفاء، وإبدال الهمزة واوًا وقفًا، وإثباتها وصلًا.

٢. حفص: بضم الزاي والفاء، وإبدال الهمزة واوًا وصلًا ووقفًا.

٣. الباقون: بضم الزاي والفاء، وإثبات الهمزة وصلًا ووقفًا.

***

قال الشاطبي في سورة البقرة:

٥٠٩. .. .. لأعنتكم بالخلف أحمد سَهَّلا

أخبر الناظمُ أن أحمدَ البزيَّ -الراويَ عن ابن كثير- له في كلمة: ﴿لَأَعْنَتَكُمْ﴾ [٢٢٠] وجهان[3]:

١. التسهيل، وهو المقدَّم في الأداء؛ لأنه مذهب الجمهور عنه، وقد انفرد به[4].

٢. التحقيق -كالجماعة-[5].

***

(١) ومعلوم أن له عند الوقف وجهًا آخرَ، وهو: النقل: «هُزَا»، و: «كُفَا».

(٢) انظر: فتح الوصيد (٣/ ٦٣٥ - ٦٤٠)، والدرة الفريدة في شرح القصيدة لابن النجيبين (٣/ ٢٨ - ٣٢)، واللآلئ الفريدة في شرح القصيدة للفاسي (٢/ ٣١ - ٣٦)، وإبراز المعاني (١/ ٥١٤ - ٥٢٠)، وكنز المعاني في شرح حرز الأماني للجعبري (٣/ ١١٢٨ - ١١٣٣)، وسراج القارئ المبتدي وتَذكار المقرئ المنتهي لابن القاصح (٢/ ٦٩١ - ٦٩٤).

(٣) انظر: النشر في القراءات العشر لابن الجزري (٢/ ١٢٥٧).

(٤) إلا ما كان من حمزة وقفًا.

(٥) انظر: فتح الوصيد (٣/ ٧١١ - ٧١٢)، والدرة الفريدة (٣/ ١٢٢)، واللآلئ الفريدة (٢/ ١٣٤)، وإبراز المعاني (١/ ٥٦٢)، وكنز المعاني (٣/ ١٢٢٥).

قال الشاطبي في سورة آل عمران:

٥٥٩. ولا ألف في ها هأنتم زكا جنًا وسهِّلْ أخا حمد وكم مبدل جلا

٥٦٠. وفي هائه التنبيه من ثابت هدى وإبداله من همزةٍ زان جمَّلا

٥٦١. ويحتمل الوجهين عن غيرهم وكم وجيه به الوجهين للكل حَمَّلا

٥٦٢. ويقصر في التنبيه ذو القصر مذهبًا وذو البدل الوجهان عنه مسهلا

تكلم الناظمُ في هذه الأبيات عن حكم لفظة: ﴿هَٰٓأَنتُمْ﴾ [آل عمران: ٦٦ وَ ١١٩ - النساء: ١٠٩ - محمد:٣٨]، وظاهر النظم يدل على تخصيص الحكم بسورة آل عمران، ولكنه عام في كل المواضع، ولعله اكتفى بقول الداني في التيسير -إذْ هو أصل منظومته-: (حيث وقع)[١]، والكلام فيها ينتظم أمرين:

الأمر الأول: الأحرف التي وقع فيها الخلاف، وتتمثل في:

١. إثبات الألف، أو حذفها.

٢. تسهيل الهمزة، أو إبدالها، أو تحقيقها.

الأمر الثاني: توجيهها.

الأمر الأول: في بيان الأحرف، وخلاف القراء فيها.

١. قرأ قنبل، وورش: بحذف الألف، وقرأ الباقون: بإثباتها.

٢. قرأ نافع، وأبو عمرو: بتسهيل الهمزة، ولورش وجه آخر، وهو: إبدالها حرفَ مد، وقرأ الباقون: بتحقيقها.

وخلاف القراء فيها على النحو التالي:

١. قنبل: قرأ بحذف الألف، وتحقيق الهمزة.

٢. ورش: قرأ بحذف الألف، وتسهيل الهمزة.

وله وجه آخر، وهو: إبدال الهمزة حرفَ مد[٢].

٣. قالون، وأبو عمرو: قرآ بإثبات الألف، وتسهيل الهمزة[٣].

---

(١) التيسير في القراءات السبع (٨٨).

(٢) وعليه: يكون مدًّا لازمًا كلميًّا مخفَّفًا.

وهذان الوجهان له تابعان لما ورد له في باب الهمزتين من كلمة:

١٨٤. وقل ألفًا عن أهل مصرَ تبدَّلَتْ لورش وفي بغداد يُروَى مسهَّلا

(٣) ولهما: المد والقصر؛ عملًا بقاعدة:

٢٠٨. وإن حرف مدٍّ قبل همز مغيَّرٍ يَجُزْ قَصرُه والمدُّ ما زال أعدلا

والمقدَّم هنا: المد؛ لوجود أثر الهمزة.

٤. الباقون: قرؤوا بإثبات الألف، وتحقيق الهمزة.

الأمر الثاني: في توجيهها.

وقد تكلم الناظمُ عن ذلك في بقية الأبيات الثلاثة، ومُفاد كلامه يدور حول نوع الهاء في: ﴿هَٰٓأَنتُمۡ﴾، وقد اختلفوا فيها على مذهبين؛ تفصيلي، وعام، وبيانه:

- **المذهب التفصيلي:**

١. ابن ذكوان، والكوفيون، والبزي: أنها للتنبيه؛ فتكون الكلمة إذًا مكونةً من قسمين: «ها»، و: «أنتم»، وعلى هذا الرأي يكون المد فيها من قبيل المنفصل -كما سيأتي-، والذي يقوي ذلك: إثباتهم للألف بعد الهاء، ومعلوم أن مذهبهم في باب الهمزتين من كلمة: هو عدمُ الإدخال، فلما أثبتوا الألف علمنا أنها للتنبيه، وأنها ليست مبدلة.

٢. قنبل، وورش: أنها مبدلة من همزة الاستفهام، وأصلها: «ءأنتم»، فأبدلا الهمزةَ الأولى هاءً، والذي يقوي ذلك: عدم إثباتهم للألف، ومعلوم أن مذهبهم في الهمزتين من كلمة: عدمُ الإدخال أيضًا، فلما لم يُدخلوا ألفًا هنا علمنا أنها مبدلة، وليست للتنبيه.

٣. الباقون -وهم: قالون، وأبو عمرو، وهشام-: فإن الهاء عندهم تحتمل هذين الوجهين -التنبيه، والإبدال-، وسبب احتمالهما لهم: أنهم قرؤوا بألف بعد الهاء، ومعلوم أنهم يدخلون ألفًا بين الهمزتَين المفتوحتَين، فلما وُجدت عندهم هذه الألف - ورَدَ الاحتمالان.

- المذهب العام، وهو: ما ذكره بعضُ العلماء -من ذوي الوجاهة والاعتبار- من أن هذين الوجهين -التنبيه، والإبدال- عام لكل القراء السبعة، وهذا معنى قوله: (وكم وجيهٍ به الوجهين للكل حمَّلا)[(١)].

ثم ختم بمسألتين مهمتين:

المسألة الأولى -وهي مفرَّعة على الخلاف في نوع الهاء-: أنه على القول بأن الهاء للتنبيه؛ فإن المد فيها يكون من قبيل المنفصل -وإن كان الرسمُ فيها متصلًا-، وكلٌّ على مذهبه فيه، وهذه هي التي قال عنها: (ويقصر في التنبيه ذو القصر مذهبًا)[(٢)].

تنبيه مهم: من يسهِّل الهمزةَ هنا؛ فإن المد عنده يعتبر من قبيل المد قبل همزٍ مغيَّرٍ، فيجوز له المد والقصر -على القاعدة المشهورة في هذا الباب-.

---

(١) ولكن رد هذا المذهبَ: ابنُ الجزري، واعتمد المذهب الأول. راجعه -إن شئتَ- في: النشر (٢/ ١٢٦٧ - ١٢٦٨).

(٢) ولا يفُتْكَ أن ورشًا وقنبلًا يخرجان؛ لأن قراءتهما بدون ألف.

المسألة الثانية: في المراد بقوله: (وذو البدل).

اختلف الشراح في المراد به:

- فقيل -وهو رأي السخاوي-: ورش؛ لأنه هو الذي روي عنه الإبدال في هذه المسألة في قوله: (وإبداله من همزة زان جملا)، فإن قيل: لماذا خرج قنبل؟ قيل: لأن له وجهًا واحدًا فقط، وهو: الإبدال، وهنا ذكر الناظمُ وجهين؛ ولذلك قال: (مُسهِّلا)؛ ليفصله عن قنبل؛ إذْ أنه لا يسهل؛ فعُلِم أن المراد به: ورش.

وسبب إيراد الناظم له أمران:

الأول: ليفصله عن قنبل؛ إذْ أن له وجهًا واحدًا فقط، وهو: الإبدال، دون التسهيل؛ ولذلك قال: (مُسهِّلا)، والناظمُ هنا ذكر وجهين؛ فعُلِم أن المراد به: ورش، يوضِّح هذا: الأمر الثاني، وهو:

أنه خشي أن يُظَن اقتصار ورش على وجه البدل فقط من قوله: (وكم مبدل جلا)، فأراد أن يثبت له كِلا الوجهين هنا، وهما: الإبدال مع الإشباع، والتسهيل مع القصر فقط؛ ولذلك نصَّ على: (الوجهين)، و: (التسهيل) بقوله: (الوجهان عنه مُسهِّلا).

- وقيل -وهو رأي أبي شامة-: قالون والدوري؛ لأن لهما الوجهين في توجيه الهاء -كما مرَّ-، ويتفرَّع على هذا:

١. أنها إن كانت للتنبيه؛ فالألف -حينئذ- تكون من قبيل المد الذي وقع قبل همز مغيَّر، فيكون لهما فيه: التوسط[1]، والقصر -على القاعدة المشهورة في هذا الباب، وقد تكرَّرت-.

٢. وإن كانت للإبدال؛ فليس لهما في الألف إلا القصر؛ لأن ألف الإدخال لا تُمد.

وبمجموع التفريعَين يكون لهما: التوسط والقصر[2].



قال الشاطبي في سورة الأنعام:

٦٣٨. أَرَيْتَ في الاستفهام لا عين راجع   وعن نافع سهِّلْ وكم مبدلٍ جلا

ذكر الناظمُ أن كلمة: ﴿أَرَءَيْتَ﴾ المقترنة بهمزة الاستفهام فيها ثلاث قراءات:

الأولى: حذف الهمزة الثانية -التي هي عين الكلمة[3]-، وهي قراءة الكسائي.

---

(١) وذلك على اعتبار وجه توسط المنفصل لهما.

(٢) انظر: فتح الوصيد (٣/ ٧٨٣ - ٧٨٨)، والدرة الفريدة (٣/ ٢٣٣ - ٢٤٢)، واللآلئ الفريدة (٢/ ٢٢٤ - ٢٣١)، وإبراز المعاني (٢/ ٦٠٧ - ٦١٤)، وكنز المعاني (٣/ ١٣٣٢ - ١٣٤٣)، وسراج القارئ (٢/ ٧٧٤ - ٧٧٧).

(٣) حيث إن أصلها: (رَأَى)، على وزن: (فَعَل)، فالراء فاء الفعل، والهمزة عين الفعل. انظر: فتح الوصيد (٣/٨٧٦).

الثانية: تسهيلها بين بين، وهي قراءة نافع.

الثالثة: إبدالها حرفَ مد[1]، وهو وجه زائد لورش -إضافة إلى التسهيل الآنف الذكر-.

وقرأها الباقون: بإثبات همزة الاستفهام.

وهذا الحكم يشمل جميعَ تصريفات الكلمة -مجردةً أو اتصل بها شيء-، وليس مخصوصًا بما ذكر في البيت، فيدخل فيها: ﴿أَفَرَءَيْتَ﴾، ﴿أَرَءَيْتُمْ﴾، ﴿أَفَرَءَيْتُم﴾، ﴿أَرَءَيْتَكَ﴾، ﴿أَرَءَيْتَكُمْ﴾[2].

وقوله: (في الاستفهام) قيد؛ ليخرج المجرد منها، وهو: ﴿رَأَيْتَ﴾ فهذا لا خلاف في إثبات همزته.

***

قال الشاطبي في سورة الأعراف:

٧٠٤. وبِيسٍ بياء أمَّ والهمز كهفه ومثل رئيس غير هذين عوَّلا

٧٠٥. وبَيْئَسٍ اسكِنْ بين فتحين صادقًا بخُلْفٍ .. ..

ذكر الناظمُ اختلافَ القراء في كلمة: ﴿بَـِٔيسٍ﴾ [١٦٥] على النحو التالي:

١. نافع: بكسر الباء، وياء ساكنة مدية بعدها من غير همز: «بِيس».

٢. ابن عامر: بكسر الباء، ثم همزة ساكنة: «بِئْس».

٣. شعبة: بفتح الباء، ثم ياء ساكنة، ثم همزة مفتوحة: «بَيْئَس»، وله وجه آخر وافق فيه الباقين.

٤. الباقون: بفتح الباء، ثم همزة مكسورة، ثم ياء ساكنة: «بَئِيس»، وهو الوجه الثاني لشعبة.

تنبيه: قول الناظم: (عوَّلا) ليس رمزًا؛ لأنه صرَّح بالقارئ في قوله: (غير هذين)، ومقصود البيت: أن غير نافع وابن عامر عوَّل على قراءة: ﴿بَـِٔيسٍ﴾[3].

***

قال الشاطبي في سورة التوبة:

٧٢٧. يضاهون ضم الهاء يكسر عاصمٌ وزِدْ همزةً مضمومةً عنه واعقِلا

---

(١) فتُمَدُّ حينئذ مدًّا لازمًا كلميًّا مخفَّفًا.

(٢) انظر: فتح الوصيد (٣/ ٨٧٦)، واللآلئ الفريدة (٢/ ٣٧٠)، وإبراز المعاني (٢/ ٦٧٧ - ٦٧٨)، وكنز المعاني (٣/١٤٩٨ - ١٤٩٩).

(٣) انظر: فتح الوصيد (٣/ ٩٤٠)، والدرة الفريدة (٤/ ٤٦)، واللآلئ الفريدة (٢/ ٤٦٠ - ٤٦١)، وإبراز المعاني (٢/ ٧٣٧)، وكنز المعاني (٣/ ١٦٢٢ - ١٦٢٣)، وسراج القارئ (٢/ ٨٨٤ - ٨٨٥).

◇◇

أخبر الناظمُ أن عاصمًا يقرأ قولَه تعالى: ﴿يُضَٰهِـُٔونَ﴾ [٣٠] بكسر الهاء، وزيادة همزة مضمومة بعدها، وقرأها الباقون بضم الهاء، بدون همزة[1].

***

قال الشاطبي في سورة التوبة:

٧٣٤. ووحِّدْ لهم في هود ترجئ همزُه   صفا نفر مع مرجَؤون وقد حلا

أخبر الناظمُ أن شعبة وابنَ كثير وأبا عمرو وابنَ عامر قرؤوا لفظتَي: ﴿تُرْجِى﴾ في الأحزاب [٥١]، بهمزة مضمومة مكان الياء، و: ﴿مُرْجَوْنَ﴾ في التوبة [١٠٦]، بزيادة همزة مضمومة بعد الجيم.

وقرأ الباقون: بياء مدية في موضع الأحزاب، وبحذف الهمزة في موضع التوبة[2].

***

قال الشاطبي في سورة يوسف:

٧٨٢. وييأس معًا واستيأس استيأسوا وتيـ   ـأسوا اقلب عن البزي بخلف وأبدِلا

أخبر الناظمُ أن البزيَّ -بخُلف عنه- له في هذه الكلمات الأربع، وهن: ﴿يَاْيْـَٔسُ﴾ [يوسف: ٨٧ - الرعد: ٣١]، ﴿ٱسْتَيْـَٔسَ﴾ [يوسف:١١٠]، و: ﴿ٱسْتَيْـَٔسُواْ﴾ [يوسف:٨٠]، و: ﴿تَاْيْـَٔسُواْ﴾ [يوسف: ٨٧] عملان:

الأول: قلب مكان الهمزة والياء، وذلك بأن يجعل كل واحد منهما مكان الآخَر بحركته[3]، فيجعل الهمزةَ المفتوحةَ مكان الياء ويسكنها، ويجعل الياءَ مكان الهمزة ويفتحها، فقدَّم الهمزةَ وسكَّنها، وأخَّر الياءَ وفتحها.

الثاني: يبدل هذه الهمزة -التي سكَّنها- ألفًا خالصةً.

ومراد الناظم بالقَلب: تقديم الهمزة على الياء، فبالتالي تتأخر الياءُ عن الهمزة، فصحَّ بذلك التعبيرُ بـ: جعْلِ كل واحد منهما مكانَ الآخَر.

ومراده بالإبدال: جعْل الهمزة ألفًا.

فتكون قراءته هكذا: «يَايَسُ»، و: «اسْتَايَسَ»، و: «اسْتَايَسُوا»، و: «تَايَسُوا».

---

(١) انظر: الدرة الفريدة (٤/ ٩١)، واللآلئ الفريدة (٢/ ٤٩٤)، وإبراز المعاني (٢/ ٧٥٤)، وكنز المعاني (٣/١٦٧٧)، وسراج القارئ (٢/ ٩٠١).

(٢) انظر: الدرة الفريدة (٤/ ٩٩)، واللآلئ الفريدة (٢/ ٤٩٩)، وإبراز المعاني (٢/ ٧٥٧)، وكنز المعاني (٣/١٦٨٤)، وسراج القارئ (٢/ ٩٠١).

(٣) أي: بحركة الآخَر.

والوجه الثاني له: كالجماعة[1].

***

قال الشاطبي في سورة الكهف:

٨٥٢. ويأجوج مأجوج اهمز الكلَّ ناصرًا .. ..

أخبر الناظمُ أن عاصمًا قرأ كلمتَي: ﴿يَأۡجُوجَ وَمَأۡجُوجَ﴾ هنا [٩٤]، وفي الأنبياء: ﴿يَأۡجُوجُ وَمَأۡجُوجُ﴾ [٩٦] بهمزة ساكنة.

وقرأها الباقون: بإبدال الهمزة ألفًا[2].

***

قال الشاطبي في سورة الكهف:

٨٥٥. .. .. واهـمِـزْ مـسـكِّنًـا لـدى ردمًـا ائْـتوني وقبـلُ اكسـر الـوِلا

٨٥٦. لشعبةَ والثاني فشا صف بخلفه ولا كسـرَ وابـدأْ فيهما اليـاءَ مُبـدِلا

٨٥٧. وزد قبلُ همزَ الوصل والغير فيهما بقطعهمـا والـمـد بـدءًا ومَـوصِـلا

تكلم الناظمُ في هذه الأبيات عن لفظة: ﴿ءَاتُونِي﴾، وسأتكلم عليها من جهتَين:

الجهة الأولى: مواضع ورود اللفظة.

الجهة الثانية: أحوال هذه اللفظة.

أما الجهة الأولى: فإن هذه اللفظةَ وردت في موضعين:

الموضع الأول: المسبوقة بساكن[3]، وهو: ﴿رَدۡمًا ٩٥ ءَاتُونِي﴾.

الموضع الثاني: المسبوقة بمتحرك، وهو: ﴿قَالَ ءَاتُونِيٓ﴾.

وأمـا الجهة الثانية: فـإن لهذه اللفظة حالتَيـن: الوصل، والابتداء، ويبـدأ الكلام على حالة الوصل من قوله: (واهمز)، وعلى حالة الابتداء: (وابدأ)، وكلٌّ له حكمه:

- حالة الوصل[4]:

فأمـا الموضـع الأول: فيقـرؤه شعبةُ بهمـزة ساكنة، وهذا مـراده بقوله: (واهمـز مسكِّنًا)،

---

(١) انظر: الدرة الفريدة (٤/ ٢٠٧)، واللآلئ الفريدة (٣/ ٥١ - ٥٢)، وإبراز المعاني (٢/ ٨٠٥)، وكنز المعاني (١٧٨٥/٤).

(٢) انظر: الدرة الفريدة (٤/ ٣٢٩)، واللآلئ الفريدة (٣/ ١٣٦)، وإبراز المعاني (٢/ ٨٦١)، وكنز المعاني (١٩١٣/٤)، وسراج القارئ (٢/ ٩٩٢).

(٣) الذي هو التنوين.

(٤) وعُلم حال الوصل هنا من تنصيصه على حالة الابتداء بعدُ بقوله: (وابدأ).

وعليه: فإنه يكسر التنوين في كلمة: ﴿رَدۡمًا﴾ قبلها؛ لالتقاء الساكنين -كما هو معلوم[1]-، وهذا معنى قوله: (وقبلُ اكسر الولا)، أي: اكسر تنوينَ الكلمة التي قبل: ﴿ءَاتُونِى﴾، وهي: ﴿رَدۡمًا﴾: «ردمَنِ ٱتوني».

وقرأها الباقون: بهمزة قطع مفتوحة، وألف بعدها، وعليه: فإن التنوين يكون ساكنًا كما هو، ودليله: (والغير فيهما بقطعهما والمد ... مَوصِلا).

وأما الثاني: فيقرؤه بالهمزة الساكنة حمزةُ قولًا واحدًا، وشعبةُ بخلاف عنه، ولا علاقة لما قبلها بها، أي: أن لفظة: ﴿قَالَ﴾ كما هي، لا تُكسَر كما كُسِرت في: ﴿رَدۡمًا﴾ في الموضع الأول؛ ولذا قال هنا: (ولا كسرَ)[2]: «قالَ ائْتوني».

وقرأها الباقون: بهمزة قطع مفتوحة، وألف بعدها، وهو الوجه الثاني لشعبة، ودليله: (والغير فيهما بقطعهما والمد ... مَوصِلا).

• حالة الابتداء -في كِلا الموضعين-:

فشعبة وحمزة: يُبدِلان الهمزةَ ياءً ساكنةً، ويَزيدان قبلها همزةَ وصل؛ ليُتمكَّن من النطق بتلك الياء الساكنة: «اِيتوني».

الباقون: بهمزة قطع مفتوحة، ومدٍّ بعدها: ﴿ءَاتُونِى﴾، ولم ينصَّ على حركة همزة القطع، لكنها معلومة بداهةً؛ لأنها فعل أمر، وفعل الأمر لا تكون همزةُ قطعه إلا مفتوحة[3].

***

قال الشاطبي في سورة مريم:

٨٦٦. .. .. رئيًا ابدِلْ مدغمًا باسطًا مُلا

أخبر الناظمُ أن قالون وابنَ ذكوان قرآ قولَه تعالى: ﴿هُمۡ أَحۡسَنُ أَثَٰثٗا وَرِءۡيٗا ٧٤﴾ [مريم] بإبدال الهمزة ياءً، ثم إدغامها في الياء، فتصير ياءً واحدةً مشددةً: «رِيًّا»[4].

***

(١) يعني تكون مثل: ﴿قَوۡمًا ٱللَّهُ﴾.

(٢) لأن كسر الموضع الأول كان لأجل التقاء الساكنين -كما عرفتَ-، وهو هنا غير موجود، فلا حاجة للكسر.

(٣) انظر: فتح الوصيد (٣/ ١٠٨٦ - ١٠٨٧)، والدرة الفريدة (٤/ ٣٣٥ - ٣٣٦)، واللآلئ الفريدة (٣/ ١٣٩)، وإبراز المعاني (٣/ ٨٦٣ - ٨٦٥)، وكنز المعاني (٤/ ١٩١٩ - ١٩٢٠)، وسراج القارئ (٢/ ٩٩٤ - ٩٩٥).

(٤) انظر: فتح الوصيد (٤/ ١٠٩٤)، والدرة الفريدة (٤/ ٣٥٥)، واللآلئ الفريدة (٣/ ١٥٣)، وإبراز المعاني (٨٧٢/٢)، وكنز المعاني (٤/ ١٩٤١)، وسراج القارئ (٣/ ١٠٠٠).
تنبيه: يوافقهما حمزة في الوقف -كما هو معلوم-.

قال الشاطبي في سورة الأحزاب:

٩٦٥. وبالهمز كل اللاء والياء بعده　　ذكا وبياء ساكن حج هملا

٩٦٦. وكالياء مكسورًا لورش وعنهما　　وقف مسكنًا والهمز زاكيه بجلا

تكلم الناظمُ في هذين البيتين عن حكم كلمة: ﴿ٱلَّٰٓـِٔي﴾ [الأحزاب: ٤ - المجادلة: ٢ - الطلاق: ٤]، في حالتَي: الوصل، والوقف، وابتدأ الكلام عن حالة الوصل من قوله: (وبالهمز)، وعن حالة الوقف من قوله: (وقِفْ).

وقد اختلف القراءُ فيها على النحو التالي:

- أولًا: حالة الوصل:

١. الكوفيون، وابن عامر: قرؤوها بهمزة محقَّقة، بعدها ياء مدية: ﴿ٱلَّٰٓـِٔي﴾.

٢. أبو عمرو، والبزي: قرؤوها بياء ساكنة بدون همزة: «اللايْ»[(١)]، ولهما وجه ثانٍ يوافق قراءةَ ورش.

٣. ورش: قرأها بهمزة متطرفة[(٢)] مسهَّلة[(٣)]، وهذا هو الوجه الثاني لأبي عمرو والبزي، وهو مراد الناظم بقوله: (وعنهما).

٤. قالون، وقنبل: بهمزة محقَّقة مكسورة، بدون ياء: «اللاءِ».

- ثانيًا: حالة الوقف:

١. الكوفيون، وابن عامر: قرؤوها بهمزة محقَّقة، بعدها ياء مدية: ﴿ٱلَّٰٓـِٔي﴾؛ كالوصل.

٢. ورش، وأبو عمرو، والبزي: وقفوا بياء ساكنة بدون همزة[(٤)]، وهذا معنى قوله: (وقِفْ مسكنًا).

وذكر المحققون لهم وجهًا آخرَ، وهو: الوقف بالهمزة المسهَّلة مع الروم، مع المد والقصر.

٣. قنبل، وقالون: وقفا بهمزة محقَّقة ساكنة، وهذا معنى قوله: (والهمز زاكيه بجلا)[(٥)].

---

(١) وتُمَدُّ مدًّا لازمًا كلميًّا مخفَّفًا.

(٢) وإنما قلت: المتطرفة؛ تمييزًا عن القراءة بالياء بعد الهمزة.

(٣) وله حينئذ: المد والقصر؛ تبعًا لقاعدة:

٢٠٨. وإن حرف مدٍّ قبل همز مغيَّر　　يَجُزْ قَصرُه والمدُّ ما زال أعدلا

والمقدَّم هنا: المد؛ لوجود أثر الهمزة.

(٤) لأنه نصَّ على الهمزة لقنبل وقالون فقط.

(٥) انظر: فتح الوصيد (٤/ ١١٨٠ - ١١٨٢)، والدرة الفريدة (٤/ ٥٣٦ - ٥٣٨)، واللآلئ الفريدة (٣/ ٢٨٣ - ٢٨٤)، وإبراز المعاني (٢/ ٩٥٨ - ٩٦٠)، وكنز المعاني (٤/ ٢١٣٤ - ٢١٣٥)، وسراج القارئ (٢/ ١٠٦٤ - ١٠٦٥).

وخلاصة الكلام فيها ما يلي:

الكوفيــون وابــنُ عامر: يثبتــون الياء، ونافـع وابنُ كثير وأبــو عمرو: يحذفونهــا، وذلك في الحالتَين -وصلًا، ووقفًا-، ومن ثَمَّ فإنهم اختلفوا في الهمزة على ما يلي:

١. الكوفيون وابنُ عامر: بهمزة محقَّقة، بعدها ياء مدية، وذلك في الحالتَين.

٢. أبــو عمـرو والبــزي لهما وجهــان: الإبدال يــاء ساكنــة، والتسهيــل بين بيــن، وذلك في الحالتَين[١].

٣. ورش له في الحالتين: التسهيل بين بين[٢]، ويزيد في الوقف: الإبدال ياء ساكنة.

٤. قالون وقنبل: لهما تحقيق الهمزة، بدون ياء بعدها، وذلك في الحالتَين.



قال الشاطبي في سورة سبأ:

٩٧٧. .. .. منســأتــه ســكــو ن هـمـزتـه مـاضٍ وأبـدِلْـه إذْ حلا

أخبر الناظمُ أن كلمة: ﴿مِنسَأَتَهُۥ﴾ [سبأ: ١٤] يبدلها ألفًا خالصةً: نافع، وأبو عمرو[٣].

وهذا الإبدالُ وقع على غير المعهود؛ فإن المعهود: أن الهمزة تُبدَل إن كانت ساكنةً، وهي هنا متحركة[٤]، وقد أُجيب عن هذا: بأنه مما ورد سماعًا[٥].



قال الشاطبي في سورة النجم:

١٠٥١. ويــهــمـز ضــيــزى .. ..

أخبر الناظمُ أن كلمة: ﴿ضِيزَىٰٓ﴾ [٢٢] قرأها ابنُ كثير: بالهمز مكان الياء.

وقرأها الباقون: بياء خالصة[٦].

تنبيه: عُلم أن القراءة لابن كثير من قوله -في البيت الذي قبله-:

١٠٥٠. .. .. مـنــاءَة لـلـمكي زد الـهـمـزَ واحـفـِلا

---

(١) مع ملاحظة أن الروم مختصٌّ بحالة الوقف فقط.

(٢) مع ملاحظة أن الروم مختصٌّ بحالة الوقف فقط.

(٣) انظر: الدرة الفريدة (٤/ ٥٥٦)، واللآلئ الفريدة (٣/ ٢٩٦)، وإبراز المعاني (٢/ ٩٧١)، وكنز المعاني (٥/ ٢١٦٩).

(٤) فإنه لم يسكنها إلا ابنُ ذكوان -كما هو مذكور في البيت-.

(٥) انظر: الدرة الفريدة (٤/ ٥٥٨)، وإبراز المعاني (٢/ ٩٧١)، وكنز المعاني (٥/ ٢١٧١).

(٦) انظر: الدرة الفريدة (٥/ ١٣٣)، واللآلئ الفريدة (٣/ ٣٩٥)، وإبراز المعاني (٢/ ١٠٣٥)، وكنز المعاني (٥/ ٢٣٤١)، وسراج القارئ (٣/ ١١٢٣).

إذْ هو معطوف عليه.

***

قال الشاطبي في سورة المرسلات:

١٠٩٧. .. .. أقِّـــتـــت واوه حـلـى

١٠٩٨. وبـالـهـمـز بـاقـيـهـم .. ..

أخبـر الناظـمُ أن أبا عمرو قرأ كلمـةَ: ﴿أُقِّتَتۡ﴾ [١١] بالواو الخالصة بـدلًا من الهمزة، وذلك في الحالتين -وصلًا، وابتداءً-.

وقرأها الباقون: بالهمزة(١).

***

قال الشاطبي في سورة البلد:

١١١٤. ومؤصدة فاهمز معًا عن فتًى حمًى .. ..

أخبـر الناظـمُ أن حفصًا وحمزةَ وأبا عمرو قرؤوا كلمة: ﴿مُّؤۡصَدَةُۢ﴾ هنا [٢٠]، وفي سورة الهُمَزة [٨] بهمزة ساكنة.

وقرأ الباقون: بالواو الخالصة(٢).

***

قال الشاطبي في سورة البينة:

١١١٦. .. .. .. وحـرفَـي الــ ـبـريـة فـاهـمـزْ آهـــلًا مـتـأهِّـلا

أخبـر الناظـمُ أن نافعًا وابنَ ذكوان قرآ كلمةَ: ﴿ٱلۡبَرِيَّةِ﴾ فـي الموضعين [٦ - ٧] بهمزة مفتوحة بعد الياء(٣).

وقرأ الباقون: بياء مشدَّدة مفتوحة بعد الراء، مع حذف الهمزة(٤).

---

(١) انظر: الدرة الفريدة (٥/ ٢٢٨)، واللآلئ الفريدة (٣/ ٤٥٥)، وإبراز المعاني (٢/ ١٠٧٥)، وكنز المعاني (٥/٢٤٦٤)، وسراج القارئ (٣/ ١١٥٦).

(٢) انظر: الدرة الفريدة (٥/ ٢٦٩)، واللآلئ الفريدة (٣/ ٤٧٩)، وإبراز المعاني (٢/ ١٠٩٠)، وكنز المعاني (٥/٢٥١٠)، وسراج القارئ (٣/ ١١٦٨).
تنبيه: يوافقهم حمزةُ وقفًا -كما هو معلوم-.

(٣) فيكون عندهما من قبيل المد المتصل.

(٤) انظر: الدرة الفريدة (٥/ ٢٧٨)، واللآلئ الفريدة (٣/ ٤٨٢)، وإبراز المعاني (٢/ ١٠٩٤)، وكنز المعاني (٥/٢٥٢٧)، وسراج القارئ (٣/ ١١٧٠ - ١١٧١).

المسائل المتعلقة بـ:

باب نقل حركة الهمزة إلى الساكن قبلها

قال الشاطبي في سورة البقرة:

٥٠٢. ونـقـل قــران والــقــران دواؤنـــا .. ..

أخبــر الناظــمُ أن ابــن كثير يقــرأ كلمــة: ﴿قُرْءَانٍ﴾، و: ﴿ٱلْقُرْءَانُ﴾ كيف وقــع -المنكَّر والمعــرَّف- بنقــل حركة الهمزة إلــى الراء، ثم حذفهــا، وذلك عام في الوصــل والوقف، فتصير: «قرَان»، «القرَان»، «بالقرَان»، «قرَانه».

ولعــل ظاهرَ النظم يشير إلــى تخصيص الحكم بالمنكّر والمعرَّف المجرَّدَين، والوارِدَين في سورة البقرة فقط، لكن الواقع أنه عام بهذه اللفظة، سواء كانت مجرَّدةً أو مقترنًا بها غيرُها، نحــو: ﴿بِٱلْقُرْءَانِ﴾، و: ﴿قُرْءَانَهُۥ﴾؛ حيــث اقتــرن بهما البــاء -في المثــال الأول- والهاء -في الثانــي-، كمــا أن هذا الحكم عام في كل ما ورد في كتاب الله، وليــس مخصوصًا بالبقرة؛ ولذلك قال أبو شامة: (ولو أنه قال: «ونقل قران كيف كان -أو: كيف جاء- دواؤنا»؛ لكان أعمَّ وأبيَنَ)(١).

ولا يدخل في هذا: ﴿قَرَأْنَٰهُ﴾ [القيامة: ١٨] فتنبَّه.

***

قال الشاطبي في سورة النساء:

٥٩٨. .. .. .. وسَـــــلْ فـسَــلْ حـركـوا بـالـنـقـل راشــده دلا

أخبــر الناظــمُ أن الكسائيَّ وابنَ كثير ينقــلان حركةَ الهمزة إلى الســين، ثم يحذفانها من: ﴿وَسْـَٔلِ﴾، و: ﴿فَسْـَٔلْ﴾.

وظاهر النظم لا يشير إلى إطلاق الحكم، وليس الأمر كذلك، فإن الحكم عام من جهتين:

الجهة الأولى: من حيث الورود، فإنه عام في كل ما ورد في القرآن.

الجهة الثانية: من حيث اللفظ، فإنه عام في كل ما تصرف منه، سواء كان مجرَّدًا -كما ذكر فــي البيت-، أو مقترنًا به حرف آخر، نحو: ﴿وَسْـَٔلُوا۟﴾، و: ﴿وَسْـَٔلْهُمْ﴾، و: ﴿فَسْـَٔلْهُ﴾، و: ﴿فَسْـَٔلُوٓا۟﴾، و: ﴿فَسْـَٔلُوهُمْ﴾، وقد ذكر قيدَين لذلك، وهما: الواو، والفاء؛ فحيثما جاء فعل الأمر منها مقترنًا بالواو والفاء؛ فالحكم هو: النقل لهما(٢).

---

(١) إبراز المعاني (١/ ٥٥٧).

(٢) انظر: فتح الوصيد (٣/ ٨٣٣)، والدرة الفريدة (٣/ ٣٢٢)، واللآلئ الفريدة (٢/ ٢٩٦)، وإبراز المعاني (٢/٦٤٤)، وكنز المعاني (٣/ ١٤١٥ - ١٤١٦).
تنبيه: يوافقهما حمزةُ في الوقف -كما هو معلوم-.

وإذا تجـرَّدَ فعـلُ الأمر من هذين الحرفيـن -الواو والفـاء-، نحو: ﴿سَلْ بَنِيٓ إِسْرَٰٓءِيلَ ﴾ [البقـرة: ٢١١]، و: ﴿ سَلْهُمْ أَيُّهُم بِذَٰلِكَ زَعِيمٌ ﴿٤٠﴾ ﴾ [القلـم] فإنـه لا خـلاف بين القراء في نقلها.

وإذا جـاء الأمـرُ للغائب، فإنه لا خلاف في إثبات همزتـه -ترك النقل-، نحو: ﴿وَلْيَسْـَٔلُواْ مَآ أَنفَقُواْ﴾[الممتحنة: ١٠][1].

وكذلك إذا جاء الفعلُ على غير صيغة الأمر، فلا خلاف في إثبات همزته، نحو: ﴿ لَا يُسْـَٔلُ عَمَّا يَفْعَلُ وَهُمْ يُسْـَٔلُونَ ﴿٢٣﴾ ﴾ [الأنبياء][2].

***

المسائل المتعلقة بـ:

باب الفتح والإمالة وبين اللفظين

قال الشاطبي في سورة آل عمران:

٥٤٦. وإضجاعكَ[3] التوراةَ ما رُدَّ حُسنُه　　　وقُلِّلَ في جَود وبالخُلْف بلّلا

أخبر الناظمُ أن لفظة: ﴿ٱلتَّوْرَىٰةَ ﴾ أمالها إمالةً كبرى: ابنُ ذكوان، والكسائي، وأبو عمرو.

وقلَّلها: حمزة، وورش.

ولقالون فيها: الوجهان -الفتح، والتقليل-.

وظاهـر النظم لا يوحي بإطلاق الحكم، ولكنه عام حيث وقع في القرآن، ولعله اكتفى بعبارة التيسير -الذي هو أصله-، حيث قال: (في جميع القرآن)[4]، وكذلك العموم يلحق الحركات فيها؛ سواء كانت منصوبةً، أو مرفوعةً، أو مجرورةً[5].

***

(١) انظر: فتح الوصيد (٣/ ٨٣٣)، واللآلئ الفريدة (٢/ ٢٩٦).

(٢) انظر: كنز المعاني (٣/ ١٤١٦). ومثلها كذلك: ﴿لَا يَسْـَٔلُونَ ﴾، و: ﴿وَلَا يَسْـَٔلُ﴾، و: ﴿وَلَا يَسْـَٔلْكُمْ ﴾، و: ﴿مَن لَّا يَسْـَٔلُكُمْ ﴾.

(٣) المراد بالإضجاع: الإمالة، ومن إطلاقاتها: الإمالة -دون تخصيص بالصغرى، وهذا غالب إطلاقاتها-، والإمالة المحضة، والإمالة الخالصة، والإمالة التامة، والإمالة الكبرى، والإمالة الشديدة، والإضجاع -كما هنا-، والإبطاح، والكسر، والياء، واللِّيّ. انظر: كنز المعاني (٢/ ٧٩٢)، والنشر (٣/ ١٥٩٩)، ومختصر العبارات لمعجم مصطلحات القراءات لإبراهيم الدوسري (٣١).

(٤) التيسير (٨٦).

وقال أبو شامة في إبراز المعاني (٢/ ٥٩٥): (وكان يمكن أن يقول هنا: أَمِلْ جملةَ التوراة ما رد حسنه).

(٥) انظر: الدرة الفريدة (٣/ ٢٠٠)، واللآلئ الفريدة (٢/ ١٩٩)، وإبراز المعاني (٢/ ٥٩٤ - ٥٩٥)، وكنز المعاني (١٣٠٣/٣ - ١٣٠٤)، وسراج القارئ (٢/ ٧٦٢).

◇◇

قال الشاطبي في سورة آل عمران:

٥٥٤. وذكِّرْ فناداه وأضجعه شاهدًا .. ..

أخبر الناظمُ أن الأخوين قرآ قولَه تعالى: ﴿فَنَادَتْهُ ٱلْمَلَٰٓئِكَةُ﴾ [آل عمران: ٣٩] بالتذكير، ثم بناءً عليه: يميلانها إمالةً كبرى[(١)].

ومقصود الناظم بالتذكير: حذف تاء التأنيث، والاعتياض عنها بالألِف، فعندها: يكون هناك مسوِّغ للإمالة.

***

قال الشاطبي في سورة الأنعام:

٦٤٣. .. .. وذكَّرَ مضجعًا توفَّاه واستهواه حمزةُ مُنسِلا

وهذه كالمسألة السابقة، حيث أخبر الناظمُ أن الإمامَ حمزةَ قرأ كلمة: ﴿تَوَفَّتْهُ﴾ من قوله تعالى: ﴿تَوَفَّتْهُ رُسُلُنَا وَهُمْ لَا يُفَرِّطُونَ ﴿٦١﴾﴾ [الأنعام: ٦١]، وكلمة: ﴿ٱسْتَهْوَتْهُ﴾ من قوله تعالى: ﴿كَٱلَّذِى ٱسْتَهْوَتْهُ ٱلشَّيَٰطِينُ﴾ [الأنعام: ٧١] بالتذكير، ثم بناءً عليه: يميلها إمالة كبرى[(٢)].

***

قال الشاطبي في سورة الأنعام:

٦٤٦. وحرفَي رأى كلًّا أَمِلْ مزنَ صحبةٍ وفي همزه حسنٌ وفي الراء يجتلا

٦٤٧. بخُلْف وخُلْفٌ فيهما مع مُضْمَرٍ مُصيب وعن عثمانَ في الكل قُلِّلا

٦٤٨. وقبل السكون الرا أَمِلْ في صفا يد بخُلْفٍ وقل في الهمز خُلْفٌ يَقِي صِلا

٦٤٩. وقف فيه كالأولى ونحوُ رأتْ رأوا رأيتَ بفتحِ الكل وقفًا ومَوصِلا

ذكر الناظمُ في هذه الأبياتِ حكمَ الإمالة في لفظة: ﴿رَءَا﴾وما تصرَّف منها[(٣)]، والكلام فيها من جهتين:

الجهة الأولى: الأحرف الممالة، وهما: الراء، والهمزة.

---

(١) انظر: فتح الوصيد (٣/ ٧٧٦)، والدرة الفريدة (٣/ ٢٢١)، واللآلئ الفريدة (٢/ ٢١٤)، وإبراز المعاني (٦٠٣/٢)، وكنز المعاني (٣/ ١٣٢٣)، وسراج القارئ (٢/ ٧٧٠).

(٢) انظر: فتح الوصيد (٣/ ٨٨٤)، والدرة الفريدة (٣/ ٤١٢)، واللآلئ الفريدة (٢/ ٣٧٦)، وإبراز المعاني (٦٨٣/٢)، وكنز المعاني (٣/ ١٥٠٧)، وسراج القارئ (٢/ ٨٣٤).

(٣) انظر: فتح الوصيد (٣/ ٨٨٥ – ٨٩٠)، والدرة الفريدة (٣/ ٤١٩ – ٤٢٧)، واللآلئ الفريدة (٢/ ٣٨١ – ٣٨٧)، وإبراز المعاني (٢/ ٦٨٤ – ٦٨٧)، وكنز المعاني (٣/ ١٥١٤ – ١٥١٨)، وسراج القارئ (٢/ ٨٣٥ – ٨٤٣).

الجهة الثانية: أحوال اللفظة، ولها حالتان:

الحالة الأولى[1]: أن يكون ما بعدها حرف متحرك، وهو على قسمين:

القسم الأول: أن يأتي بعدها ضمير -وهو: المضمر-، نحو: ﴿رَءَاهُ﴾، و: ﴿فَرَءَاهُ﴾، و: ﴿رَءَاهَا﴾، و: ﴿رَءَاكَ﴾.

القسم الثاني: أن يتجرَّد عن الضمير، نحو: ﴿رَءَا كَوْكَبًا﴾، و: ﴿رَءَآ أَيْدِيَهُمْ﴾، و: ﴿رَّءَا بُرْهَٰنَ رَبِّهِۦ﴾، و: ﴿رَءَا قَمِيصَهُۥ﴾، و: ﴿إِذْ رَءَا نَارًا﴾، و: ﴿مَا كَذَبَ ٱلْفُؤَادُ مَا رَأَىٰٓ﴾، و: ﴿لَقَدْ رَأَىٰ﴾.

الحالة الثانية[2]: أن يكون ما بعدها حرف ساكن، نحو: ﴿رَءَا ٱلْقَمَرَ﴾، و: ﴿رَءَا ٱلشَّمْسَ﴾، و: ﴿رَءَا ٱلَّذِينَ ظَلَمُواْ﴾، و: ﴿رَءَا ٱلَّذِينَ أَشْرَكُواْ﴾، و: ﴿وَرَءَا ٱلْمُجْرِمُونَ﴾، و: ﴿رَءَا ٱلْمُؤْمِنُونَ﴾.

أما الحالة الأولى -وهي: ما كان بعدها حرف متحرك-، فأصحابها هم: ابن ذكوان، وشعبة، وحمزة، والكسائي، وأبو عمرو، وورش[3]، وهاكَ بيانهم:

١. ابن ذكوان:

- المجرَّد: يميل الراءَ والهمزةَ فيه قولًا واحدًا، دليله: (وحرفَي رأى كلًّا أَمِلْ مزن).

- المضمر: يميل الراءَ والهمزةَ فيه بخلاف، أي: له فتح الراء والهمزة، وإمالتهما، دليله: (وخُلْفٌ فيهما مع مضمر مُصيب).

٢. شعبة، وحمزة، والكسائي: يميلون الجميعَ قولًا واحدًا -الراءَ والهمزةَ، المضمرَ والمجرَّدَ-، دليله: (وحرفَي رأى كلًّا أَمِلْ ... صحبةٍ).

٣. أبو عمرو: يميل الهمزةَ وحدها قولًا واحدًا، دليله: (وفي همزه حسن).

تنبيه: ذكر الناظمُ أن للسوسي في الراء وجهين: الفتح -كأصله-، والإمالة، دليله: (وفي الراء يجتلا بخُلْفٍ)، لكن ذكر المحققون أن إمالتها له هنا غير معتبَرة، والصحيح: فتحها.

٤. ورش: يقلِّل الجميعَ قولًا واحدًا -الراءَ والهمزةَ، المضمرَ والمجرَّدَ-، دليله: (وعن عثمانَ[4] في الكل قُلِّلا).

خلاصة هذه الحالة:

- ابن ذكوان: إمالة الجميع، بخُلْفٍ له مع المضمر.

(١) وذكرهما في البيتين الأولَين.

(٢) وذكرهما في البيتين الأخيرَين.

(٣) ذكرت ترتيبَهم على النسق الذي ذكره الناظم.

(٤) وهو ورش.



- (صحبة): إمالة الجميع قولًا واحدًا.
- أبو عمرو: إمالة الهمزة فقط قولًا واحدًا.
- ورش: تقليل الجميع قولًا واحدًا.
- باقي القراء: فتح الجميع لا غير.

أما الحالة الثانية -وهي: ما كان بعدها حرف ساكن-، فأصحابها هم: حمزة، وشعبة، والسوسي، ودونك بيان مذاهبهم:

١. الراء: يميلونها جميعُهم قولًا واحدًا، إلا السوسي فبخلاف، دليله: (وقبل السكون الرا أَمِلْ في صفا يد بخُلْفٍ).

٢. الهمزة: يميلها: السوسي وشعبة بخُلْفٍ عنهما، دليله: (وقل في الهمز خُلْفٌ يقي صلا).

تنبيهان:

التنبيه الأول: ذكر الناظمُ أن للسوسي في الراء والهمزة خلاف -أي: الفتح، والإمالة[١]-، والصحيح: الفتح فيهما فقط[٢].

التنبيه الثاني: ذكر كذلك أن لشعبةَ في الهمزة خلاف -أي: الفتح، والإمالة-، والصحيح: الفتح فقط[٣].

خلاصة هذه الحالة:

- حمزة، وشعبة: إمالة الراء فقط قولًا واحدًا.
- السوسي -ومعه باقي القراء-: فتح الجميع لا غير.

تنبيهات مهمة:

التنبيه الأول: هذا الحكم عام في كل القرآن، وهو مفاد قول الناظم: (كُلًّا)، أي: في كل ما ورد.

التنبيه الثاني: الكلام في هذه الحالة الثانية -وهي: ما كان بعدها حرف ساكن- إنما هو عند الوصل، أما في الوقف فإن الحكم ينتقل إلى الحالة الأولى -وهي: ما كان بعدها حرف متحرك-، وهذا معنى قول الناظم: (وقف فيه كالأولى)، ومعنى (فيه): عليه، فحينئذ نقول:

---

(١) فيكون -على ما ذكره الناظمُ- للسوسي أربعة أوجه.

(٢) قال الحسيني:

وحرفَيّ رأى للسوس فافتحْ لساكن ... ورا غيره كالهمز في ونآى كِلا

انظر: مختصر بلوغ الأمنية شرح إتحاف البريَّة للضباع (٢٣٥ - ٢٣٦).

(٣) قال الحسيني:

وقبل السكون الرا أملْ في صفا وما ... أتاك بذا في البيت عن شعبةَ اهمِلا

انظر: مختصر بلوغ الأمنية (٢٣٦).

- ورش: يقلِّل الراءَ والهمزةَ.
- (مزن صحبة): يميلون الراءَ والهمزةَ.
- أبو عمرو: يميل الهمزة فقط.

التنبيه الثالث: المقصود بالساكن -في الحالة الثانية- هو الساكن غير اللازم للكلمة، أما اللازم -وهو الذي لا ينفكُّ عن الكلمة، وبعبارة أخرى: في نفس الكلمة- فهذا لا يدخل في هذه المسألة، نحو: ﴿رَأَتۡهُمۡ﴾، و: ﴿رَأَتۡهُ﴾، و: ﴿رَأَوۡاْ﴾، و: ﴿رَأَوۡكَ﴾، و: ﴿رَأَوۡهُمۡ﴾، و: ﴿فَرَأَوۡهُ﴾، و: (رَأَيۡتَ)، و: ﴿رَأَيۡتَهُمۡ﴾، و: ﴿رَأَيۡتُمُوهُ﴾، و: ﴿رَأَيۡنَهُمۡ﴾، و: ﴿رَأَيۡنَهُۥٓ﴾، وحكمه: الفتح للجميع في الجميع -الراء، والهمزة-؛ وصلًا ووقفًا، وهذا معنى قول الناظم: (ونحوُ رأتْ رأوْا رأيْتَ بفتح الكل وقفًا وموصلا).

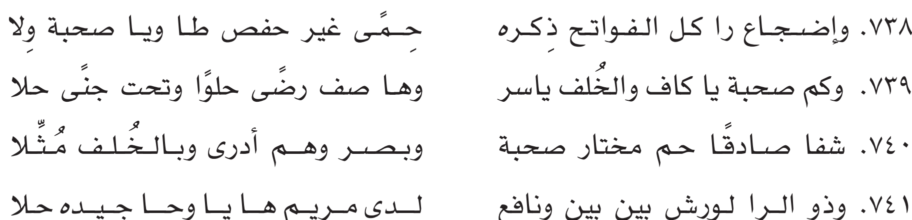
تذييل:

الخلافات الواردة في هذه المسألة وردت عن ابن ذكوان، والسوسي، وشعبة، وهذا بيانها:

- الخلاف الوارد عن ابن ذكوان في المتحرك، من النوع المضمر معتبر، فيكون له وجهان، وهما: إمالة الهمزة والراء، وفتح الهمزة والراء[1].
- الخلافات الواردة للسوسي وشعبة - كلها غير معتبرة، والصواب فيها: الفتح فقط.

***

قال الشاطبي في سورة يونس:



٧٣٨. وإضجاع را كل الفواتح ذِكره ... حِمًى غير حفص طا ويا صحبة وِلا

٧٣٩. وكم صحبة يا كاف والخُلف ياسر ... وها صف رضًى حلوًا وتحت جنًى حلا

٧٤٠. شفا صادقًا حم مختار صحبة ... وبصر وهم أدرى وبالخُلف مُثِّلا

٧٤١. وذو الرا لورش بين بين ونافع ... لدى مريم ها يا وحا جيده حلا

ذكر الناظمُ في هذه الأبيات حكمَ الإمالة في فواتح السور[2]، وقبل الشروع في بيانها نقدِّم بمقدمتين لطيفتين:

المقدمة الأولى: اشتملَت هذه الأبياتُ على مسألتَي: الإمالة الكبرى، والتقليل، ويبدأ الكلام على الإمالة الكبرى من قوله: (وإضجاع را كل الفواتح)، ويبدأ التقليل من قوله: (وذو الرا لورش

(١) فالإمالة فيهما معًا، وكذلك الفتح.

(٢) انظر في حكم هذا كله: فتح الوصيد (٣/ ٩٦٧ - ٩٧٠)، والدرة الفريدة (٤/ ١٠٨ - ١١٢)، واللآلئ الفريدة (٢/ ٥٠٦ - ٥٠٨)، وإبراز المعاني (٢/ ٧٦٠ - ٧٦١)، وكنز المعاني (٢/ ١٦٩٦ - ١٧٠٠)، وسراج القارئ (٢/٩٠٨ - ٩١١).

بين بين).

المقدمة الثانية: الأحرف والألفاظ التي عليها مدار الكلام ستة، وهي:

الراء، والطاء، والياء، والهاء، والحاء، ولفظة: أدرى، وليس المقصود خصوص اللفظة؛ فإنها لم ترد في القرآن مجرَّدة هكذا، بل ما تصرَّف منها، نحو: ﴿وَلَآ أَدۡرَىٰكُم بِهِۦ﴾ [يونس: ١٦]، و: ﴿وَمَآ أَدۡرَىٰكَ﴾ حيث وقعت في سورها، وسيكون الكلام منبثقًا من هذه الأحرف، فنقول:

١. الراء:

وآيُها: ﴿الٓر﴾ حيث وقعت في سورها، و: ﴿الٓمٓر﴾ [الرعد: ١].

يميله: الكوفيون -غير حفص-، وابن عامر، وأبو عمرو، دليله: (وإضجاع «را» كل الفواتح ذكره حمى غير حفص).

يقلله: ورش، دليله: (وذو «الرا» لورش بين بين).

٢. الطاء:

وآيُها: ﴿طه﴾، و: ﴿طسٓمٓ﴾ [الشعراء - القصص]، و: ﴿طسٓ﴾ [النمل: ١].

يميله: شعبة، وحمزة، والكسائي، دليله: («طا» ... صحبة).

٣. الياء، في سورتين:

أ) سورة يس:

يميله: شعبة، وحمزة، والكسائي، دليله: (و«يا» صحبة).

ب) سورة مريم:

يميله: ابن عامر، وشعبة، وحمزة، والكسائي، دليله: (وكم صحبة «يا» كافَ[1]).

تنبيه: الخلاف الوارد للسوسي هنا -في قوله: (والخُلْفُ ياسرٌ)- لا يُعتبَر، والصحيح: أن السوسي له في حرف «الياء» من سورة مريم: الفتح فقط[2].

يقلله: ورش، دليله: (ونافع لدى مريم ... «يا»).

تنبيه: المقصود: ورش فقط، وأما قالون فالصحيح أن له الفتح قولًا واحدًا[3].

---

(١) أي: سورة مريم؛ لأنها مبدوءة بحرف الكاف.

(٢) قال الجمزوري في: الفتح الرحماني شرح كنز المعاني بتحرير حرز الأماني ووجه التهاني (٢٢٣):
وكم صحبة «يا» كاف والخُلف ياسر ... وفي النشر عنه الفتح يُروَى ويُجتَلَى

(٣) قال الحسيني:
لقالونهم «ها» «يا» بمريم فافتحًا ... وتقليله في الحرز ليس معوَّلا
انظر: مختصر بلوغ الأمنية (٢٤٠).
ولو قيل: (وذو «الرا» لورش بين بين وقل له ...)، أي: قُل لورش؛ لكان أوضح وأخصر.

فتلخَّص من هذا: أن (صحبة) يميلون الياء مطلقًا، أما ابن عامر فاختصَّ بسورة مريم دون يس.

٤. الهاء، في سورتين:

أ) سورة مريم:

يميله: شعبة، والكسائي، وأبو عمرو، دليله: (و«ها» صف رضًى حلوًا).

يقلله: ورش، دليله: (ونافع[١] لدى مريم «ها»).

ب) سورة طه:

يميله: ورش[٢]، وأبو عمرو، وحمزة، والكسائي، وشعبة، دليله: (وتحت[٣] جنًى حلا شفا صادقًا).

فتلخَّص من هذا: أن أبا عمرو، وشعبة، والكسائي لهم إمالة الهاء مطلقًا، وأما حمزة فاختص بـ«هاء» طه دون مريم، وأما ورش فله الإمالة في طه، والتقليل في مريم.

٥. لفظة: ﴿حمٓ﴾ في سورها:

يميلها: ابن ذكوان، وشعبة، وحمزة، والكسائي، دليلها: («حم» مختار صحبة).

يقللها: ورش، وأبو عمرو، دليلها: (و«حا» جيده حلا).

٦. لفظتَي: ﴿وَلَآ أَدۡرَىٰكُم بِهِۦ﴾، و: ﴿وَمَآ أَدۡرَىٰكَ﴾ حيث وقعت:

يميلها: أبو عمرو، وابن ذكوان -بخُلْف عنه-، وشعبة، وحمزة، والكسائي، دليلها: (وبَصْرٍ وهم[٤] «أدرى» وبالخُلْف مثِّلا).

يقللها: ورش، دليلها: (وذو «الرا» لورش بين بين).

- ويمكن أن نصوغ هذا الباب بحسب القراء، فنقول:

١. نافع:

أ) قالون: فتح جميعَ الباب.

ومرَّ بيان أن قالون ليس له في «الياء» من: ﴿كٓهيعٓصٓ﴾ إلا الفتح فقط.

---

(١) والكلام هنا مثل الكلام في حرف الياء من سورة مريم.
فتلخَّص من هذا: أن قالون ليس له في: ﴿كٓهيعٓصٓ﴾ إلا الفتح.

(٢) وهي الإمالة الكبرى الوحيدة لورش، فتأمل!

(٣) أي: تحت سورة مريم، وهي سورة: طه.

(٤) أي: السابق ذكرهم، وهم: (مختار صحبة).

ب) ورش:

- أمال «الهاء» من: ﴿طه﴾، وهي الإمالة الكبرى الوحيدة له في القرآن.

- قلَّل «الحاء» من: ﴿حمٓ﴾، و«الهاء» و«الياء» من: ﴿كٓهيعٓصٓ﴾، و«الراء» من: ﴿الٓر﴾، و: ﴿الٓمٓر﴾.

٢. ابن كثير: فتح جميعَ الباب.

٣. أبو عمرو:

- أمال «الراء» من: ﴿الٓر﴾، و: ﴿الٓمٓر﴾، و«الهاء» من: ﴿كٓهيعٓصٓ﴾، و: ﴿طه﴾، ولفظتَي: ﴿وَلَآ أَدۡرَىٰكُم بِهِۦ﴾، و: ﴿وَمَآ أَدۡرَىٰكَ﴾.

- وقلَّل «الحاء» من: ﴿حمٓ﴾.

ومرَّ بيان أن السوسيَّ ليس له في «الياء» من: ﴿كٓهيعٓصٓ﴾ إلا الفتح.

٤. ابن عامر: أمال «الراء»، و«الياء» من: ﴿كٓهيعٓصٓ﴾.

- وابن ذكوان أمال «الحاء» من: ﴿حمٓ﴾ قولًا واحدًا.

- وله في لفظتَي: ﴿وَلَآ أَدۡرَىٰكُم بِهِۦ﴾، و: ﴿وَمَآ أَدۡرَىٰكَ﴾ الإمالة وعدمها.

٥. شعبة: أمال جميعَ الباب.

٦. حفص: فتح جميعَ الباب.

٧. حمزة: أمال جميعَ الباب، إلا «الهاء» من: ﴿كٓهيعٓصٓ﴾ فبالفتح.

٨. الكسائي: أمال جميعَ الباب.

- وملخَّص الكلام عنهم:

١. قالون، وابن كثير، وحفص: فتحوا جميعَ الباب.

٢. ورش: قلَّل «الحاء» و«الراء» مطلقًا.

٣. أبو عمرو: أمال «الراء» و«الهاء»، وقلَّل «الحاء» مطلقًا.

٤. ابن عامر: أمال «الراء» مطلقًا، والياء من: ﴿كٓهيعٓصٓ﴾.

ولابن ذكوان: إمالة «الحاء» من: ﴿حمٓ﴾، والراء من ﴿وَلَآ أَدۡرَىٰكُم بِهِۦ﴾، و: ﴿وَمَآ أَدۡرَىٰكَ﴾ بخلاف.

٥. شعبة وحمزة والكسائي: أمالا جميعَ الباب، إلا «الهاء» من: ﴿كٓهيعٓصٓ﴾ ففتحها حمزة.

تذييل:

الخلاف الوارد في هذه المسألة ورد عن السوسي فقط، وهو ما يتعلق بحرف «الياء» من

سورة مريم، ومرَّ أن الصحيح له فيه: الفتح فقط.

***

قال الشاطبي في سورة يوسف:

٧٧٥. . . . . وبشـراي[1] . . . . ومُـيِّـلا

٧٧٦. شـفـاءً وقـلِّـلْ جِـهْـبِـذًا وكلاهما ... عـن ابـن الـعـلا والـفـتـح عـنـه تفضَّلا

أخبر الناظمُ أن كلمة: ﴿يَٰبُشۡرَىٰ﴾ [يوسف: ١٩] اختلف أصحابُ الإمالة فيها على النحو التالي:

١. حمزة والكسائي: أمالاها إمالةً كبرى.

٢. ورش: التقليل قولًا واحدًا.

٣. أبو عمرو: له ثلاثة أوجه، وهي: الإمالة والتقليل -وهما المقصودان بقول الناظم: (وكلاهما)-، والفتح، وقد نَصَّ عليه، وذكر أنه المقدَّم في الأداء[2].

وهم -كما ترى- على أصولهم في هذا الباب -باب الإمالة-، إلا وجهَي التقليل والفتح لأبي عمرو، فهما زائدان له هنا[3].

***

المسائل المتعلقة بـ:

باب ياءات الإضافة

قال الشاطبي في سورة يوسف:

٧٧٥. .. .. وبشـراي حـذف الـيـاء ثَـبْـتٌ ..

أخبر الناظمُ أن كلمة: ﴿يَٰبُشۡرَىٰ﴾ [يوسف: ١٩] يقرؤها الكوفيون بحذف ياء الإضافة، ويقرؤها غيرُهم بإثباتها، فتصبح: «يا بشرايَ»[4].

***

(١) ذكرتُ ما يتعلق بحذف الياء وإثباتها في الباب المتعلق بياءات الإضافة.

(٢) انظر: فتح الوصيد (٣/ ١٠١٠ - ١٠١١)، والدرة الفريدة (٤/ ١٨٥ - ١٨٦)، واللآلئ الفريدة (٣/ ٣٦)، وإبراز المعاني (٢/ ٧٩٨ - ٧٩٩)، وكنز المعاني (٤/ ١٧٧٠)، وسراج القارئ (٢/ ٩٣٧).

(٣) انظر: فتح الوصيد (٣/ ١٠١٣)، وإبراز المعاني (٢/ ٧٩٩).

(٤) انظر: فتح الوصيد (٣/ ١٠١٠)، والدرة الفريدة (٤/ ١٨٥)، واللآلئ الفريدة (٣/ ٣٦)، وإبراز المعاني (٢/٧٩٨)، وكنز المعاني (٤/ ١٧٧٠)، وسراج القارئ (٢/ ٩٣٧).

المسائل المتعلقة بـ:

باب ياءات الزوائد

قال الشاطبي في سورة الرعد:

٧٩٤. وهـادٍ ووالٍ قِـفْ وواقٍ بيائه وبــــاقٍ دنــــا .. .. ..

أخبـر الناظمُ أن ابنَ كثير يقف باليـاء على: ﴿وَلِكُلِّ قَوۡمٍ هَادٍ ۝٧﴾، و: ﴿وَمَن يُضۡلِلِ ٱللَّهُ فَمَا لَهُۥ مِنۡ هَادٍ ۝٣٣﴾، و: ﴿وَمَا لَهُم مِّن دُونِهِۦ مِن وَالٍ ۝١١﴾، و: ﴿وَمَا لَهُم مِّنَ ٱللَّهِ مِن وَاقٍ ۝٣٤﴾، و: ﴿مِن وَلِيّٖ وَلَا وَاقٖ ۝٣٧﴾ جميعها في الرعد.

و: ﴿وَمَا كَانَ لَهُم مِّنَ ٱللَّهِ مِن وَاقٖ ۝٢١﴾ في غافر.

و: ﴿وَمَن يُضۡلِلِ ٱللَّهُ فَمَا لَهُۥ مِنۡ هَادٖ ۝٢٣﴾ في الزمر.

و: ﴿مَا عِندَكُمۡ يَنفَدُ وَمَا عِندَ ٱللَّهِ بَاقٖ﴾ في النحل.

وإذا وصلها فإنه يحذف الياء -كالجماعة حال وصلهم ووقفهم-(١).

***

قال الشاطبي في سورة ق:

١٠٤٥. وباليا ينـادي قف دليـلًا بخلفه .. ..

أخبر الناظمُ أن ابنَ كثير يقف على كلمة: ﴿يُنَادِ﴾ من قوله تعالى: ﴿وَٱسۡتَمِعۡ يَوۡمَ يُنَادِ ٱلۡمُنَادِ مِن مَّكَانٖ قَرِيبٖ ۝٤١﴾ بإثبات الياء وحذفها، وإذا وصل فليس له إلا الحذف -كالجماعة-(٢).

***

(١) انظر: فتح الوصيد (٣/ ١٠٣٤)، والدرة الفريدة (٤/ ٢٣٠)، واللآلئ الفريدة (٣/ ٦٣)، وإبراز المعاني (٢/ ٨١٩)، وكنز المعاني (٤/ ١٨٠٨)، وسراج القارئ (٢/ ٩٥٣).

(٢) انظر: فتح الوصيد (٤/ ١٢٥٢)، والدرة الفريدة (٥/ ١٢١)، واللآلئ الفريدة (٣/ ٣٨٨)، وإبراز المعاني (١٠٢٩/٢)، وكنز المعاني (٥/ ٢٣٣٠)، وسراج القارئ (٣/ ١١٢٠).
فائدة: ذكر أبو شامة أن هذه المسألةَ ليست معدودةً من الياءات الزوائد؛ لأنه لم يقع خلاف في حذفها وصلًا، ومعلوم أن من شرط باب الزوائد: وجودَ الخلاف في إثباتها وصلًا ووقفًا، بينما صرَّح الجعبري بكونها منه، وأن حقَّها أن تُذكَر ثَمّ! وعلى كلٍّ فإني أدرجْتُها هنا؛ لمشابهتها له. انظر: إبراز المعاني (٢/ ١٠٢٩)، وكنز المعاني (٥/ ٢٣٣٠).

الخاتمة

في ختام هذا البحث أحمد الله تعالى أن يسَّر لي إتمامَه، وأُثَنِّي بذكر أهم النتائج والتوصيات التي توصلتُ إليها.

فأما النتائج:

١. سعة علم الإمام الشاطبي، والمتأمل في قصيدته يدرك ذلك.

٢. براعته في استخدام الرموز الدالة على القراء ورواتهم.

٣. تحريره لمسائل الخلاف بأسلوب بديع غير معقَّد.

وأما التوصيات:

١. العناية بمنظومة الشاطبية.

٢. ضم المسائل المنثورة في مواضعَ متفرقة من المنظومة في قالَب واحد؛ ليسهل استحضارها، كالخلافات الواردة في كلمة: ﴿يَعْلَمُونَ﴾ بالياء والتاء، وهكذا.

فهرس المراجع

١. إبراز المعاني من حرز الأماني في القراءات السبع للإمام الشاطبي، للإمام: عبد الرحمن ابن إسماعيل بن إبراهيم، المعروف بأبي شامة الدمشقي. تحقيق: جمال الدين محمد شرف، دار الصحابة للتراث بطنطا، ط: الأولى، ١٤٢٩ هـ. - ٢٠٠٩ م.

٢. تحرير المعنى السديد وتنوير العقل الجديد من تفسير الكتاب المجيد (تفسير التحرير والتنوير)، لمحمد الطاهر بن محمد بن محمد الطاهر بن عاشور، الناشر: الدار التونسية، ١٩٨٤م.

٣. التيسير في القراءات السبع، لأبي عمرو عثمان بن سعيد الداني. عنى بتصحيحه: اوتو يرتزل، دار الكتاب العربي، ط: الثالثة، ١٤٠٦ هـ - ١٩٨٥ م.

٤. حرز الأماني ووجه التهاني في القراءات السبع (متن الشاطبية)، للقاسم بن فيرُّه بن خلف الشاطبي الرعيني الأندلسي. ضبطه وصححه وراجعه: محمد تميم الزعبي، مكتبة دار الهدى بالمدينة المنورة، ط: الرابعة، ١٤٢٥ هـ - ٢٠٠٤ م.

٥. الدرة الفريدة في شرح القصيدة، لابن النجِيبِيِّن حسين ابن أبي العز الهمذاني. تحقيق: د. جمال محمد طلبة السيد، مكتبة المعارف بالرياض، ط: الأولى، ١٤٣٣ هـ - ٢٠١٢ م.

٦. سراج القارئ المبتدي، وتَذكار المقرئ المنتهي، لأبي القاسم علي بن عثمان، الشهير بابن القاصح. تحقيق ودراسة: د. علي محمد علي عُطَيِّف، مجمع الملك فهد لطباعة المصحف الشريف، ١٤٣٥ هـ.

٧. سيـر أعلام النبلاء، لشمس الدين محمد بن أحمد بن عثمان الذهبي. تحقيق: مجموعة من المحققين، مؤسسة الرسالة، ط: الحادية عشرة، ١٤٢٢ هـ - ٢٠٠١ م.

٨. شرح إتحاف البرية بتحريرات الشاطبية للحسيني، المسمى: مختصر بلوغ الأمنية، لنور الدين علي بن محمد الضباع. دراسة وتحقيق: أبو الخير عمر بن مالم أبه الحسن بن عبد القادر، دار أضواء السلف بالرياض، ط: الأولى، ١٤٢٨ هـ - ٢٠٠٧ م.

٩. غايـة النهاية فـي طبقات القراء، لمحمد بـن محمد بن الجزري. تحقيـق: جمال الدين محمد شرف، ومجدي فتحي السيد، دار الصحابة للتراث بطنطا، ط: الأولى، ١٤٢٩ هـ.

١٠. الفتـح الرحمانـي شرح كنز المعاني بتحريـر حرز الأماني ووجه التهانـي، لسليمان بن حسيـن ابـن الجمزوري. تحقيق: عبد الرازق بن علي بن إبراهيم موسى، دار ابن القيم بالرياض، ودار ابن عفان بالقاهرة، ط: الأولى، ١٤٢٦ هـ - ٢٠٠٥ م.

١١. فتح الوصيد في شرح القصيد، لعلم الدين أبي الحسن علي بن محمد السخاوي. تحقيق ودراسـة: د. مـولاي محمد الإدريسي الطاهـري، مكتبة الرشد بالرياض، ط: الأولى، ١٤٢٣ هـ - ٢٠٠٢ م.

١٢. كنـز المعاني في شرح حرز الأماني ووجه التهاني، لشيخ حرم الخليل: إبراهيم بن عمر ابـن إبراهيم الجعبـري الخليلي السلفي الشافعـي. تحقيق: الأستاذ فرغلي سيـد عرباوي، مكتبة أولاد الشيخ بمصر، ط: الأولى، ٢٠١١ م.

١٣. اللآلـئ الفريـدة في شرح القصيـدة، لأبي عبد الله محمد بن الحسـن الفاسي. حققه وعلـق عليـه: الشيخ عبد الـرزاق بن علي بـن إبراهيم موسى، قـدم له: د. عبـد الله ربيع محمود حسين، دار الرشد بالرياض، ط: الأولى، ١٤٢٦ هـ - ٢٠٠٥ م.

١٤. مختصر العبارات لمعجم مصطلحات القراءات، أ. د. إبراهيم بن سعيد الدوسري. دار الحضارة للنشر والتوزيع بالرياض، ط: الأولى، ١٤٢٩ هـ - ٢٠٠٨ م.

١٥. النشـر فـي القـراءات العشر، لمحمد بن محمـد بن الجزري. تحقيـق: د. أيمن رشدي سويد، دار الغوثاني للدراسات القرآنية، ط: الأولى، ١٤٣٩ هـ - ٢٠١٨ م.

١٦. معرفـة القراء الكبار علـى الطبقات والأعصار، لأبي عبد الله محمد بن أحمد الذهبي. تحقيق: د. طيار آلتى قولاج، دار عالم الكتب، ١٤٢٤ هـ - ٢٠٠٣ م.

١٧. وَفَيَـات الأعيان وأنباء أبناء الزمان، لأبي العباس أحمد بن محمد بن خلكان. دار صادر - بيروت، ١٣٩٨ هـ - ١٩٧٨ م.



أ. د | عبد السلام بن سالم السحيمي
الأستاذ بكلية الشريعة بالجامعة الإسلامية، والمدرس بالمسجد النبوي
Prof. Dr. Abdul Salam bin Salem Al-Suhaimi
Professor at the Faculty of Sharia at the Islamic University, and teacher at the Prophet's Mosque
Al-sohaimi-abdalsalam@hotmail. com

جهود المملكة العربية السعودية في تعزيز منهج السلف الصالح

The Efforts of the Kingdom of Saudi Arabia in Promoting the Methodology of the Righteous Predecessors

ملخص البحث

عنوان البحث: جهود المملكة العربية السعودية في تعزيز منهج السلف الصالح.

موضوع البحث: أشار البحث إلى واقع البلاد السعودية المشرق في كافة المجالات الدينية والاجتماعية والأمنية والاقتصادية والسياسية والإغاثية والعلمية، وإنه واقع مشرق وأنموذج يحتذى به في تطبيق الشريعة والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر وفق منهج السلف الصالح، كما أنَّ البحث بيَّن أنَّ النظام الأساسي للحكم قد قام على الكتاب والسنة - وفق منهج السلف الصالح - واعتبرهما دستورًا لهذه البلاد، وأنهما حاكمان على أنظمة الدولة ولا سلطان فيها إلا للشريعة، وكل ما خالف الكتاب والسنة فهو مرفوض، ونص الدستور على أن الدولة تحمي العقيدة وتأمر بالمعروف وتنهى عن المنكر، وهذا الدستور لا مثيل له في الدنيا اليوم بل لا مثيل له من قرون، كما أوضح البحث التزام ملوك هذه البلاد بمنهج السلف الصالح في الأمر بالمعروف واعتزازهم بذلك ونشره على الملأ ابتداء من الملك المؤسس الإمام عبد العزيز بن عبد الرحمن آل سعود رحمه الله مروراً بالملوك الميامين سعود وفيصل وخالد وفهد وعبد الله رحمهم الله إلى عهد خادم الحرمين الشريفين الملك سلمان بن عبد العزيز آل سعود حفظة الله ،وتطرق البحث لذكر نماذج من كلامهم في هذا الموضوع، كما أنَّ البحث قد ذكر جملة من كلام العلماء الكبار الذين بينوا أنَّ هذه الدولة قامت على التوحيد والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر وفق منهج السلف الصالح.

الكلمات المفتاحية : (جهود، السعودية، منهج، السلف).



Abstract

Research Title: The Efforts of the Kingdom of Saudi Arabia in Promoting the Methodology of the Righteous Predecessors

Research Topic: This study highlights the distinguished status of Saudi Arabia across various domains, including religious, social, security, economic, political, humanitarian, and scientific fields. It presents Saudi Arabia as a model in implementing Sharia and upholding the principles of enjoining good and forbidding evil in accordance with the methodology of the Righteous Predecessors.

The research also demonstrates that the Basic Law of Governance is founded upon the Qur'an and Sunnah, following the methodology of the Righteous Predecessors, and recognizes them as the constitution of the nation. It establishes that these divine sources govern the state's legal framework, with no authority surpassing Sharia, and any regulation contradicting the Qur'an and Sunnah is deemed invalid. The constitution further mandates that the state protects Islamic faith, enjoins good, and forbids evil—an unparalleled governance system in the modern world, with no equivalent for centuries.

Furthermore, the research emphasizes the unwavering commitment of Saudi kings to the methodology of the Righteous Predecessors in enjoining good and forbidding evil, highlighting their pride in upholding and promoting these principles. This commitment traces back to the founding king, Imam Abdulaziz bin Abdul Rahman Al Saud (may Allah have mercy on him), and continues through the successive rulers—Kings Saud, Faisal, Khalid, Fahd, and Abdullah (may Allah have mercy on them)—up to the era of the Custodian of the Two Holy Mosques, King Salman bin Abdulaziz Al Saud (may Allah protect him). The study provides selected statements from these rulers on this matter. Additionally, it includes insights from prominent scholars affirming that the foundation of this state is rooted in Tawhid and the principles of enjoining good and forbidding evil, as per the methodology of the Righteous Predecessors.

Keywords: Efforts, Saudi Arabia, Methodology, Righteous Predecessors.

المقدمة

إن الحمد لله نحمده ونستعينه ونستغفره، ونعوذ بالله من شرور أنفسنا وسيئات أعمالنا، من يهده الله فلا مضل له ومن يضلل فلا هادي له، وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له، وأشهد أنَّ محمـدًا عبده ورسوله، ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱتَّقُواْ ٱللَّهَ حَقَّ تُقَاتِهِۦ وَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنتُم مُّسۡلِمُونَ ١٠٢﴾ [سورة آل عمران: ١٠٢]، ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ ٱتَّقُواْ رَبَّكُمُ ٱلَّذِي خَلَقَكُم مِّن نَّفۡسٖ وَٰحِدَةٖ وَخَلَقَ مِنۡهَا زَوۡجَهَا وَبَثَّ مِنۡهُمَا رِجَالٗا كَثِيرٗا وَنِسَآءٗۚ وَٱتَّقُواْ ٱللَّهَ ٱلَّذِي تَسَآءَلُونَ بِهِۦ وَٱلۡأَرۡحَامَۚ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ عَلَيۡكُمۡ رَقِيبٗا ١﴾ [سـورة النساء: ١]، ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱتَّقُواْ ٱللَّهَ وَقُولُواْ قَوۡلٗا سَدِيدٗا ٧٠ يُصۡلِحۡ لَكُمۡ أَعۡمَٰلَكُمۡ وَيَغۡفِرۡ لَكُمۡ ذُنُوبَكُمۡۗ وَمَن يُطِعِ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ فَقَدۡ فَازَ فَوۡزًا عَظِيمًا ٧١﴾ [سورة الأحزاب: ٧٠-٧١].

أمَّا بعد:

فإن أصدق الحديث كتاب الله، وأحسن الهدي هدي محمد صلى الله عليه وسلم، وشر الأمور محدثاتها، وكل محدثة بدعة، وكل بدعة ضلالة، وكل ضلالة في النار[1].

لقد رأيت من المناسب أن أكتب بحثاً بعنوان جهود المملكة العربية السعودية في تعزيز منهج السلـف الصالح والبحث مكون من ملخص ومقدمة تتضمن خطبـة الحاجة وسبب اختيار البحث والدراسات السابقة وخطة البحث والمنهج الذي سرت عليه.

سبب اختيار البحث:

١- واقـع البـلاد السعوديـة المشـرق في كافـة المجـالات الدينيـة والاجتماعيـة والأمنية والاقتصادية والسياسية والإغاثية والعلمية.

٢- أنَّ النظـام الأساسي للحكم في المملكـة العربية السعودية قد قام على الكتاب والسنة - وفق منهج السلف الصالح - واعتبرهما دستورًا لهذه البلاد، وأنهما حاكمان على أنظمة الدولة ولا سلطان فيها إلا للشريعة، وكل ما خالف الكتاب والسنة فهو مرفوض.

٣- التـزام ملـوك المملكة العربيـة السعودية بمنهج السلـف الصالح في الأمـر بالمعروف واعتزازهم بذلك ونشره على الملأ.

أهداف البحث:

١- بيان الإشادة بواقع البلاد السعودية.

---

(١) هذه خطبة الحاجة التي كان النبي صلى الله عليه وسلم يخطبها، ويُعلِّمها لأصحابه - وقد أخرج الحديث: أبو داود في «سُنَنه» - كتاب النكاح - باب في خطبة النكاح - برقم: (٢١١٨)، والترمذي في «سُنَنه» - أبواب النكاح عن رسول الله صلى الله عليه وسلم - باب ما جاء في خطبة النكاح - برقم: (١١٣١)، والنسائي في «سُنَنه» - كتاب الجمعة - باب كيفيَّة الخطبة - برقم: (١٤٠٤)، وابن ماجه في «سُنَنه» - أبواب النكاح - باب خطبة النكاح - برَقم: (١٨٩٢)، وأحمد في «مسنده» برقم: (٣٧٢٠)، والدَّارمي في «مسنده» برقَم: (٢٢٣١)، وقال عنه العلَّامة الألباني: حديث «صحيح» برقم: (٢١١٨)، «صحيح سُنَنِ أبي داود» (٥٩١/١).



٢- بيان منزلة الكتاب والسنة وفق منهج السلف الصالح في النظام الأساسي للحكم.

٣- توضيح دور ملوك هذه البلاد بالعناية بالكتاب والسنة وفق منهج السلف الصالح.

٤- إظهار شهادة علماء هذه البلاد بعناية ولاة الأمر بالكتاب والسنة وفق منهج السلف الصالح.

الدراسات السابقة للبحث:

هناك دراسات سابقة عن جهود المملكة في نواحي شتى ولم يقف الباحث على دراسة أو بحث بعنوان «جهود المملكة العربية السعودية في تعزيز منهج السلف الصالح» وفق الطريقة والخطة التي كُتب بها البحث.

خطة البحث:

يحتوي البحث على مقدمة، وأربعة مطالب، وخاتمة، وفهرس للمصادر والمراجع؛ وهي كالآتي:

المقدمة:

وتحتوي على:

- سبب اختيار البحث.
- أهداف البحث.
- الدراسات السابقة للبحث.
- خطة البحث.
- منهج البحث.
- العمل في البحث.

المطلب الأول: واقع البلاد السعودية المشرق.

المطلب الثاني: تأكيد النظام الأساسي للحكم على التزام المملكة العربية السعودية بالكتاب والسنة وفق منهج السلف الصالح.

المطلب الثالث: التزام ملوك المملكة العربية السعودية بالكتاب والسنة وفق منهج السلف الصالح.

المطلب الرابع: أقوال العلماء وشهاداتهم على أن المملكة العربية السعودية ملتزمة بالكتاب والسنة وفق منهج السلف الصالح.

الخاتمة:

فهرس المصادر والمراجع.

منهج البحث:

المنهـج الـذي سرت عليه فهـو المنهج الاستقرائـي التحليلي والذي يقوم علـى جمع المادة العلميـة، بما في ذلـك الآيات القرآنيـة والأحاديث الشريفـة، وأقوال العلماء، وأقـوال ملوك هذه البلاد، ثم وضعها في قالبها المناسب ويُنتقل من الجزء إلى الكل وعلى وجه الخصوص.

العمل في البحث:

عـزوت الآيـات القرآنية إلى سورها وذكـرت أرقام آياتها وفق الرسـم العثماني مع الأقواس المزهرة، خرجت الأحاديث، فما كان منها في الصحيحين أو أحدهما اكتفيت بالتخريج منهما أو أحدهمـا، وما كان غيره فخرجته من كتب السنة المعروفة، ووثقت النقول المنقولة عن ملوك هذه البلاد وكذلك المنقولة عن العلماء، وكذلك مواد النظام الأساسي للحكم المتعلقة بهذا الموضوع، وشرحـت الكلمـات الغريبة والمصطلحـات العلمية، وكل ذلـك وفق المنهج العلمـي المعروف في الأبحاث العلمية وذكرت فهارس المصادر والمراجع.

المطلب الأول:

واقع البلاد السعودية المشرق

لـو نظرنـا إلى واقع البلاد السعودية المسلمة لرأينا أنّ الجماعة الشرعية التي توافق ما جاء فـي الأحاديث الشريفـة هي التي عليها المسلمون في هذه البلاد بولاتهـم وعلمائهم فالدعوة التي قامـت عليها هذه البلاد والتي سـار عليها الولاة والعلماء هي الدعوة إلى الإسلام بمعناه الصحيح الذي دلّ عليه الكتاب والسنة وسار عليه السلف الصالح.

وولـي الأمـر في هذه البـلاد المسلمة قد أُعطي البيعـة من قبل أهل الحـل والعقد ثم رضي السـواد الأعظم بهذه الولاية فأصبـح إماماً للمسلمين في هذه البلاد المملكـة العربية السعودية، وأصبحـت طاعته في المعروف واجبة للمسلمين جميعاً، وأنّ هذه الدولة منذ الأيام الأولى لقيامها على يد الإمام محمد بن سعود - رحمه الله - إلى عهد خادم الحرمين الشريفين الملك سلمان بن عبـد العزيـز – حفظه الله -، تلتزم بالإسلام عقيدة وعبـادة وشريعة ونظام حكم ودولة، فالدولة تؤمن بهذا الإسلام والدعوة إليه وتطبيق أحكامه تطبيقاً صافياً في جميع أحوال الناس.

ومـع التزامها بهـذا الدين القويم أخذت بـكل ما هو جديد مفيد مـن صناعات واختراعات ونظـم فـي شتى الميادين طالمـا أنه لا يتعارض مـع الإسلام، فحققت نجاحـاً منقطع النظير في جميـع الميادين السياسية والاقتصادية والاجتماعية والعمرانية والتعليمية حتى تكاد تنعدم الأمية فـي المملكة العربية السعودية وكانت تجربة المملكـة العربية السعودية في تطبيق الشريعة تجربة كلية ونجحت في ذلك نجاحاً باهراً في القضاء على التخلف والجهل والإجرام، بالإضافة إلى حفظ الأمـن، ولا يـزال بعض الناس يذكرون كيف كان الأمن مختلاً في ربـوع هذه البلاد فكان الناس لا يأمنـون علـى أموالهم أو دمائهم أو أعراضهم، ثم كيف انقلب الحـال بعد تولي الملك عبد العزيز وأبنائـه مـن بعده، فساد الأمـن وانتشرت الطمأنينـة وانتهى عهد الخطف والنهـب والطمع وقطع الطرق وأصبحت الجرائم القديمة أخباراً تروى فلا يكاد يصدقها أحد، ولقد شهد القريب والبعيد والعـدو والصديق ما حققـه الحكم بالشريعة من أمن وارف الظلال فـي بلادنا السعودية حرسها الله.

يقـول جـورج أنطونيوس في كتابه (يقظة العرب): «إننا لا نبالـغ إذا قلنا إنّ المملكة العربية السعوديـة قـد بلغت في حفظ الأمـن اليوم درجة قد تفـوق كافة دول العالـم ولا يستثنى من ذلك أعرقهـا في الحضارة»[1] ولقد احتضنـت الدولة السعودية في أدوارهـا المختلفة الدعوة السلفية إلـى أن كان عهد الملك عبد العزيز -يرحمـه الله- فأعاد بناء الدولة من جديد وأقام هذا الكيان الإسلامـي الكبير سائراً على منهج أجـداده وآبائه حماية لعقيدة التوحيد ونشراً لها ودفاعاً عنها، مبيّنا للناس المعنى الصحيح للسلفية وهو اتباع الكتاب والسنة فيقول رحمه الله: «أنا مبشر أدعو

---

(١) خطب الملك فيصل « ص (٥٧).

إلـى دين الإسلام ولنشره بين الأقـوام، أنا داعية لعقيدة السلف الصالح، وعقيدة السلف الصالح هي التمسك بكتاب الله وسنة رسوله وما جاء عن الخلفاء الراشدين»[1]

وقال في خطبة له - رحمه الله - بمكة المكرمة:

«يسموننا الوهابيين ويسمون مذهبنا بالوهابي باعتبار أنه مذهب خاص وهذا خطأ نشأ عن الدعايـة الكاذبة التـي كان يبثها أهل الأغراض نحن لسنا أصحاب مذهب جديد أو عقيدة جديدة ولم يأت محمد بن عبد الوهاب بالجديد فعقيدتنا هي عقيدة السلف الصالح التي جاءت في كتاب الله وسنة رسوله وما كان عليه السلف الصالح[2].

وهـذا يدل على فهمـه الثاقب - رحمه الله - للإسلام وأن امتثـال الإسلام بمعناه الصحيح هـو اتبـاع الكتاب والسنة وفق فهـم السلف الصالح، وهذا مـا دلت عليه نصوص الكتاب والسنة قال تعالى: ﴿وَمَن يُشَاقِقِ ٱلرَّسُولَ مِنۢ بَعۡدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُ ٱلۡهُدَىٰ وَيَتَّبِعۡ غَيۡرَ سَبِيلِ ٱلۡمُؤۡمِنِينَ نُوَلِّهِۦ مَا تَوَلَّىٰ وَنُصۡلِهِۦ جَهَنَّمَۖ وَسَآءَتۡ مَصِيرًا ١١٥﴾ [سورة النساء:١١٥].

فأضـاف الله إلى مشاقة الرسـول صلى الله عليه وسلم اتباع غير سبيل المؤمنين، فدلّ على أنّ اتباع سبيلهم واجـب ومخالفته ضلال: ﴿وَٱلسَّٰبِقُونَ ٱلۡأَوَّلُونَ مِنَ ٱلۡمُهَٰجِرِينَ وَٱلۡأَنصَارِ وَٱلَّذِينَ ٱتَّبَعُوهُم بِإِحۡسَٰنٍ رَّضِيَ ٱللَّهُ عَنۡهُمۡ وَرَضُواْ عَنۡهُ وَأَعَدَّ لَهُمۡ جَنَّٰتٍ تَجۡرِي تَحۡتَهَا ٱلۡأَنۡهَٰرُ خَٰلِدِينَ فِيهَآ أَبَدًاۚ ذَٰلِكَ ٱلۡفَوۡزُ ٱلۡعَظِيمُ ١٠٠﴾ [سـورة التوبـة:١٠٠]، ﴿وَإِن جَٰهَدَاكَ عَلَىٰٓ أَن تُشۡرِكَ بِي مَا لَيۡسَ لَكَ بِهِۦ عِلۡمٞ فَلَا تُطِعۡهُمَاۖ وَصَاحِبۡهُمَا فِي ٱلدُّنۡيَا مَعۡرُوفٗاۖ وَٱتَّبِعۡ سَبِيلَ مَنۡ أَنَابَ إِلَيَّۚ ثُمَّ إِلَيَّ مَرۡجِعُكُمۡ فَأُنَبِّئُكُم بِمَا كُنتُمۡ تَعۡمَلُونَ ١٥﴾ [سورة لقمان:١٥].

وكل من الصحابة منيب إلى الله فيجب اتباع سبيلهم.

وقـد أمـر النبي صلى الله عليه وسلم باتباع سنته وسنة الخلفـاء الراشدين من بعده، فقال: فعليكم بسنتي وسنة الخلفاء الراشدين المهديين من بعدي ... « الحديث[3].

ولمـا ذكر النبـي ﷺ افتراق الأمة على ثـلاث وسبعين فرقة كلها في النـار إلا واحدة قالوا مـن هي يا رسـول الله؟ قال: الجماعـة[4] وفي رواية «ما أنـا عليه اليوم وأصحابـي[5] والمقصود

(١) «الوجيز في سيرة الملك عبد العزيز» ص (٢١٦).

(٢) المصدر السابق، ص (٢١٧).

(٣) أخرجه أبو داود برقم (٤٦٠٧)، والترمذي برقم (٢٦٧٦)، وابن ماجه برقم (٤٤).

(٤) أخرجه اللالكائي في «شرح أصول اعتقاد أهل السنة» (١٠١/١)، والحاكم في «المستدرك» (٤٧/١) من حديث عوف بن مالك رضي الله عنه، وقد أخرجه ابن ماجه في «سننه» برقم (٣٩٩٢)، وابن أبي عاصم في «السنة» (٣٢/١) برقم (٦٣)، والطبراني في «الكبير وأخرجه أبو داود برقم (٤٥٩٧)، وأحمد في «المسند» (١٠٢/٤)، والحاكم في «المستدرك» (٢٨/١)، وابن أبي عاصم في «السنة» (٧/١) وغيرهم من حديث معاوية س، وصحح إسناده الشيخ الألباني في «السلسلة الصحيحة» برقم (٢٠٣) ورقم (١٤٩٢)، وفي «ظلال الجنة» برقم (٦٣).

(٥) أخرجه الترمذي برقم (٢٦٤١)، والحاكم في «المستدرك» (٢١٨/١)، واللالكائي في «شرح أصول اعتقاد أهل السنة» (٩٩/١)، والآجري في «الشريعة» (١٦/٥)، والمروزي في «السنة» (١٨) من حديث عبد الله بن عمرو -رضي الله عنهما-،



مـن إيراد هـذه النصوص هو التأكيد على أنّ المنهج الذي سـار عليه الملك عبد العزيز – يرحمه الله – وأبنـاؤه مـن بعد هـو اتباع الكتـاب والسنة وفق فهـم السلف الصالح، هو الـذي دلت عليه النصوص الشرعية، فالمملكة العربية السعوديـة قامت على الإسلام الحق المبني على كتاب الله وسنـة رسولـهﷺ وفق فهم السلـف الصالح. فلذا اتسمـت سياستها بالحكمة والعـدل والتسامح مـع المذاهـب الفقهية المعتبـرة. وبناء على هذا فإنّ طـلاب كليات الشريعة فـي المملكة العربية السعوديـة يدرسون فقه الأئمة الأربعة أبي حنيفة ومالـك والشافعي وأحمد؛ لأن الخلاف بين هذه المذاهب ليس في العقيدة وإنما في الفروع الفقهية ولذا قال الملك عبد العزيز: «.... والذي نمشي عليه هو طريق السلف الصالح[(١)]، ولا نكفر أحداً إلا من كفره الله ورسوله[(٢)] وليس من مذهب سوى مذهـب السلف الصالح ولا نؤيـد بعض المذاهب على بعضها، فأبو حنيفـة ومالك والشافعي وابن حنبـل أئمتنـا» ا. هـ كلامه –رحمه الله– وهو كلام نفيس يمثل المعنـى الصحيح للسلفية الذي هو المعنى الصحيح للإسلام[(٣)].

وإنـه لما اجتاحـت العالم الإسلامي الحـركات والمذاهـب الهدامة من شيوعيـة وإلحادية وعلمانيـة وقومية طبقية وإباحية ماجنة، وقف ولاة الأمر في هذه البلاد لهذه المذاهب والحركات بالمرصاد ومنعوا بالقوة كل فكر دخيل أو مذهب هدام أو عقيدة كافرة أو بدعة باطلة يقول الملك عبـد العزيز عندما تولى أمر هذه البلاد: «نحن لا عـز لنا إلا بالإسلام، ولا سلاح لنا إلا بالتمسك بـه، وإذا حافظنا عليه حافظنا على عزنا وسلاحنا، وإذا أضعنـاه ضيّعنا أنفسنا وبؤنا بغضب من الله»[(٤)]

وقـال أيضاً: «أحذركـم أمرين، الأول: الإلحـاد في دين الله والخروج عـن الإسلام في هذه البـلاد المقدسـة فو الله لا أتساهل في هذا الأمر أبداً، ومن رأيت منه زيغاً عن العقيدة الإسلامية فليس له من الجزاء إلا أشده، ومن العقوبة إلا أعظمها، الثاني: السفهاء الذين يسول لهم الشيطان بعض الأمور المخلة بأمن البلاد وراحتها»[(٥)].

ولا تـزال هذه الدولة المباركة تعلن تمسكها والتزامها بالكتاب والسنة النبوية، وتمسكها بما كان عليـه السلـف الصالح فـي كل مناسبة على لسان ولاة أمرها رحـم الله من مات منهم وحفظ

وحسنه الألباني في «السلسلة الصحيحة» رقم (٢٠٣) ورقم (١٤٩٢)، و«ظلال الجنة» برقم (٦٣).

(١) لأنه أعدل الطرق.

(٢) لأنه في مذهب السلف الصالح لا يكفر إلا من كفره الله ورسوله ولأنّ التكفير لابد فيه من دليل شرعي يدل على أن هذا الشيء كفر ثم إن المعين وإن وجد منه ما يدل على الكفر من قول أو فعل لا يحكم بكفره إلا إذا توافرت الشروط، وانتفت الموانع.

(٣) لأنه المذهب الحق الموافق للكتاب والسنة والمقصود مذهب السلف الصالح الذي دلت عليه الأدلة وليس المدّعى، فهناك من يدّعي السلفية وهو ليس كذلك فلذا نسمع اليوم من يتسمى بالسلفية الجهادية أو السلفية الحركية وهو يخالف السلف في المعتقد والمنهج.

(٤) «المصحف والسيف»، ص (١٠١).

(٥) المصدر السابق، (١٠٤).

الله الأحياء.

وبلــغ من اهتمام ولاة الأمر فــي المملكة العربية السعودية بالدين وتعليمه والعمل به والدعوة إليه وحث الناس على التمسك به، أنهم أنشأوا وزارات وإدارات خاصة تعنى بأمر هذا الدين ونشره والدعوة إليه والدفاع عنه ومن ذلك:

١- وزارة الشؤون الإسلامية والدعوة والإرشاد.

٢- وزارة العدل.

٣- الإفتاء ورئاسة هيئة كبار العلماء.

٤- الرئاسة العامة للشؤون الدينية المسجد الحرام والمسجد النبوي الشريف.

٥- الرئاسة العامة لهيئة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر.

٦- رابطة العالم الإسلامي.

٧- هيئة الإغاثة الإسلامية العالمية.

٨- منظمة المؤتمر الإسلامي.

٩- البنك الإسلامي للتنمية.

١٠- مجمع الملك فهد لطباعة المصحف الشريف والعناية به بالمدينة النبوية.

١١- مجمع الملك سلمان للسنة النبوية

١٢- مركز الملك سلمان للإغاثة

ويضاف إلى ذلك وجود جامعات إسلامية متخصصة في الشريعة وعلومها مثل:

١- الجامعــة الإسلاميــة بالمدينــة المنــورة (ومعظــم طلابها من خــارج المملكــة العربية السعودية)، وهي هدية حكومة المملكة العربية السعودية لأبناء المسلمين في كل مكان.

٢- جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية.

٣- جامعة أم القرى.

ثــم إنّ الجامعــات الأخــرى والتي ليســت تخصصاتها شرعيــة توجد بها أقســام للدراسات الإسلامية، وهناك الشؤون الدينية بالقطاعات العسكرية، الأمن، والحرس الوطني، والدفاع.

ثــم إن الدراسة في المدارس السعودية من الابتدائية وحتى آخر المراحل الدكتوراه، وضعت بحيث لا تتعارض مع الشريعة بحال من الأحوال.

وهنــاك جهــود عظيمة تقوم بهــا المملكة العربيــة السعودية فــي الخارج تتمثــل في الدعوة والإغاثــة ونشــر الكتب النافعة، وبنــاء المساجد والمراكــز الإسلامية، وإرسال الدعــاة في أنحاء المعمــورة، ومد يد العون للمسلمين فــي كل مكان وهذه الجهود العظيمة الموفقة لا يوجد لها نظير



في أي بلاد أخرى، فالمملكة العربية السعودية تتمثل دين الإسلام، دين الحق، وتعمل به في جميع شؤون حياتها، وهي الحاضنة للدعوة الإسلامية السلفية النقية من الانحرافات والشبهات منذ قيامها إلى اليوم، وهذا الأمر لا يجوز لداعية ولا لغيره أن يغفل عنه لا داخل المملكة ولا خارجها للإقرار بالفضل بعد الله لأهله، وليس لأحد أن يزايد على المملكة العربية السعودية في هذا الأمر.

المطلب الثاني:

تأكيد النظام الأساسي للحكم على التزام المملكة العربية السعودية بمنهج السلف الصالح

فلا يُذكر منهج السلف الصالح إلا ذكرت المملكة العربية السعودية، فقد أصبح هذا المنهج معلماً من معالمها العظيمة، ونص نظامها الأساسي بقيامها على هذا المنهج والدعوة إليه[1].

قال الملك عبد العزيز عندما سئل عن دستور بلاده (دستورنا القرآن)، وهو يعني بذلك تقيده هو ودولته بأحكام الشريعة الإسلامية[2]، وأول نظام وضع لها كانت مادته من إملاء الملك عبد العزيز بمكة المكرمة في السادس عشر من شهر صفر ١٣٤٥هـ/٢٧آب ١٩٢٦م ونشر في الجريدة الرسمية باسم التعليمات الأساسية للمملكة الحجازية، وكان ذلك قبل توحيد أجزاء المملكة وتسميتها بالمملكة العربية السعودية بنحو ستة أعوام.

وأهم ما في هذا النظام:

المملكة مرتبطة بعضها ببعض ارتباطا لا يقبل التجزئة ولا الانفصال بوجه من الوجوه.

الدولة دولة ملكية، شورية، إسلامية مستقلة في داخليتها وخارجيتها.

عاصمة الدولة: مكة، ولغتها الرسمية: اللغة العربية.

إدارة المملكة بيد الملك عبد العزيز بن عبد الرحمن الفيصل، وهو مقيد بأحكام الشرع.

جميع أحكام المملكة تكون منطبقة على أحكام كتاب الله وسنة رسوله وما كان عليه الصحابة والسلف الصالح)[3] إلى غير ذلك من التعليمات الإدارية.

وتلتها تعديلات ودراسات وإضافات وتفصيلات، جريا مع الأحداث والتجارب، ثم صدر في ١٤١٢/٨/٢٧هـ النظام الأساسي للحكم، وهو الذي تمشي عليه الدولة الآن وهو من حيث الجملة العمل به موافق للكتاب والسنة وفق منهج السلف الصالح فقد جاء في النظام الأساسي للحكم:

المادة الأولى: المملكة العربية السعودية دولة إسلامية، ذات سيادة تامة، دينها الإسلام

---

(١) الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر وأثره في تحقيق الأمن الشامل للمجتمعات معالي أ. د عبد الرحمن بن عبد الله السند الرئيس العام لهيئة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر والمدرس بالحرمين الشريفين (ص: ١٠٣)

(٢) جريدة «عكاظ» (ص: ٢-٣) العدد (١٨٢٧٢) السنة: التاسعة والخمسون، يوم الخميس ١٤٣٨/٣/١٦هـ/٢٠١٦/١٢/١٥م، وجريدة «المدينة» (ص:٢)، العدد (١٩٥٩٤)، السنة: الثالثة والثمانون، يوم الخميس ١٤٣٨/٣/١٦هـ/٢٠١٦/١٢/١٥م، وجريدة «الشرق الأوسط» (ص: ٢)، العدد: (١٣٨٩٧) السنة التاسعة والثلاثون، يوم الخميس ١٤٣٨/٣/١٦هـ/٢٠١٦/١٢/١٥م.

(٣) الوجيز في سيرة الملك عبد العزيز ص ٩١

دستورها كتاب الله تعالى وسنة رسوله ﷺ.

المادة الثانية: عيدا الدولة هما عيد الفطر وعيد الأضحى وتقويمها هو التقويم الهجري.

المادة الخامسة: نظام الحكم في المملكة العربية السعودية ملكي[١]

ويكون الحكم في أبناء الملك المؤسس عبد العزيز بن عبد الرحمن الفيصل آل سعود وأبناء الأبناء ويبايع الأصلح منهم للحكم على كتاب الله تعالى وسنة رسوله صلى الله عليه وسلم يختار الملك ولي العهد[٢] ويعفيه بأمر ملكي.

المادة السادسة: يبايع المواطنون الملك على كتاب الله وسنة رسوله صلى الله عليه وسلم وعلى السمع والطاعة في العسر واليسر والمنشط والمكره.

المادة السابعة: يستمد الحكم في المملكة العربية السعودية سلطته من كتاب الله تعالى وسنة رسوله وهما الحاكمان على هذا النظام وجميع أنظمة الدولة وهذا فيه الدلالة النصية على أن النظام يستمد أحكامه من الشريعة.

المادة الثامنة: يقوم الحكم في المملكة العربية السعودية على أساس العدل والشورى والمساواة وفق الشريعة الإسلامية، وجاء في المادة التاسعة (... يربى أفرادها على أساس العقيدة الإسلامية وما تقتضيه من الولاء والطاعة لله ولرسوله ولأولياء الأمر واحترام النظام وتنفيذه.

المادة الثالثة والعشرون: تحمي الدولة عقيدة الإسلام وتطبق شريعته وتأمر بالمعروف وتنهى عن المنكر وتقوم بواجب الدعوة إلى الله.

المادة الرابعة والعشرون: تقوم الدولة بإعمار الحرمين الشريفين وخدمتهما وتوفر الأمن والرعاية لقاصديهما، بما يمكن من أداء الحج والعمرة والزيارة بيسر وطمأنينة.

المادة السادسة والعشرون: تحمي الدولة حقوق الإنسان وفق الشريعة الإسلامية.

المادة الثالثة والثلاثون: تنشئ الدولة القوات المسلحة وتجهزها من أجل الدفاع عن العقيدة

---

(١) تسمية الدولة بالمملكة جائز شرعاً بلا شك ولا ينافي ذلك الإسلام قال شيخ الإسلام ابن تيمية: (إن شوب الخلافة بالملك جائز في شريعتنا، وأن ذلك لا ينافي العدالة، وإن كانت الخلافة المحضة أفضل). مجموع الفتاوى (٢٧/٣٥)، وانظر للتفصيل: مجموع الفتاوى (١٨/٣٥-٣٥)

(٢) أجمع أهل العلم على جواز تعيين الخليفة القائم من ينوبه ويخلفه الأمر من بعده، سواء كان ذلك عند الاحتضار أو قبله، قال الخطابي: (الاستخلاف سنة اتفق عليها الملأ من الصحابة، وهو اتفاق الأمة ولم يخالف فيه إلا الخوارج المارقة الذين شقوا العصا، وخلعوا ربقة الطاعة) معالم السنن(٦/٣)، وقال ابن حزم (عقد الإمامة يصح بوجوه: أولها وأفضلها وأصحها أن يعهد الإمام الميت إلى إنسان يختاره إماماً بعد موته، وسواء فعل ذلك في صحته أو مرضه وعند موته، إذ لا نص ولا إجماع على المنع من أحد هذه الوجوه... كما فعل أبو بكر بعمر، وكما فعل سليمان بن عبد الملك بعمر بن عبد العزيز وهذا هو الوجه الذي نختاره... لما في هذا الوجه من اتصال الإمامة، وانتظام أمر الإسلام وأهله، ورفع ما يتخوف من الاختلاف والشغب مما يتوقع في غيره من بقاء الأمة فوضى، ومن انتشار الأمر وارتفاع النفوس وحدوث الأطماع) الفصل في الملل والأهواء والنحل(١٦٩/٤).

والحرمين الشريفين والمجتمع والوطن.

المادة الرابعة والثلاثون: الدفاع عن العقيدة الإسلامية والمجتمع والوطن على كل مواطن.

المادة الخامسة والأربعون: مصدر الإفتاء في المملكة العربية السعودية كتاب الله تعالى وسنة رسوله.

المادة السادسة والأربعون: القضاء سلطة مستقلة، ولا سلطان على القضاة في قضائهم لغير سلطان الشريعة الإسلامية.

المادة الثامنة والأربعون: تطبق المحاكم على القضايا المعروضة أمامها أحكام الشريعة الإسلامية وفق لما دل عليه الكتاب والسنة وما يصدره ولي الأمر من أنظمة لا تتعارض مع الكتاب والسنة.

المادة الخامسة والخمسون: يقوم الملك بسياسة الأمة سياسة شرعية طبقاً لأحكام الإسلام ويشرف على تطبيق الشريعة الإسلامية ...) [١]

المادة السابعة والستون: تختص السلطة التنظيمية بوضع الأنظمة واللوائح فيما يحقق المصلحة أو يرفع المفسدة في شؤون الدولة وفق القواعد الشريعة الإسلامية.

فهذا النظام فيه دلالة على التأصيل الإسلامي المطلق لسيادة الشريعة وفيه النص على أن الدولة تحمي عقيدة الإسلام وتطبق الشريعة وتأمر بالمعروف وتنهى عن المنكر وتقوم بواجب الدعوة إلى الله مما لا نظير له في أي دستور آخر فالإسلام أمر ونهي قال شيخ الإسلام أبن تيمية رحمه الله «وإذا كان جماع الدين وجميع الولايات هو أمر ونهي، فالأمر الذي بعث الله به رسوله هو الأمر بالمعروف والنهي الذي بعثه به هو النهي عن المنكر، وهذا نعت النبي والمؤمنين»[٢].

وقال رحمه الله أيضاً «جميع الولايات الإسلامية إنما مقصودها الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر»[٣]

فالدولة تأمر بالمعروف وتنهى عن المنكر وهذا تنفيذ لأمر الله تعالى في قوله سبحانه: ﴿ ٱلَّذِينَ إِن مَّكَّنَّٰهُمْ فِى ٱلْأَرْضِ أَقَامُوا۟ ٱلصَّلَوٰةَ وَءَاتَوُا۟ ٱلزَّكَوٰةَ وَأَمَرُوا۟ بِٱلْمَعْرُوفِ وَنَهَوْا۟ عَنِ ٱلْمُنكَرِ ۗ وَلِلَّهِ عَٰقِبَةُ ٱلْأُمُورِ ﴿٤١﴾ ﴾ [سورة الحج:٤١].

فدستور المملكة العربية السعودية هو كتاب الله وسنة رسوله صلى الله عليه وسلم فالقرآن المطهر والسنة المشرفة هما الحاكمان على أنظمة الدولة ولا سلطان فيها إلا للشريعة الغراء، وكل ما خالف الكتاب والسنة فهو مرفوض ومردود، ويعتبر تطبيق الشريعة والدفاع عن العقيدة

---

(١) النظام الأساسي للحكم الصادر بالرقم أ/٩٠ التاريخ١٤١٢/٨/٢٧هـ

(٢) (مجموع الفتاوى) (٦٥/٢٨).

(٣) (مجموع الفتاوى) (٦٦/٢٨).



وعـن الحرمين الشريفين وعن هذه البـلاد والقيام بواجب الدعوة والأمـر بالمعروف والنهي عن المنكـر مـن أهم واجبات الدولة، ومـا تقوم به هذه الدولة المباركة مـن خدمة عظيمة لكتاب الله وسنة رسوله صلى الله عليه وسلم وعمارة للحرمين الشريفين ورعاية للحجاج والمعتمرين والزوار والعلمـاء والدعاة وأعمال الخير والبر والمساعـدات الإنسانية في داخل بلاد المسلمين وخارجها كمـا تقدم فـي المبحث التمهيـدي كل ذلك ناشئ مـن تطبيـق ولاة الأمر للشريعـة والاعتزاز بها والمحافظة علـى مبادئ الإسلام وثوابته والمنصوص عليها في النظام الأساسي للحكم ومع ذلك فهي تأخذ بكل جديد ومفيد مما لا يتعارض مع دين الإسلام الحق حفظ الله بلادنا وولاة أمرنا من كل سوء ومكروه وجازاهم الله عن الإسلام والمسلمين خير الجزاء.

المطلب الثالث:

التزام ملوك المملكة العربية السعودية بالكتاب والسنة وفق منهج السلف الصالح

إن أقـوال وأفعـال ملوك هذه البلاد يدل دلالـة واضحة وجلية على التزامهـم بمنهج السلف الصالح في الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر وغيره من شعائر الإسلام فجميع ملوك هذه البلاد يصرحون ويعلنون ذلك في المحافل الدولية والمحلية وعلى رؤوس الملأ والأشهاد ويطبقونه واقعاً عملياً فالأقوال تصدقها الأفعال.

وفيما يلي: أذكر جملا من كلامهم العاطر وأقوالهم الزكية وأفعالهم الشرعية.

أوَّلا: بعض أقوال الملك عبد العزيز: (١٩٥٣م).

مـن المعـروف عن مؤسـس المملكة العربيـة السعودية الملك عبد العزيز بـن عبد الرحمن رحمـه الله أنـه سار علـى ما سار عليه آبـاؤه قال الملك عبـد العزيز بن عبـد الرحمن بن فيصل آل سعـود -رحمهـم الله تعالى: (تعرفـون أن أصل المعتقد كتاب الله وسنـة رسوله، وما كان عليه أصحـاب محمد، ثم السلـف الصالح من بعدهم، ثم مـن بعدهم أئمة المسلميـن الأربعة: الإمام مالـك، والإمام الشافعي، والإمـام أحمد، والإمام أبو حنيفة. فهؤلاء اعتقادهم واحد في الأصل... نحـن والمذكـورون أعلاه على ما جاء به محمد؛ بل إنـه في آخر الأمر أظهر الله شيخ الإسلام ابن تيميـة، وابـن القيم، ثـم من بعدهم الشيخ محمد بـن عبد الوهاب، رحمهـم الله تعالى، ونفع الله بهم الإسلام والمسلمين، فلما رأى أسلافنا موافقتهم في أقوالهم وأفعالهم لما جاء في كتاب الله وسنـة رسولـه قبلوا ذلك، وقاموا به، وأظهره الله على أيديهم، ونحن - إن شاء الله - على سبيلهم ومعتقدهـم، نرجـو أن يحيينـا على ذلك، ويعيننـا عليه)، وقـال أيضا: (حقيقـة التمسك بالدين الإسلامـي هـي: إتباع ما جاء في كتاب الله وسنة رسوله، ومـا كان عليه السلف الصالح. وهذا هو الذي أدعو إليه، وما كان مخالفا لهذا القول فهو كذب وافتراء علينا[١].

(١) المصحف والسيف (ص: ١١٥)



وقـال أيضًا: (إن الدين الإسلامي الصحيح في نظري هـو أساس الرقي، ومن اعترضنا في ديننـا أو وطننـا قاتلنـاه حتى ولو كان أهل الأرض، وإن الإسلام ملك علينا قلوبنـا وكل جوارحنا، ونسأل الله أن يميتنا على الإسلام، ويحفظنا بالإسلام، ويحفظ بنا وبالمسلمين الإسلام)[١].

وقال أيضًا: (يسموننا بالوهابيين، ويسمون مذهبنا «الوهابي» باعتبار أنه مذهب خاص؛ وهذا خطأ فاحش نشأ عن الدعايات الكاذبة؛ التي كان يبثها أهل الأغراض، نحن لسنا أصحاب مذهب جديـد، أو عقيـدة جديدة، ولم يأت محمد بن عبد الوهاب بالجديـد؟ فعقيدتنا هي عقيدة السلف الصالـح التي جاءت فـي كتاب الله وسنة رسوله: ومـا كان عليه السلف الصالـح... إن المسلمين فـي خيـر ما داموا على كتاب الله وسنة رسوله، وما هم ببالغين سعـادة الدارين إلا بكلمة التوحيد الخالصـة... إن المسلميـن بخير إذا اتفقـوا، وعملوا بكتاب الله وسنة رسولـه، ليتقدم المسلمون للعمـل بذلك، فيتفقون فيما بينهم على العمل بكتاب الله وسنة نبيه، وبما جاء فيهما، والدعوة إلى التوحيد الخالص، فإنني حينذاك أتقدم إليهم، فأسير وإياهم جنبا إلى جنب في كل عمل يعملونه، وفـي كل حركة يقومون بها، والله إنـي لا أحب الملك وأبهته، ولا أبغي إلا مرضاة الله، والدعوة إلى التوحيـد، ليتعاهد المسلمون فيما بينهم على أن التمسك بذلك وليتفقوا، فإني أسير وقتئذ معهم، لا بصفـة ملك أو زعيم أو أمير بل بصفة خادم، أسيـر أنا: وأسرتي وجيشي وبنو قومي، والله على ما نقول شهيد، وهو خير الشاهدين)[٢].

وقـال أيضًـا: (والذي نمشي عليه هو طريق السلف الصالح، ونحن لا نكفر أحدا إلا من كفره الله ورسوله، وليس من مذهب سوى مذهب - السلف الصالح، ولا نؤيد بعض المذاهب على بعضها، فأبـو حنيفـة والشافعـي ومالك وابن حنبـل أئمتنا، ومن! وجدنـا معه الحديث الصحيـح اتبعناه، والأصل كتاب الله وسنة رسوله، لا نفضل أحدا على أحد)[٣]، وقال أيضا: (إنني أعمل جهد طاقتي فـي سبيل إعلاء كلمة الدين، وإحلال عقيدة السلف الصالـح في نفوس المسلمين والعرب؛ لذلك أولا: أنـا مبشـر أدعو لدين الإسلام، ولنشره بين الأقوام. ثانيا: أنـا داعية لعقيدة السلف الصالح وعقيـدة السلـف الصالح هي التمسك بكتاب الله، وسنة رسولـه، وما جاء عن الخلفاء الراشدين. أمـا مـا كان غير موجود فيهـا فأرجع بشأنها إلى أقـوال الأئمة الأربعة، فآخـذ منها ما فيه صلاح المسلمين)[٤] فانظر كأنك تسمع لكلام إمام من أئمة المسلمين وعالم من علمائهم رحمه الله.

وقال أيضًا: أنا عندي أمران لا أتهاون في شيء منهما، ولا أتوانى في القضاء على من يحاول النيل منهما، ولو بشعرة:

الأول: كلمـة التوحيـد «لا إلـه إلا الله، محمد رسـول الله» اللهم صل وسلم وبـارك عليه، إني

---

(١) المصحف والسيف (ص: ١٣٨)

(٢) المصحف والسيف (ص٨٥-٨٧)، والوجيز في سيرة الملك عبد العزيز (ص: ٢١٧).

(٣) المصحف والسيف (ص: ١٤١)

(٤) مختارات من الخطب الملكية (١/٧٤-٧٥) والوجيز في سيرة الملك عبد العزيز (ص: ٢١٦)



والله، وبالله وتالله، أقدم دمي ودم أولادي وكل آل سعود فداء لهذه الكلمة لا أضن[١] به.

والثاني: هـذا الملك الـذي جمع الله به شمـل العرب بعد الفرقـة، وأعزهم بـه بعد الذلة، وكثرهم بعد القلة فإن لذلك لا أدخر قطرة من دمي في سبيل الذود عن حوضه)[٢]

فقال رحمه الله ووفى بما قال وناضل دون عقيدة الإسلام وجمع كلمة أهل هذه البلاد فأعزه الله ونصره.

وقـد عرف عـن الملك المؤسـس حبه لشعيرة الأمـر بالمعروف والنهي عـن المنكر وأولاها عنايته الكاملة، وشواهد ذلك كثيرة جداً فمن شواهدها الفعلية أنه رحمه الله منذ دخوله للرياض كان أولـى الأوليـات لديـه إقامة شعيرة الأمر بالمعـروف والنهي عن المنكر، وكلـف بها عددا من العلماء وأمدهم بالأعوان الذين يساعدونهم في هذا الأمر وفي كل بلد أو إقليم ينضوي تحت حكمه فإن أول ما يعنى به رحمه الله إقامة شعيرة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر[٣]

ومـن حرصـه على هذه الشعيرة مـا كان يخاطب به رعيتـه بين حين وآخر عـن أهمية هذه الفريضـة، ومـن ذلك خطابه الذي خاطبهم به وفيه: «... تعلمون أن الله سبحانه وتعالى من علينا وعليكـم بنعمـة الإسلام التي بعث الله بها رسوله محمد صلى الله عليه وسلم، وهي مضمون مباني الإسـلام الخمسة...، مع ما يتبع ذلك مـن شرائع الدين وحقوقه، فأكمل الله بنبيه صلى الله عليه وسلـم الدين وأتم به النعمة....، وشرع الأحكام، وأحل الحلال وحرم الحرام وأوجب علينا القيام بالأمر بالمعروف والنهي عن المنكر...، عزمنا متوكلين على الله أن نقوم بالواجب، ونعمل ما جاء عن نبينا محمد صلى الله عليه وسلم...، ونحن نبين لكم الأمور التي حصل الاتفاق منا ومن علماء المسلمين عليها، فقد قررنا أن نعين هيئات في جميع بلدان المسلمين تأمر بالمعروف، وتنهى عن المنكـر ومن أهم ذلك إلـزام الناس بالمحافظة على الصلوات الخمسـ في جماعة وحض الناس على تعلم دينهم، والقيام على أهل المنكرات»[٤]

وقـال رحمه الله في خطاب أخر موجه لهم: «فالأمـر بالمعروف والنهي عن المنكر والدعوة إلـى الله من أعظـم الواجبات وأهم المهمات...، فلا صلاح للخاصـة والعامة في جميع القرى إلا بالأمر بالمعروف والنهي عن المنكر»[٥]

ثانياً: بعض أقوال الملك سعود بن عبد العزيز: (ت١٩٦٩م).

«عاشـ ملوك هذه البلاد المباركة في كنف والدهم ورأوا وسمعوا حرصه الشديد على إقامة

---

(١) أي: لا أبخل به، يقال: ضننت بالشيء أضن به ضنًّا، وربما قالوا: ضنن بفتح النون، انظر: معجم مقاييس اللغة (٣/٣٥٧).

(٢) أثر الدعوة الوهابية (ص: ١٣١).

(٣) الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر معالي أ. د عبد الرحمن عبد الله السند (ص: ١٠٤)

(٤) ((الكتاب الوثائقي للرئاسة العامة لهيئة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر)) (ص٥٦)

(٥) المرجع السابق (ص٥١).

شعائـر الدين الظاهـرة والحفاظ عليها ومنها شعيـرة الأمر بالمعروف والنهـي عن المنكر وكان خطـاب الملـك عبد العزيز لابنه سعـود رحمهما الله عنـد مبايعته للعهد عام ١٣٥٢هـ مذكراً له بأهميـة الأمـر بالمعروف والنهي عن المنكر، نصـاً ملهماً لهم جميعاً»[١] فممـا جاء فيه: «وعليك بالحرص علـى الأمر بالمعروف والنهـي عن المنكر، وأن ذلك يكون كله علـى برهان وبصيرة في الأمر وصدق العزيمة»[٢] وقد سار الملك سعود رحمه الله عاملاً بهذه الوصية المباركة.

وقـد قال الملك سعود بن عبد العزيز - رحمـه الله تعالى -: (ليس لنا ما نعتصم به إلا عفو الله ورحمته بما نقدمه من إخلاص العبادة لله وحده والعمل بكتابه، واتباع سنة نبيه، وسنة الخلفاء الراشدين المهديين من بعده)، وقال أيضا: (إذا رجع المسلمون إلى كتابهم وسنة رسولهم وسيرة الخلفـاء الراشدين وجدوا فيها الرائـد الراشد، لبلوغ أسمى الغايات فـي التوحيد الخالص، وفي حياتهـم الاجتماعيـة ورفع مستواهـم، ولجعلهم الأعليين وفي كل مكان، إخوانـي! كل ما أدعو إليه هـو الرجـوع لكتاب الله وسنـة رسوله وسنة خلفائـه الراشدين، نقتفي آثارهـم، ونهتدي بهديهم، ونتناصـح فيمـا بيننا للعمل بذلـك)، وقال أيضا: (إننا نبـرأ إلى الله من كل عمـل يخالف الشرع الشريف؛ فواجب أمرائنا تنفيذ الأحكام الشرعية على كائن من يكون، وواجب قضاتنا الحكم: بما أنزل الله، والمبادرة لوضع الحق والعدل في موضعه؛ كما جاء في كتاب الله وسنة رسوله، وما كان عليه الخلفاء الراشدون)[٣]

ثالثاً: بعض أقوال الملك فيصل بن عبد العزيز: (ت١٩٧٥م).

وفـي عهد الملك فيصـل استمر الاهتمام بالشريعـة والعمل بها وفق منهـج السلف الصالح واستمـر علـى نهج والده ومما قاله رحمه الله في موسم حج عام (١٣٨٩هـ / ١٩٦٩م) يعلن رفضه للأفـكار والمبادئ الوافـدة المخالفة للإسلام، قـال يخاطب المسلمين: « كثيـر منّا من تنحوا - والعيـاذ بـالله - عن عقيدتهم ودينهم، وتشبّثـوا بما يتلقونه من آراء وأفـكار ومبادئ غربية كانت أم شرقيـة، ولكنهـا كلها تلتقي في نقطـة واحدة وهي محاولة هدم هذا الديـن والقضاء على هذه العقيـدة الإسلاميـة؛ لأنهـم يشعرون بـأن الإسلام هـو الحكم الوحيـد الذي يقي أبنـاءه من شر عدوانهـم ومكائدهـم للمسلمين ويمنع كل المسلمين فـي أنحاء المعمورة مـن الوقوع تحت رحمة أعدائهم وتحت سيطرتهم»[٤].

ويقـول رحمه الله «ومعنـى العبادة هو توحيد الله وتحكيم شريعته، هـذا لب العبادة. أما أنا

---

(١) الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر لمعالي أ. د عبد الرحمن بن عبد الله بن محمد السند الرئيس العام لهيئة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر والمدرس بالحرمين الشريفين ص: ١١٣

(٢) (جريدة أم القرى) السنة (٩) العدد (٤٤٠).

(٣) مختارات من الخطب الملكية (١٨٨ و٢٣٨ و٢٠٨)، وانظر أيضا من الكتاب نفسه (١٧٢ و١٧٩-١٧٧ و١٨٢ و١٧٧و٢١١ و٢١٥-٢١٩ و٢٢٧ و٢٣٠ - ٢٣١ و٢٣٥ - ٢٣٩ و٢٠٧-٢٠٨ و٢٧٣).

(٤) «فيصل في قمة التاريخ»، ص (٤٢٩)

نقول: إننا مسلمون، وإننا في زمرة المسلمين، ونحكم غير كتاب اللّه وسنة رسوله، فهذا لا يتفق مع الحق، ولا يتفق مع العقل ولا المنطق»، وقال أيضا: «وندعو إلى تحكيم القرآن والشريعة الإسلامية كقانـون أساسـي ودستـور للمسلمين، ومن يدعي أن تحكيـم الشريعة الإسلامية سيكـون عائقاً أو مؤثـراً في تقدم الشعوب أو البلاد فهو بين اثنين: إما جاهل لا يفهم من الشريعة الإسلامية شيئا، أو أنه جاحد أو معاند»[1]

رابعاً: بعض أقوال الملك خالد بن عبد العزيز: (ت١٩٨٢م).

استمـر الملك خالـد على نهج أسلافه بالاهتمام بالحرميـن الشريفين، والحرص على جمع كلمـة المسلمين، والاهتمـام بشعائر الإسلام الظاهرة ومنها شعيـرة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكـر فكان من كلماتـه: «أول النعم وأجلها وأعظمهـا نعمة الإسلام ولا يكـون شكرها إلا باتباع أوامر اللّه، واجتناب نواهيه وإتمام الصلاة، وإيتاء الزكاة، والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر... والتهاون في الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، يؤدي إلى سخط اللّه، وغضبه، وحلول لعنته»[2].

وقـال أيضـاً من يقـرأ القرآن الكريم بفهـم وتدبر وتمعن فإنـه يجد في آياتـه تشريعاً إلهياً عظيمـاً، ودستـوراً سماويـاً لا يصل إلى مستـواه أي تشريع أو دستور وضعـي... العمل بما جاء في كتاب اللّه من أحكام وتشريعات كان وسيبقى مثالاً فريداً لإقامة المجتمعات المثلى، كما هو الحال فـي المجتمعات الإسلامية التي انصهر أفرادهـا في بوتقة الإسلام... الأمة الإسلامية قاطبة من أقصاها إلى أقصاها مطالبة بأن تحافظ على تحكيم كتاب اللّه وسنة رسوله وتطبيق ما جاء فيهما تطبيقـاً ينبـع من إيمانها الشديـد بأن فيهما خلاص البشرية مما تعانيه اليوم مـن تعلق بأوضار المادة وبعد عن الدين، وحينما يتم ذلك فإن الأمة الإسلامية تستطيع تنمية مجتمعاتها وتعمل على تطويرها وفق أحدث الأساليب العلمية مسترشدة في كل ما يصدر عنها من الكتاب والسنة)[3].

وقـال أيضًـا: (إن أول مراحل العمل أن نصلح مـا بأنفسنا، وأن نلتـزم بعقيدتنا، وأن نجعل أعمـال سلف هذه الأمـة نبراساً يضيء لنا الطريق على هدى من كتـاب اللّه، وسنة نبيه، واللّه لن يصلح آخر هذه الأمة إلا بما صلح به أولها... ففي الداخل حرصنا على تطبيق الشريعة وتحكيمها فـي جميع شؤون حياتنا، وعلـى النطاق الخارجي حكمت الشريعة الإسلاميـة تعاملنا مع الآخرين واتضح للجميع كيف يدعو هذا الإسلام الحنيف إلى سعادة البشرية[4].

---

(١) مجموع خطب وكلمات الملك فيصل بن عبد العزيز آل سعود (ص: ٩٢ و١٣٠-١٣١)، وانظر أيضا من الكتاب نفسه: (ص٢٢-٢٣و٤٢-٤٣ و٦٢ و٧٧-٧٨و٨٦)

(٢) ينظر: (جريدة أم القرى) العدد (٢٨٥٣).

(٣) مختارات من الخطب الملكية (٢/٤٩-٥٠)

(٤) انظر: المصدرين السابقين في الإحالة رقم ٢

خامساً: بعض أقوال خادم الحرمين الشريفين الملك فهد بن عبد العزيز: (ت٢٠٠٥م).

قال: «لقد تأسس الحكم في هذا البلد العزيز علينا وعلى كل مسلم في العالم على تقوى الله، وإقامة حدود الله، والتمسك بتعاليم العقيدة الإسلامية نصاً وروحاً، وقولاً وفعلاً، نأمر بالمعروف وننهى عن المنكر، ونقيم العدل بين الناس، ونفشي السلام، ونصل الأرحام..»[١].

أما بالنسبة لهذا البلد فهو - إن شاء الله - بحوله وقوته سوف يبقى دائماً وأبداً متمسكاً بكتاب الله وسنة نبيه في جميع أموره كلها العامة والخاصة، وما خالف هذه العقيدة من أي أمر كان فسوف لا يعمل به أبدا، ومن فضل رب العزة والجلال أن جعل هذه البلاد وشعبها في خدمة الإسلام والمسلمين، وفي خدمة بيت الله الحرام ومكة المكرمة ومسجد نبيه والمدينة المنورة. إذ طبيعة هذه البلاد وواجبات أهلها عليها تختلف عن أي بلد آخر. وعلى هذا الأساس لن نقتبس أي مبدأ كان من المبادئ التي يعدونها تنظيمية لحياتهم الاجتماعية، إلا ما جد من الأمور المفيدة للإسلام والمسلمين؛ بشرط ألا تختلف أو تخالف ما أوضحه رب العزة والجلال في كتابه العزيز، ورسوله النبي الكريم، وخلفاؤه الراشدون، وأئمة المسلمين. إذ نحن لا نهتم أبداً بأي حال من الأحوال بمن يريد أن يقول: إن هذا البد بلد متأخر قيل هذا مع مزيد من الأسف من بعض البلدان العربية وخلافها، لماذا نكون متأخرين أو متخلفين؟ لأننا متمسكون بكتاب الله وسنة نبيه! وهذا عز وفخر نفتخر ونعتز بها، وعلى هذا الأساس أريد أن أوضح بصفتي كلفت أو وجدت نفسي في هذا المركز الذي أنا فيه، فأقول: أعاهد الله عز وجل أن تكون العقيدة الإسلامية هي الأساس والقاعدة والمنطلق، وما خالفها لن نهتم به ولن نتبعه، ولا يهمنا من أراد أن يقول أو يتكلم كبيراً كان أو صغيراً، نحن أقوى بالله عز وجل، ومن أراد أن يحاجنا فسوف نتغلب عليه؛ لأننا نعتمد على قدرة العزيز القدير، وما أنزله على نبيه محمد وما بينه رسول الله، وخلفاؤه الراشدون، وأئمة المسلمين)[٢]، وقال أيضًا: (إن دولتكم التي قامت من أكثر من مائتين وخمسين عاما، وتوحدت منذ ما يزيد عن سبعين عاماً)[٣]

وقد اتخذت كتاب الله وسنة رسوله أساساً للحكم وإدارة شؤون البلاد، وصبغت ذلك في تعاملها وعلاقاتها مع الدول المختلفة، وسنظل بمشيئة الله تعالى متمسكين بمبدأ العقيدة الإسلامية؛ لأننا نعرف أن في ذلك عزتنا وسؤددنا ونصرتنا، وصدق الله حيث يقول: ﴿وَلَيَنصُرَنَّ ٱللَّهُ مَن يَنصُرُهُۥٓ إِنَّ ٱللَّهَ لَقَوِيٌّ عَزِيزٌ ﴿٤٠﴾﴾ [سورة الحج:٤٠] إن الواجب علينا هو التمسك بشريعة الله وسنة المصطفى صلى الله عليه وسلم ونصرة دينه فما دمنا نتمسك بالإسلام عقيدة ومنهجاً وتطبيقاً وعملاً فإن الله معنا...[٤].

(١) ينظر: الشؤون الإسلامية في المملكة العربية السعودية حقائق ووثائق (ص: ٣٢٤)

(٢) مختارات من الخطب الملكية (٢/٢٥٥-٢٥٦).

(٣) قاله الملك فهد رحمه الله في ١٤١٩/٣/٥هـ/١٩٩٨/٦/٢٩م

(٤) قاله الملك فهد بن عبد العزيز آل سعود خطب وكلمات (ص: ٣٧٧-٣٨٧)، وانظر: فهد الأمجاد ومنهج الإسلام (ص:

سادساً: بعض أقوال خادم الحرمين الشريفين الملك عبد الله بن عبد العزيز: (٢٠١٥م).

(نحن في المملكة العربية السعودية نحمد الله عز وجل أن هدانا إلى التمسك بشرعه الحكيم، وجعلنا مطبقين هذا الشرع في كل شؤون الحياة، وفي جميع أمورنا الداخلية والخارجية، وأن ثوابت هذا الدين وقواعده وأحكامه هي المرجع لنا في كل التصرفات، إليها نحتكم، ومنها نصدر، وعنها نرد، وهذا هو مبنى عزتنا، وأساس فخرنا، وعليه قامت سياستنا، منذ أرسى دعائم هذه الدولة مؤسسها الملك عبد العزيز بن عبد الرحمن تغمده الله برحمته- فكتاب الله وسنة رسوله، هما الحاكمان في هذا البلد على كل الأمور، وإن الخير كل الخير في التمسك بهما، والعمل بما جاء فيهما، والدعوة إليهما بالتي هي أحسن، والشر كل الشر في البعد عنهما، وتعطيل أحكامهما، والتحاكم إلى غيرهما، عملا بقوله تعالى: ﴿فَلَا وَرَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ حَتَّىٰ يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ ثُمَّ لَا يَجِدُوا فِي أَنفُسِهِمْ حَرَجًا مِّمَّا قَضَيْتَ وَيُسَلِّمُوا تَسْلِيمًا ﴿٦٥﴾﴾ [سورة النساء:٦٥]، وقوله جل وعلا: ﴿وَمَا آتَاكُمُ الرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَاكُمْ عَنْهُ فَانتَهُوا ۚ وَاتَّقُوا اللَّهَ ۖ إِنَّ اللَّهَ شَدِيدُ الْعِقَابِ ﴿٧﴾﴾ [سورة الحشر:٧].

وقال أيضا: «والواجب على المسلمين التمسك بتعاليم الإسلام وتطبيقها حق التطبيق، والتحلي بالأخلاق الحميدة والاتصاف بها قولاً وعملاً، وأن يكونوا على يقين أنه لا عزة لهم في هذه الدنيا ولا فلاح لهم إلا باتباع صراط الله المستقيم، والتمسك بكتابه الكريم، وسنة رسوله، والعض عليهما بالنواجذ، فذلك والله عز الدنيا والآخرة. أيها الإخوة الكرام! ونحن في المملكة العربية السعودية ولله الحمد مستقيمون على شرع الله ومتبعون لصراطه المستقيم، نلتزم ذلك في علاقاتنا وارتباطاتنا وقراراتنا، فقد قامت هذه الدولة منذ تأسيسها على يد الملك عبد العزيز بن عبد الرحمن آل سعود -رحمه الله- على التمسك بشرع الله وتطبيق أحكامه وقواعده في جميع الأمور دقيقها وجليلها، فمذهبنا الحق هو ما جاء في كتاب الله عز وجل وسنة رسوله، وقدوتنا في ذلك الخلفاء الراشدون والصالحون من سلف هذه الأمة، لا مذهب لنا سوى ذلك، ولا نبتغي عنه بدلاً، ولا نحيد عنه قيد أنملة، وهذا ما ندين لله به، ونعلنه على رؤوس الأشهاد، ويحكم سياستنا داخلياً وخارجياً، فكتاب الله وسنة نبيه ﷺ هما الحاكمان في هذا البلد على كل الأمور»[1].

سابعاً: بعض أقوال خادم الحرمين الشريفين الملك سلمان بن عبد العزيز حفظه الله ونصره.

قال: «نحن دولة تأمر بالمعروف وتنهى عن المنكر كما جاء بالنظام الأساسي للحكم، فهذه الدولة قامت على العقيدة ونحمد الله أن جعل هذه البلاد تحكم بالشريعة فهي بلد الحرمين وبلد

٧و١١-٣٤)

(١) خادم الحرمين الشريفين الملك عبد الله بن عبد العزيز آل سعود خطب وكلمات (ص: ٣٨٣-٣٨٤ و٤٧٣)، وانظر أيضا من الكتاب نفسه (ص: ١٣٣ و٢٢٧ و٢٨٢و٣٨٠و٣٨١و٤٠٥-٤٠٦و٤٢٦و٤٣٠و٤٣٧و٤٨١).

قبلة المسلمين، وهذا التكريم من الله يجب علينا أن نحافظ عليه أن يكون الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر تطبيقاً لما جاء في سنة النبي ﷺ[١].

وقال – حفظه الله- «لا شك أن الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر كاد أن يكون ركناً من أركان الإسلام، وهو في الواقع إصلاح للنفس وإصلاح للمجتمع»[٢]

وقال أيضاً (لقد يسر الله عز وجل لهذه الدولة مصلحاً كبيراً، هو شيخنا الإمام محمد بن عبد الوهاب رحمه الله –، وآزره وشد عضده الإمام محمد بن سعود، فقامت هذه الدولة عام ١١٥٧هـ، ولا تزال مستمرة، والحمد لله، وعندما قام الملك عبد العزيز –رحمه الله –، وجمع الشمل، ووحد البلاد بتوفيق من الله عز وجل، وبسط الأمن فيها، إنما أقامها في سبيل إيمانه بالله واعتماد كتاب الله الكريم وسنة رسوله الأمين، وما سار عليه سلف الأمة الصالح، والدعوة إليه، وإننا نحمد الله أن هذا المنهج هو السائد)، وقال أيضا: (والدولة كما هو موجود في النظام الأساسي في الحكم دستورها الإسلام وكتاب الله وسنة رسوله، هذا دستور الدولة قبل كل شيء، ولذلك فإن أي شيء يتنافى مع دستورها لا نقبله إطلاقاً لكننا في الأمر بالمعروف وفي النهي عن المنكر نجد خير نبراس لنا سنة المصطفى، وهي المصدر الثاني الذي يأتي بعد كتاب الله، فعلينا التأسي بسنة الرسول عليه الصلاة والسلام، ثم بخلفائه الراشدين والصالحين من أئمة المسلمين، هذا هو يا إخوان! المنهج الذي يجب أن ننهجه)، وقال أيضا: «نحن المسلمون يجب أن نعرف معرفة تامة أن عزنا وكرامتنا وتقدمنا ينبع من كتاب الله وسنة رسوله، ومن يعتقد أن الكتاب والسنة عائق للتطور أو التقدم فهو لم يقرأ القرآن أو لم يفهم القرآن، إن جميع الحقوق التي تسعى البشرية إليها من إسعاد البشر، ومن رفع مستوى المعيشة، ومن التراحم بين الناس، ومن الشورى، ومن حفظ حقوق الإنسان من كل المقاييس والمعايير التي يدعيها ويقول بها الناس في هذا الزمان فهي محفوظة في كتاب الله وسنة رسوله، فإذا كان هناك تقصير فهو منا كبشر وكمسلمين، وليس من الكتاب والسنة»[٣] وقال إثر تقلده زمام الحكم في البلاد في أول كلمة خطابية عامة له: (إني وقد شاء الله أن أحمل الأمانة العظمى- أتوجه إليه سبحانه مبتهلا أن يمدني بعونه وتوفيقه، وأسأله أن يرينا الحق حقاً وأن يرزقنا إتباعه، وأن يرينا الباطل باطلاً ويرزقنا اجتنابه، وسنظل بحول الله وقوته متمسكين بالنهج القويم الذي سارت عليه هذه الدولة منذ تأسيسها على يد الملك – المؤسس عبد العزيز –رحمه الله –، وعلى أيدي أبنائه من بعده –رحمهم الله –، ولن نحيد عنه أبداً، فدستورنا هو كتاب الله تعالى وسنة نبيه ﷺ، أيها الإخوة!

(١) ينظر: (جريدة الرياض) العدد (١٥٢٤١).

(٢) ينظر: جريدة الرياض العدد (١٥٥٣٤).

(٣) صاحب السمو الملكي الأمير سلمان بن عبد العزيز آل سعود خطب وكلمات (ص: ٢٣٩ و٢٥٠و٤١١)، وانظر أيضا من الكتاب نفسه (ص: ٢٥-٢٦و٢٨و٣٠و٤٢-٤٣و١٣٨-١٣٩و١٥٢و١٧٩و٢١١و٢١٨و٢٢٦و٥٢١). هذا قبل أن يتولى خادم الحرمين الملك سلمان بن عبد العزيز الحكم

إن أمتنــا العربية والإسلامية هي أحــوج ما تكون: اليوم إلى وحدتها وتضامنها، وسنواصل في هذه البــلاد التــي شرفها الله بأن اختارها منطلقاً لرسالته وقبلــةً للمسلمين مسيرتنا في الأخذ بكل ما مــن شأنه وحــدة الصف وجمع الكلمة والدفاع عــن قضايا أمتنا مهتدين بتعاليــم ديننا الإسلامي الحنيــف الذي ارتضاه المولى لنا، وهو ديــن السلام والرحمة والوسطية والاعتدال..»[1]، وقال في كلمتــه عنــد افتتاح أعمال السنة الرابعة من الدورة السادســة لمجلس الشورى، مبينا ومؤكدا فيها التزام المملكة العربية السعودية بالكتاب والسنة، ومستعرضا فيها سياستها الداخلية والخارجية، المنطلقــة من مبــادئ الإسلام الثابتة: (لقد قامت دولتكم على كتــاب الله وسنة رسوله، وتشرفت بخدمــة الحرمين الشريفيــن وقاصديها، وشهدت منذ تأسيسها لحمــة وطنية شهد بها الجميع... وسارت المملكة في سياستها الخارجية على مبادئها الثابتة، الملتزمة بالمواثيق الدولية، المدافعة عــن القضايا العربيــة والإسلامية، الرامية إلــى محاربة الإرهاب، وتحقيق الأمــن والاستقرار في العالم، الساعيــة إلى توحيد الصفوف لمواجهة المخاطر والتحديات التي تحيط بالأمتين العربية والإسلاميــة... إننا مجتمع مسلم يجمعنا الاعتصام بحبل الله، والتمسك بكتابه وسنة نبيه عقيدةً وشريعــةً ومنهجاً، فالشريعــة الإسلامية تقوم على الحــق والعدل والتسامح ونبــذ أسباب الفرقة، ولذلك فإن الجميع يدرك أهمية الوحدة الوطنية ونبذ كل أسباب الانقسام وشق الصف والمساس باللحمــة الوطنية، فالمواطنون ســواء أمام الحقوق والالتزامات والواجبــات... إن دولتكم ماضية فــي دعم الجهود لمواجهــة التحديات والمخاطر التــي تحيط بالأمتين العربيــة والإسلامية... إن الإرهــاب آفــة عالمية اكتــوى بنارها العديد مــن الدول والشعــوب، فليس له ديــن ولا وطن... لقد عانينــا فــي المملكة من آفة الإرهاب، وحرصنا ولا زلنا على محاربته والتصدي بكل صرامة وحزم لمنطلقاتــه الفكريــة التي تتخذ مــن تعاليم الإسلام مبرراً لها، والإسلام منهــا براء، ولا يخفى أن محاربــة الإرهاب والتصدي لــه واقتلاع جذوره وتجفيف منابعه مسؤوليــة دولية مشتركة، فخطره محــدق بالجميع، ومن هــذا المنطلق جاء تشكيل التحالف الإسلامــي العسكري لمحاربة الإرهاب بقيادة المملكة، وتأسيس مركز عمليات مشتركة بمدينة الرياض لتنسيق ودعم العمليات العسكرية لمحاربــة الإرهاب، ولتطوير البرامــج والآليات اللازمة لدعم تلك الجهــود... إن المملكة العربية السعوديــة حريصة على الدفاع عن القضايا العربية والإسلامية في المحافل الدولية، وفي مقدمة ذلــك تحقيق مــا سعت وتسعى إليه المملكة دائمــاً من أن يحصل الشعــب الفلسطيني على حقوقه المشروعــة وإقامــة دولتــه المستقلة، وعاصمتهــا القدس... في سيــاق حرص المملكــة على أداء واجباتهــا تجــاه الدول الشقيقــة ونصرها جاءت عمليــة عاصفة الحزم بمشاركة عــدد من الدول العربية والإسلامية، وبطلب من الحكومة الشرعية في اليمن لإنقاذه من فئة انقلبت على شرعيته، وعبثــت بأمنه واستقــراره، وسعت إلى الهيمنــة وزرع الفتن في المنطقة، ملوحــة بتهديد أمن دول

(١) جريدة «المدينة» (ص: ٨)، العدد: (١٨٩٠٣)، السنة الحادية والثمانون، يوم السبت ١٤٣٦/٤/٤هـ ٢٠١٥/١/٢٤م وجريدة «الوطن» (ص: ٦) العدد ٥٢٣٠، السنة: الخامسة عشرة، يوم السبت ١٤٣٦/٤/٤هـ /٢٠١٥/١/٢٤م

الجـوار، وفي مقدمتهـا المملكة... كما أن موقف المملكة من الأزمـة السورية واضح منذ بدايتها، وهي تسعى للمحافظة على أن تبقى سورية وطناً موحداً يجمع كل طوائف الشعب السوري، وتدعو إلى حل سياسي يخرج سورية من أزمتها، ويمكن من قيام حكومة انتقالية من قوى المعارضة المعتدلة تضمـن وحدة السوريين وخروج القوات الأجنبية والتنظيمـات الإرهابية... وانطلاقاً من الحرص على تحقيق الأمن والاستقرار والعدل في سورية استضافت المملكة اجتماع المعارضة السورية بكل أطيافهـا ومكوناتها سعياً لإيجـاد حل سياسي يضمن بإذن الله وحـدة الأراضي السورية)[١] وقال عند افتتاح أعمال السنة الأولى من الدورة السابعة لمجلس الشورى، مبيناً ومؤكداً التزام المملكة العربية السعودية بدين الإسلام، الدين القويم المتمثل في الكتاب والسنة، وفق ما كان عليه رسول الله ﷺ والخلفـاء الراشـدون من بعده، القائم على الوسطية والاعتـدال والتسامح، بعيداً عن كل أنـواع الغلو والجفاء والإفراط والتفريط: «لقد قامت دولتكم على كتاب الله وسنة رسوله، وسخرت إمكاناتها لحماية أمن الدولة والمجتمع وخدمة الحرمين الشريفين وقاصديهما... إن دولتكم دولة الإسـلام، الدين القويم الذي نزل على رسول البشريـة محمد ﷺ، دين الوسطية والتسامح نعمل بـه، ونسعـى لتطبيقه على ما كان عليه رسول الله، والخلفـاء الراشدون من بعده رضي الله عنهم، فهـو قدوتنا ومثلنا الأعلى، وسـوف نواجه كل من يدعو إلى التطرف والغلو امتثالاً لقول المصطفى ﷺ «إياكم والغلو في الدين فإنما أهلك من كان قبلكم الغلو في الدين»[٢]

وبنفس القدر سوف نواجه كل من يدعو إلى التفريط بالدين[٣].

ثامناً: بعض أقوال صـاحب السمو الملكي الأمير محمد بن سلمان ولي العهد رئيس مجلس الوزراء:

قـال حفظه الله «رؤيتنا لبلادنا التي نريدها دولة قوية مزدهرة تتسع للجميع دستورها كتاب الله تعالى وسنة رسوله ﷺ ومنهجها الوسطية...»[٤].

فمـا تقدم ذكره هو نزر يسير من أقـوال ملوك هذه البلاد الميامين، التي تدل دلالة واضحة على تمسك ملوك هذه الدولة المباركة المملكة العربية السعودية وحكامها بهذا الدين العظيم، على

---

(١) جريدة «الرياض» (ص: ٢-٣) العدد: (١٧٣٤٩)، السنة الثالثة والخمسون يوم الخميس ١٤٣٧/٣/١٣هـ/٢٠١٥/١٢/٢٤م، وجريدة «البلاد» (ص: ٣)، العدد: (٢١٤٤٢)، السنة الخامسة والثمانون يوم الخميس ١٤٣٧/٣/١٣هـ /٢٠١٥/١٢/٢٤م وجريدة «المدينة» (: ٤-٥)، العدد (١٩٢٣٧)، السنة: الثانية والثمانون يوم ١٤٣٧/٣/١٣هـ/٢٠١٥/١٢/٢٤م

(٢) أخرجه أحمد١/٢١٥ والنسائي في كتاب مناسك الحج رقم الحديث (٣٠٥٧) وابن ماجه في كتاب المناسك حديث رقم (٣٠٢٩) وصححه الألباني في صحيح سنن ابن ماجه (٤٩/٣) حديث رقم (٢٤٧٣) قال شيخ الإسلام ابن تيميه في الاقتضاء (٢٨٩/١): قوله إياكم والغلو في الدين)) عام في جميع أنواع الغلو في الاعتقادات والأعمال، والغلو مجاوزة الحد بأن يزاد في حد الشيء أو ذمه على ما يستحق.

(٣) جريدة عكاظ (ص٢-٣ العدد (١٨٢٧٢) السنة التاسعة والخمسون يوم الخميس ١٤٣٨/٣/١٦هـ /٢٠١٦/١٢/١٥م وجريدة المدينة (ص ٢العدد ١٩٥٩٤٤السنة الثالثة والثمانون يوم الخميس ١٤٣٨/٣/١٦هـ /٢٠١٦/١٢/١٥م جريدة الشرق الأوسط (ص: ٢ العدد (١٣٨٩٧) السنة التاسعة والثلاثون يوم الخميس١٤٣٨/١٦هـ /٢٠١٦/١٢/١٥

(٤) جريدة الشرق الأوسط ٢٦ إبريل ٢٠١٦ / ١٩ رجب ١٤٣٧

المنهج القويم المأخوذ من كتاب الله تعالى وسنة نبيه ﷺ وفق فهم السلف الصالح، وحرصهم البالغ على العمل بهذا الدين والدعوة إليه والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، واعتزازهم بهذا الدين وصدعهم به وإعلانه على جميع الأصعدة المحلية والعربية والإسلامية والعالمية، حتى أصبحت بلادنا مثالاً يحتذى به في كل خير والحمد لله.

المطلب الرابع:

أقوال العلماء وشهاداتهم على أن المملكة العربية السعودية ملتزمةً بالكتاب والسنة وفق منهج السلف الصالح

العلماء يشهدون لهذه الدولة المباركة بأنها اتخذت في حكمها ما كان عليه النبي صلى الله عليه وسلم وصحابته منهجاً وطريقةً وأسوةً ويلتزمونه اعتقاداً وقولاً وعملاً ودعوه ومع ذلك فهي تأخذ بكل جديد مفيد ليس فيه مخالفه للشريعة فأذكر نماذج من أقوال الأئمة والعلماء الأعلام في ذلك:

أولاً: قال الشيخ عبد الله بن عبد اللطيف (ت١٣٤٠هـ): «فاشكروا نعمة الله عليكم بما منَّ به من إمامة إسلامية، تدعوكم إليه ظاهراً وباطناً مما سمعتم، وصدقه الفعل من بذل المال والسلاح والقوة وإعانة والمهاجرين لأجل دينهم، لا لقصد سوى ذلك، يعرف ذلك من عرفه، ولا يجحده إلا منافق فارق بقلبه ونيته ما اعتقده المسلمون وقاموا به»[1]

ثانياً: قال الشيخ سعد بن حمد بن عتيق (ت١٩٣٠م)، والشيخ عمر بن محمد بن سليم (ت١٩٤١م)، والشيخ محمد بن عبد اللطيف آل الشيخ (ت١٩٤٨م)، والشيخ عبد الله بن عبد العزيز العنقري (ت١٩٥٣م)، والشيخ محمد بن إبراهيم بن عبد اللطيف آل الشيخ (ت١٩٦٩م) – بعد أن ذكروا جملة من أدلة الكتاب والسُّنة الدالة على وجوب السمع والطاعة للإمام في غير معصية –: (إذا تقرر ذلك فليعلم أنَّ الإمام عبد العزيز بن عبد الرحمن آل فيصل قد ثبتت بيعته وإمامته، ووجبت طاعته على رعيته فيما أوجب الله من الحقوق، فمن ذلك:

أمر الجهاد، ومحاربة الكفار، ومصالحتهم، وعقد الذمة معهم، فإن هذه الأمور من حقوق الولاية، وليس لآحاد الرعية الافتيات أو الاعتراض عليه في ذلك، فإن مبنى هذه الأمور على النظر في مصالح المسلمين العامة والخاصة. وهذا الاجتهاد والنظر موكول إلى ولي الأمر، وعليه في ذلك: تقوى الله، وبذل الجهد في النظر بما هو أصلح للإسلام والمسلمين، ومشاورة أهل الرأي والدين والنصح للمسلمين. ويجب عليه: النصح لرعيته، والشفقة عليهم، والرفق بهم، والنظر في جميع ما تنتظم به مصالح دينهم ودنياهم، من حماية حوزة الإسلام، والذب عنها، وإقامة العدل بينهم، والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، وأداء الحقوق اللازمة إلى مستحقيها. فإن قصر

(١) الدرر السنية في الأجوبة النجدية (٩/٩٣-٩٤)

عـن القيام ببعض الواجب فليس لأحـد من الرعية أن ينازعه الأمر من أجل ذلك، كما ثبتت بذلك الأخبـار عنـه بوجوب السمع والطاعة، والوفاء بالبيعـة، إلا أن تروا كفراً بواحاً عندكم فيه من الله برهان[١].

ثالثاً: قال الشيخ محمد بن إبراهيم بن عبد اللطيف آل الشيخ (ت١٩٦٩م): «فحكومتنا بحمد الله شرعية، دستورها كتاب الله تعالى، وسنة رسوله صلى الله عليه وعلى آله وصحبه وسلم»[٢]

رابعـاً: قال الشيـخ محمد الأمين الشنقيطـي (ت١٩٧٤م): (وفي كل موسـم حج تأتي وفود الحجيـج مـن جميـع أقطـار الدنيا، وكثـرة أعدادهـم الهائلـة لا يخفـى، فيسعهم جميعـاً العدل والإنصـاف والرخـاء والطمأنينة، وحفـظ جميع ما يهمهم، وذلك كله بفضـل الله، ثم بعدالة هذا النظام السماوي الذي تسير عليه هذه البلاد)[٣].

خامسـاً: وقال الشيـخ عبد العزيز بن باز: (ت١٩٩٩م) - مبينًـا حقيقة دعوة شيخ الإسلام محمـد بـن عبد الوهـاب، ومثنياً علـى الحكام مـن آل سعود لمناصرتهـم لها ومؤازرتهـم إياها، وموضحـاً ما لهذه الدعوة والدولة من الآثار الطيبـة والخدمات الجليلة تجاه الإسلام والمسلمين، فقـال -رحمـه الله-: (إن دعوة الإمام محمد بن عبد الوهـاب رحمه الله- هي الدعوة الإسلامية التـي دعا إليها رسول الله ﷺ وصحابتـه الكرام وسلف هذه الأمة الصالح، ولهذا نجحت وحققت آثـاراً عظيمـة رغم كثرة أعدائها ومعارضيهـا في العالم الإسلامي أثنـاء قيامها، وذلك مصداقاً لقـول رسـول الله صلى الله عليـه وسلم: «لا تزال طائفة من أمتي علـى الحق ظاهرين، لا يضرهم مـن خذلهم، ولا من خالفهم حتى يأتي أمر الله»[٤] وهـذه الدعوة وإن كانت سلسلة دعوة الإصلاح ومرتبطة بمذهب السلف الصالح، السابق لها، ولم تخرج عنه إلا أنها تستحق المزيد من الدراسة والعنايـة وتبصير الناس بها، لأن الكثير من النـاس لا يزال جاهلاً حقيقتها، ولأنها أثمرت ثمرات عظيمـة لـم تحصل على يـد مصلح قبله بعـد القرون المفضلـة، وذلك لما ترتـب عليها من قيام مجتمـع يحكمـه الإسلام، ووجود دولة تؤمن بهذه الدعوة، وتطبـق أحكامها تطبيقاً صافياً نقياً في جميع أحوال الناس في العقائد والأحكام والعادات والحدود والاقتصاد وغير ذلك مما جعل بعض المؤرخين لهذه الدعوة يقول: إن التاريخ الإسلامي بعد عهد الرسالة والراشدين لم يشهد التزاماً تاماً بأحكام الإسلام كما شهدته الجزيرة العربية في ظل الدولة السعودية التي أيدت هذه الدعوة ودافعت عنها. ولا تزال هذه البلاد -والحمد لله- تنعم بثمرات هذه الدعوة أمنا واستقراراً ورغداً

(١) نصيحة مهمة في ثلاث قضايا (ص: ١٧ و٥٦-٥٧).

(٢) فتاوى ورسائل سماحة الشيخ محمد بن إبراهيم بن عبد اللطيف آل الشيخ ((١٢/٣٢٠، ضمن فتوى رقم: ٤٠٩٩)، وانظر أيضا الكتاب نفسه (١٢/٣٢٢/ فتوى رقم: ٤١٠٠)

(٣) ذكره عنه تلميذه الدكتور بكر بن عبد الله أبو زيد في كتابه: فقه النوازل (٤٧/١).

(٤) جزء من حديث ثوبان رضي الله عنه، أخرجه مسلم (كتاب: الإمارة، باب قوله صلى الله عليه وسلم: «لا تزال طائفة من أمتي ظاهرين على الحق لا يضرهم من خالفهم» ح: ١٩٢٠).



فـي العيش، وبعداً عـن البدع والخرافات التي أضـرت بكثير من البـلاد الإسلامية حيث انتشرت فيهـا. والمملكة العربية السعودية حكاماً وعلماء يهمهـم أمر المسلمين في العالم كله، ويحرصون علـى نشـر الإسلام في ربوع الدنيا لتنعم بما تنعم به هذه البـلاد[1]، وقال أيضاً: «الجماعة الذين على الحق قائمة في هذه البلاد، وتوجد في بلاد أخرى، ولو كانت الدولة فاسدة، فالأقليات المسلمة ولو كانوا عشرة، فرئيسهم إمامهم»[2].

وقال أيضا: «وهذه الدولة السعودية دولة مباركة نصر الله بها الحق، ونصر بها الدين، وجمع بهـا الكلمـة، وقضى بها على أسباب الفساد، وأمَّن الله بها البـلاد، وحصل بها من النعم العظيمة مـا لا يحصيـه إلا الله، وليسـت معصومة، وليست كاملـة، كلٌ فيه نقص، فالواجـب التعاون معها علـى إكمال النقص، وعلى إزالـة النقص، وعلى سد الخلل بالتناصـح والتواصي بالحق والمكاتبة الصالحـة والزيـارة الصالحة، لا بنشر الشر والكذب، ولا بنقـل ما يقال من الباطل؛ بل يجب على مـن أراد الحق أن يبين الحق ويدعو إليه، وأن يسعى فـي إزالة النقص بالطرق السليمة، وبالطرق الطيبـة، وبالتناصح والتواصـي بالحق، هكذا كان طريق المؤمنين، وهكـذا حكم الإسلام، وهكذا طريق من يريد الخير لهذه الأمة»[3]

وقال الشيخ ابن باز رحمه الله: «العداء لهذه الدولة عداء للحق عداء للتوحيد، أي دولة تقوم بالتوحيـد الآن؟ أي دولـة مـن حولنا من جيراننا؟ مـن الذي يدعو للتوحيـد؟ ويحكم شريعة الله؟ ويهدم القبور التي تعبد من دون الله من؟ أين هو؟ أين الدولة التي تقوم بالشريعة غير هذه الدولة أسال الله لنا ولها الهداية والتوفيق والصلاح»[4]

سادسًـا: وقال الشيـخ محمد بن صالح العثيميـن (ت٢٠٠١م): «نحن في هـذا البلد – ولله الحمـد– بـلاد آمنـة ومطمئنة، يأتيها رزقها رغـدًا من كل مكان، وهي من خير مـا نعلمه في بلاد المسلمين تطبيقًا للشريعة، وهذا أمر مشاهد»[5].

وقال أيضًا: «أما فيما يتعلق بهذه الحكومة – ولله الحمد– فالبلاد – كما تعلمون – بلاد تحكم بالشريعـة الإسلامية، والقضـاة لا يحكمون إلا بالشريعة الإسلاميـة والصيام قائم، والحج قائم، والدروس في المساجد قائمـة، إلا من حصلت منه مخالفة أو خشي منه فتنة، فهذا ولابد أن يمنع دفعاً للشر وأسباب الشر»[6].

وقال: «هذه البلاد لا نقول إنها خالية من كل ظلم فيها ظلم وفيها خطأ لكن والحمد لله أخف

---

(١) مجموع فتاوى ومقالات متنوعة (١/٣٧٩-٣٨١).

(٢) الحلل الإبريزية من التعليقات البازية (٤/٣٩٣-٣٩٤).

(٣) مجموع فتاوى ومقالات متنوعة (٩/٩٨).

(٤) مجموع فتاوى ومقالات متنوعة (١-٣٨٠).

(٥) لقاءات الباب المفتوح (اللقاء الثاني والثلاثون٢/٢٣٠-٢٣١).

(٦) لقاء الباب المفتوح (اللقاء رقم: ١٢٨) منشور على موقع إسلام ويب.



ولكن الظلم إذا نسبته للعدل وجدت أنه لا شيء ولو لم يكن فيها إلا تطبيق التوحيد والعمل الظاهر بالشريعة فالمحاكم موجودة وهيئات الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر موجودة»[١]

وقال: «أشهد الله تعالى على ما أقول وأشهدكم أيضاً أنني لا أعلم أن في الأرض اليوم من يطبق شريعة الله ما يطبقه هذا الوطن - أعني: المملكة العربية السعودية – وهذا بلا شك من نعم الله علينا فلنكن محافظين على ما نحن عليه اليوم بل ولنكن مستزيدين من شريعة الله عز وجل أكثر مما نحن عليه اليوم لأنني لا أدعي الكمال وأننا في القمة بالنسبة لتطبيق شريعة الله... إننا في هذه البلاد نعيش في نعمة بعد فقر وأمن بعد خوف وعلم بعد جهل وعزٍّ بعد ذل بفضل التمسك بهذا الدين مما أوغر صدور الحاقدين وأقلق مضاجعهمً يتمنون زوال ما نحن فيه ويجدون من بيننا وللأسف من يستعملونه لهدم الكيان الشامخ»[٢].

سابعاً: وقال الشيخ حماد بن محمد الأنصاري (ت١٩٩٨م) الأستاذ بالجامعة الإسلامية بالمدينة رحمه الله «إن الدولة السعودية نشرت العقيدة السلفية عقيدة السلف الصالح، بعد مدة من الانقطاع والبعد عنها إلا عند ثلة من الناس)، وقال أيضا: (إن المملكة العربية السعودية دولة سلفية)، وقال أيضاً: (كان شيخ الإسلام محمد بن عبد الوهاب في زمن كان للشرك فيه أرفع منار، فهدم أعلامها ونكسها على الأدبار، وأسس دولة على الكتاب وسنة النبي المختار بمساعدة من – الإمام محمد بن سعود... ونرجو من الله أن تكون الحكومة هي المعنية بالحديث المعروف: «لا تزال طائفة من أمتي ظاهرين على الحق لا يضرهم من خذلهم، ولا من خالفهم إلى يوم القيامة»[٣] [٤].

ثامناً: قال الشيخ عبد العزيز بن عبد الله بن محمد آل الشيخ مفتي عام المملكة ورئيس هيئة كبار العلماء: «فإن هذه الدولة – السعودية –ولله الفضل والمنة – انطلقت من هذا المنطلق، دعوة إلى الله، وقيام دولة على أساس من كتاب الله وسنة رسوله، وتحكيم شرع الله والعمل بذلك، نرجو الله للجميع التوفيق والسداد، وأن يوفق الله قادة الأمة الإسلامية للعمل بشرع الله وتحكيم دينه»[٥].

وقال أيضًا: «إن هذه البلاد ولله الفضل والمنة – تعيش في أمن واستقرار عديم النظير؛ فأهلها آمنون مستقرون يعيشون نعمة الأمن العظيمة التي منحهم الله إياها، وذلك – بفضل تحكيم شرع الله، وتنفيذ حدوده، وإقامة شريعة الله، وتحكيم هذا الشرع في أرجاء البلاد، فصارت هذه

---

(١) وصايا وتوجيهات لابن عثيمين جمع أبا الخيل (ص: ١٦٩).

(٢) المرجع السابق.

(٣) سبق تخريجه.

(٤) المجموع في ترجمة العلامة المحدث الشيخ حماد الأنصاري (٤٩٥/٢/و٣٥٠و٦٤٦–٦٤٧)، وانظر: أيضًا من الكتاب نفسه (٥٧٦/٢/٥٨٢).

(٥) الجامع لخطب عرفة (٢١٩/١–٢٢٠).

البــلاد مضــرب المثل في الأمن والاستقــرار... وإنما حصل هذا الأمن بتحكيــم شرع الله وتنفيذ حــدوده والتزام الشــرع المستقيم، فبهذا الأمن تحقق لنا هذه النعمــة العظيمة، فليقتد المسلمون بهذه البلاد، فإن هذه البلاد جربوا هذا الشرع وحكموه مقتنعين به، فصارت آثاره عليهم واضحة جلية، فالحمد لله رب العالمين»[١]

تاسعاً: وقال الشيخ صالح بن فوزان الفوزان: (فليس عندنا -والحمد لله- شيء من مظاهر الشرك التي توجد في البلاد الأخرى، بلادنا بلاد التوحيد وبلاد العقيدة، وبلاد الدعوة... وكذلك عندنــا وحدة المصدر وهو كتــاب الله وسنة رسولنا، فنحن -والحمد لله- نحكم بكتاب الله وسنة رسولــه، على الصغيرة والكبيرة نطبق الحــدود، ونقيم الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، وننفذ الحــدود، وهــذه نعمة عظيمة من الله سبحانه وتعالى، قيادتنــا - والحمد لله - مسلمة، قامت على الكتاب والسنة، وعلى الدعوة إلى الله عز وجل، لا أقول بأننا قد كملنا من كل الوجوه، عندنا نقص، وعندنــا خلل؛ ولكن هذا يمكــن إصلاحه: بالتعاون على البر والتقوى، والرجوع إلى كتاب الله وسنة رسوله ﷺ والتناصح)[٢]

وقال أيضا: (هذه البلاد مقصودة ومغزوة؛ لأنها هي البلاد الباقية التي تمثل منهج السلف الصالح[٣] وهي البلاد الآمنة من الفتن ومن الثورات ومن الانقلابات فهي بلاد ولله الحمد يرفرف عليها الأمن والأمان ومنهج السلف الصالح)[٤].

فهــذه جملة من أقــوال العلماء الكبار الناصحين للأمة العالميــن بالكتاب والسنة، العارفين بمقاصد الشريعة وأحوال الأمة تشهد بأن هذه الدولة مطبقة للشريعة الإسلامية، وأن إمامها إمام شرعــي، فليســ لأحد من الرعية أن ينازعه في الأمر؛ بل يجب عليهم السمع والطاعة له - في غير معصيــة الله تعالى - في المنشط والمكــره والعسر واليسر، ويحرم التأليب والإثارة والخروج عليه بجميع صوره وأشكاله، ويحرم كل ما ينافي واجب السمع والطاعة وحق البيعة له.

الخاتمة

وفــي الختام أذكر الجميع بأننا فــي هذه البلاد السعودية المسلمــة ننعم والحمد لله والمنة بالإســلام والعمــل به والدعــوة إليه على هدي من الكتــاب والسنة وفق فهم السلــف الصالح تحت ولايــة إسلاميــة تحكــم فينا بشــرع الله - وليس لأحد أن يزايــد عليها في ذلك إلا مــن سفه نفسه وظلمها - فلا يجوز لأحد من أبناء هذه البلاد أن يوجد حزباً أو ينشئ جماعة أو ينضم إلى جماعة مخالفــة للمنهج الحــق الذي قامت عليه بلادنا وســار عليه علماؤنا فيشق بذلــك الطاعة ويخالف

(١) الجامع لخطب عرفه (٣١/١وانظر ٦٧/١).

(٢) محاضرات في العقيدة والدعوة (١٦٣/٢-١٦٤)، وانظر: الأجوبة المفيدة عن أسئلة المناهج الجديدة (ص: ٣٧-٣٩-و٤٤.

(٣) رسالة الجهاد للشيخ صالح الفوزان (ص: ١٥).

(٤) المرجع السابق ص: ٩٠ والإجابات المدلهمة للشيخ صالح الفوزان ص: (١٣).

الجماعــة ويكون سبباً للفرقة والاختــلاف حمى الله بلادنا وولاة أمرنا وعلماءنا وأهل بلدنا من كل ســوء ومكروه ورد كيد أعداء هذا البلد في نحورهــم وكفانا وكفى المسلمين شرورهم وهذه البلاد بواقعها ودستورها مثال يحتذى وأنموذج يقتدى به في كافة المجالات.

فهرس المصادر والمراجع

أثر الدعوة الوهابية في الإصلاح الديني والعمراني في جزيرة العرب وغيرها: تأليف محمد حامــد الفقي ١٣٧٨هـ تحقيق وتعليق: أحمد بن عبــد العزيز بن محمد بن عبد الله التويجري، ط. الأولى ١٤٢٧ه دار السنة الرياض، المملكة العربية السعودية.

افتتــاح أعمــال السنــة الرابعــة مــن الــدورة السادســة لمجلــس الشــورى، خــادم الحرميــن: المواطــن هــدف التنميــة الأول ....، العــدد: (١٧٣٤٩)، السنــة: الثالثــة والخمســون ١٣/٣/١٤٣٧ه/٢٤/١٢/٢٠١٥م.

اقتضــاء الصــراط المستقيم لمخالفة أصحــاب الجحيم، لشيخ الإسلام ابــن تيمية ٧٢٨هـ تحقيق: د. ناصر عبد الكريم العقل. مكتبة الرشد، الرياض، المملكة العربية السعودية.

الأمــر بالمعــروف والنهــي عن المنكــر وأثره فــي تحقيق الأمــن الشامل للمجتمعــات. أ. د عبــد الرحمن بن عبد الله محمــد السند الرئيس العام لهيئة الأمر بالمعــروف والنهي عن المنكر والمدرس بالحرمين الشريفين.

الجامــع لخطب عرفــة: لسماحة الشيخ عبد العزيز بن عبد الله بــن محمد آل الشيخ، جمعه وأشرف على إعداده: بدر بن محمد بن إبراهيم الوهيبي، ط. الأولى ١٤٢٧هـ/٢٠٠٦م، طبع ونشر: الرئاسة العامة للبحوث العلمية والإفتاء، الرياض المملكة العربية السعودية.

جريــدة «البــلاد» بعوان: (خــادم الحرمين فــي خطابه الشامــل لمجلس الشــورى) العدد: (٢١٤٤٢)، السنة: الخامسة والثمانون، يوم الخميس ١٣/٣/١٤٣٧ه / ٢٤/١٢/٢٠١٥م.

جريــدة «الرياضــ» مقــال بعنــوان (المملكة اجتمــع فيها الحبــان: الحب الفطــري والحب الشرعــي) للدكتــور عبد السلام بن برجس العبد الكريم- رحمه الله- وهو منشور بتاريخ ١٦صفر ١٤٢٤ه، العدد: (١٢٧١٩).

جريــدة «الشــرق الأوســط» بعنــوان: (خــادم الحرميــن: أزمــات الدولــة حلهــا سياسي... وسنواجــه الإرهــاب دعــاة التطــرف)، العــدد: (١٣٨٩٧)، السنــة: التاسعــة والثلاثــون يــوم الخميس١٦/٣/١٤٣٨ه/١٥/١٢/٢٠١٦م.

جريــدة «المدينة» بعنــوان (خادم الحرمين سنظل متمسكين بالنهــج القويم ولن نحيد عنه أبدًا) العدد: (١٨٩٠٣) السنة: الحادية والثمانون، يوم السبت٤/٤/١٤٣٦ه/٢٤/١/٢٠١٥م.

جريــدة «عــكاظ» العــدد (١٨٠٢٦) السنــة: الثامنــة والخمســون يــوم الأحــد

٢٣/٣/١٤٣٧هـ/٣/١/٢٠١٦م والعـدد: (١٨٢٧٢)، السنـة التاسعـة والخمسـون يـوم الخميس ١٦/٣/١٤٣٨هـ/١٥/١٢/٢٠١٦م.

الحلـل الإبريزية من التعليقـات البازية على صحيح البخاري بقلـم: أبي محمد عبد الله بن مانع الروقي، ط. الأولى ١٤٢٨هـ/٢٠٠٧م دار التدمرية، الرياض.

خـادم الحرميـن الشريفين الملك عبد الله بن عبد العزيز آل سعود خطب وكلمات، ط. عام ١٤٢٨ه دار الملك عبد العزيز، الرياض.

خـادم الحرميـن الشريفين الملـك فهد بن عبد العزيـز آل سعود خطب وكلمـات، ط. عام ١٤٢٣هـ دار الملك عبد العزيز، الرياض.

الدرر السنية في الأجوبة النجدية. جمع وترتيب: عبد الرحمن بن محمد بن قاسم القحطاني ١٣٩٢هـ. ط. الخامسة ١٤١٦هـ/١٩٩٥م. بدون ذكر الناشر.

سلسلة الأحاديث الصحيحة وشيء من فقهها وفوائدها. للشيخ محمد ناصر الدين الألباني. ط. الأولى ١٤١٦هـ/١٩٩٦م مكتبة المعارف الرياض المملكة العربية السعودية.

سنن ابن ماجه: لأبي عبد الله بمحمد بن يزيد القزويني٢٧٥هـ. اعتنى به: أبو عبيدة مشهور بن حسن آل سلمان. ط. الأولى مكتبة المعارف الرياض.

سنن أبي داود، لأبي داود سليمان بن الأشعث السجستاني ٢٧٥هـ اعتنى به: أبو عبيدة مشهور بن حسن آل سلمان، ط. الثانية ١٤٢٤هـ مكتبة المعارف الرياض.

سنـن الترمذي: لأبي عيسى محمد بن عيسى الترمـذي ٢٧٩هـ، اعتنى به: أبو عبيدة مشهور بن حسن آل سلمان. الأولى مكتبة المعارف الرياض.

سنـن النسائـي: لأبي عبد الرحمـن أحمد بن شعيـب النسائي ٣٠٣هـ اعتنى بـه: أبو عبيدة مشهور بن حسن آل سلمان. ط. مكتبة المعارف الرياض.

شرح أصول اعتقاد أهل السنة والجماعة من الكتاب والسنة وإجماع الصحابة: لأبي القاسم هبـة الله ابـن الحسن اللالكائـي ٤١٨ه تحقيق: أحمد بـن سعد بن حمدان الغامـدي. ط. الرابعة ١٤١٦هـ/١٩٩٥م دار طيبة الرياض، المملكة العربية السعودية.

صاحـب السمـو الملكـي الأميـر سلمان بن عبـد العزيز آل سعـود خطب وكلمـات، ط. عام ١٤٣٤هـ، دار الملك عبد العزيز الرياض.

صحيـح سنـن ابن ماجه: للشيخ محمد ناصـر الدين الألباني. ط. الأولـى ١٤١٧هـ/١٩٩٧م مكتبة المعارف الرياض، المملكة العربية السعودية.

صحيـح مسلـم: للإمـام أبـي الحسيـن مسلـم بـن الحجـاج القشيـري ٢٦١هــ. ط. عـام ١٤٢٢/٢٠٠١م مكتبة الرشد الرياض. المملكة العربية السعودية.

ظلال الجنة في تخريج السنة. للشيخ محمد ناصر الدين الألباني. ط. الأولى ١٤٠٠/١٩٨٠م المكتب الإسلامي بيروت لبنان.

الفصل في الملل والأهواء والنحل: لأبي محمد علي بن أحمد بن حزم الظاهري ٤٥٦هـ، ط. عام ١٤٠٦/١٩٨٦م دار المعرفة بيروت لبنان.

فقه النوازل: للدكتور بكر بن عبد الله أبو زيد. ط. الأولى ١٤١٦هـ/١٩٩٦م مؤسسة الرسالة، بيروت، لبنان.

فهد الأمجاد ومنهج الإسلام (تنظير دقيق وتطبيق بديع) إعداد: سعود عبد الله بن طالب.

لقاءات الباب المفتوح: مع فضيلة الشيخ محمد بن صالح بن عثيمين، أعد هذه اللقاءات: الدكتور عبد الله بن محمد الطيار، دار البصيرة الإسكندرية، جمهورية مصر العربية.

مجموع خطب وكلمات الملك فيصل بن عبد العزيز آل سعود المتوفى ١٣٩٥هـ إعداد: الدكتور ناصر بن سعود بن عبد الله السلامة، ط. الأولى ١٤٣٥هـ/٢٠١٤م دار الصميعي للنشر والتوزيع، الرياض، المملكة العربية السعودية.

مجموع فتاوى شيخ الإسلام أحمد بن تيمية. جمع وترتيب: عبد الرحمن بن قاسم وساعده ابنه محمد. ط. عام: ١٤١٦هـ/ ١٩٩٥م، في مجمع الملك فهد لطباعة المصحف الشريف بالمدينة المنورة. تحت إشراف: وزارة الشؤون الإسلامية والأوقاف والدعوة والإرشاد، المملكة العربية السعودية.

مجموع فتاوى ومقالات متنوعة. للشيخ عبد العزيز بن عبد الله بن عبد الرحمن بن باز. ط. الثالثة ١٤٢١هـ. إعداد: محمد سعد الشويعر. رئاسة إدارة البحوث العلمية والإفتاء، الرياض.

المجموع في ترجمة العلامة المحدث الشيخ حماد بن محمد الأنصاري - رحمه الله تعالى- وسيرته وأقواله ورحلاته. تأليف: عبد الأول بن حماد الأنصاري. ط. الأولى ١٤٢٢هـ/٢٠٠٢م، الناشر هو المؤلف: المدينة المنورة.

محاضرات في العقيدة والدعوة: للشيخ صالح بن فوزان بن عبد الله الفوزان، ط. الثالثة ١٤٣٦هـ/٢٠١٥م الرئاسة العامة للبحوث العلمية والإفتاء، الرياض، المملكة العربية السعودية.

مختارات من الخطب الملكية: صدر بمناسبة مرور مئة عام على تأسيس المملكة العربية السعودية، ط. عام ١٤١٩هـ/١٩٩٩م دار الملك عبد العزيز.

المستدرك على الصحيحين: لأبي عبد الله محمد بن عبد الله بن محمد المعروف بابن البيع الحاكم النيسابوري ٤٠٥هـ، إشراف: الدكتور يوسف عبد الرحمن المرعشلي، دار المعرفة، بيروت، لبنان.

مسند الإمام أحمد بن حنبل الشيباني ٢٤١هـ. تحقيق: شعيب الأرناؤوط وغيره. ط.

الأولى١٤١٦ه /١٩٩٥م مؤسسة الرسالة بيروت، لبنان.

المصحف والسيف: مجموعة من خطب وكلمات وأحاديث ومذكرات الملك عبد العزيز بن عبد الرحمن آل سعود، مؤسس المملكة العربية السعودية، جمع وإعداد: محي الدين القابسي، المطابع الأهلية الرياض.

معالم السنن: لأبي سليمان حمد بن محمد الخطابي ٣٨٨ه، طبع وتصحيح: محمد راغب الطباخ، ط. الأولى ١٣٥٢م/١٩٣٤م مطبعة محمد راغب الطباخ العلمية، حلب.

المعجم الكبير: لأبي القاسم سليمان بن أحمد الطبراني ٣٦٠ه تحقيق: حمدي بن عبد المجيد السلفي. ط. الثانية ١٤٠٤هـ/١٩٨٣ مكتبة ابن تيمية القاهرة.

معجم مقاييس اللغة، لأبي الحسين أحمد بن فارس بن زكريا٣٩٥ه تحقيق: عبد السلام محمد هارون، ط. عام ١٣٩٩هـ/١٩٧٩م دار الفكر بيروت.

نصيحة مهمة في ثلاث قضايا: لمجموعة من علماء الدعوة، تحقيق: الدكتور عبد السلام بن برجس العبد الكريم، ط. الثانية١٤١٣ه، دار أهل الحديث الرياض، ودار العاصمة الرياض.

النظام الأساسي للحكم: الصادر بالرقم أ/٩٠ التاريخ ١٤١٢/٨/٢٧هـ، وهو مجود في مواقع متعددة من الشبكة العنكبوتية، منها وموقع مجلس الشورى www. shura. gov. sa.



◇◇



ISSN:2708-1796
E-ISSN: 2708-180x

International Imam El Boukhary Academy
The Central Office for Islamic Academic Quest Journal

The Islamic Academic Quest Journal
Specialized Academic Islamic Journal concerned in the Islamic quests and studies
Licensed by decree of the Ministry of Information 2004/364

The Twentieth Year

1446H / 2025 / Issue No.: 67



The Islamic Academic Quest Journal Publication Guidelines

In the course of providing an opportunity to scholars and searchers to benefit from academic quests and searches, the journal's management is delighted to publish the submitted researches provided that:

1. The research is specialized in a scholarly issue, or an Islamic calamity – a current case accident.
2. The research should be characterized by its academic elements, originality, and seriousness, with authentication of: sources, Hadiths, and verses of Quran.
3. The research should be new and not previously published; it also should not be an extract of a thesis.
4. Works should not exceed 48 pages nor fall behind 16.
5. Paper size should be of an A4, with font size = 16, and a font style of (Traditional Arabic).
6. The work marked by the previously mentioned characteristics should be sent on a CD-Rom to the journal's address.
7. The writer will enclose an English translated abstract of one to two pages.
8. An introduction of the author should be provided alongside his detailed personal address.
9. Works are evaluated by arbiters before publication. The author will be notified about the result of this evaluation.

Please note that:

- It is not necessary that the journal will adopt and publish every work it receives.
- Typescripts of rejected researches will not be returned to their authors.
- Views expressed in the journal represent those of the writers.

The Islamic Academic Quest journal

An Islamic Arbital Periodical

Issue No 67 – The Twentieth Year 30 / 3 / 2025 G.





ISSN:2708-1796
E-ISSN: 2708-180x

An Islamic Academic Arbitral Journal concerned in the Islamic quests and studies

Bank transfers
*AlBaraka Bank-Lebanon-Tripoli
Account no 13903
*Westrn Union-Lebanon Tripoli

Correspondences
Lebanon-Tripoli-POB 208 Tripoli
Telefax: 009616471788
e-mail:
albahs_alalmi@hotmail.com

www.boukharysrc.com

معتمدة لدى قاعدة بيانات:





